المملكة العربيّة السُّعوديّة
وزارة التعليم العالي
الجامعة الإسلاميّة بالمدينة المنوَّرة
(٠٣٢)
كليّة الحديث الشريف والدراسات الإسلاميّة
قسم علوم الحديث

منهج ذوي النظر
في شرح منظومة علم الأثر

لمحمد محفوظ الترمسي

(ت: ١٣٣٨هـ)

من بداية الكتاب

إلى نهاية مبحث: «كتابة الحديث وضبطه»

دراسةً وتحقيقًا

مشروع رسالةٍ علميَّةٍ مقدَّم لنيل درجة العالِميَّة «الماجستير»

إعداد الطالب

أحمد سلامة إبراهيم

إشراف

فضيلة الدكتور: جمعان بن أحمد الزهراني

العام الجامعيّ: ١٤٣٥-١٤٣٦هـ

كلمة الشكر

بعد حمد الله عز وجل وشكره أتوجه بالشكر لكل من:

أبي وأمي و زوجتي وأهلي ورحمي ...

مشرفي على هذه الرسالة والمناقشَين الفاضلين ...

إخواني وأصحابي ممن انتفعت بهم علميًا ...

جامعتي وجميع أعضاء هيئة التدريس ...

ولله الحمد من قبل ومن بعد ...

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم وبعد:

فإن من المستقر في نفوس المسلمين أن الغاية التي من أجلها خلق الله الخلق إنما هي تحقيق الغاية في قوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾﴾ [الذاريات: ٥٦]، وعبادة الله عز وجل توحيده، وإتيان أمره، واجتناب نهيه، رجاء ثوابه وجنته، وخوفًا من عقابه وناره، وهذه هي التقوى، إلا أنها لا تتحقق إلا بالعلم، كما روي عن بكر بن خنيس: «كيف يتقي من لا يدري ما يتقي؟»[(١)]، ولذا كان طلب العلم فريضة ليعبد العبد ربه على بصيرة، ثم يبلغه إلى عباده.

والعلم منبعه كتاب الله عز وجل وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم، وهما الحجة مع الإجماع والقياس، وقد بذل العلماء في بيان ما فيهما من العلم والحكمة الجهد الكبير، ولم يألوا جهدًا في التأليف في جملة من الفنون المساعدة على فهم الكتاب والسنة فكتبوا في اللغة، وأصول الفقه وقواعده، وعلوم الحديث ... إلخ، ولا شك أن المجتهد لابد أن يحصل القدر المجزيء من تلك العلوم.

ومن أعظم هذه العلوم وأعمها نفعًا «علوم الحديث»، أو «مصطلح الحديث»، ولا انتفاع بالحديث بدون معرفة صحيحه من سقيمه، وهذه الثمرة ـ وهي تحصيل ملكة معرفة صحيح الحديث من ضعيفه ـ لا تكون إلا بإتقان قواعده وضوابطه، ولذا كان من المتحتم على من أراد تحصيل هذه الثمرة ــ الموصلة إلى الغاية العظمى وهي تحقيق العبودية لله عز وجل ـ؛ إتقان هذا العلم وضبطه.

وقد استخرت الله تعالى في عمل آتي فيه على كثير من مهمات هذا الفن، وبعد البحث مَنَّ الله ـ عز وجل ـ عليَّ باختيار تحقيق القسم الأول من كتاب «منهج ذوي النظر في شرح منظومة علم الأثر» للعلامة: محمد محفوظ الترمسي.

---

(١) أسنده عنه: أبو نعيم في «الحلية» (٩/٣١٦).

أهمية الكتاب وسبب اختياره:

١- هذا الشرح هو أقدم شرح تام لـ «ألفية السيوطي».

٢- مكانة الشارح العلمية.

٣- مكانة الحافظ السيوطي في علوم الحديث.

٤- اعتماد هذا الشرح ممن أتى بعده كفضيلة الشيخ أحمد شاكر، وفضيلة الشيخ محمد محي الدين عبد الحميد، وفضيلة الشيخ محمد على آدم الأثيوبي، بل وأكثروا من النقل عنه.

٥- الكتاب يتضمن زيادات علمية على ما ذكره السيوطي في «التدريب»، واستدراكات عليه، وتوضيح لمسائل بشكل أكبر مما في «التدريب»، وتلخيص لما أطال فيه.

٦- يكتسب هذا الشرح أهميته من أهمية ألفية السيوطي التي نافست ألفية العراقي لزياداتها العلمية، وإفاداتها من استدراكات العلماء على ابن الصلاح، وتضمين كثير من اختيارات الحافظ ابن حجر في منظومته، إلى غير ذلك من المميزات.

٧- شخصية المؤلف العلمية المشاركة في عدد من الفنون والتي ظهر أثرها في الشرح بإفادات دقيقة استفادها من تخصصه في علم الأصول والفقه والقراءات.

٨- ميز الشارح زيادات ألفية السيوطي على ألفية العراقي، ـ وإن كان هذا لم يظهر في المطبوع وهو من عيوب طبعته ـ بما يعد بمثابة موازنة علمية بين النظمين، يبرز أهمية النظم والشرح.

٩- عدم وجود خدمة علمية للكتاب.

الدراسات السابقة

أولًا: الدراسات السابقة عن الكتاب:

لم أجدْ منِ درَس هٰذا الكتابَ من قبلُ، ولا منِ اعتنىٰ بتحقيقه، تحقيقًا علميًا، سوى زميلي فيصل القلاف في تحقيقه للقسم الثاني من هذا الكتاب وقد أفدت منه كثيرًا.

نعم، طُبِع قديمًا طبعةً سقيمةً مليئة بالأخطاء والتحريفات الكثيرة، سنةَ اثنتين وثلاثين وثلْثِمِائةٍ وألفٍ، بالمطبعة الجمالية بمصر.

ثم وقفت على نسخة أخرى جلبت لي من إندونيسيا ـ بلد المؤلف ـ ليست سوى تصوير لتلك الطبعة القديمة، على نفقة شركة الإسلام في جاوا.

ثم قامت بتصويرها ـ كما هي ـ دار الكتب العلمية سنة ١٤٢٤هـ – ٢٠٠٣م.

فهي طبعات لا يُعتمَد عليها، ولا تغني عن إعادة دراسته وتحقيقه، دراسةً وافيةً، وتحقيقًا يليق به.

ثم صدرت حديثًا طبعة أخرى سنة ١٤٣٥هـ – ٢٠١٣ م لدار عمر بن الخطاب ـ مصر، بدون تحقيق، وهي مأخوذة من المطبوعة السابقة مع إصلاح ما تيسر لهم من أخطاء مطبعية، بيد أن الدار لم تعتمد على أي نسخ خطية للكتاب!.

ثم صدرت بعدها طبعة أخرى ط. دار ابن كثير بتحقيق: محمد مرابي – وهي أجودها –؛ لكن لم يعتمد صاحبها على النسخة التامة التي وفق الله للعثور عليها، سوى ما بين منهج التحقيق المعتمد لديه، والمعتمد في هذه الرسالة من البون الشاسع، مما يتضح بأدنى تأمل.

ثانيًا: الدراسات السابقة عن المؤلف:

أمّا المؤلِّف الشيخ محفوظٌ التَّرْمَسيُّ، فقد كُتِبت حوله دراساتٌ مستفيضةٌ، كتبها عددٌ منَ الباحثين الذين حقّقوا كتبه في مختلِف العلوم الشرعيّة، وقد استفدت منها في عملي في هذه الرسالة، وسيأتي ذكرُهم في **الفصل الأول**: ترجمة العلامة محمد محفوظ الترمسي صاحب الشرح، بإذن الله.

خطة البحث:

ينقسم البحث إلى: مقدمة، وقسمين، وخاتمة، وثبت المصادر والمراجع والفهارس العلمية:

المقدمة وتشتمل على: أهمية الكتاب وسبب اختياره، والدراسات السابقة، وخطة البحث، ومنهج العمل في الرسالة.

القسم الأول: الدراسة: وفيه تمهيد وفصلان:

التمهيد: السيوطي وألفيته في الحديث، وفيه مبحثان:

المبحث الأول: ترجمة مختصرة للحافظ السيوطي.

المبحث الثاني: دراسة مختصرة لألفية السيوطي في الحديث.

الفصل الأول: ترجمة العلامة محمد محفوظ الترمسي صاحب الشرح.

الفصل الثاني: دراسة كتاب «منهج ذوي النظر» للترمسي.

ويشتمل على ثمانية مباحث:

المبحث الأول: تحقيق اسم الكتاب، وإثبات نسبته إلى المؤلف، وموضوعه.

المبحث الثاني: منهج الترمسي في شرحه.

المبحث الثالث: الموازنة بين شرح الترمسي، وسائر شروح ألفية السيوطي.

المبحث الرابع: العلاقة بين شرح الترمسي، وتدريب الراوي للسيوطي.

المبحث الخامس: مصادر الترمسي في شرحه (في القسم المحقق).

المبحث السادس: الملاحظات والمآخذ على شرح الترمسي.

المبحث السابع: العناية السابقة بالكتاب.

المبحث الثامن: وصف النسخ الخطية، ونماذج منها.

القسم الثاني: النص المحقق: [من بداية الكتاب إلى نهاية مبحث كتابة الحديث وضبطه، ويقع في (١٠١) لوحة]:

الخاتمة: وتتضمن أهم النتائج، والتوصيات.

ثبت المصادر والمراجع.

الفهارس العلميّة، وهي:

١- فهرس الآيات.

٢- فهرس الأحاديث.

٣- فهرس الآثار.

٤- فهرس الأعلام المترجَم لهم.

٥- فهرس الألفاظ الغريبة المفسَّرة.

٦- فهرس البلدان والأماكن.

٧- فهرس الموضوعات.

منهج العمل في الكتاب:

١- نسخ المخطوط من النسخة المعتمدة حسب الرسم الإملائي الحديث ثم مقابلته بالنسخة الأصلية ثم بالنسخة الأخرى مع إثبات الفروق بينهما.

٢- إذا اختلفت النسخ وكان الصواب في أحدها فإني أثبته في المتن، وأضعه بين معقوفتين، وأشير في الحاشية إلى ما ورد في النسخ الأخرى.

٣- إذا اتفقت النسخ على خطأ فإني أثبت ما النسخة الأصل، وأضعه بين معقوفتين، وأشير في الحاشية إلى ما في النسخ، وما أراه صوابًا مع بيان وجه التصويب.

٤- إذا اقتضى الأمر زيادة حرف أو كلمة يستقيم بها المعنى فإني أزيدها في المتن، وأضعها بين معقوفتين، مع التنبيه عليه في الحاشية.

٥- حذف المكرر، ووضعه بين معقوفتين مع التنبيه عليه في الحاشية.

٦- إذا اتفقت جميع النسخ على طمس، أو بياض، فإنني أجتهد في إثبات معنى مناسب مسترشدًا في ذلك بشروح الألفية الأخرى، وأجعله بين معقوفتين، وأشير إلى ذلك في الحاشية.

٧- التمييز بين المتن والشرح، وذلك بجعل المتن بين قوسين بخط أسود عريض.

٨- الإشارة إلى بداية كل لوحة في المخطوط بوضع خط مائل هكذا / مع كتابة رقم اللوحة في الهامش الجانبي.

٩- عزو الآيات بذكر أرقامها وسورها في القرآن الكريم بذكر أرقامها، مع كتابتها بالرسم العثماني.

١٠- إثبات النظم في متن الكتاب والفصل بينه وبين الشرح بفاصل.

١١- تخريج الأحاديث النبوية وفق المنهج التالي:

إن كان الحديث في «الصحيحين» أو أحدهما فإني أكتفي بالعزو إليهما، فإن لم يكنْ فيهما فأخرِّجه من المصادر الأخرى وأبين درجته من حيث الصحة أو عدمها وفق القواعد التي رسمها المحدثون، وأرتّب المصادر حسب وفيات مؤلِّفيها، والعزو في الحاشية بذكر الكتاب والباب ورقم الحديث.

الترجمة لرجال الإسناد على النحو التالي:

أ- إن كان الراوي من رجال «التقريب» اقتصرت في التعريف به على ما في «التقريب»، إلا إذا كان مختلفًا فيه ولمعرفة حاله أثر في الحكم على الحديث فإني أذكر الخلاف فيه عند دراسة الإسناد، وأرجح وفقًا لقواعد الجرح والتعديل.

ب- إذا لم يكن من رجال «التقريب» أترجم له من كتب الرجال الأخرى بما يبين حاله.

١٢- عزو الآثار، وأقوال العلماء إلى مصادرها الأصلية.

١٣- التعليق على المواضع التي تحتاج إلى تعليق، والترجيح في المسائل المختلف فيها.

١٤- نسبة أبيات الشعر إلى قائليها وتوثيقها من مصادرها.

١٥- الترجمة الموجزة للأعلام الوارد ذكرهم في النص المحقق.

١٦- ضبط المشكل والمشتبه من الأسماء وغيرها من الكلمات.

١٧- ضبط ألفاظ أبيات الألفية.

١٨- تبيين المبهم وتمييز المهمل وتسمية المكنى عند الحاجة.

١٩- شرح غريب الألفاظ.

٢٠- التعريف الموجز بالأماكن والبلدان، وكل ما يحتاج إلى تعريف.

٢١- الالتزام بعلامات الترقيم.

٢٢- تذييل البحث بالفهارس التفصيلية على النحو المبين في الخطة.

القسم الأول: الدراسة:

وفيه تمهيد وفصلان:

التمهيد: السيوطي وألفيته في الحديث، وفيه مبحثان:

المبحث الأول: ترجمة مختصرة للحافظ السيوطي.

المبحث الثاني: دراسة مختصرة لألفية السيوطي في الحديث.

الفصل الأول: ترجمة العلامة محمد محفوظ الترمسي صاحب الشرح.

الفصل الثاني: دراسة كتاب «منهج ذوي النظر» للترمسي.

التمهيد

الحافظ السيوطيّ

وألفيّته في الحديث

التمهيد: السيوطي وألفيته في الحديث:

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: ترجمة مختصرة للحافظ السيوطي.

المبحث الثاني: دراسة مختصرة لألفية السيوطي في الحديث.

المبحث الأوّل: ترجمةٌ مختصرةٌ للحافظ السيوطيّ. وفيه تسعةُ مطالبَ:

- الأوّل: اسمه ونسبه، ولقبُه، وكنيتُه.
- الثاني: مولده.
- الثالث: نشأته، وحياته العلميّة.
- الرابع: شيوخه.
- الخامس: مذهبه الفقهيُّ والعَقَديُّ.
- السادس: مصنّفاته.
- السابع: مكانته العلميّةُ.
- الثامن: وفاته.
- التاسع: مصادر ترجمته.

المبحث الثاني: دراسة «ألفيّة السيوطيّ في الحديث». وفيه أحدَ عشَرَ مطلَبًا:

- الأوّل: اسمها.
- الثاني: موضوعها.
- الثالث: تاريخ نظمها.
- الرابع: عدد أبياتها.
- الخامس: مصادرها وزياداتها.
- السادس: عدد أنواع علوم الحديث فيها.
- السابع: مميّزاتها.

- الثامن: المؤاخذات عليها.
- التاسع: المقارنة بينهما وبين «ألفيّة العراقيّ».
- العاشر: عناية العلماء بها.
- الحاديَ عشَرَ: نُسَخها المخطوطةُ، وطبَعاتُها.

المبحث الأوّل
ترجمة مختصرة
للحافظ السيوطيّ

المطلب الأوّل: اسمُه ونسبُه ولقبُه وكنيتُه

هو عبدُ الرحمٰن بنُ كمال الدين: أبي بكرِ بنِ شمسِ الدين: محمّدِ بن سابقِ الدين: أبي بكرِ بنِ فخر الدين: عثمانَ بنِ ناظر الدين: محمّدِ بن سيف الدين: خَضِرِ بنِ نجم الدين: أبي الصلاح: أيّوبَ بنِ ناصر الدين: محمّدِ ابن الشيخ هُمَامِ الدين، جلالُ الدين، أبو الفضل، الخُضَيْرِيُّ، المِصريُّ: السُّيوطيُّ الأصلِ، القاهريُّ المولِد والمنشإِ.

وجدّه الأعلىٰ الشيخ الهُمَام من مشايخ الصوفيّة[١]، ومَن دونه كانوا من أهل الوجاهة والرياسة، وكان والدُه من أهل العلم، فقيهًا شافعيًّا[٢].

والخُضَيْرِيُّ الظاهرُ أنّه نسبةٌ إلىٰ محَلّة الخُضَيْرِيّة ببغدادَ.

و«السُّيوطيّ» مثلَّث السين، ويُقال: «الأُسْيوطيّ»، بضمِّ الهمزة وكسرها، وهي نسبةٌ إلىٰ سُيُوطَ، مثلَّثةِ السين، أو أُسيوطَ، بضمِّ الهمزة وكسرها، وهي مدينةٌ في غربيِّ النيل، في صعيد مصرَ.

وهي المعروفة اليوم بـ«أَسيوطَ»، بفتح الهمزة، خلافًا للوجوه الخمسة السابقة.

---

(١) انظر طرفًا من ترجمته في: «التحدّث بنعمة الله» (ص٥).

(٢) انظر ترجمته في: «حسن المحاضرة» لابنه السيوطيّ (١/٤٤١-٤٤٣).

المطلب الثاني: مولدُه

وُلِد السيوطيُّ ليلةَ الأحد، مستهَلِّ رجبٍ، سنةَ تسعٍ وأربعين وثمانِمِائةٍ.

وذكروا في قصّة مولِده أنّ والده: الشيخَ أبا بكرٍ احتاج إلىٰ مطالعة كتابٍ، فذهبت أمُّ السُّيوطيّ لتأتيَه به، فجاءها المخاض، فوضعتِ السيوطيَّ بين الكتب؛ فقيل له: «ابنُ الكتب»، حتّىٰ سمّاه أبوه يومَ سابعه: «عبدَ الرحمٰن».

المطلب الثالث: نشأته، وحياته العلميّة

تُوُفِّيَ والدُه سنةَ خمسٍ وستّين، وله نحوُ ستِّ سنين؛ فنشأ يتيمًا.

وكان أبوه أوصىٰ به إلىٰ جماعةٍ، منهمُ الشيخ كمالُ الدين بنُ الهُمَام؛ فاعتنىٰ به، وألحقه بالمدرسة الشَّيْخُونيّة.

وحفظ القرآن صغيرًا، دون ثمانِ سنين.

ثمّ حفظ «عمدةَ الأحكام» لعبد الغنيِّ المقدسيِّ، و«منهاجَ الطالبين» للنوويِّ، و«منهاجَ الوصول» للبيضاويِّ، و«ألفيّةَ ابن مالكٍ»، وعرضها علىٰ علماء عصره وهو دون البلوغ.

ثمّ بدأ بالِاشتغال بالعلم والقراءة علىٰ الشيوخ مستهلَّ سنةِ أربعٍ وستّين.

وأجيز بتدريس العربيّة مستهلَّ سنةِ ستٍّ وستّين، ولم يكن أكمل ثمانَ عشْرَةَ سنةً. وفي هٰذه السنة كتب أوّل تصانيفه: «شرحَ الِاستعاذة والبسملة».

وفي سنةِ تسعٍ وستّين حجّ، وشرب من زمزمَ لأمورٍ، منها أن يبلغ في الفقه رتبة الشيخ سراجِ الدين البُلْقِينيّ، وفي الحديث رتبةَ الحافظِ ابن حجرٍ.

وسافر في طلب العلم، فطاف كثيرًا منَ البلاد، داخلَ مصرَ وخارجَها.

وابتدأ الفتوىٰ مستهلَّ سنة إحدىٰ وسبعين.

وجلس لإملاء الحديث مستهلَّ سنة اثنتين وسبعين.

وفي سنة ستٍّ وسبعين أجازه الشيخُ علمُ الدين البُلْقِينيُّ بالإفتاء والتدريس.

ولم يزل مشتغلًا بالتصنيف، مع التصدُّر للتدريس والإفتاء والإملاء، حتّىٰ بلغ الأربعين، سنةَ ثمانٍ وثمانين، فاعتزل الناسَ، وانقطع للعبادة وتحرير مصنَّفاته، وأقام بروضة المِقْيَاس(١)، فلم يتحوّل منها إلىٰ أن مات.

وذكروا أنّه لم يفتح طاقاتِ بيته المشرفةِ علىٰ النِّيل، وأنّ الأمراء والوجهاء كانوا

---

(١) الروضة هٰذه جزيرةٌ معروفةٌ في النيل، في محافظة القاهرة بمصرَ، والمِقْيَاس في طرفِها الجنوبيِّ. وهو الذي يُقاس به ماءُ النيل. انظرِ «الخِطط» للمَقْرِيزيّ (١٨٥/٢).

يزورونه، ويأتونه بالأموال النفيسة، فيردُّها، ولم يقبل منهم إلّا خَصِيًّا، أعتقه، وجعله خادمًا في الحجرة النبويّة.

وطلبه السلطان مِرارًا، فلم يحضر إليه، فقيل له: «إنّ بعض الأولياء كان يتردّد إلىٰ الأمراء في حوائج الناس»، فقال: «اتّباع السلف في عدم التردُّد إليهم أسلمُ لدين المسلم».

وألّف في ذٰلك كتابًا، سمّاه «ما رواه الأساطين، في عدم التردُّد إلىٰ السلاطين».

المطلب الرابع: شيوخه

جمع السيوطيُّ في تسمية شيوخه ثلاثة معاجمَ: الكبيرُ، واسمه «حاطب ليلٍ وجارف سيلٍ»، والصغير، واسمه «المنتقىٰ»، والأوسط، وهو العمدة عنده، وأُراه هو «المنجمَ في المعجم».

أمّا معجمه الكبيرُ، فقد حوىٰ نحوًا من ستِّمِائةِ شيخٍ، ممّن سمع منه أو أجازه أو أنشده شعرًا.(١)

وقد قسّم السيوطيّ في «المنجم»(٢) شيوخه إلىٰ أربع طبقاتٍ، وذكر أنّه يترجم فيه لأصحاب الطبقات الثلاثة الأولىٰ، ثمّ قال: «ولم أذكر منَ الطبقة الرابعة ... إلّا اليسيرَ؛ لعدم الحاجة إليهم؛ إذْ لم أروِ عنهم شيئًا البتّةَ ... إلّا أنّهم قد يُحتاج إليهم في رواية مصنَّفات شيوخهم».

وعِدّة من ذكر في هٰذا المعجمِ خمسٌ وتسعونَ ومِائةُ شيخٍ؛ فيكونُ سائرُهم ـ وهم نحوُ أربعِمِائةِ شيخٍ ـ من أصحاب الطبقة الأخيرة.

وممّا يُلحَظ في استقراء شيوخ السيوطيّ تنوُّعُهمُ المعرفيُّ، وهو مَظِنّة سَعَة معارفه، وتعدُّد علومه، والمذهبيُّ، وهو مظنّةُ سَعَة أُفُقه، واطّلاعه، والبلدانيُّ، وهو مَظِنّةُ الرِّحلة، والِاتّصال بأعيان عصره. وقد كان لذٰلك أثرٌ واضحٌ في شخصيّة السيوطيّ العلميّة.

وأيضًا يُلحَظ في شيوخه الذين تعلّم علىٰ أيديهم ـ حسنُ انتقائهم، فلم يدرِس فنًّا إلّا علىٰ مختصٍّ به، معروفٍ بإتقانه.

وأختصر هنا، فأقتصر علىٰ أبرز من أفاد منهمُ السيوطيّ في نشأته، وعظُم انتفاعُه بهم في طلبه للعلم.

❐ فأوّل ذٰلك ما ذُكِر أنّ أباه اعتنىٰ به؛ فأحضره ـ وهو ابن ثلاثِ سنينَ ـ مجلسَ الحافظِ ابن حجرٍ، ويُظَنّ أنّ له منه إجازةً(٣).

---

(١) انظرِ «التحدّث بنعمة الله» (٤٣).

(٢) (ص٤٥).

(٣) انظر تفصيل هٰذه القصّة في: «الكواكب السائرة» لنجم الدين الغزّيّ (١/٢٢٧). وانظرِ «التحدّث بنعمة الله» (ص٤٥).

❑ ومن أوائل مشايخه عزُّ الدين الكِنَانيُّ الحنبليُّ[١]، عرض عليه وهو صغيرٌ.

❑ ومنهم علمُ الدين البُلْقِينيُّ[٢]، لزمه، وقرأ عليه ما لا يحصىٰ، وتخرّج به في الفقه.

❑ ومنهم شهابُ الدين الشارمساحيُّ[٣]، أخذ عنه علمَ الفرائض.

❑ ومنهم تقيُّ الدين الشُّمُنّيُّ الحنفيُّ[٤]، أخذ عنه الحديث والعربيّة.

❑ ومنهم محيِي الدين الكافِيَجيُّ، لزمه[٥]، وحمل عنه فنونًا كثيرةً.

❑ ومنهم شرفُ الدين المُنَاويُّ[٦]، وقرأ عليه كثيرًا.

---

(١) انظر ترجمته في: «الضوء اللامع» للسخاويّ (١/٢٠٥-٢٠٧)، و«المنجم في المعجم» للسيوطيّ (ص٤٦-٤٨).

(٢) انظر ترجمته في: «الضوء اللامع» للسخاويّ (٣/٣١٢-٣١٤)، و«المنجم في المعجم» للسيوطيّ (ص١٢٦-١٣٣).

(٣) انظر ترجمته في: «الضوء اللامع» للسخاويّ (٢/١٦-١٧)، و«المنجم في المعجم» للسيوطيّ (ص٥٧).

(٤) انظر ترجمته في: «الضوء اللامع» للسخاويّ (٢/١٧٤-١٧٨)، و«المنجم في المعجم» للسيوطيّ (ص٨٢-٩٢).

(٥) انظر ترجمته في: «المنجم في المعجم» للسيوطيّ (ص١٨٣-١٨٦).

(٦) انظر ترجمته في: «الضوء اللامع» للسخاويّ (١٠/٢٥٤-٢٥٧)، و«المنجم في المعجم» للسيوطيّ (ص٢٣٧-٢٣٨).

المطلب الخامس: مذهبُه الفقهيُّ والعَقَديُّ

❁ نشأ السيوطيُّ شافعيَّ المذهبِ، ولم يمنعه ذٰلك بعدَ أنِ اتّسعت علومه، ورسَخت قدمُه، وبلغ في اعتقاده مرتبة الِاجتهاد المطلقِ ـ أن يتجرّد؛ فيجتهدَ، ويعمل بالدليل منَ الكتاب والسنّة.

وكان في اجتهاده لا يخرج عن مذهب الشافعيِّ في الجملة؛ فينتقي من أقواله المختلفة وأقوال أصحابه، إلّا في مسائلَ يسيرةٍ خرج فيها عنِ المذهب.

أمّا الإفتاء، فكان أوّلًا يفتي بما رجّحه النوويُّ في المذهب، وإنِ اعتقد خلافَه، ثمّ لمّا رأىٰ أنّه بلغ درجة الِاجتهاد المطلقِ، صار يفتي بما يترجّح له من أقوالٍ، ولا يخرج في الفتوىٰ عن مذهب الشافعيِّ.

وفرّق بين الِاختيار لنفسه والفتوىٰ لغيره بأنّ السائل إنّما يقصده ليعرف مذهب الشافعيِّ ويقلّده؛ فلم يحسن أن يجابَ بغير ما هو مَقُولٌ في مذهبه.

وقدِ امتُحِن بسبب دعواهُ الِاجتهادَ، وخروجِه عن مألوف أهل عصره، وكثُرت خصومُه، واستفزّهم ذٰلك إلىٰ انتقاصه، والوقيعة فيه، وتتبُّع أخطائه، وتلمُّس زلّاته.

وهٰذا شأن من يستعلن بالِاجتهاد في العصور المتأخّرةِ، التي غلب علىٰ أهلها التقليدُ، وله في كثيرٍ منَ الفضلاء أُسوةٌ[1].

❁ أمّا مذهبه العَقَديُّ، فقد كان السيوطيُّ أشعريًّا في الجملة، بمعنىٰ أنّه يجري علىٰ مذهب الأشاعرة في أصولهمُ المشهورةِ، التي تلقّاها تقليدًا، ونشأ عليها؛ فتمكّنت من نفسه، ولم يكن منَ المتكلِّمين، القائلين بتفاصيلِ المذهب.

وقد جرىٰ علىٰ ذٰلك في كثيرٍ من مسائل الِاعتقاد في مصنَّفاته، والله يغفر له.

ولذٰلك قال الشيخ محمّدُ بن إبراهيمَ في سياق الردّ عليه في بعض المسائل العَقَديّةِ[2]: «والسيوطيُّ رحمه الله ـ مع طول باعه، وسَعَة اطّلاعه، وكثرة مؤلَّفاته ـ ليس ممّن يُعتمَد عليه في مثل هٰذه الأصولِ العظيمةِ».

---

(١) انظرِ «التحدّث بنعمة الله» (ص١٦٠-٢٠٢)، و«البدر الطالع» للشوكانيّ (ص٣٧٣).

(٢) في «مجموع فتاواهُ ورسائلِه» (٢١٥/١).

وهو مِن جنس مَن ذكرهم شيخُ الإسلام ابن تيميّة[1] بالعلم بالحديث والآثار، ثمّ قال في نوعٍ منهم: إنّهم «ليس لهم خبرةٌ بالعقليّات، بل هم يأخذون ما قاله النفاة [مِنَ] الحُكم والدليل، ويعتقدونها براهينَ قطعيّةً، وليس لهم قوّةٌ علىٰ الِاستقلال بها، بل هم في الحقيقة مقلِّدون فيها ... فجميع ما يسمعونه منَ القرآن والحديث وأقوال السلف ـ لا يحملونه علىٰ ما يخالف ذٰلك، بل إمّا أن يظنُّوه موافقًا لهم، وإمّا أن يُعْرِضوا عنه مفوِّضين لمعناه».

ولذٰلك، فإنّ السيوطيّ كان معظِّمًا للسنّة، مجانبًا لعلم الكلام، وقد صنّف في ذٰلك «مفتاح الجنّة في الِاعتصام بالسنّة»، و«القولَ المشرِق في تحريم الِاشتغال بالمنطق»، و«فصل الكلام في ذمّ علم الكلام».

هٰذا، وقد أُخِذ علىٰ السيوطيِّ كذٰلك التصوُّفُ.

ولا يخفىٰ أنّ المتصوِّفة أنواعٌ، فمنهم الملحد القائل بوحدة الوجود، ومنهمُ الذي عامّةُ بدعته محصورةٌ في العمليّات، وبينهما طبقاتٌ؛ فمنهم من يغلو، فيقتربُ منَ الأوّل، ومنهم من لا، فيقتربُ منَ الثاني.

ولا شكّ أنّ السيوطيَّ ـ عفا الله عنه ـ كان أقربَ إلىٰ النوع الثاني، متأثِّرًا بالبيئة التي نشأ فيها.

وقد ألّف في التصوُّف «تأييدَ الحقيقة العليّة وتشييد الطريقة الشاذليّة»، و«مختصر الإحياء»، و«المعانيَ الدقيقة في إدراك الحقيقة»، و«الخبرَ الدالَّ علىٰ وجود القُطْب والأوتاد والنُّجباء والأبدال»، و«حسن المقصِد في عمل المَولِد».

ويحكي بعضُ الصوفيّةُ عنه ما لا يصدَّق؛ إمّا لامتناعه، أو لتهمتهم في نقله، كرؤيته النبيَّ صلّىٰ الله تعالىٰ عليه وسلّم يقظةً بضعًا وسبعين مرّةً، وكطيِّ الأرض له، فيصلّيَ في مكّةَ ويرجعَ إلىٰ مصرَ في الزمن اليسير، وكإخباره بأمورٍ مغيَّباتٍ وقعت بعد موته، وغيرِها[2].

---

(١) في «دَرءَ تعارض العقل والنقل» (٣/٣٠٢).

(٢) انظر ـ مثلًا ـ: «الكواكب السائرة» للغزّيّ (١/٢٢٩-٢٣٠).

۞ ولا يفوتُ في هٰذا المقامِ التنبيهُ علىٰ واجب المسلم في التعامل مع خطإٍ من أخطأ منَ العلماء في مسائل الِاعتقاد: أن يحمِلَ ذٰلك منهم علىٰ ما يليق بما عُرِف من فضلهم، وطلبِهم للحقّ؛ فيستغفرَ لهم، مع اتّقائه الخطأَ، وانتصارِه لدين الله تعالىٰ.

وجاء في فتوىٰ للّجنة الدائمة للبحوث العلميّة والإفتاء ما نصُّه: «موقفنا من أبي بكرٍ الباقِلّانيّ والبيهقيّ وأبي الفرج بن الجوزيّ وأبي زكريّا النوويِّ وابن حجرٍ، وأمثالهم ممّن تأوّل بعض صفات الله تعالىٰ، أو فوّضُوا في أصل معناها ـ أنّهم في نظرنا من كبار علماء المسلمين، الذين نفع الله الأمّة بعلمهم؛ فرحمهمُ الله رحمةً واسعةً، وجزاهم عنّا خيرَ الجزاء، وأنّهم من أهل السنّة فيما وافقوا فيه الصحابةَ رضي الله تعالىٰ عنهم، وأئمةَ السلف في القرون الثلاثة التي شهد لها النبيُّ صلّىٰ الله تعالىٰ عليه وسلّم بالخير، وأنهم أخطئوا فيما تأوّلُوه من نصوص الصفات، وخالفوا فيه سلف الأمّة وأئمّةَ السنّة رحمهمُ الله».

وقد وقّع هذه الفتوىٰ: فضيلةُ الشيخ عبدُ الله بنُ قعُودٍ، وفضيلة الشيخ عبدُ الرزّاق ابنُ عَفِيفيٍّ، والإمامُ عبدُ العزيز بنُ عبد الله بنِ بازٍ، رحمهمُ الله[1].

---

(١) في «مجموع فتاوىٰ اللجنة الدائمة» (٣/٢٤١).

المطلب السادس: مصنَّفاته

كان السيوطيُّ متفنِّنًا، واسعَ الِاطّلاع، سريعَ التأليف والكتابة.

لذٰلك زادت مصنّفاته علىٰ خمسِمِائة مصنَّفٍ، سوىٰ ما رجع عنه وغسله. وقد جعلها السيوطيّ سبعةَ أقسامٍ:

☐ الأوّل، قال(١): «ما أدّعي فيه التفرُّد، ومعناه أنّه لم يؤلَّف له نظيرٌ في الدنيا، فيما علمتُ ... وذٰلك ثمانيةَ عشَرَ مؤلَّفًا»، ثمّ سردها.

☐ والثاني، قال(٢): «ما أُلِّف ما يناظره، ويمكن العلّامةَ أن يأتي بمثله، وذٰلك ما تمّ، أو كُتِب منه قطعةٌ صالحةٌ، منَ الكتب المعتبَرة التي تبلغ مجلّدًا وفوقَه ودونَه، وذٰلك خمسونَ مؤلَّفًا»، ثمّ سردها.

☐ والثالث، قال(٣): «ما تمّ منَ الكتب المعتبَرةِ، الصغيرةِ الحجم، التي هي من كرّاسين إلىٰ عشَرةٍ، وذٰلك سبعونَ مؤلَّفًا»، ثمّ سردها.

☐ والرابع، قال(٤): «ما كان كرّاسًا ونحوَه من مسائل الفتاوىٰ، وذٰلك مِائةُ مؤلَّفٍ»، ثمّ سردها.

☐ والخامس، قال(٥): «ما أُلِّف في وافعات الفتاوىٰ، في كرّاسٍ وفوقَه ودونَه، وذٰلك الآنَ ثمانونَ مؤلَّفًا»، ثمّ سردها.

☐ والسادس، قال(٦): مؤلَّفاتٌ لا أعتدُّ بها؛ لأنّها علىٰ طريقة البطّالين، الذين ليس لهمُ اعتناءٌ إلّا بالرواية المحضةِ، ألّفتُها في زمن السماع وطلب الإجازات، مع أنّها مشتملةٌ علىٰ فوائدَ بالنسبة إلىٰ ما يكتبه الغيرُ». ثمّ سرد أربعينَ مصنَّفًا.

---

(١) في «التحدّث بنعمة الله» (ص١٠٥).

(٢) في «التحدّث بنعمة الله» (ص١٠٦).

(٣) في «التحدّث بنعمة الله» (ص١١١).

(٤) في «التحدّث بنعمة الله» (ص١١٥).

(٥) في «التحدّث بنعمة الله» (ص١٢١).

(٦) في «التحدّث بنعمة الله» (ص١٢٦).

❏ والسابع، قال[١]: «ما شرعتُ فيه، وفترَ العزمُ عنه، وكُتِب منه القليلُ»، ثمّ سرد ثلاثةً وثمانينَ مصنَّفًا.

ومجموع ذٰلك ثمانيةٌ وثلاثونَ وأربعُمِائة مصنَّفٍ.

وقد ذاع كثيرٌ منها في أقطار الأرض في حياته، فبلغتِ الحجازَ، والشامَ، والمغربَ، وبلادَ التَّكْرُور[٢]، والهندَ، وبلاد الروم، وغيرَها[٣].

وأذكر هنا جملةً من مصنَّفات السيوطيِّ، مرتَّبةً علىٰ فنونها.

❏ فمن مصنَّفاته في علوم القرآن: «الدرُّ المنثور في التفسير بالمأثور»، و«الإتقانُ في علوم القرآن»، و«لُبَابُ النُّقول في أسباب النزول».

❏ وفي علوم الحديث: ألفيّةُ «نظمِ الدُّرَر في علم الأثر»، وشرحُها «البحرُ الذي زخر»، و«تدريبُ الراوي في شرح تقريب النواويْ»، و«الجامعُ الكبير».

❏ وفي الفقه ومتعلِّقاته، «الأشباه والنظائر»، وألفيّةُ «الكوكبِ الساطع نظمِ جمع الجوامع»، وشرحُها، و«شرح التنبيه» تنبيهِ أبي إسحاقَ الشيرازيِّ.

❏ وفي العربيّة وعلومها: «جمع الجوامع»، وشرحُه «همع الهوامع»، و«البهجةُ المرضيّة في شرح الألفيّة» ألفيّةِ ابن مالكٍ، وألفيّةُ «عُقودِ الجُمَانِ في المعاني والبيان»، و«شرحُها».

❏ وفي التأريخ: «طبقاتُ الحفّاظ»، و«حسنُ المحاضرة في تاريخ مصرَ والقاهرة»، و«تاريخ الخلفاء».

❏ وفي العقائد: «شرح الكوكب الوقّاد في الِاعتقاد»، و«تشييد الأركان في (ليس في الإمكان أبدعُ ممّا كان)».

---

(١) في «التحدّث بنعمة الله» (ص١٢٩).

(٢) التَّكْرُور، ضبطها السيوطيّ في «لبّ اللباب» (ص٩٨) بفتح التاء، وضبطها الفِيرُوزَابَاديُّ في «القاموس المحيط» (ص٣٥٧) بضمّها. قال الحَمَويُّ في «معجم البلدان» (٢/٣٨): «بلادٌ تُنسَب إلى قَبِيل منَ السُّودان، في أقصىٰ جنوب المغرب، وأهلها أشبه الناس بالزُّنُوج»، وهي الآن من بلاد نيجيريا كما أخبرني بها أخي حمزة علي النيجيري.

(٣) انظر تفصيلَ ذٰلك في: «التحدّث بنعمة الله» (ص١٥٥-١٥٩).

وقد قرّظَ لمصنَّفاتِه كثيرٌ منَ العلماء، وأثنوا عليها نثرًا ونظمًا[(١)].

وقال ابنُ العماد، فقال: «لو لم يكن له منَ الكرامات إلّا كثرةُ المؤلَّفات، مع تحريرها وتدقيقها، لكفىٰ ذٰلك شاهدًا لمن يُؤمِن بالقَدَر».

وقال الشوكانيُّ: «وتصانيفه في كلِّ فنٍّ منَ الفنون مقبولةٌ، قد سارت في الأقطار مَسِيرَ النهار». ثمّ وصفَها، فقال: «محرَّرةٌ أحسنَ تحريرٍ، ومتقَنةٌ أبلغَ إتقانٍ».

ولم يرضَها بعضُ أهل عصره، واتّهمه السخاويُّ بسرقةِ كثيرٍ منها، وليس ذٰلك بمقبولٍ منه؛ لما كان بينهما منَ المنافسة.

وللسيوطيّ أيضًا أبياتٌ مأثورةٌ، غالبُها في الفوائد العلميّة والأحكام الشرعيّة. وله شعرٌ جيّدٌ كثيرٌ، وأكثر شعره متوسّطٌ.

---

(١) ذكر السيوطيّ جملةً منهم في «التحدّث بنعمة الله» (ص١٣٧-١٥٤).

المطلب السابع: مكانتُه العلميّة

أخبر السيوطيُّ عن نفسه أنّه يحفظ مِائتي ألف حديثٍ، قال: «لو وجدت أكثرَ لَحَفظتُه»، قال: «ولعلّه لا يكون علىٰ وجه الأرض الآنَ أكثرُ من ذٰلك».

وقال: «ورُزِقتُ التبحُّرَ في سبعة علومٍ: التفسيرِ، والحديثِ، والفقهِ، والنحوِ، والمعاني، والبيانِ، والبديعِ ... ودونَ هٰذه السبعة في المعرفة: أصولُ الفقه، والجدلُ، والتصريفُ. ودونها: الإنشاءُ، والترسُّلُ، والفرائضُ. ودونَها: القراءاتُ، ولم آخذها عن شيخٍ. ودونَها الطِّبُّ. وأمّا علمُ الحساب، فهو أعسر شيءٍ عليّ، وأبعدُه عن ذهني ...

وقد كمُلت عندي الآنَ آلاتُ الِاجتهاد بحمد الله تعالىٰ، أقول ذٰلك تحدُّثًا بنعمة الله تعالىٰ، لا فخرًا ...

ولو شئتُ أن أكتب في كلّ مسألةٍ مصنَّفًا، بأقوالها، وأدلّتها النقليّةِ والقياسيّةِ، ومداركِها، ونقوضِها، وأجوبتِها، والموازنةِ بين اختلاف المذاهب فيها، لقدَرتُ علىٰ ذٰلك من فضل الله، لا بحولي ولا بقوّتي؛ فلا حولَ ولا قوّةَ إلّا بالله، ما شاء اللهُ، لا قوّةَ إلّا بالله.

وقد كنتُ في مبادئ الطلب قرأتُ شيئًا في علم المنطق، ثمّ ألقىٰ الله كراهَتَه في قلبي، وسمعت أنّ ابن الصلاح أفتىٰ بتحريمه، فتركتُه لذٰلك؛ فعوّضني الله تعالىٰ عنه علم الحديث، الذي هو أشرف العلوم».

وقد أثنىٰ عليه غيرُ واحدٍ منَ العلماء.

قال تلميذُه الداوُديُّ: «كان أعلمَ أهل زمانه بعلم الحديث وفنونه: رجالًا، وغريبًا، ومتنًا، وسندًا، واستنباطًا للأحكام منه».

وقال نجمُ الدين الغَزّيُّ: «الشيخُ، العلّامةُ، الإمامُ، المحقِّقُ، المدقِّقُ، المسنِدُ، الحافظُ، شيخُ الإسلام».

وقال الشوكانيُّ: «الإمامُ الكبيرُ ... بَرَّز في جميع الفنون، وفاق الأقران، واشتهر ذكرُه، وبعُد صيتُه».

هٰذا، وقد وقعت بينه وبين بعض معاصريه نُفْرةٌ، من جنس ما يقع بين الأقران منَ المنافسة، وهٰذا حقُّه أن يُطوىٰ ولا يروىٰ، ﴿رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ وَلَا تَجْعَلْ فِى قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٠﴾﴾ [الحشر: ١٠].

المطلب الثامن: وفاتُه

تمرّض السيوطيُّ رحمه الله سبعةَ أيّامٍ، ثمّ تُوُفِّي سَحَرَ الجمعة، التاسعَ عشَرَ من جُمادىٰ الأولىٰ، سنةَ إحدىٰ عشْرةَ وتسعِمِائةٍ.

وكان لجنازته مشهدٌ عظيمٌ، ودُفِن في حوش قوصون، خارجَ باب القَرافة.

ورثاه عبدُ الباسط بنُ خليلٍ الحنفيُّ.

المطلب التاسع: مصادر ترجمته

أفرد الداوُديُّ ترجمة شيخِه السيوطيِّ في مجلّدٍ ضخمٍ، لم أقف عليه.

وقد أفرد السيوطيّ ترجمة نفسِه في «التحدّث بنعمة الله»، وترجم لنفسه كذٰلك في «حسن المحاضرة»[١]، وقد أفدتُ أكثرَ هٰذه الترجمةِ المختصرةِ من هٰذين الكتابين، وأكملتها منَ الكتب التالية:

١. «الضوء اللامع لأهل القرن التاسع»، للحافظ السخاويّ[٢].

٢. «النور السافر عن أخبار القرن العاشر»، لعبد القادر العيدروس[٣].

٣. «الكواكب السائرة بأعيان المِائة العاشرة»، لنجم الدين الغزّيّ[٤].

٤. «شذرات الذهب في أخبار من ذهب»، لابن العِماد الحنبليّ[٥].

٥. «البدر الطالع بمحاسن مَن بعدَ القرن السابع»، للعلّامة الشوكانيّ[٦].

---

(١) (١/٣٣٥-٣٤٤).

(٢) (٤/٦٥-٧٠).

(٣) (ص٩٠-٩٤).

(٤) (١/٢٢٧-٢٣٢).

(٥) (١٠/٧٤-٧٩).

(٦) (ص٣٦٧-٣٧٣).

المبحث الثاني
دراسةٌ مختصرةٌ
لألفيّة السيوطيّ

المطلب الأوّل: اسم المنظومة

نصّ السيوطيُّ ـ رحمه الله ـ علىٰ اسم ألفيّته، فقال في أوّل «شرحها»[١]: «فإنّي نظَمتُ في علم الحديث ألفيّةً، سمّيتُها: "نظمَ الدُّرر في علم الأثر"».

وكذٰلك نصّ علىٰ اسمها في «التحدُّث بنعمة الله»[٢]، وفي «حسن المحاضرة»[٣].

وهو معنىٰ قوله في أوّلها:

«وهٰـذه ألفيّـةٌ تحكـي الـدُّرَرْ ∴ منظومـةٌ ضـمّنتُها علـمَ الأثـرْ»

❊ ❊

(١) (١/٢٢٣).

(٢) (ص١١١).

(٣) (١/٣٤٠).

المطلب الثاني: موضوعها

يتّضح منِ اسمها أنّها من مصنّفاتِ علمِ الحديث.

وقد نصّ علىٰ ذٰلك في أوّلها، إذ قال[١]:

«............................ ∴ منظومـةٌ ضـمّنتُها علـمَ الأثـر»

وقال في «آداب طالب الحديث»[٢]:

«واقرأ كتابًا تدرِ منه الِاصطلاحْ ∴ كهٰذه، وأصلِها، و"ابنِ الصلاحْ"»

وكذٰلك، فقد ذكرها في «حسن المحاضرة»[٣] من جملة مصنَّفاته في الحديث وتعلُّقاته.

ويُصدِّق ذٰلك كلَّه مضمونُها؛ فلا يكاد القارئ ينظر في شيءٍ منها، إلّا رأىٰ ذٰلك ضرورةً.

وأولىٰ التعاريف لعلم الحديث ـ كما قاله ابن حجرٍ[٤] ـ معرفة القواعد التي يُتوصَّل بها إلىٰ معرفة حال الراوي والمرويّ.

وهو المعروف بـ«علم الِاصطلاح»، أو «علم المصطلح».

---

(١) انظرِ «الأصل» (ل: ٣/أ).

(٢) انظرِ «الأصل» (ل: ١٢٥/أ).

(٣) (٤٣/١).

(٤) في «النكت» (٢٢٥/١).

المطلب الثالث: تاريخ نظمها

قال السيوطيُّ في أواخرها:

«نظمتُهــا في خمــسةِ الأيّــامِ ∴ بقـــدرة المهـــيمنِ العـــلّامِ
ختمتُهـا يـومَ الخمـيسِ العاشـرِ ∴ يا صاحِ، مِن شهر ربيعِ الآخِرِ
مِـن عـام إحـدىٰ وثمـانين الـتي ∴ بعـــدَ ثمانِمائَـــةٍ للهجـــرةِ»

ويزيد ذٰلك توضيحًا ما نقل الشيخ التَّرْمَسيُّ(١)، قال: «وجدت في بعض نُسخ هٰذا النظمِ ما نصُّه: قد فرغتُ من نظمها يومَ الخميس، عاشرَ ربيعِ الآخِر، سوىٰ أبياتٍ ألحقتها بعد ذٰلك، ومن تبييضها يومَ الأحد، ثالثَ عشَرَهُ».

وقال أيضًا(٢): «وجدنا بعد آخِر بعض نُسخ النظم تأريخًا ذُكِر فيه أنّ الناظم ألحق فيه أبياتًا بعد الختم، لم يعيِّن عددها، ولا مواضعَها، وهو كلامٌ منقولٌ عنِ الناظم».

وبذٰلك يتبيّن أنّ هٰذه الألفيّةَ قد مرّت بثلاث مراحلَ:

- فشرع السيوطيُّ في نظمها يومَ السبت، الخامسَ من شهرِ ربيعِ الآخِر، سنةَ إحدىٰ وثمانينَ وثمانِمائةٍ، وأتمّ مسوَّدتها في خمسة أيّامٍ، يومَ الخميسِ، العاشرَ منَ الشهرِ.
- ثمّ انتهىٰ من تبييضها في ثلاثةِ أيّامٍ، يومَ الأحد، الثالثَ عشرَ منَ الشهرِ.
- وزاد بعدُ فيها أبياتًا، لا يعرَف تأريخُ إضافتها.

وجاء في آخر النسخة المقروءة علىٰ السيوطيّ(٣)، وهي أكملُ من نسخة المصنّف: «تمّتِ الألفيّة المباركةُ، يومَ الجمعة، ثالثَ عشرَ شوّالٍ، سنةَ خمسٍ وثمانين وثمانِمائةٍ».

والظاهر أنّ مقصود كاتبها: تمّ نسخُها؛ فيكون السيوطيُّ قدِ انتهىٰ منَ الإضافة إليها قبل التاريخ المذكور.

---

(١) انظرِ «الأصل» (ل: ١٩٨/ب).

(٢) انظرِ «الأصل» (ل: ١).

(٣) انظرِ «الألفيّة» بتحقيق الشيخ أحمدَ بنِ شاكرٍ (ص٢٥٠-٢٥١).

هٰذا، ومنَ المهمّ هنا التنبيهُ علىٰ أنّ هٰذا النظمَ متأخّرٌ عن «تدريب الراوي»؛ فقد قال في أوّله[١]: «طالَما قيدتُ في هٰذا الفنِّ فوائدَ وزوائدَ، وعلّقتُ فيه نوادرَ وشواردَ، وكان يخطر ببالي جمعُها في كتابٍ، ونظمُها في عِقدٍ؛ لِينتفعَ بها الطلاب، فرأيت كتاب «التقريب والتيسير» ... فقوي العزم علىٰ كتابة شرحٍ عليه ... مضيفًا إليه زوائدَ عليّةٍ، وفوائدَ جليّةٍ، لا توجد مجموعةً في غيره، ولا سار أحدٌ قبلَه كسَيْرِه».

وأيضًا، فقد قال في «الألفيّة»[٢]:

«وغيرُ هٰذا من تراجمَ تُعَدّْ ∴ ضمّنتُها شرحِيَ عنها، لا تَعَدّْ»

والشرح المذكور هو «تدريب الراوي»[٣].

ولذٰلك، فقدِ استفاد في هٰذه المنظومة كثيرًا ممّا كتبه في «التدريب»، وزاد عليه مسائلَ، وترجيحاتٍ، كما سيأتي بيانُه.

وهي متأخّرةٌ كذٰلك عن شرحه علىٰ «ألفيّة العراقيّ»؛ فقد قال في أوّله[٤]: «ومن أراد الزوائد والفوائد، والأبحاث المؤنَّقة والفرائد، فعليه بشرحنا علىٰ «التقريب» للشيخ محيِي الدين النوويّ؛ فهو الكتاب الذي لم يؤلَّف في الفنّ أجمعُ منه».

وعليه، فهٰذه الألفيّة هي آخرُ ما صنّفه السيوطيُّ في هٰذا الفنِّ، ولم يصنّف بعدَها إلّا شرحها «البحر الذي زخر»، ولم يُتمَّه. فما قرّره في «ألفيّته» هٰذه، فهو ما استقرّ عليه قولُه، وما خالفه في «التدريب» أو «شرح ألفيّة العراقيّ»، فهو مرجوعٌ عنه.

---

(١) (١/٦٤).

(٢) انظرِ «الأصل» (ل: ٩/أ – ٩/ب).

(٣) قاله الشيخ التّرمسيُّ.

انظرِ «الأصل» (ل: ٩/ب).

(٤) (ص٩٢).

المطلب الرابع: عدد أبياتها

ذكر الشيخ التَّرْمَسيُّ[1] أنّ القدر الذي وقع له منَ «الألفيّة»، فشرحه ـ ثمانونَ وتِسعُمِائةِ بيتٍ، وقدِ استشكل الشيخ الجمعَ بين ذٰلك، وبين نصِّ السيوطيِّ في ابتدائها وخاتمتها ـ علىٰ أنّها ألفيّةٌ، فذكر احتمالين واستبعدهما، ثمّ خلَص إلىٰ احتمالِ أن تكون نسختُه منقولةً منَ المسوَّدة، وأنّها كانت تقلُّ عنِ الألف، ثمّ زاد فيها السيوطيُّ بعدُ، فبلغ بها الألفَ.

وذكر الفاضلانِ محقّقا «فتح المغيث» للسخاويّ[2] أنّهما عدّا الأبيات في «شرحه»، فبلغت خمسًا وثمانين وتسعَمِائة بيتٍ.

وقد فات الشيخَ أبياتٌ، فلم يشرحْها، وهي ثابتةٌ في نسخٍ أخرىٰ.

❑ فأوّل ذٰلك: ثلاثةٌ متتابعةٌ: الرابعُ والمِائةُ، والخامسُ، والسادسُ[3]، وهي في مبحث «الحسن»، وقد ذكرها السيوطيُّ في «البحر الذي زخر»[4]، وشَرَحها[5]، وأثبتها الشيخ أحمدُ بن شاكرٍ[6]، والشيخُ محمّدٌ محيِي الدين بنُ عبد الحميد[7].

❑ وثانيه: البيت الرابع والعشرون بعد المِائة[8]، وهو في مبحث «المرفوع والموقوف والمقطوع»، وقد أثبته الشيخ أحمدُ بن شاكرٍ[9]، والشيخ محمّدٌ محيِي الدين ابنُ عبد الحميد[10].

---

(١) انظرِ «الأصل» (ل: ١).

(٢) (١/١٤٥).

(٣) انظر مقدّمةَ محقِّقَيْ «فتح المغيث» للسخاويّ (١/١٤٦).

(٤) (١/١٢٠٨).

(٥) (١/١٢٤١-١٢٤٣).

(٦) في تحقيقه لنصّ «الألفيّة» (ص١٨).

(٧) في «شرحه علىٰ الألفيّة» (١/٢٤٥)، وذكر أنّه وجد هٰذه الأبياتَ الثلاثةَ في بعض نُسَخ المتن.

(٨) انظر مقدّمةَ محقِّقَيْ «فتح المغيث» للسخاويّ (١/١٤٦).

(٩) في تحقيقه لنصّ «الألفيّة» (ص٢١).

(١٠) في «شرحه» علىٰ «الألفيّة» (١/٢٦٤)، وذكر أنّه وجد هٰذه الأبياتَ الثلاثةَ في بعض نُسَخ المتن.

❑ وثالثُه: عَجُزُ البيت الرابع والأربعين بعدَ الثمانِمِائةٍ[١]، وقد أثبته الشيخ أحمدُ بن شاكرٍ[٢].

فيتحصّل من ذٰلك أنّ مجموع أبيات «الألفيّة» ـ تسعةٌ وثمانون وتِسعُمِائةِ بيتٍ، وكذٰلك جاءت في طبعة الشيخ أحمدَ بنِ شاكرٍ.

ويبقىٰ ما استشكله الشيخ من عدم تمامها الألفَ، والأقرب ـ إن شاء الله ـ أنّه سمّاها ألفيّةً ـ تقريبًا، وجبرًا للكسْر، ورأىٰ أنّه قد أتمّ بذٰلك مقصِده منَ أنواع علوم الحديث ومسائلِها، ولم يرَ أن يزيدَها ما يُكمِل الألف بحشوٍ زائدٍ علىٰ المهمّات التي قصدها.

هٰذا، وللشيخ التَّرمسيِّ في «شرحه» عشرون بيتًا زادها؛ ليكمِل الألف، وكذا نصفُ بيتٍ أيضًا، تكميلًا لسقطٍ في نسخته، كما سبق.

(١) انظرِ «الأصل» (ل: ١٧٥/ب)؛ فقد وقع مكانَه بياضٌ في النُّسَخ التي اطّلع عليها الشيخ التَّرْمَسيُّ، فأكمله بنظمٍ من عنده، أتمَّ فيه المسألةَ المذكورة في صدر البيت. أمّا العَجُزُ الساقطُ، ففيه مسألةٌ أخرىٰ، لم يشرحها الشيخ التَّرْمَسيُّ.

(٢) في تحقيقه لنصّ «الألفيّة» (ص٢٣١).

المطلب الخامس: مصادرها، وزياداتها

هٰذه المنظومة مبنيّةٌ علىٰ ألفيّةِ «التبصرة والتذكرة» لأبي الفضل العراقيّ[١]، وهي نظمٌ لكتاب «معرفة أنواع علم الحديث» لأبي عمرٍو بن الصلاح[٢]، الذي جمع فيه شتات هٰذا العلمِ[٣].

لذٰلك، فقد أفاد السيوطيُّ من «ألفيّة العراقيّ» إفادةً واضحةً، ذكر الأستاذ عبدُ العزيز بنُ عليٍّ الحربيُّ[٤] أنّها «تتجلّىٰ في أربع صورٍ: الفِكرةُ، والمعنىٰ، واللفظُ، والتركيبُ». وسيأتي تفصيل ذٰلك في المبحث الخاصِّ بالمقارنة بينهما.

وقدِ اختصر السيوطيُّ منَ «التبصرة والتذكرة» كثيرًا ممّا عُنِي بذِكره العراقيُّ، فأغفل أكثرَ ما ذكره منَ الأمثلةِ، ونسبةِ الأقوال إلىٰ العلماء، وقليلًا منَ المسائل أو صورها.

لٰكنّه زاد عليها زياداتٍ كثيرةً، أكثرَ ممّا تركه، وتلك الزياداتُ علىٰ أربعة أنواعٍ، أذكرها، وأبيّن مصادر استمدادها.

۞ فالنوع الأوّل: زيادة أنواعٍ برأسها؛ فقدِ اكتفىٰ العراقيُّ ـ تبعًا لابن الصلاح ـ بخمسةٍ وستّين نوعًا من أنواع علوم الحديث، وزاد السيوطيُّ في هٰذه «الألفيّة» علىٰ ذٰلك كثيرًا، لٰكنّ بعض هٰذه الزيادةِ حصل من إفراد أنواعٍ ذكرها ابن الصلاح ـ والعراقيُّ بالتبع ـ ضمنَ نوعٍ آخرَ.

وجملةُ ما زاده السيوطيُّ منَ الأنواع، وليس له ذِكْرٌ في «ألفيّة العراقيّ»، ولا في «مقدّمة ابن الصلاح» ـ خمسةٌ وعشرون نوعًا، وهي:

---

(١) انظر في ذٰلك كلامَ الشارح، في «الأصل» (ل: ١٢٥/أ).

(٢) لقول العراقيِّ في أوّلها (ص٩٣):

«لخّصتُ فيها "ابنَ الصلاح" أجمعَهْ ....»

(٣) قال ابن حجرٍ في "نزهة النظر" (ص٣٦): «واعتنىٰ بتصانيف الخطيب المفرَّقةِ، فجمع شتات مقاصدها، وضمّ إليها من غيرها نُخَب فوائدها؛ فاجتمع في كتابه ما تفرّق في غيره».

(٤) في «الموازنة بين الألفيّتين» (ص١١١).

❑ «الجيّدُ»، و«الثابتُ»، و«الصالحُ»، و«المجوَّدُ»، و«المحفوظُ»، و«المعروفُ»، وقد أخذ هٰذه الأنواعَ من كلام الحافظ ابن حجرٍ في «النكت»(١).

❑ «المستفيض»، وقد أخذه منَ البُلْقِينيّ في «محاسن الِاصطلاح»(٢)، ومنِ ابن حجرٍ في «نخبة الفِكَر»(٣)، وشرحِها «نزهةِ النظر»(٤).

❑ «أسباب الحديث»، وقد أخذه منَ الزركشيِّ في «النكت»(٥)، والبُلْقِينيِّ في «محاسن الِاصطلاح»(٦)، وابنِ حجرٍ في «النخبة»(٧)، وشرحها «النزهة»(٨).

❑ «معرفةُ أتباع التابعين»، وقد أخذه منَ الحاكم في «معرفة علوم الحديث»(٩).

❑ «رواية الصحابة عنِ التابعينَ عنِ الصحابة»، قال السيوطيُّ في «التدريب»(١٠): «هٰذا النوعُ زدتُه أنا»، وذكر أنّ للخطيب فيه تصنيفًا.

❑ «من روىٰ عن شيخٍ، ثمّ روىٰ عنه بواسطةٍ»، وهٰذا لم أرَ من سبقه بإفراده بنوعٍ مستقلٍّ.

❑ «من لم يروِ إلّا حديثًا واحدًا»، قال في «التدريب»(١١): «هٰذا النوعُ زدتُه أنا»، وذكر أنّ للبخاريّ فيه تصنيفًا خاصًّا بالصحابة.

---

(١) (١/٤٩٠).

(٢) (ص٤٥٠).

(٣) (ص١٩٩).

(٤) (ص٥٠).

(٥) (٢/٧١-٧٥).

(٦) (ص٦٩٨-٧١٣).

(٧) (ص٢٠٥).

(٨) (ص١٨٥).

(٩) (٢٢٠-٢٢٣).

(١٠) (٢/١٠٤٢).

(١١) (٢/١٠٦٠).

❑ «من لم يروِ إلّا عن واحدٍ»، أخذه منَ الزركشيِّ في «النكت»[(١)].

❑ «من أسند عنِ النبيّ منَ الصحابة الذين ماتوا في حياته عليه الصلاة والسلام»، قال في «التدريب»[(٢)]: «هٰذا النوعُ زدتُه أنا ... وأرجو أن أجمع لهم مسندًا». وقد سبقه إلىٰ ذِكره البخاريُّ في «التاريخ الأوسط»[(٣)]، ومسلمٌ في «الطبقات»[(٤)].

❑ وعشَرةُ أنواعٍ منَ الأسماء والكنىٰ.

- فأوّلُها: أخذه منِ ابن حجرٍ في «النكت».[(٥)]
- والسبعة بعدَه: أخذها منه في «النخبة»[(٦)]، و«شرحِها»[(٧)].
- والتاسعُ: قال في «التدريب»[(٨)]: «لم يذكروه».
- والعاشر: كذٰلك، لم يذكرْه المصنّفون في علم المصطلح.

❑ «الأسماء التي يشترك فيها الرجال والنساء»، سبق إلىٰ ذِكره ابنُ الجوزيّ في «تلقيح فهوم أهل الأثر»[(٩)]؛ فإنّه أفرده في بابٍ، ونوّعه إلىٰ أنواعٍ في عدّة فصولٍ.

هٰذا، وقد زاد الشارح علىٰ «الألفيّة» تواريخَ المتون، وقد أخذه من «تدريب الراوي»[(١٠)]، وأخذه السيوطيُّ منَ «النكت» للزركشيّ[(١١)]، و«محاسن الِاصطلاح» للبُلْقينيّ[(١٢)].

---

(١) (٢/٥٩-٦٢).

(٢) (٢/١٠٦٣).

(٣) (١/٣٠٢-٣٢٧).

(٤) (١/٢٢٥).

(٥) قال السيوطيُّ في «التدريب» (٢/١٠٥٣): «ذكره شيخ الإسلام ـ يعني ابنَ حجرٍ ـ في أوّل "نكته علىٰ ابن الصلاح"»، وليس في القدْر المطبوع منها.

(٦) (ص٢٠٤-٢٠٥).

(٧) (ص١٧٥-١٧٨).

(٨) (٢/١٠٤٥).

(٩) (ص٣٥٧-٣٥٩).

(١٠) (٢/١٠٥٨-١٠٥٩).

(١١) (٢/٧٥-٧٦).

(١٢) (ص٧١٤-٧٤٠).

❁ النوع الثاني: زيادة مسائلَ في نوعٍ ذكره ابن الصلاح والعراقيُّ.

❁ والنوع الثالث: زيادة أقوالٍ في مسألةٍ ذكرها ابن الصلاح والعراقيُّ.

❁ والنوع الرابع: زيادة تحقيقاتٍ لم يذكرها ابن الصلاح والعراقيُّ.

وقدِ استمدّ السيوطيُّ هٰذه الأنواعَ الثلاثةَ منَ الزياداتِ ـ من كلام الحافظ ابن حجرٍ غالبًا، لا سيّما منَ «النكت»، و«نخبة الفِكَر»، وشرحِها: «نزهةِ النظر»(١).

وتفصيل ذٰلك في مواضعه منَ الكتاب.

هٰذا، وقدِ اعتنىٰ السيوطيُّ نفسُه ببيان زياداته، كما نقل الحاجُّ خليفةُ(٢) عنه أنّه قال: «جميع ما كُتِب في هٰذه الألفيّةِ بالأحمر، فهو من زياداتي».

وكتب الشيخ التَّرْمَسيُّ «النظم» في حاشية شرحه، وميّز الأبيات التي كمّل بها الألفَ بالـمِداد الأحمرِ؛ فلم يمكِنه تمييزُ زياداتِ السيوطيِّ علىٰ العراقيّ به؛ فاستعاض عنه بوضع خطٍّ أحمرَ مستطيلٍ فوقَ الزيادة(٣)، وهو متابعٌ في ذٰلك للنسخ التي وقف عليها، وليس مُنشِئًا له، كما ظنّه الفاضلانِ محقِّقا «فتح المغيث»(٤).

ويقطع الشكَّ في ذٰلك ـ مقارنةُ عمل الشيخ التَّرْمَسيِّ بنسخ «الألفيّة» الخطّيّة السابقةِ لزمنه، وقد تتبّعتُ ذٰلك، فرأيتُه عينَ اليقين.

وبهٰذا يُعلَم قَدْرُ هٰذه الألفيّة؛ لكثرة زياداتها، وتنوُّعِ مصادرها.

وقال نوريُّ بنُ حسنٍ المسلّاتيُّ(٥): «الواقفُ عليها ـ يعني: «ألفيّة السيوطيّ» ـ يُخيَّل له أنّ السيوطيّ حينما نظم «ألفيّته» كان ينظر في «التدريب»، وينسِج علىٰ مِنواله، ويؤكّد هٰذا أنّ كثيرًا من أبيات «الألفيّة» تبدو وكأنّها قدِ اقتُطِعت منه اقتطاعًا؛ فجاءتِ «الألفيّة» مطابقةً لما فيه مطابقةً تامّةً»، ثمّ ذكر أنّ هٰذه «الألفيّةَ» ما هي إلّا قالَبٌ شِعريٌّ لما في «التدريب».

---

(١) انظر: مقدّمةَ محقِّقَيْ «فتح المغيث» للسخاويّ (١/١٥١).

(٢) في «كشف الظنون» (٢/١٩٦٣).

(٣) انظر كلامه في: «الأصل» (ل: ١).

(٤) انظر: مقدّمةَ تحقيق «فتح المغيث» (١/١٥٠).

(٥) في «الشرح الوسيط علىٰ الألفيّة» (ص١١).

وشرح ذٰلك أنّ «التدريب» شرحٌ علىٰ كتاب «التقريب والتيسير» للنوويّ، وهو مختصرٌ من كتابه «إرشاد طلّاب الحقائق»[١]، وهو مختصرٌ من كتاب «علوم الحديث» لابن الصلاح[٢]، الذي نظمه العراقيُّ في «ألفيّته».

فالسيوطيُّ أعاد في شرحه «التدريب» كثيرًا ممّا نقصه النوويُّ من «علوم الحديث» لابن الصلاح؛ فصار في «التدريب» شبهًا من «ألفيّة العراقيّ» من هٰذه الجهةِ.

ومن هنا ظهر للأستاذ نوريٍّ قُربُ «ألفيّة السيوطيّ» منَ «التدريب»؛ لأنّ مبناها كما سبق علىٰ «ألفيّة العراقيّ»، الذي يشبه «التدريب».

نعم، كثيرٌ من زيادات «ألفيّة السيوطيّ» علىٰ «ألفيّة العراقيّ» التي سبق ذكر مصادرها ـ موجودةٌ في «التدريب»، والظاهر أنّ السيوطيَّ إنّما استمدّها من تلك المصادرِ عند كتابة «التدريب»، ثمّ أخذها عند نظمه «الألفيّةَ» منه، ولم يرجع إلىٰ أصولها مباشرةً مرّةً ثانيةً.

لٰكنْ يبقىٰ في «الألفيّة» زياداتٌ علىٰ «التدريب» – تمنع من إطلاق كونها قالَبًا شعريًّا له فحسبُ.

ومن تلك الزياداتِ نوعانِ من علوم الحديث لم يذكرهما في «التدريب» أصلًا، وهما: «من روىٰ عن شيخٍ ثمّ روىٰ عنه بواسطةٍ»، و«من لم يروِ إلّا عن واحدٍ».

فهٰذان النوعان ـ مثلًا ـ استمدّهما السيوطيُّ من مصادرهما مباشرةً عند كتابة «الألفيّة»، ولم يأخذهما منَ «التدريب».

وأيضًا، ففي «الألفيّة» مسائلُ زوائدُ داخلَ الأنواع التي ذَكرها في «التدريب»، واختياراتٌ في مسائلَ لم يكن رجّح فيها في «التدريب» شيئًا.

---

(١) انظرِ «التقريب والتيسير» (ص٣٥).

(٢) انظرِ «الإرشاد» (ص٥٤).

المطلب السادس: عدد أنواع علومها

وقع للشارح نوع اضطرابٌ في عدّ الأنواع التي ذكرها السيوطيُّ؛ فقد أخطأ في مواضعَ، ثمّ حاول الِاستدراك في أخرىٰ، وبيان ذٰلك في نقاطٍ:

❑ أوّل خطإٍ الشارح في العدّ أنّه أسقط «المقطوع»؛ فلم يعدَّه نوعًا، ولا معنىٰ لإهماله مع الِاعتداد بالمرفوع والموقوف؛ فإنّه قسيمُهما، وقد أفرده ابن الصلاح[1]، فجعله النوع الثامن، وكلام السيوطيّ في «البحر الذي زَخَر»[2] يوافقه.

❑ ثمّ عدَّ «المسلسل» النوعَ الثالثَ والأربعين، وانتقل بعده مباشرةً إلىٰ «غريب ألفاظ الحديث»، فجعله النوعَ الخامسَ والأربعين؛ فوهِم، ولم يذكر رابعًا وأربعين.

❑ ثمّ عدَّ «روايةَ الأكابر عنِ الأصاغر» النوعَ الرابعَ والخمسين، وانتقل بعده إلىٰ «رواية الصحابة عنِ التابعينَ عنِ الصحابة»، فجعله رابعًا وخمسين أيضًا، وهٰذا خطأٌ، لٰكنّه كالِاستدراك لِيرجِع العدُّ إلىٰ صوابه.

❑ ثمّ عدّ «السابقَ واللاحقَ» النوعَ التاسعَ والخمسين، وانتقل بعده إلىٰ «من روىٰ عن شيخٍ ثمّ روىٰ عنه بواسطةٍ»، فجعله تاسعًا وخمسين أيضًا، وكان ينبغي أن يُتِمّ به الستّين.

❑ ثمّ عدّ «المؤتلِفَ والمختلِفَ» النوعَ الثامن والسبعين، وطال عليه بحثُه؛ فنسِي، فلمّا انتقل إلىٰ «المتّفق والمفترق»، جعله ثامنًا وسبعين أيضًا، وكان ينبغي أن يكون تمامَ الثمانين.

❑ ثمّ ذكر في النوع الأخيرِ ما حاصله أنّ السيوطيّ ذكر في «ألفيّته» تسعةً وثمانين نوعًا، والصواب أنّه ذكر وَفق ما جعله الشارح نوعًا مستقلًّا ـ واحدًا وتسعين نوعًا، وبإضافة «المقطوع» الذي أغفله خطًا ـ يكون المجموع اثنين وتسعين نوعًا.

هٰذا، وقد رجّح الشارح أنّ «مراتب الجرح والتعديل» من مسائل النوع الذي قبلَه: «من تُقبَل روايته ومن تُردُّ»، قال[3]: «كما يومئ إليه صنيع غيره؛ فليس نوعًا مستقلًّا».

---

(١) (ص٤٧).

(٢) (١/٢٤٨).

(٣) انظرِ «الأصل» (ل: ٧١/أ).

وكذٰلك أدخل «روايةَ الصحابة عنِ التابعين» في النوع الذي قبلَه: «روايةِ الأكابر عنِ الأصاغر»[(١)].

وكذٰلك، جعل «المدبَّج» داخلًا في «رواية الأقران»[(٢)]؛ فلم يعدَّه نوعًا.

وكذٰلك لم يفردِ «الأسماءَ التي يشترك فيها الرجالُ والنساءُ» عنِ «المتّفِق والمفترِق»[(٣)].

والأولىٰ تقديم صنيع السيوطيِّ؛ فإنّه صاحبُ الأبيات، وهو أدرىٰ بما فيها، كما قاله الشارح في مقدّمته[(٤)].

وقد جعل السيوطيُّ في «شرح ألفيّته»[(٥)] «مراتب الجرح والتعديل» و«روايةَ الصحابة عنِ التابعين» و«المدبَّجَ» أنواعًا مستقلّةً، وجعل في «التدريب»[(٦)] «الأسماءَ التي يشترك فيها الرجالُ والنساءُ» نوعًا مستقلًّا كذٰلك.

وبذٰلك يكون مجموع الأنواع ستًّا وتسعين نوعًا.

وقد ذكر السيوطيُّ في «ألفيّته» كذٰلك «الجيّدَ»، و«القويَّ»، و«الثابتَ»، و«الصالحَ»، و«المجوَّدَ»، وقد ذكرها عَرَضًا في آخِر مبحث «الحسن»؛ فلم يُظهِر أنّها أنواعٌ مستقلّةٌ، لٰكنّه ذكرها في أوائل «البحر الذي زخر»[(٧)] أنواعًا مستقلّةً، ونقل عند شرحها[(٨)] عنِ ابن حجرٍ أنّه ذكرها في «النكت»[(٩)]، ثمّ قال: «وسنستوفي الكلامَ علىٰ هٰذه الأنواعِ»؛ فأطلق عليها أنّها أنواعٌ.

(١) انظرِ «الأصل» (ل: ١٥٤/ب).

(٢) انظرِ «الأصل» (ل: ١٥٦/أ).

(٣) انظرِ «الأصل» (ل: ١٨٤/ب).

(٤) انظرِ «الأصل» (ل: ٢/أ).

(٥) (٢٤٩/١).

(٦) (١٠٥٥/٢).

(٧) (٢٤٨/١).

(٨) (١٢٥٤/٣).

(٩) (٤٩٠/١).

فإذا أضفنا هٰذه الأنواعَ إلىٰ ما سبق، زادتِ الأنواع في «الألفيّة» علىٰ المِائةَ بواحدٍ.

وذكر في آخر مبحث «الحسن» مع هٰذه الأنواعِ ـ «المُشَبَّه»، وهو نظير الأنواع السابقة، لٰكنْ لم أرَ له تصريحًا بعدّه نوعًا برأسه. والله أعلىٰ وأعلمُ.

وقد زاد الشارح أيضًا نوعًا فات السيوطيَّ في «الألفيّة»، وهو «تواريخ المتون»، وقد عدّه السيوطيُّ في «التدريب»(١) وفي «البحر الذي زخر»(٢)؛ فيكون مجموع الأنواع في الشرح زائدًا علىٰ ما في «النظم».

ولا يخفىٰ أنّ عدّ هٰذه الأنواعَ، وتمييزَ ما هو نوعٌ مستقلٌّ ممّا يدخل في غيره ـ أمرٌ اجتهاديٌّ، ومنشأ ذٰلك أمرانِ:

• الأوّل: أنّ بين بعض الأنواعِ اتّصالًا وتشابهًا من وجهٍ، وافتراقًا واختلافًا من وجهٍ آخرَ، ولا يكون أحد وجهيِ التشابه والاِختلاف راجحًا بقطعٍ؛ فيكون للنظر حينئذٍ فُسحةٌ في ترجيح وجه الاِتّصال؛ فيكونا نوعًا واحدًا، أو وجهَ اِلافتراق؛ فيكونا نوعين.

• والثاني: اجتماع بعض الأنواع تحت جنسٍ كلّيٍّ؛ فمن نظر إلىٰ ذٰلك الجنس، جعلها أقسامًا أو صورًا تحت نوعٍ واحدٍ، ومن نظر إلىٰ الأنواع، أفردها.

ولو أفردنا كلّ قسمٍ في كلّ نوعٍ من أنواع علوم الحديث، لزاد العدد كثيرًا، ولو نظرنا إلىٰ الكلّيّات مطلقًا، لَنقص العدد كثيرًا؛ فيبقىٰ الِاجتهاد والنظر فيما يستحقُّ الإفراد؛ لأهمّيّته، أو إفرادِ العلماء إيّاهُ بالتصنيف، أو كثرةِ مسائله، أو غيرِ ذٰلك.

هٰذا، وقد زاد السيوطيّ أنواعًا أخرىٰ في «شرحيه»(٣)، ولم يذكرها في «الألفيّة»، وهٰذا يدلّ علىٰ أنّ أنواع علوم الحديث كثيرةٌ. والله أعلمُ.

---

(١) (١٠٥٨/٢-١٠٥٩)، وجعله تمامَ التسعين.

(٢) (٢٥١/١)، قال: وهٰذا لا بأس به، يعني بعدّه نوعًا مستقلًّا.

(٣) زاد في «البحر الذي زخر» (٢٤٨/١-٢٥١) ثمانيةَ أنواعٍ، وهي:

• «القويُّ».

=

المطلب السابع: مميِّزاتها

❑ أوّلًا: مكانة ناظمِها الحافظ السيوطيِّ؛ فإنّه من أبرز علماء عصره، مع كثرة تصانيفه في علم الحديث، وسَعةِ اطّلاعه علىٰ مصادره، وأيضًا لممارستِه للنظم وخبرته به.

❑ ثانيًا: أصالة مصادرها، وكثرتها، وتنوُّعها، سواءٌ أصلُها: «ألفيّةُ العراقيّ»، أو أصلها: «علومُ الحديث» لابن الصلاح، أو مستمَدُّ زياداتها: كتبُ الحافظ ابن حجرٍ، وغيرُها ممّا سبق تفصيلُه.

❑ ثالثًا: تأخُّرُ زمنها، وليس ذٰلك فضلًا في نفسه، لٰكنْ لأنّها جمعت تحقيقاتِ كثيرٍ منَ العلماء المتأخّرين، كالزركشيّ وابن الملقِّن، والبُلْقِينيّ، وابن حجرٍ، وغيرهم ممّن أثرىٰ فنّ المصطلح، واستقرّت كلمةُ العلماء علىٰ ترجيحاتهم.

=

- و«المستقيمُ».
- و«المراسيلُ التي في حكم المسانيد».
- و«الأسانيدُ التي لم يُروَ بها إلّا حديثٌ واحدٌ».
- و«الأوائلُ والأواخرُ».
- و«معرفةُ الأصحّ مطلقًا أو في الباب».
- و«الجمع بين معنىٰ الحديث والقرآن».
- و«معرفة الكلمات التي اخترعها النبيّ صلّىٰ الله تعالىٰ عليه وسلّم».

فهٰذه الأنواعُ لم يعرِض لها في «الألفيّة»، و«الأوائل والأواخر» أدخله البُلْقِينيُّ في «محاسن الِاصطلاح» (ص٧١٤-٧١٥) في نوع «تواريخ المتون»، وكذٰلك صنع الشارح التَّرْمَسيُّ.

وزاد علىٰ ذٰلك في «تدريب الراوي» (٢/١٠٤٠-١٠٤١): «روايةَ الصحابة بعضِهم عن بعضٍ»، و«التابعينَ بعضِهم عن بعضٍ»، لٰكنّه لم يرتضِ استقلالهما في «البحر الذي زخر» (١/٢٥٠-٢٥١)، قال: «هما داخلان في رواية الأقران».

وزاد في «التدريب» (٢/١٠٦٤-١٠٧١) كذٰلك: «معرفةَ الحفّاظ»، لٰكنّه ذكر في «البحر الذي زخر» (١/٢٥١): «معرفة ثِقاتِ الرواة»، وهو بمعناه، ثمّ قال: وهٰذا داخلٌ في «مراتب الجرح والتعديل»، مع نوع «الثقات والضعفاء»، فكأنّه لم يرتضِه أيضًا.

فمن ذلك قوله:

والنـــووي رجـــح في "التقريـــب" ∴ ظَنًّـا بِـهِ، وَالقَطْـعُ ذُو تَـصْوِيبِ

وقوله:

النَّـوَوِيْ: لَمْ يَفُـتِ الخَمْـسَةَ مِـنْ ∴ مَـا صَـحَّ إِلاَّ النَّـزْرُ فاقْبَلْـهُ وَدِنْ

وقوله:

وَصَـاحِبُ النُّخْبَـةِ: ذَا إِن انْفَـرَدْ ∴ إِسْـنَادُهُ، وَالثَّـانِ حَيْـثُ ذُو عَـدَدْ

وقوله:

وَكُـلُّ ذَا مِـنْ تَـابِعِيٍّ مُرْسَـلُ ∴ لا رَابِـعٌ[1] جَـزْم[2] لَهُـمْ، وَالأَوَّلُ

وقوله:

صَـحَّحَ فِيـهِ النَّـوَوِيُّ الْوَقْفَـا ∴ وَالْفَـرْقُ فِيـهِ وَاضِـحٌ لا يَخْفَـى

وقوله:

فِي "الاقْـتِرَاحِ" مُطْلَقًـا لا يَمْتَنِـعْ ∴ "أَخْبَـرَ" إِنْ إِسْـنَادَ جُـزْءٍ قَـدْ سَمِـعْ

وغير ذلك كثير سوى ما لا يفصح بمصدر نقله.

❑ رابعًا: كثرة زياداتها علىٰ سائر المصنَّفات في علم المصطلح، سواءٌ في عدد أنواع علوم الحديث، أو مسائل النوع الواحد، كما سبق تفصيل ذٰلك.

❑ خامسًا: وَجازة ألفاظها، حيثُ اشتملت علىٰ علومٍ كثيرةٍ غزيرةٍ في أبياتٍ قليلةٍ، لا تبلغ الألفَ، وهٰذا يعين دارسها علىٰ حفظها، وضبط مسائلها[3].

❑ سادسًا: حسنُ ترتيب علوم الحديث فيها، حيث ضمَّ السيوطيُّ الأنواع المتشابهة في موضعٍ واحدٍ، ورتّبها ترتيبًا متناسقًا، يجمع الذهن، ولا يشتّته، وأفاد مما استدرك على ابن الصلاح ومن تبعه في ترتيب أنواع علوم الحديث، فجاء أجودها ترتيبًا.

---

(١) في ب «لأربع» وفي الشرح على الصواب.

(٢) في ب ع ف جزما وفي س تم إلحاقها في الحاشية.

(٣) انظر مقدّمة شيخنا أَنِيسِ بن طاهرٍ علىٰ «البحر الذي زخر» للسيوطيّ (١٨٢/١)، و«الموازنة بين الألفيّتين» لعبد العزيز الحربيّ (ص٨٥-٨٧).

❑ سابعًا: عناية العلماء ـ لا سيّما المعاصرون ـ بها، وتداوُلها في الدروس، وتوارُد الشروح عليها، وتوافُرها في المكتبات، كما سيأتي ذكرُه مبسوطًا.

المطلب الثامن: المؤاخذات عليها

❑ أوّلًا: ما ذكره الأستاذُ عبدُ العزيز الحربيُّ أنّ الضروراتِ الشعريّةَ والزِّحافاتِ والعللَ وعيوبَ القافية والتضمينَ كثيرةٌ في «ألفيّة السيوطي»[1].

❑ ثانيًا: ما فيها منَ الأخطاء العقديّة، وقد جرىٰ فيها السيوطيُّ علىٰ طريقة الأشاعرة، وهي قليلةٌ، فمن ذلك:

• قوله في نوع «آداب المحدِّث»:

«وٱجْتَنِـبِ الْمُـشْكِلَ، كَالـصِّفَاتِ ∴ وَرُخَـصًا، مَـعَ الْمُـشَاجَرَاتِ»

• وقولُه بعدُ:

«وَمِنْـهُ ذُو تَـشَابُهٍ لَـمْ يُعْلَـمِ ∴ تَأْوِيلُـهُ؛ فَـلَا تَكَلَّـمْ، تَـسْلَمِ

مِثْـلُ حَـدِيثِ «إِنَّـهُ يُغَـانُ» ∴ كَـذَا حَـدِيثُ «أُنْـزِلَ الْقُـرْآنُ»»

❑ ثالثًا: أنّ السيوطيّ ادّعىٰ فيها أمورًا لم يوفِّ بها، ومن ذٰلك:

• قوله في نوع «المؤتلف والمختلف»:

«وَمِنْ هُنَا خُصَّ "صَحِيحَ الجُعْفِيْ" ∴ لِكُـلِّ مَـا يَـأْتِي بِـهِ مُـوَفِّيْ»

• وقولُه بعدُ:

«هَـٰذَا جَمِيعُ مَـا حَـوَىٰ "البُخَارِيْ" ∴ فَٱضْـبِطْهُ ضَـبْطَ حَـافِظٍ ذَكَّـارِ»

• قوله في «الخاتمة» يصف «ألفيّته»:

«............................ ∴ لَـيْسَ بِـهِ تَعَقُّـدٌ أَوْ حَـشْوُ»

❑ رابعًا: ما وقع فيها من أخطاءٍ علميّةٍ، وأوهامٍ، علىٰ أنّها ليست بالكثيرة، فمن ذٰلك:

١- تعريفه للحديث الصحيح: تعبيره بـ: «معللًا»، وقد رجح في مبحث: «المعل» أن الصواب التعبير بـ: «معل». في قوله:

ولَمْ يَكُـنْ شَـذَّ وَلا مُعَلَّـلا ∴ والحُكْـمُ بِالـصَّحَةِ وَالـضَّعْفِ عَلَـى

(١) في «الموازنة بين الألفيّتين» (ص٦٥-٦٨، و٨٨، و٩٠-٩٢).

٢- أصح الأسانيد باعتبار البلد والصاحب: يرد عليه مثل ما احترز بهذا المسلك عنه، وذكره فيها تراجم فيها ضعف، وتراجم سواها أقوى منها. في قوله:

«لا يَنْبَغِــي التَّعْمِــيمُ فِي الإِسْــنادِ ∴ بَــلْ خُــصَّ بِالــصَّحْبِ أَوِ الــبِلادِ
فَـــأَرْفَعُ الإِسْــنادِ لِلــصِّدِّيقِ مَـــا ∴ ابــن أبي خالــد عــن قــيس نَمَــا
وَعُمَـــرٍ فَـــابْنَ شِـــهابٍ بَدِّئِـــهِ ∴ عَــنْ سَــالِمٍ عَــنْ أَبِــهِ عَــنْ جَــدِّهِ
وَأَهْــلِ بَيْــتِ المصْطَفَى جَعْفَــرُ عَــنْ ∴ آبَائِــهِ، إِنْ عَنْــهُ رَاوٍ مَــا وَهَــنْ»

على ضعف في الإسناد الأخير إلى آخر ما ذكر.

٣- أول من جمع الحديث: ذكر أنه الزهري، والصواب أنه قد سُبق في عصر في مطلق الجمع في عصر الصحابة ولا يحمل كلامه على الجمع المرتب والتصنيف لذكره إياهم بعد فقال:

أولُ جـــامعُ الحـــديثِ والأثَـــر ∴ اِبْـــنُ شِـــهابٍ آمِـــرًا لَـــهُ عُمَـــرْ
وَأَوَّلُ الجَـــــامِعِ لِلأَبْـــــوَابِ ∴ جَمَاعَـــةٌ فِي العَـــصْرِ ذُو اقْـــتِرَابِ
كَـــابْنِ جُـــرَيْجٍ وَهُـــشَيْمٍ مَالِـــكِ ∴ وَمَعْمَـــــرٍ وَوَلَـــــدِ الـــــمُبَارَكِ

٤- لم يفت الأصول الخمسة من الحديث إلا النزر: قيده الحافظ بالأحكام خاصة وإلا فلا يصح. قال:

النَّـــوَوِيْ: لَمْ يَفُـــتِ الخَمْـــسَةَ مِـــنْ ∴ مَـــا صَـــحَّ إِلاَّ النَّـــزْرُ فاقْبَلْـــهُ وَدِنْ

٥- تساهل ابن حبان: فرجح أنه غير متساهل والصواب أن تساهله حقيقي لتوثيقه المجاهيل. قال:

مَـــا سَـــاهَلَ البُـــسْتِيُّ فِي كِتَابِـــهِ ∴ بَـــلْ شَـــرْطُهُ خَـــفَّ وَقَـــدْ وَفَّى بِـــهِ

٦- في فوائد المستدركات أطلق صحة ما يزاد على ما في «الصحيحين»: والصواب أنه غير لازم بل يحتمل أن لا يصح السند أو أن يكون شاذًا... إلخ كما بينه الحافظ. قال:

وَاحْكُـــمْ بِـــصِحَّةٍ لِمَـــا يَزِيـــدُ ∴ فَهْـــوَ مَـــعَ العُلُـــوِ ذَا يُفِيـــدُ

٧- تعريفه للحسن: تعبيره بـ: «معللًا»، وقد رجح في مبحث: «المعل» أن الصواب التعبير بـ: «معل».

الـمُرْتَـضَى فِي حَـدِّهِ مَـا اتَّـصَلا ∴ بِنَقْـلِ عَـدْلٍ قَـلَّ ضَـبْطُهُ وَلا
شَـذَّ وَلا عُلِّـلَ وَلْيُرَتَّـبِ ∴ مَرَاتِبًـا والاِحْتِجَـاجَ يَجْتَـبِي

على أن قلة الضبط من العبارات التي ورد عليها الاعتراض لعدم انضباطه.

٨- تصريحه برد بعض أهل العلم للحديث الحسن واستدلاله بنقل عن أبي حاتم مختصر بما يخل بمعناه، وأنه لا يدل على المدعى. فقال:

شَـذَّ وَلا عُلِّـلَ وَلْيُرَتَّـبِ ∴ مَرَاتِبًـا والاِحْتِجَـاجِ يَجْتَـبِي
الْفُقَهَـا وَجُـلُّ أَهْـلِ الْعِلْـمِ ∴ فَإِنْ أَتَى مِنْ طُرُقٍ اخرَى يَنْمِي

٩- الاعتبار بما يرويه الفاسق والمتهم: والراجح أن رواية شديد الضعف لا تصلح للاعتبار ولو تعددت الطرق. قال:

مَجِيئَـهُ مِـنْ جِهَـةٍ أُخْـرَى، وَمَـا ∴ كَـانَ لِفِـسْقٍ أَوْ يُـرَى مُتَّهَمَـا
يَرْقَـى عَـنِ الإِنْكَـارِ بِالتَّعَـدُّدِ ∴ بَـلْ رُبَّمَـا يَـصِيرُ كَالَّـذِي بُـدِي

١٠- قوله بأن ما انفرد به ابن ماجه عن سائر الكتب الستة ضعيف وهو لا يسلم.

بِالْخَمْسَةِ ابْـنَ مَاجَـةٍ، قِيـلَ: وَمَـنْ ∴ مَـازَ بِهِـمْ فَـإِنَّ فِيهِمُـو وَهَـنْ

١١- عده في تفسير حسن صحيح عند الترمذي المعنى اللغوي فقال:

الحُكْـمُ بِالـصِّحَّةِ وَالحُـسْنِ عَلَـى ∴ مَـتْنٍ رَواهُ التِّرْمِـذِيْ، وَاسْتَـشْكَلا
فَقِيـلَ: يعْـنِي اللُّغَـوِي، وَيَلْـزَمُ ∴ وَصْـفُ الـضَّعِيفِ، وَهْـوَ نُكْـرٌ لَهُـمُ

وعبارة ابن الصلاح لا تفيده فإنه قال: «الثامن: في قول الترمذي (**وغيره**) ...» ثم ذكر القول المختار عنده ثم قال: «على أنه غير مستنكر أن يكون (**بعض**) من قال ذلك أراد بالحسن معناه اللغوي .. إلخ» فظاهر كلامه بيان معنى الحسن عند غير الترمذي ـ كما وقع لابن عبد البر فيما سيذكره المصنف ـ، فلا يكون كلامه قولًا في معنى كلام الترمذي.

١٢- أضعف الأسانيد: على أن مما ذكر صالح للاعتبار.

١٣- قوله في نوع «المنسوبين إلىٰ خلاف الظاهر»:

وَيُـونُسُ الْكَـذُوبُ وَهْـوَ مُـتْقِنُ ∴ وَيُـونُسُ الـصَّدُوقُ وَهْـوَ مُـوهِنُ»

❑ خامسًا: عدم الدقة أحيانًا في حكاية الأقوال، فمن ذٰلك:

١- قوله في مسألة الرواية مع منع الشيخ

فَـصَحَّحُوا إِلْغَـاءَهُ، وَقِيـلَ: لا، ∴ وَأَنَّـهُ يَـرْوِي وَلَـوْ قَـدْ حَظَـلا

فنسبه للظاهرية كما في «التدريب» (٤٨٥/١) لكن كلام الظاهري في أصل تجويز المناولة والإجازة، والتجويز للرواية ولو منع الشيخ إنما هو من كلام الرامهرمزي نفسه ـ انظر: «المحدث الفاصل» (ص: ٤٥٠) ـ ، كما صرح به القاضي عياض ـ في «الإلماع» (ص: ١١٠) ـ، لكن لخصه ابن الصلاح ـ في «علوم الحديث» (ص: ١٧٥) ـ بعبارة فيها نوع احتمال حيث قال: «وحكى .. الرامهرمزي .. عن بعض أهل الظاهر أنه ذهب إلى ذلك، واحتج (أي: الرامهرمزي) له، وزاد (أي: الرامهرمزي لا الظاهري) فقال: «لو قال له: هذه روايتي، لكن لا تروها..إلخ» فاختصرها النووي ـ في «التقريب» (ص: ٦٥) ـ فنسبها إلى الظاهري صراحة وتبعه السيوطي ـ هنا وفي «التدريب» (٤٨٥/١) ـ ثم المصنف، والله أعلم.

٢- قولُه في مسألة «الرواية بالمعنىٰ»:

«............................ ∴ ثَالِثُهَـا: يَجُـوزُ بِـالْمُرَادِفِ
وَقِيـلَ: إِنْ أَوْجَـبَ عِلْمًـا الْـخَبَرْ ∴ ....»

وقد جرىٰ التنبيه علىٰ هٰذه المسائلِ وغيرها في مواضعها، والله أعلىٰ وأعلمُ.

المطلب التاسع: المقارنة بينها وبين «ألفيّة العراقيّ»

المقصود بهٰذه المقارنةِ إبرازُ مَيْزات كلٍّ منَ الألفيّتين؛ لإثبات الضرورة إليهما معًا، وبيان عدم كفاية إحداهما عنِ الأخرى، ولِيسهُلَ علىٰ الناظر فيهما معرفةُ مناهجهما، ومقاصد مؤلِّفَيهما، ثمّ لِيهتديَ طالب الفائدة فيهما إلىٰ ضالّته منهما، والطالبُ المستحفظُ لواحدةٍ منهما إلىٰ الأنسب له.

وقدِ التفت السيوطيُّ إلىٰ هٰذه المسألة في مواضعَ، فقال في خطبة منظومته(١):

«وهٰـــذه ألفيّـــةٌ تحكـــي الـــدُّرَرْ ∴ منظومـــةٌ ضـــمّنتُها علـــمَ الأثـــرْ
فائقـــــةٌ "ألفيّـــــةَ العراقـــــيْ" ∴ في الجمـــع والإيجـــاز واتّـــساقِ
والله يُجْـــري ســـابغ الإحـــسانِ ∴ لي ولـــه ولِـــذَوِي الإيمـــانِ»

فأثنىٰ علىٰ «ألفيّته»، وفضّلها علىٰ «ألفيّة العراقيّ» من ثلاث جهاتٍ: أنّها أكثرُ مسائلَ، وأوجزُ لفظًا، وأجودُ ترتيبًا لأنواع علوم الحديث، ثمّ احترز من أن يُظَنّ به تعالٍ أو هضمٌ لفضل العراقيِّ؛ فدعا الله أن يُحسِن إليه.

وقال في خاتمتها(٢):

«نظمٌ بديعُ الوصف، سهلٌ، حُلْوُ ∴ لـــيس بـــه تعقيـــدٌ او حَـــشْوُ
فَـــاعْنَ بهـــا بـــالحفظ والتفهـــيمِ ∴ وخُـــصَّها بالفـــضل والتقـــديمِ»

فأثنىٰ علىٰ «ألفيّته»، ثمّ فرّع علىٰ ذٰلك الوَصاية بها، وتفضيلَها علىٰ ما سواها، ومنه «ألفيّةُ العراقيّ»، وتقديمَها عليه.

وقال في خطبة شرحها «البحرِ الذي زخر»(٣): «حَوَتْ جميع علوم «ابن الصلاح»، وزوائدِ «ألفيّة العراقيّ»، وزادت بضِعف ذٰلك تمامًا، مع ما حَوَتْه من سلاسة النظم، وخلت منَ الحشو والتعقيد؛ فبلغت بذٰلك محَلًّا لا [تُسَامُ] فيه ولا تُسَامىٰ، وفاقت مُزَوَّرات هٰذا الفنِّ [جَمْعًا]، ومنظوماتِه نظامًا».

(١) انظرِ «الأصل» (ل: ٣/أ – ٣/ب)
(٢) انظرِ «الأصل» (ل: ١٩٨/أ).
(٣) (١/٢٢٣-٢٢٤).

ولكلام السيوطيّ نصيبٌ من صوابٍ، لٰكنّه ليس مقبولًا من كلّ وجهٍ، ولذٰلك ذكر السخاويُّ[(١)] دعواه تفوُّقَ ألفيّته علىٰ «ألفيّة العراقيّ» ـ من جملة مجازفاته.

والإنصاف أنّ لكلٍّ منَ «الألفيّتين» وجهًا منَ التقدُّم والفضل تمتاز به عنِ الأخرى، لٰكنْ لا بدّ منِ ابتداء ذٰلك بالتنبيه علىٰ فضل «ألفيّة العراقيّ» من جهةِ كونِها الأصلَ الذي بنىٰ عليه السيوطيُّ «ألفيّتَه»، حتّىٰ لقدِ استفاد من ترتيب مسائلها، واقتبس من ألفاظها، حتّىٰ اقتبس في بعض المواضع البيتَ كلّه، أو إلّا كلمةً منه، أو كلمتينِ[(٢)].

وهٰذا التقدُم يمهّد العذر لمواضع نقص «ألفيّة العراقيّ» عن «ألفيّة السيوطيّ»؛ فإنّه قد حرّر بعده العلماءُ أشياءَ تيسّرت للسيوطيِّ، لم تكن متيسّرةً له، وأيضًا، فقد تنبّه السيوطيُّ إلىٰ ما أورده العلماء قبلَه علىٰ العراقيِّ؛ فاحترز منه.

وبعد ذٰلك أشرع في بيان فضائلِ كلٍّ منَ الألفيّتين.

❁ أمّا ألفيّة العراقيِّ، فقدِ امتازت بأمورٍ:

❑ أوّلها: مكانةُ مؤلِّفها: الحافظِ العراقيِّ في علوم الحديث؛ فإنّ رسوخ المؤلِّف يبعث في النفس طمأنينةً إلىٰ قوله، ويسوِّغ عند العجز عنِ الترجيح اتّباعَه، أو ترجيحَ قوله علىٰ قول من هو دونَه[(٣)].

❑ ثانيها: أنّ العراقيَّ أكثر مِنَ التمثيل للمسائل التي يوردها، فيورد في المسألة أكثرَ من مثالٍ غالبًا. ولا يخفىٰ أثر المثال في تيسير الفهم، وتصحيحه، سوىٰ ما يُكسبه من ممارسةٍ تزيد في الخبرة[(٤)].

❑ ثالثها: أنّ العراقيَّ بسط الخلاف في المسائل التي ذكرها، فيحكي كثيرًا من أقوال العلماء فيها، وهٰذا نافعٌ في توسيع أفق القارئ، وتعليمه الترجيح والاختيار، ولا تحصرُه في قولٍ أو قولين يكتفي بهما المؤلِّف[(٥)].

---

(١) في «الضوء اللامع» (٤/٦٨).

(٢) انظر أمثلةَ ذٰلك في: «الموازنة بين الألفيّتين» لعبد العزيز الحربيّ (ص٥٢-٥٤).

(٣) انظر: مقدّمةَ محقِّقَيْ «فتح المغيث» للسخاويّ (١/١٤٦-١٤٧).

(٤) انظر: مقدّمةَ محقِّقَيْ «فتح المغيث» للسخاويّ (١/١٤٨-١٤٩).

(٥) انظر: مقدّمةَ محقِّقَيْ «فتح المغيث» للسخاويّ (١/١٤٧-١٤٨).

❑ رابعها: أنّ العراقيَّ اعتنىٰ عنايةً فائقةً بنسبة المقالات إلىٰ أصحابها، وذِكْرُ القائل يكسب القول من مكانته العلميّة، ويعرِّف المبتدئ أئمّة فنِّه، ويعينه علىٰ حسن التعامل مع كلام الأئمّة وتصرُّفاتهم؛ فينزِّلَ كلماتِهم علىٰ ما عَرَف من مذاهبهم(١).

❑ خامسُها: أنّ «ألفيّة العراقيّ» أضبطُ من حيثُ الوزنُ، والقافيةُ، والرَّوِيُّ، وإن كانت لم تسلم من خللٍ في هٰذه الأمور الثلاثةِ(٢).

❑ سادسُها: أنّ «ألفيّةُ العراقيّ» أجملُ في براعة الِاستهال، وحسن التخلُّص(٣).

❑ سابعُها: أنّ ألفيّة العراقيّ أجودُ سَبْكًا، وأصحُّ لفظًا(٤).

❑ ثامنها: أنّ عنايةَ العلماء بـ«ألفيّة العراقيّ» أكثرُ، ويتّضح ذٰلك بكثرة شروحها، وحواشيها، وتداولها في الحفظ، والدَّرس في حِلَق العلماء، وهٰذا يدلُّ علىٰ مكانتها، ويعين مستفهمها؛ لتوفُّر موادّ شرحها، وتنوُّعِها(٥).

❁ وأمّا فضائلُ «ألفيّة السيوطيِّ»، فمن وجوهٍ أيضًا:

❑ أوّلها: كثرةُ زياداتها جدًّا، حتّىٰ زعم السيوطيُّ أنّها زادت علىٰ «ألفيّة العراقيّ» و"مقدّمة ابن الصلاح" ـ ضعفَهما، كما سبق نقلُه.

وأحصىٰ الشيخ أَنِيسُ بنُ طاهرٍ(٦) في «ألفيّة السيوطيّ» سبعين ومِائتيْ إضافةٍ علميّةٍ، قال: «وبلغتِ الأبياتُ المزيدةُ علىٰ «ألفيّة العراقيّ» أو أشطارُها ـ ثمانين وأربعَمِائةِ بيتٍ أو شطرٍ». ولا يخفىٰ أنّ هٰذا من أعظم مقاصد النظم.

(١) انظر: مقدّمةَ محقِّقَيْ «فتح المغيث» للسخاويّ (١/١٤٧-١٤٨).

(٢) انظرِ «الموازنة بين الألفيّتين» (ص٥٧-٦٨).

(٣) انظرِ «الموازنة بين الألفيّتين» (ص٧١-٧٣).

(٤) انظرِ «الموازنة بين الألفيّتين» (ص٧٦-٨٠، و٨٨، و٩٠-٩٢).

(٥) انظر: مقدّمةَ محقِّقَيْ «فتح المغيث» للسخاويّ (١/١٥٣-١٥٧)، ومقّدمةَ محقّق الألفيّةِ «التبصرةِ والتذكرةِ» (٣٣-٤٧).

(٦) في مقدّمة تحقيقه لكتاب «البحر الذي زخر» للسيوطيّ (١/١٨٢).

وقال الكَتّانيُّ[١] عن «ألفيّة السيوطيّ»: «حاذىٰ بها «ألفيّة العراقيّ»، وزاد عليها نُكَتًا [عزيزةً]، وفوائدَ جَمّةً».

❑ ثانيها: جودةُ الترتيب؛ فقد ضمّ السيوطيُّ الأنواع المتلائمةَ إلىٰ بعضها، ولاحظ في ترتيبها مناسبةَ بعضها لبعضٍ؛ فكانت ألفيّته متناسقةً، يتنقّل الناظر فيه بسلاسةٍ[٢].

وللعراقيِّ عذرُه في ترك الترتيب؛ فإنّه مختصِرٌ لكتاب «علوم الحديث» لابن الصلاح، وشأن المختصِر أن يتابع أصلَه، وقد ذكر ابن حجرٍ[٣] أنّ ابن الصلاح أملىٰ كتابه شيئًا بعد شيءٍ، قال: «فلهٰذا لم يحصل ترتيبه علىٰ الوضع المتناسب». وقال في موضعٍ آخرَ[٤]: «ورأىٰ أنّ تحصيله وإلقاءه إلىٰ طالبيه ـ أهمُّ من صرف العناية إلىٰ حُسن ترتيبه».

❑ ثالثها: الإيجازُ، فمع زيادة «ألفيّة السيوطيّ» علىٰ «ألفيّة العراقيّ» أنواعًا ومسائلَ كثيرةً، فإنّها أقلُّ منها في عدد أبياتها[٥].

وينبغي التنبُّه إلىٰ أنّ زيادةَ عددِ الأبيات في «ألفيّة العراقيّ» مع نقص أنواع علوم الحديث فيها ـ ليس ناشئًا عن حشوٍ فيها، لا، بل هو لكثرة ما يذكر في المسألة من أمثلةٍ تفصيليّةٍ، ويبسُط منَ اختلاف العلماء، وينسِبُ من مقالاتهم، ولعل السيوطي رأى أن كثرة المسائل أولى من بسط نسبة الأقوال لقائليها، وهو وجيه.

❑ رابعُها: اشتمالُ «ألفيّة السيوطيّ» علىٰ كثيرٍ من تقريرات العلماء ممن جاء بعد ابن الصلاح كالنووي وابن دقيق العيد، والزركشي، الحافظ ابن حجرٍ، ولا تخفىٰ مكانتُهم في علم المصطلح، وأثرُهم على من جاء بعدهم، وقد اعتنى بالإفادة منهم لاسيما الحافظ

---

(١) في «الرسالة المستطرفة» (ص٢١٥).

(٢) انظر: مقدّمة محقِّقيْ «فتح المغيث» للسخاويّ (١/١٥١)، و«الموازنة بين الألفيّتين» لعبد العزيز الحربيّ (ص٨٩-٩٠)

(٣) في «نزهة النظر» (ص٣٥-٣٦).

(٤) في «النكت» (١/٢٣٢).

(٥) انظر مقدّمة محقِّقيْ «فتح المغيث» للسخاويّ (١/١٥١)، و«الموازنة بين الألفيّتين» لعبد العزيز الحربيّ (ص٨٤-٨٧).

ابن حجر لما له من نظراتٌ ثاقبةٌ في التنكيت علىٰ ابن الصلاح، وعلىٰ شيخه العراقيِّ أيضًا، وقد أفاد السيوطيّ ذٰلك، وضمّنه «ألفيّته»، وذٰلك يزيد من قيمتها العلميّة.

هٰذا، ويتّضح بما سبق أهمّيّة كلٍّ منَ النظمين، وأنّهما ثَراءٌ لعلم المصطلح؛ فلا ينبغي أن تُهمَل إحداهما لأجل الأخرىٰ، بلِ اللائق الإفادة من كلٍّ، ما أمكن ذٰلك، وإن كان بالنظر للمبتديء راغب الحفظ قد تفضل ألفية السيوطي له على ألفية العراقي لمناسبة مميزاتها للدارس وأهميتها عن ميزات ألفية العراقي، والله أعلم.

المطلب العاشر: عناية العلماء بها

تلقّىٰ أهل العلم وطلبتُه «ألفيّةَ السيوطيّ» بقَبولٍ حسنٍ ورضًا؛ فتداوَلوها كتابةً، وحفظًا، وشرحًا، ووَصايةً بها.

☐ فكان أوّلُ من شرحها الناظمَ نفسَه، في كتابه البسيط: «البحرِ الذي زخر»، لٰكنّه لم يُتمّه، بل وقف فيه عند نهاية مبحث «المرسل»، وذٰلك بِضعةٌ وخمسينَ ومِائةُ بيتٍ.

وقد حقّقه شيخنا أنيسُ بن طاهرٍ، وشيخُنا عبدُ الباريْ بنُ حمّادٍ الأنصاريُّ – في رسالتين، نالا بهما درجةَ العالِميّة منَ الجامعة الإسلاميّة بالمدينة المنوّرة.

☐ وشرحها عمرُ بن عبد الوهّاب العرضيُّ الحلبيُّ، المتوفّىٰ سنةَ ثلاثٍ وعشرين وألفٍ[1].

☐ ثمّ شرحها محمّدٌ حجازيُّ بن محمّدِ بن عبد الله، الشعراويُّ، القَلْقَشَنديُّ، المتوفَّىٰ سنةَ خمسٍ وثلاثين وألفٍ، وسمّىٰ شرحه «استقصاءَ الأثر بمنظومة علم الأثر».

ومخطوطته في تسعٍ وثمانين ورقةً، وهو من أوسع شروح «الألفيّة» وأحسنها[2]، إلا أنها لم تكد تتجاوز ثلث المنظومة، والباقي مفقود.

☐ وشرحها أبو بكرِ بنُ أبي القاسم الأهدلُ اليمنيُّ، وهو من علماء القرن الحاديَ عشَرَ.

وشرحه مخطوطٌ، ويقع في اثنتينِ وستّينَ ورقةً[3].

☐ وعلّق عليها الشيخُ صالحٌ الفُلّانيُّ، كما فُهِم من كلام عبد الحيِّ الكَتّانيّ[4]، وقد تُوُفِّي الشيخ سنةَ ثمانيَةَ عشْرَةَ ومِائتين وألفٍ[5].

---

(١) انظر: «فِهرس الفهارس» لعبد الحيّ الكَتّانيِّ (٢/٧٩٢)

(٢) انظر مقدّمةَ شيخنا أنيسِ بن طاهرٍ لكتاب «البحر الذي زخر» (١/١٧٣).

(٣) انظر «جامع الشروح والحواشي» لعبد الله الحِبْشيّ (١/٢٦٠).

(٤) انظرِ «الرسالة المستطرَفة» (ص٥)، وانظر: مقدّمةَ شيخنا أنيسِ بن طاهرٍ لكتاب «البحر الذي زخر» (١/١٧٤).

(٥) انظر: «حلية البشر» لعبد الرزّاق البيطار (ص٧٢٤).

☐ وشرحها محمّدُ الطيّبُ بنُ عبد المجيد بن كِيرانَ، المتوفىٰ سنةَ سبعةٍ وعشرين ومِائتينِ وألفٍ.

وشرحه مخطوطٌ(١).

☐ وعلّق عليها محمّدُ الحافظُ العلويُّ، المتوفىٰ سنةَ خمسةٍ وأربعين ومِائتينِ(٢).

وقد راجت «ألفيّة السيوطيّ» بعدُ في العصور المتأخّرةِ أكثرَ ممّا مضىٰ، مع تكاثُر الشروح عليها، وانتباه الناس إلىٰ مَيْزاتها علىٰ «ألفيّة العراقيّ».

☐ فكان من أوائل من نوّه بها، وشرَحَها - الشيخ محمّدُ محفوظٌ التَّرْمَسيُّ في كتابه «منهجِ ذوي النظر».

وقد طُبِع أوّلًا سنةَ اثنتين وثلاثين وثلٰثِمِائةٍ وألفٍ، بمِصْرَ، كما سيأتي.

☐ وشرحها كذٰلك شرحًا وجيزًا - الشيخ المحقِّقُ أبو رجاءٍ محمّدُ محيِي الدين بنُ عبد الحميد.

وطُبِع كتابُه سنةَ اثنتينِ وثلاثينَ وثلٰثِمِائةٍ وألفٍ، بالمطبعة السلفيّة، بالقاهرة(٣).

☐ ثمّ حقّق نصَّها، وعلّق عليها حاشيةً لطيفةً - الشيخُ المحدِّثُ أبو الأشبال أحمدُ بن محمّدِ بن شاكرٍ.

وأتمّ عملَه سنةَ ثلاثٍ وخمسينَ وثلٰثِمِائةٍ وألفٍ(٤).

☐ وشرحها أحمدُ دهاق العلويُّ، المتوفىٰ سنةَ إحدىٰ وستّينَ وثلٰثِمِائةٍ وألفٍ، في كتابه «فرائدُ المِنَح علىٰ ألفيّة السيوطيّ في الحديث»(٥).

☐ ثمّ شرحها الشيخ محمّدُ بن عليٍّ الأثيوبيُّ الولويُّ في كتابه «إسعاف ذوي الوَطَر».

---

(١) انظر: «جامع الشروح والحواشي» لعبد الله الحِبْشيّ (١/٢٦٠).

(٢) انظر: «جامع الشروح والحواشي» لعبد الله الحِبْشيّ (١/٢٦٠).

(٣) انظر: «دليل مؤلَّفات الحديث المطبوعة» لمحيِي الدين بن عطيّةَ ورفيقَيهِ (١/٣٨).

(٤) انظرِ «ألفيّة السيوطيّ» بتحقيق الشيخ أحمدَ بنِ شاكرٍ (ص٢٥٣).

(٥) انظر: «جامع الشروح والحواشي» لعبد الله الحِبْشيّ (١/٢٦٠).

وطُبع أوّلًا سنةَ أربعَ عشْرةَ وأربعِمائةٍ وألفٍ، بدار الغرباء، بالمدينة المنوَّرة.

وهو من أفضل الشروح المطبوعة للكتاب؛ لعنايته التامّة بحلّ ألفاظه، وتوجيه معانيه، مع دقّة العبارة واختصارها.

❏ وللشيخ الأثيوبيّ كذٰلك شرحٌ آخَرُ مطوَّلٌ جدًّا، لم يُتمَّه بعدُ[١].

❏ وشرحها كذٰلك الشيخُ محمّدٌ الحسنُ بن أحمدَ الخديمُ اليعقوبيُّ، في كتابه «الجامع المحرَّر علىٰ نظم الدُّرَر».

وطبعه معهد التيسير للعلوم الشرعيّة والعربيّة، بموريتانيا، سنةَ اثنتينِ وعشرين وأربعِمائةٍ وألفٍ.

❏ وشرحها نوريُّ بن حسنِ بن حامدٍ المسلّاتيُّ في كتابه «الشرح الوسيط علىٰ ألفيّة السيوطيّ في الحديث». وقدِ التقط مادّته من كلام السيوطيّ نفسِه في «تدريب الراوي».

وطُبع الكتابُ سنةَ ثلاثين وأربعِمائةٍ وألفٍ، في بنغازي بليبيا.

هٰذا، وقدِ اعتنىٰ المعاصرون كذٰلك بتدريسها في حِلَق العلم، وقد وقفت علىٰ عدّة شروحٍ منها مسجَّلةٍ، أكثرُها لم يَتمَّ.

ومن أبرز شروحها المسجّلة شرح فضيلة الشيخ عبدِ المحسنِ بن حمدٍ العبّادُ، وقد شرحها في حلْقته العامرةِ في المسجد النبويِّ، في مِائةٍ وعشْرِ مجالسَ[٢].

ومن مظاهر عناية المعاصرين بها كذٰلك – كثرةُ طَبَعاتها.

---

(١) انظر: «إسعاف ذوي الوطر» (١/١١).

(٢) وقد بدأ الشيخُ شرحه يومَ السادس والعشرين من ربيعٍ الثاني سنةَ تسعٍ وأربعِمائةٍ وألفٍ، وأتمّه في ستّ سنواتٍ تقريبًا. وشَرْح الشيخ يوزَّع في المكتبة الصوتيّة بالمسجد النبويّ.

المطلب الحاديَ عشَرَ: نُسَخها المخطوطة، وطبعاتُها

۞ أمّا المخطوطاتُ، فقد وقفتُ علىٰ ثلاث نسخ خطية لمتن «الألفيّة».

❐ الأولىٰ: نسخة نفيسة بها نقص يسير من أولها إذ تبدأ من بداية «الصحيح» عليها خط السيوطي، حصلت عليها من فضيلة الشيخ عبد الباري الأنصاري عن مكتبة الشيخ حماد الأنصاري رحمه الله، وأصلها في دار الكتب المصرية برقم (٢٨- تيمور).

وتقع في ٣٥ ورقةً، في كلّ ورقةٍ ـ بعدَ ورقة الغلاف ـ صفحتانِ، وفي كلّ صفحةٍ منها خمسة عشَر سطرًا.

وجاء في آخرها: «تمت الألفية المباركة يوم الجمعة المبارك ثالث عشر شوال سنة خمس وثمانين وثمانمائة، علقها لنفسه الفقير إلى عفو ربه جرامرد الناصري ... مصليًا ومسلمًا وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم، حسبنا الله ونعم الوكيل»

وبعدها إجازة من السيوطي بخطه لناسخه.

وتتميز بتقدمها، وأن عليها خط الحافظ السيوطي، إذ بآخرها سماع بخطه، وأن بها عددًا من الأبيات المزيدة، فلعلها النسخة التي لم يقف عليها الشارح وأشار إليها فيما يلي في النسخة (ف).

وقد رمزتُ لهٰذه النسخة بالحرف (س).

❐ والثانية: نسخةٌ مصوَّرةٌ في مركز المخطوطات والتراث والوثائق بالكويت، برقْم (٦-٢٠٨-٤٤).

وتقع في ثلاثٍ وأربعين ورقةً، في كلّ ورقةٍ ـ بعدَ ورقة الغلاف ـ صفحتانِ، وفي كلّ صفحةٍ منها ثلاثةَ عشَر سطرًا.

وجاء في آخرها: «وكتبها الفقير إلىٰ الله تعالىٰ عبدُ الرحمٰن بنُ عبد الرحمٰن بن عليٍّ الخطيبُ ... عفا الله عنه، وعن والديه، وعن جميع المسلمين، آمينَ، وانتهت كتابتها في يوم الأحد، ثانيَ عشَرَ من شهر جمادىٰ الأولىٰ، عام ٨٨٤ منَ الهجرة النبويّة».

وقد رمزتُ لهٰذه النسخة بالحرف (ع).

وتمتاز هٰذه النسخةُ بكثرة ما فيها من حواشٍ وتعليقاتٍ، تُظهِر عنايةَ كاتبها بها. ويَعيبها إهمال النقط في مواضعَ كثيرةٍ لا يُستغنىٰ فيها عنِ الضبط. وأيضًا، فلم تتميّز فيها زيادات السيوطيِّ علىٰ «ألفيّة العراقيّ»؛ لكونها مصوّرةً باللونينِ الأبيضِ والأسودِ، والزياداتُ إنّما تمتاز باللون الأحمر.

❑ والثالثة: تقع في سبعٍ وثلاثين ورقةً، وفي كلّ ورقةٍ ـ بعد ورقة الغلاف ـ صفحتانِ، وفي كلّ صفحةٍ منها خمسةَ عشَرَ سطرًا.

وجاء في آخرها: «قال ناظمها رحمه الله تعالىٰ: فرغتُ من نظمها يومَ الخميس، عاشرِ ربيعٍ الآخِر، سوىٰ أبياتٍ ألحقتُها بعد ذٰلك، ومن تبييضها يومَ الأحد، ثالثَ عشَرَهُ، أحسن الله عقباها، آمين».

وقد وقف الشيخ التَّرْمسيُّ علىٰ هٰذه النسخةِ ونقل منها هٰذه الفقرةَ[1].

وهي نسخةٌ جيّدةٌ في الجملة، علىٰ تصحيفاتٍ فيها وأخطاءٍ في مواضعَ. وقد سقط منها عدّةُ أبياتٍ، وذٰلك محمولٌ في أغلبه علىٰ تقدّم هٰذه النسخةِ قبلَ إضافةِ السيوطيِّ للأبيات الناقصة منها.

والظاهر أنّ هٰذه النسخةَ منقولةٌ من نسخة السيوطيِّ، لٰكنْ لم يُذكَرِ اسمُ ناسخها، ولا تاريخُ النسخ.

وقد رمزتُ لهٰذه النسخةِ بالحرف (ف).

وقد قابلت على هذه النسخ في تحقيقي لهذا الشرح.

وأُلحِق فيما يلي نماذجَ منَ النسخ الخطية السابقِ وصفها.

---

(١) انظرِ «الأصل» (ل: ١).


بسم الله الرحمن الرحيم

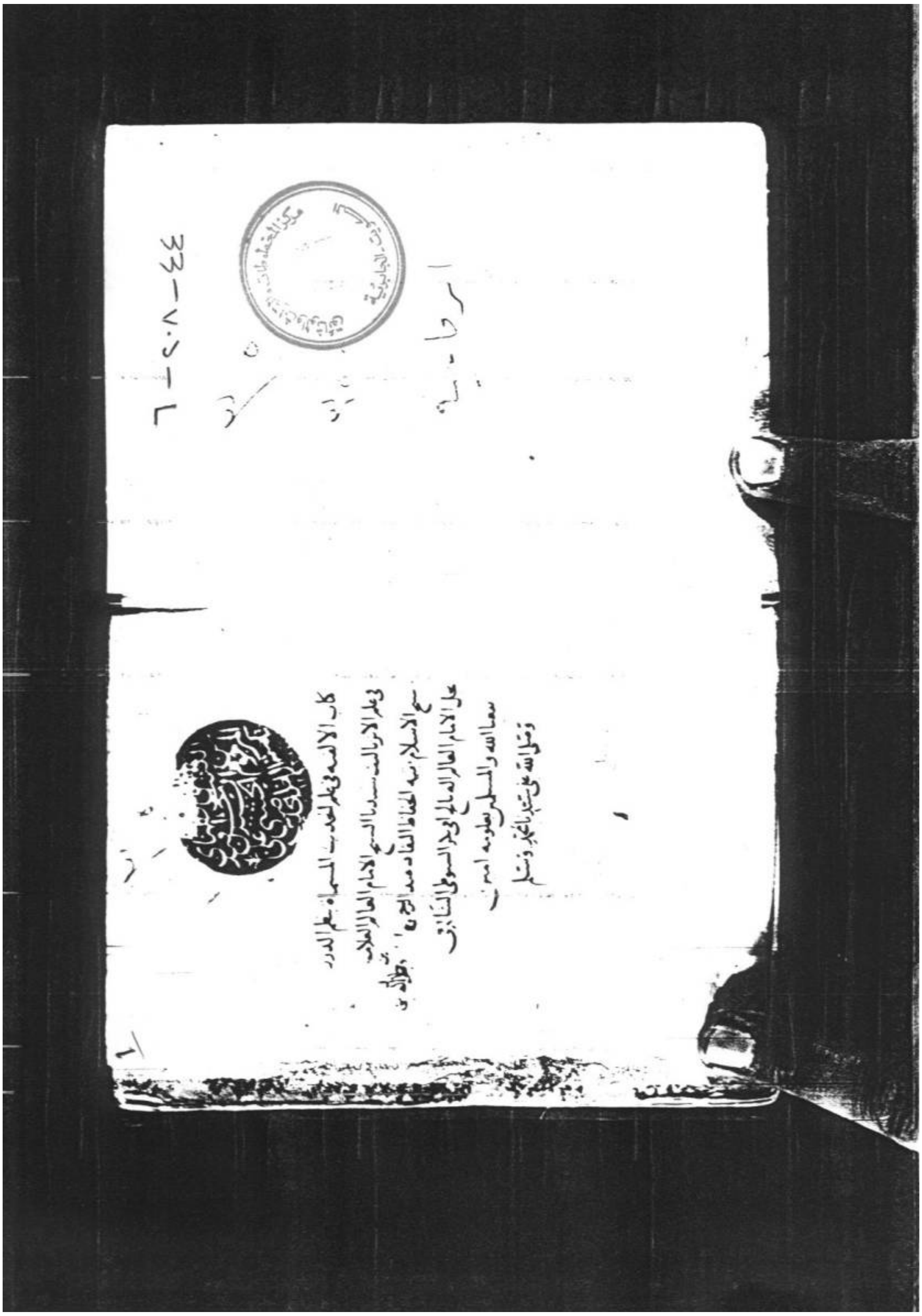
حد الصحيح مسند بوصله ... بنقل عدل ضابط عن مثله
ولم يكن شذ ولا معللا ... والحكم بالصحة والضعف على
ظاهره لا القطع إلا ما حوى ... كتاب مسلم أو الجعفي سوى

(الورقة الأولى من النسخة «س»)

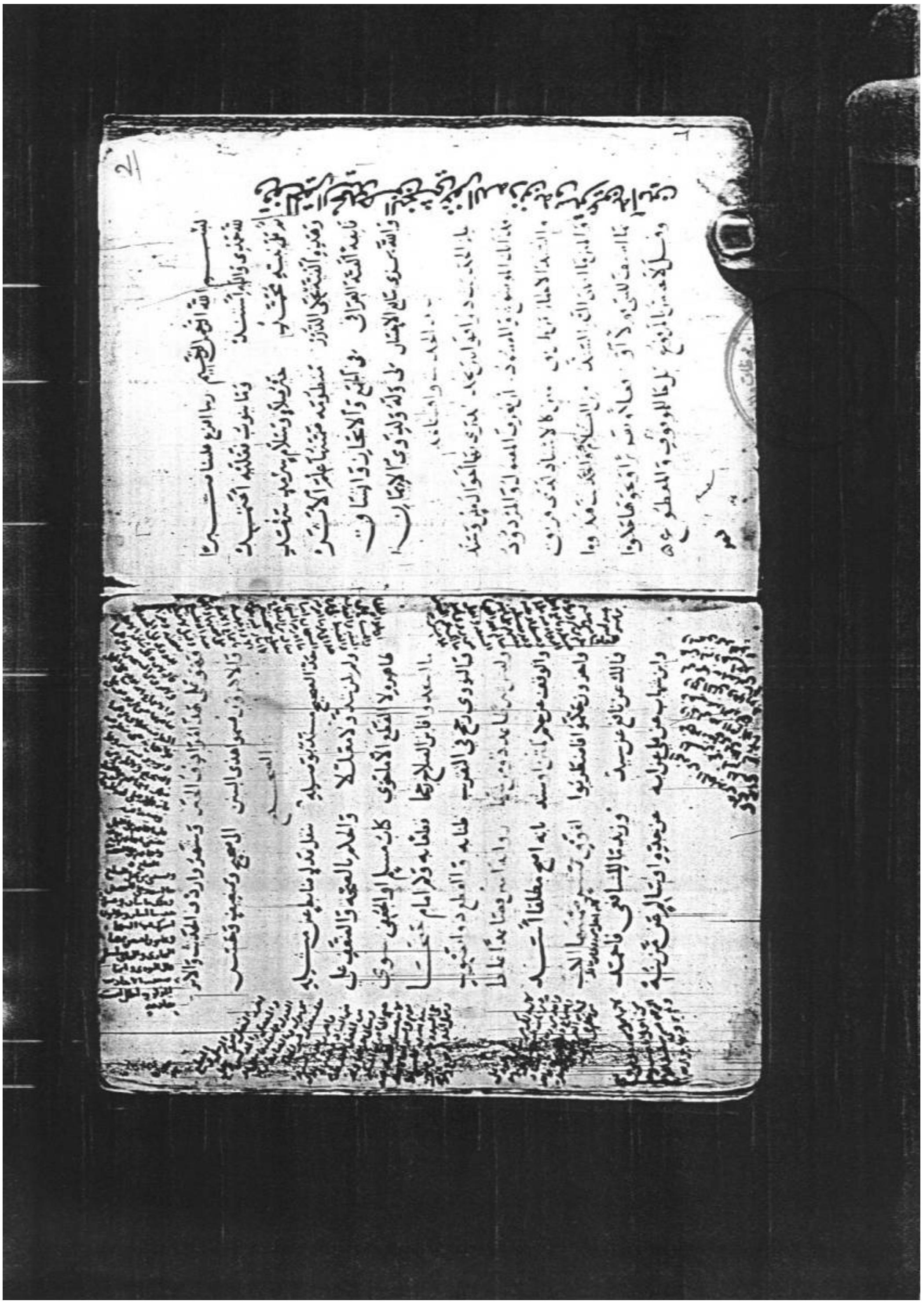


نظمتها في خمسة الابيات   بقدرة المهيمن العلام
ختمتها بيوم الخميس العاشر   يا صاح من شهر ربيع الآخر
من عام احدى وثمانين السنى   بعد ثمانمائة للهجرة
نظم بديع الوصف سهل حلو   ليس به تعقيد او حشو
فاعتن بها بالحفظ والتفهيم   وخذها بالفضل والتقديم
واحمد الله على الاكمال   معتصما به بكل حال
مصليا على نبي قد اتم   مكارم الاخلاق والرسل ختم

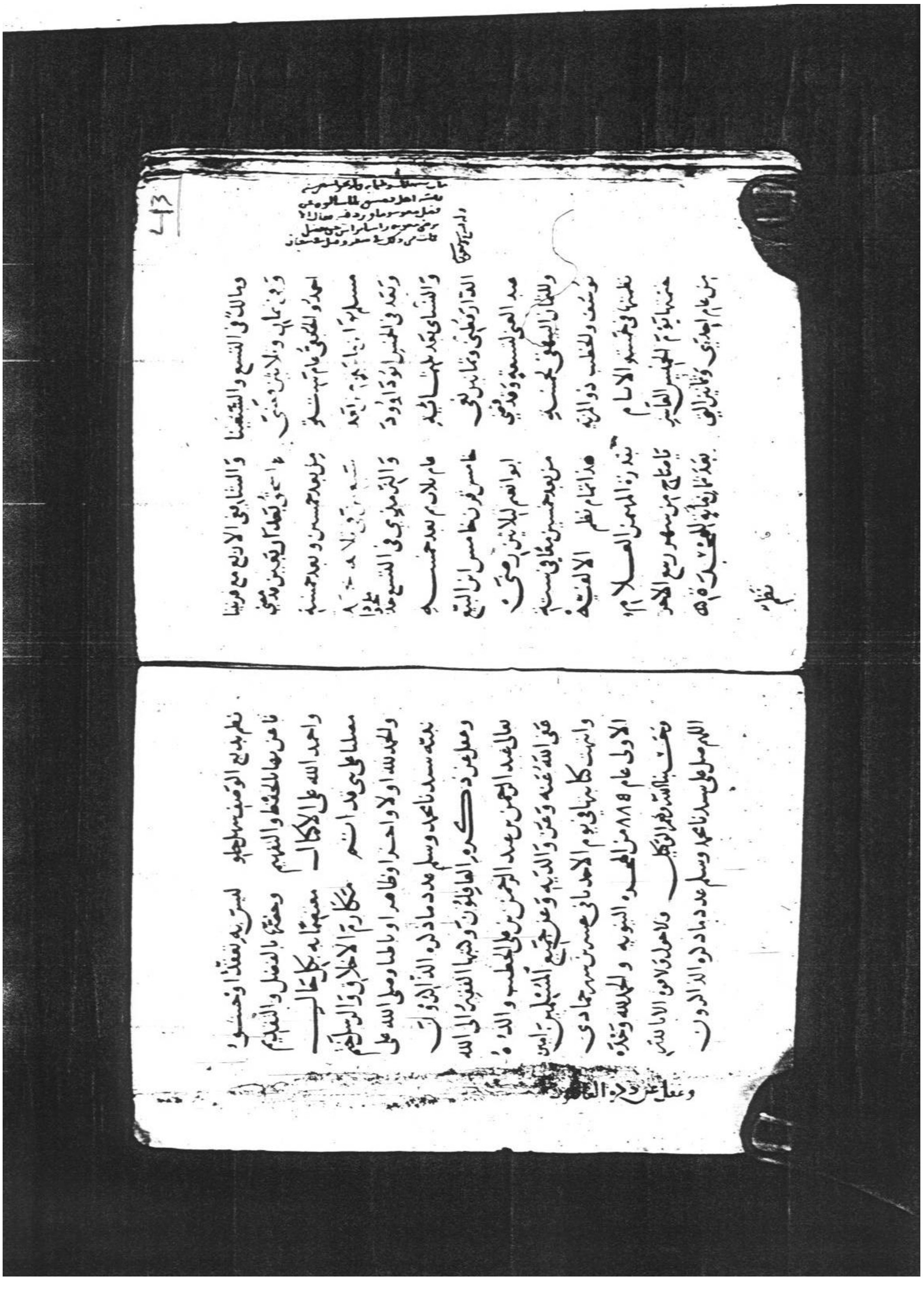
(الورقة الأخيرة منَ النسخة «س»)



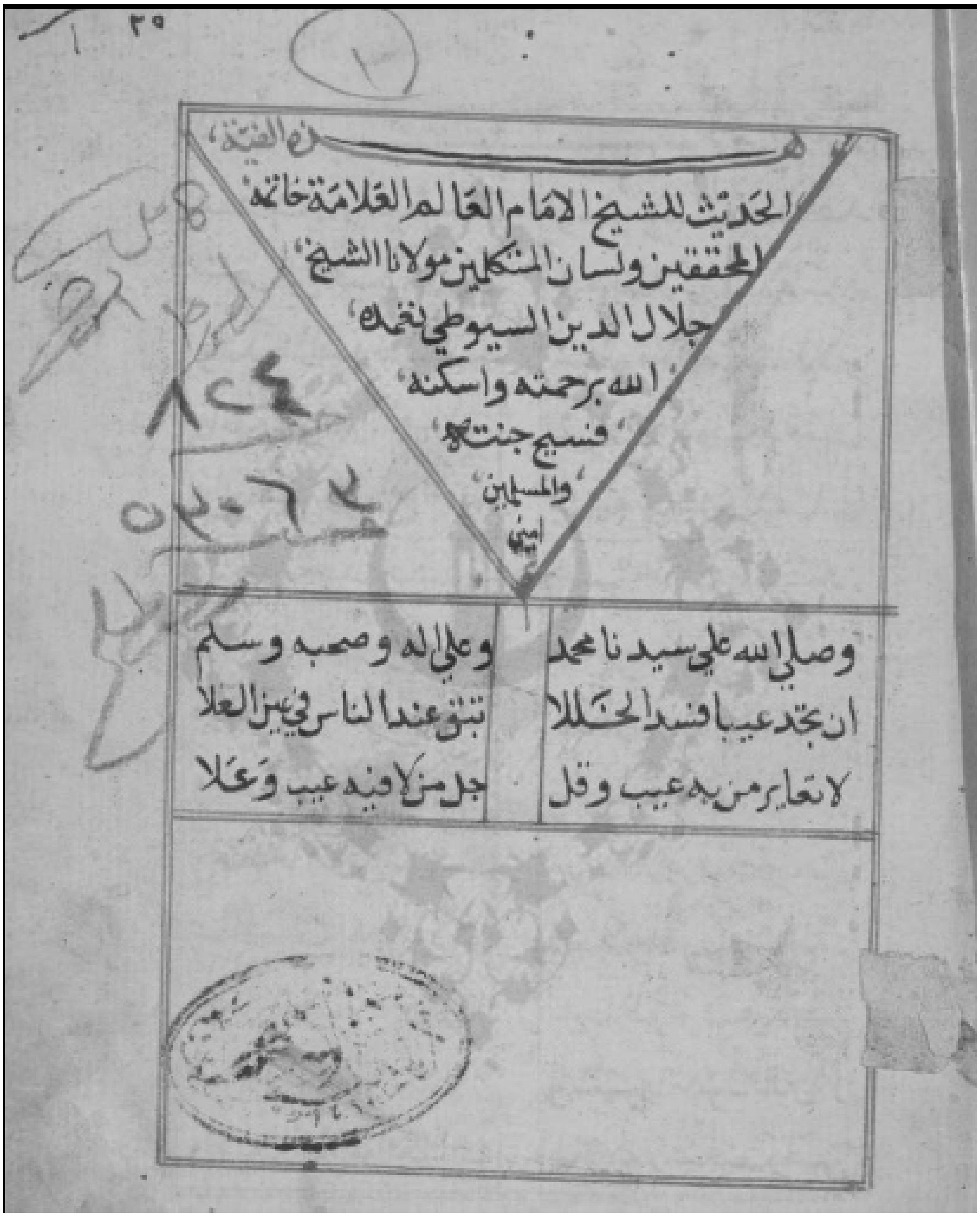
(ورقة الغلاف منَ النسخة «ع»)



(بداية المنظومة في النسخة «ع»)



(الورقة الأخيرة في النسخة «ع»)



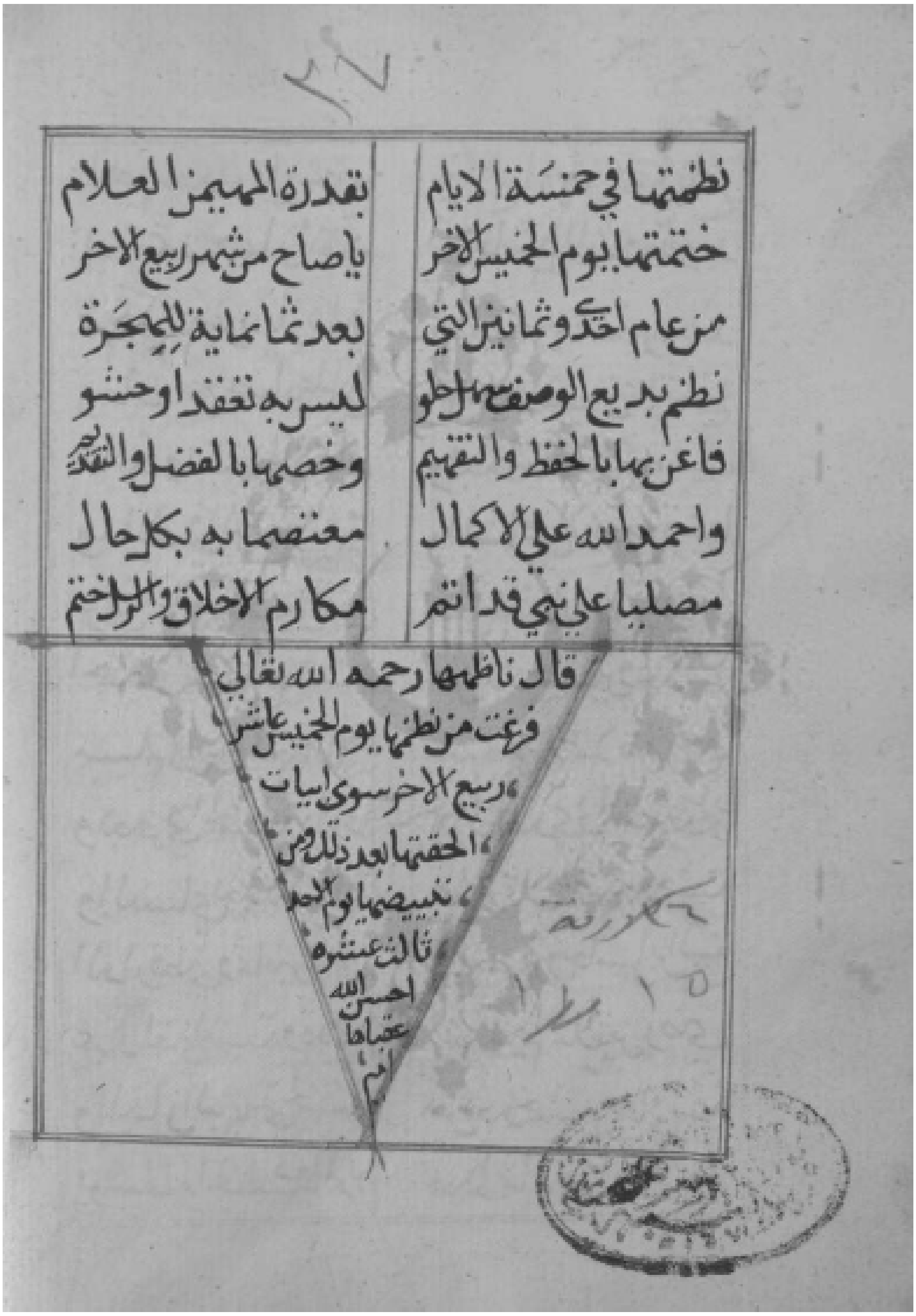
الحديث للشيخ الامام العالم العلامة خاتمة
المحققين ولسان المتكلمين مولانا الشيخ
جلال الدين السيوطي تغمده
الله برحمته واسكنه
فسيح جنته
والمسلمين
امين

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم
ان تجد عيبا فسد الخللا تبق عندا الناس في عين العلا
لا تعاير من به عيب وقل جل من لا فيه عيب وعلا

(ورقة الغلاف منَ النسخة «ف»)



(بداية المنظومة في النسخة «ف»)



نظمتها في خمسة الايام	بقدرة المهيمن العلام
ختمتها بيوم الخميس الاخر	يا صاح من شهر ربيع الاخر
من عام احد وثمانين التي	بعد ثمانماية للهجرة
نظم بديع الوصف سهل حلو	ليس به تعقد او حشو
فاعن بها بالحفظ والتفهيم	وخصها بالفضل والتقديم
واحمد الله على الاكمال	معتصما به بكل حال
مصليا على نبي قد اتم	مكارم الاخلاق والرسل ختم

قال ناظمها رحمه الله تعالى
فرغت من نظمها يوم الخميس عاشر
ربيع الاخر سوى ابيات
الحقتها بعد ذلك حين
تبييضها يوم الاحد
ثالث عشره
احسن الله
عقباها
امين

(الورقة الأخيرة منَ النسخة «ف»)

الفصل الأوّل

ترجمة الشارح

الشيخ

محمّدٍ محفوظٍ التَّرْمَسيّ

توطئةٌ

قد أفدتُ كثيرًا ممّن سبقني في ذٰلك؛ وممّا استعنتُ به في الوصول إلىٰ مواضع ترجمته:

١- دراسة أخي وزميلي في هذه الرسالة الشيخ فيصل القلاف، وكذا فيما سبق من الدراسة.

٢- الدراسات التي كتبها جمعٌ منَ الباحثين في جامعة أمّ القرىٰ بمكّةَ المكرَّمةِ، وذٰلك في مشروع تحقيقهم لكتاب «إسعاف المُطالِع» للشيخ محفوظٍ.

٣- الدراسة التي قدّم بها الباحث عبدُ الله بنُ محمّدٍ الجارُ اللهِ، لتحقيقه لكتاب «غُنيةُ الطَّلَبة بشرح الطيِّبة» للشيخ محفوظٍ، في رسالةٍ علميّةٍ نال بها درجة العالِميّة العالية منَ الجامعة الإسلاميّة بالمدينة المنوّرة.

٤- الدراسة التي كتبها أعضاء اللجنة العلميّة بمركز دار المنهاج، وقدّموا بها كتابَ «موهبة ذي الفضل» للشيخ محفوظٍ.

المبحث الأوّل: اسمه، ونسبه، ونسبته، ولقبه

محمد محفوظ بن عبد الله بن عبد المنان التَّرْمَسي الجاوي الإندونيسي، من أصل تَرْمَس، فَاتْشِيتان، جاوى الشرقية، إندونيسيا، من أبرز علماء الحديث بمكة المكرمة.

لقّب بالتَّرْمَسي، ـ وهو المشهور ـ ، لأنه ولد في قرية تَرمَس.

ولقب أيضا بالجاوي، وبالإندونيسي لأنه من أبناء جاوة وإندونيسيا.

وبالمكي لأنه تلقى شتى العلوم والفنون ونشرها فيها وتوفي بها.

وهو مشهور أيضا بالمقرئ المكيّ، والمحدث النوسنتاروي، والمسند الفقيه الأصولي الشافعي(١).

---

(١) انظر مقدّمةَ تحقيق عبد الوهّاب الأحمديّ لكتاب «إسعاف المُطالِع» (١/١٠٥).

المبحث الثاني: ولادته، ونشأته العلميّة

مولده:

المشهور في مولد محمد محفوظ الترمسي أنه في ١٢ جمادى الأولى ١٢٨٥ هـ/٣١ أغسطس ١٨٦٨ م، وكان أبوه في مكة، وتربّى في حجر والدته وأخواله، كما ذكره عصريه الشيخ عبد الله بن صدقة زيني دحلان، ولكن قال الشيخ أحمد دحلان ابن عبد الله الترمسي ـ شقيق المؤلف ـ إن ولادته يوم الإثنين ٦ صفر ١٢٨٠ هـ[١]، ولعله الأشبه لمزيد الاختصاص.

نشأته العلمية:

نشأ محمد محفوظ الصغير فى أسرة من أعرق أسر هذا البلد، وكان أبوه الشيخ عبد الله بن عبد المنان الترمسي عالم من العلماء المشهورين، وله باسَنْتَرَين[٢] ما زال في شهرته حتى اليوم، وهو باسنترين ترمس. وهذه البيئة هي التي تدفعه إلى أن يتبحّر في شتّى العلوم والفنون الإسلامية.

تلقّى مبادئ الفقه في حداثة سنّه عن شيوخه في ترامس وحفظ القرآن، ثم استقدمه أبوه، العلامة الفقيه الكِياهي[٣] الحاج عبد الله الترمسي إلى مكة المكرّمة، ورحل إليها سنة ١٢٩١ هـ فاستوطن معه فيها وقرأ عليه جملة من الكتب، ثم رجع إلى جاوى صحبة أبيه، وانتقل إلى سَمَارانْج جاوا الوسطى ولازم بها العلامة صالح بن عمر السماراني، المشهور بالكياهي صالح دارات، ومكث عنده في الرباط وقرأ عليه جملة من الكتب، منها: «المنهج القويم» و«الفتح المعين». ثم رحل ثانيًا منها مسافرًا إلى مكّة، فأقام بها وتلقّى العلوم والفنون عن كبار علمائها.

وقرأ على أبيه العلامة عبد الله بن عبد المنان الترمسي: «الغاية» لابن قاسم

---

(١) كتب ذٰلك علىٰ طرّة آخرة ورقةٍ من «موهبة ذي الفضل» تعقيبًا علىٰ كلام الشيخ عبد الله بن صدقةَ بنِ زَيْنِي دَحْلَانَ السابقِ ذكرُه، نقله من خطّه الشيخ عليٌّ المِحماديُّ في مقدّمة تحقيقه لكتاب «إسعاف المُطالع» للشارح (١/٧٦).

(٢) أي: «معهد ديني» بلغة أهل إندونيسيا.

(٣) أي: «العالم» بلغة أهل إندونيسيا.

الغزي، و«المنهج القويم»، و«فتح المعين»، و«شرح المنهج»، و«شرح الشرقاوي على الحكم» بالتمام، و«تفسير الجلالين» إلى أثناء سورة يونس، وغير ذلك كالعلوم الأدبية والفنون المعقولية.

وأخذ عن الشيخ محمد بن صالح بن عمر السماراني: «تفسير الجلالين» مرتين تامتين، و«شرح الشرقاوي على الحكم»، و«وسيلة الطلاب»، و«شرح المارديني في الفلك».

وأخذ عن الشيخ محمد المنشاوي[1] فقرأ عليه القران بقراءة عاصم من رواية حفص بما تيسر من التجويد، وحضر عنده قراءة «شرح العلامة ابن القاصح على الشاطبية» ولم يتم.

وأخذ عن عمر بن بركات الشامي «شرح شذور الذهب».

وعن مصطفى بن محمد بن سليمان العفيفي: «شرح المحقق المحلي على جمع الجوامع»، و«مغني اللبيب».

وأخذ عن العلامة السيد أبي بكر بن محمد شطا المكي: العلوم الشرعية وآلاتها الأدبية من منقول ومعقول وفروع وأصول، وهو عمدته في الرواية والتحديث وسمع كثيرًا من الكتب الحديثية.

ودرس في مصطلح الحديث على العلامة المحدث السيد حسين بن محمد الحبشي المكي، عرف «بابن المفتي». وسمع منه جملة مستكثرة من صحيح البخاري من أوله وآخره.

وكذا قرأ كثيرًا من كتب الحديث وعلومه على العلامة شيخ الشافعية بمكة المكرمة الشيخ محمد سعيد بابصيل. ودروس سنن أبي داود والترمذي والنسائي.

وأخذ القراءات الأربع عشرة عن العلامة عمدة المقرئين بمكة الشيخ محمد الشربيني الدمياطي نزيل مكة. و«شرح ابن القاصح على الشاطبية»، و«شرح الدرة المضية»، و«شرح طيبة النشر في القراءات العشر»، و«الروض النضير للمتولي»، و«شرح الزائية»،

(١) انظر ترجمته في: «أعلام المكّيّين» (٢/٩٢٦-٩٢٧).

و«إتحاف البشر في القراءات الأربعة» لابن البناء، وعدة تحريرات للشاطبية وحضر عنده في «تفسير البيضاوي» بحاشية شيخي زاده.

وأخذ عن الشيخ أحمد الزواوي المالكي شرح «عقود الجمان»، وبعضًا من «الشفاء» للقاضي عياض[١].

---

(١) انظرِ: «كفاية المستفيد» للترمسي (ص: ٧-٨، ٤١- ٤٢). و«المِنحةَ الفكريّة» للشارح (ص: ٥)، و«سيرًا وتراجمَ» لعمرَ بنِ عبد الجبّار (ص٢٠-٢١).

المبحث الثالث: أبرزُ شيوخه

والده العلامة عبد الله بن عبد المنان الترمسي[١].

العلاّمة السيّد أبي بكر بن محمد شطا المكي[٢].

العلامة المحدّث السيّد حسين بن محمد بن حسين الحبشي المكي[٣].

العلامة الشيخ محمد سعيد بن محمد بابصيل[٤].

الشيخ محمد المنشاوي المقريء [٥].

الشيخ عمر بن بركات بن أحمد البقاعي الشامي[٦].

الشيخ مصطفى بن محمد بن سليمان العفيفي المصري[٧].

العلامة عمدة المقرئين بمكة الشيخ محمد الشربيني الدمياطي نزيل مكة[٨].

الشيخ أحمد الزواوي المكي المالكي[٩].

الشيخ محمد صالح بن عمر السماراني[١٠].

الشيخ محمد بن أمين بن أحمد رضوان[١١].

---

(١) انظرِ: «كفاية المستفيد» للترمسي (ص: ٧-٨).

(٢) انظر ترجمته في: «أعلام المكّيّين» (١/٥٦٠).

(٣) انظر ترجمته في: «أعلام المكّيّين» (١/٣٦٠).

(٤) انظر ترجمته في: «أعلام المكّيّين» (١/٢٥٠).

(٥) انظر ترجمته في: «أعلام المكّيّين» (٢/٩٢٦-٩٢٧).

(٦) انظر ترجمته في: «أعلام المكّيّين» (١/٣٠٠-٣٠١).

(٧) انظر ترجمته في: «أعلام المكّيّين» (١/٣٢٠).

(٨) انظر ترجمته في: «المختصر من كتاب نشر النور والزهر» (ص٤٤٥-٤٤٦).

(٩) انظر ترجمته في: «أعلام المكّيّين» (١/٤٨٦).

(١٠) انظر: «كفاية المستفيد» (ص٧-٨).

(١١) انظر ترجمته في: مقدّمة تحقيق «موهبة ذي الفضل» (١/١٤).

المبحث الرابع: أشهر تلاميذه

ذكر الشيخ محمّدٌ ياسينُ الفَادَانيُّ[(١)] أنّ خلقًا كثيرين تخرّجوا علىٰ الشيخ، ثمّ ذكر منهم من يلي.

❑ الكِيَاهِيْ[(٢)] رادين دَحْلَانُ السِّمَارَانيُّ الفلكيُّ، وهو أخو الشيخ الشارح.

❑ الكِيَاهِيْ محمّدٌ دِمْيَاطيُّ بنُ عبد الله التَّرْمَسيُّ، أخو الشيخ، وقد تُوُفِّي سنةَ أربعٍ وخمسين وثلٰثِمائةٍ وألفٍ[(٣)].

❑ الكِيَاهِيْ خليلٌ اللاسَميُّ، وهو كاتب الشيخ الشارح.

❑ الكِيَاهِيْ دلهارُ المقلاني.

❑ الكِيَاهِيْ محمّدٌ هاشمُ بن أَشْعَرِيٍّ، الجُومْبَانيُّ الإندونيسيُّ، الشافعيُّ، تُوُفِّي سنةَ ستٍّ وستّين وثلٰثِمائةٍ وألفٍ[(٤)].

❑ الكِيَاهِيْ محمّدٌ فقيهُ بن عبد الجبّار المَسْكُومَمْبَانيُّ.

❑ الكِيَاهِيْ بَيْضاويُّ بن عبد العزيز اللاسَميُّ.

❑ الكِيَاهِيْ عبدُ المهيمن بنُ عبد العزيز اللاسَميُّ.

❑ الكِيَاهِيْ نَوَاويُّ الفاسُرُوانيُّ.

❑ الكِيَاهِيْ عبّاسٌ بونتاتُ الشِّرْبُونيُّ.

❑ الكِيَاهِيْ عبد المحيط بنُ يعقوبَ بنِ فانجي، السُّرَبَاويُّ الجاويُّ، ثمّ المكّيُّ، تُوُفِّي سنةَ أربعٍ وثمانين وثلٰثِمائةٍ[(٥)].

---

(١) في خاتمة تعليقه علىٰ «كفاية المستفيد» (ص٤٢).

(٢) الكِيَاهِيْ أصلها «كِيَاي»، وتطلق في اللغة الجاويّة علىٰ الأستاذ أوِ المعلّم، وهي لقبُ العلماء عندهم. عن رسالة أخي فيصل القلاف عن فضيلة الأخ فِيرَنْدا الإنْدونيسيِّ.

(٣) انظر سنةَ وفاته في: مقدّمة تحقيق «موهبة ذي الفضل» (ص١٦).

(٤) انظر ترجمته في: «تشنيف الأسماع بشُيوخ الإجازة والسماع» (ص٣٦٣-٣٦٤).

(٥) انظر ترجمته في: «أعلام المكّيّين» (١/٣٢٠).

وقد روىٰ عنِ الشيخ عامّةَ ما له منَ المصنّفات والأسانيد – جماعةٌ، ذكر منهمُ الشيخ الفَادَانيُّ[١] من يلي.

❑ الشيخُ محمّدٌ حبيبُ بنُ عبد الله بنِ أحمدَ مايأبى، الجَكَنيُّ، الشِّنْقيطيُّ، تُوُفِّيَ سنةَ ثلاثٍ وستّين وثلاثِمِائةٍ وألفٍ[٢].

❑ الشيخُ عمرُ بن حمدانَ بنِ عمرَ، المَحْرَسيُّ، التونُسيُّ ثمّ الحجازيُّ، تُوُفِّيَ سنةَ ثمانٍ وستّين وثلاثِمِائةٍ وألفٍ[٣].

❑ الشيخُ أحمدُ بن عبد الله بنِ محمّدٍ، شهابُ الدين، الدِّمشقيُّ ثمّ المكّيُّ، المُخَلَّلاتيُّ، تُوُفِّيَ سنةَ اثنتين وستّين وثلاثِمِائةٍ وألفٍ[٤].

❑ الشيخُ محمّدٌ الباقرُ بن محمّدٍ نورِ بن فاضلِ بن إبراهيمَ، الجُوكْجَاويُّ الإندونيسيُّ، ثمّ المكّيُّ، تُوُفِّيَ سنةَ ثلاثٍ وستّين وثلاثِمِائةٍ وألفٍ[٥].

❑ الكِيَاهِيْ معصومُ بن أحمدَ بنِ عبد الكريم، اللاسَمِيُّ الجاويُّ، تُوُفِّيَ سنةَ اثنتين وتسعين وثلاثِمِائةٍ وألفٍ[٦].

❑ الكِيَاهِيْ صِدّيقُ بن عبد الله بن صالحِ بن محمّدٍ، اللاسَمِيُّ ثمّ الجِمْبِريُّ[٧].

❑ الكِيَاهِيْ عبدُ الوهّاب بنُ حَسَب الله، الجومبانيُّ الجاويُّ[٨].

❑ الشيخ عمرُ بن أبي بكرِ بن عبد الله بن عمرَ بنِ عليٍّ باجُنَيدٍ، الحضرميُّ ثمّ المكّيُّ، تُوُفِّيَ سنةَ أربعٍ وخمسين وثلاثِمِائةٍ[٩].

---

(١) في خاتمة تعليقه علىٰ «كفاية المستفيد» (ص٤٢).

(٢) انظر ترجمته في: «تشنيف الأسماع بشُيوخ الإجازة والسماع» (ص١٥٥-١٥٨).

(٣) انظر ترجمته في: «أعلام المكّيّين» (٣٨/١-٣٩).

(٤) انظر ترجمته في: «أعلام المكّيّين» (٨٤٥/٣-٨٤٦).

(٥) انظر ترجمته في: «أعلام المكّيّين» (٣٤٩/١-٣٥٠).

(٦) انظر ترجمته في: مقدّمة تحقيق «موهبة ذي الفضل» (١٩/١).

(٧) انظر ترجمته في: «بلوغ الأماني» (ص١٧٧).

(٨) انظر ترجمته في: «بلوغ الأماني» (ص١٧٦).

(٩) انظر ترجمته في: «أعلام المكّيّين» (٢٥١/١).

❑ الشيخ عليُّ بن عبد الله بن محمّدٍ أرشدَ بنِ عبد الله، البَنْجَرِيُّ الأصلِ، المكّيُّ، الشافعيُّ، تُوُفِّيَ سنةَ ثمانٍ وأربعين وثلٰثِمِائةٍ(١).

❑ الشيخ محمّدٌ عبدُ الباقي بنُ عليِّ بن محمّدٍ مُعينِ ابنِ مُلَّا مُبينٍ، الأيّوبيُّ الأنصاريُّ، اللَّكْنويُّ الهنديُّ، ثمّ المدنيُّ، تُوُفِّيَ سنةَ أربعٍ وستّين وثلٰثِمِائةٍ(٢).

❑ الشيخ عبد القادر بنُ صابرٍ، المندهيليُّ، ثمّ المكّيُّ، تُوُفِّيَ سنةَ ثلاثٍ وثلاثين وثلٰثِمِائةٍ وألفٍ(٣).

فممن تقدم من تخرّج على يده مثل: أخواه رادين دحلان السماراني الفلكي ومحمد دمياطي الترمسي، والعلامة الشيخ طوبا قوس بكري الشافعي، وخليل اللاسمي كاتبه الخاص، ودلهار المقلاني، وهاشم أشعري الجُومْبَاني، ومحمد فقيه بن عبد الجبار المسكومامباني، والأخوان بيضاوي وعبد المهيمن ابنا عبد العزيز اللاسمي، ونووي الفاسُرُواني، وعباس بُونْتُت الشَرْبُوني، وعبد المحيط بن يعقوب السيدارجاوي السُرَباوي ثم المكّي.

ومنهم من روى عنه، مثل: المحدّث الشيخ حبيب الله الشنقيطي، ومحدّث الحرمين الشريفين الشيخ عمر بن حمدان المحرسي، والمقرئ الشيخ أحمد المخللاتي الشامي ثم المكي، والعلامة المتفنّن الشيخ باقر بن نور الجُوكْجَاوي، والمعمر الكياهي معصوم بن أحمد اللاسِمي، والكياهي صديق بن عبد الله اللاسمي ثم الجمبري، والكياهي عبد الوهاب بن حسب الله الجومباني، والمعمر الشيخ عمر بن أبي بكر باجنيد المكي، والشيخ علي بن عبد الله بَنْجَر المكي، والشيخ محمد عبد الباقي الأيوبي اللكنوي ثم المدني، والشيخ عبد القادر بن صابر المندهيلي ثم المكي.

---

(١) انظر ترجمته في: «أعلام المكّيّين» (١/٣٠٦-٣٠٧).

(٢) انظر ترجمته في: «فِهرِس الفهارس» لعبد الحيّ الكَتّانيّ (١/١٨١)، ومقدّمة تحقيق «موهبة ذي الفضل» (١/١٧).

(٣) انظر ترجمته في: «أعلام المكّيّين» (١/٩٢٥).

المبحث الخامس: منزلته العلميّة، وثناء أهل العلم عليه

قال الكتاني: «العالم الفاضل الشيخ محمد محفوظ بن الشيخ عبد الله بن عبد المنان الترمسي المكي الفقيه الشافعي، من علماء مكة»[(١)].

وقال محمد بن ياسين الفاداني، المسند المشهور: «العلامة الترمسي المحدث الفقيه الأصولي المقريء»[(٢)].

وقال: «جد واجتهد في التحصيل وسهر الليالي حتى برز في الحديث وعلومه، وبرع واشتهر في الفقه وأصوله والقراءات وشارك في فنون كثيرة، وأجازه مشايخه بالتدريس وتصدى للإفادة بالمسجد الحرام عند باب الصفا وبمنزله وانتفع به الطلبة».

وقال: «اشتهر فضله بين الناس وعامة الطبقات وكان إنسانًا حسن الأخلاق لطيف المعاشرة لا يتدخل فيما لا يعنيه وكان منزله في غالب الأوقات لا يخلو من المترددين عليه للاستفادة من علمه الفياض».

وقال: ذياب آل حمدان: «المسند المقرئ الفقيه».

وقال رضا بن محمد صفي الدين السنوسي: «العلامة، المحدث، الفقيه، المتقن، ... تصدر للتدريس بالمسجد الحرام، وكانت حلقته عند باب الصفا، فدرَّس الحديث وعلومه وكان مبرزًا فيهما، كما درس الفقه، والأصول، والقراءات، وتخرج على يديه خلق كثير».

وقال محمد أحمد سهل بن محفوظ بن عبد السلام الحاجين: «الشيخ العلامة».

وقال محمد زايد: «الامام».

وقال الزركلي: «فقيه شافعي، من القراء، له اشتغال في الحديث».

❏ قال عبدُ الله بنُ دَحْلَانَ[(٣)]: «العالمُ الفاضل اللبيب، والنِّحْريرُ الكامل الأديب، صاحبُ الأفهام الدقيقة، والمعاني العذبة الرقيقة، المرتفعُ على رءوس فضلاء

---

(١) في «فِهرِس الفهارس» (٥٠٣/١).

(٢) في خاتمة «كفاية المستفيد» (ص٤١).

(٣) في تقريظه لكتاب «موهبة ذي الفضل» (٨٥٦/٧).

العصر لواء علمه، الراسخُ في ميادين تحريرات الفنون - ثابتُ قَدَمِه، حليفُ الورع والزهد والاِستقامة، وأجلُّ من قَوَّض عنِ الأوطان الجاوِيّةِ خِيَامَه، حضرةُ العلّامة: محمّدٌ محفوظٌ التَّرْمَسيُّ الجاويُّ».

وقال(١): «هو الإمام الزاهدُ، والعالم النِّحريرُ الناقدُ، الجالبُ حُلَلَ التحقيق إلىٰ سُوق المعاني، والناظمُ دُرَرَ التدقيق في سُلُوك المباني، الراقي إلىٰ أوج الكمال علمُه، والسامي علىٰ فَرْقِ الفَرْقَد عزمُه، بدرُ سماء الإفادة، وقُطبُ دائرة الاِستفادة، العلّامة الشيخ: محمّدٌ محفوظٌ».

ووصفه الأديبُ محمّدٌ سامٍ المدنيُّ(٢) بـ«الحَبْر الجليل، ومجدِّد عهد المؤلِّفين السابقين، وخيرِ خلفٍ للسلف الصالحين».

ثمّ قال فيه شِعرًا:

«يـا سميرَ العلوم، لله درُّكْ ∴ جَلَّ عمّا يُحيطه الوصفُ - قدرُكْ
جئتَ بالمُعجِز المَنِيع؛ فلا غَرْ ∴ وَ إذا شاع في البسيطة ذكرُكْ
وحلَلْتَ العَوِيصَ حَلًّا، أَرانا ∴ في مراقي العلوم - أينَ مقرُّكْ
وتفرّغتَ للتآليف في عصـ ∴ ـرٍ به أَهْمَلَ القراءةَ غيرُكْ
وخدمتَ الدين الحنيف بنُصحٍ ∴ فعلىٰ المسلمين - واللهِ - نصرُكْ
لك منّا الدعاءُ؛ شكرًا عليهِ ∴ وعلىٰ الله في القيامة - أجرُكْ
ولَئن راق في مديحك - نظمي ∴ فلقد عمّ بالإفادة نثرُكْ»

ولا يخفىٰ ما في هٰذا النظم منَ الغلوّ القبيح، والتجاوُز في المديح، وكذا ما فيما سبقه من كلام ناظمه، وما في كلام ابن دحلانَ منَ المبالغة في المجاملة.

ووصف أبو بكرِ بنُ طٰهَ السقّافُ(٣) الشيخ التَّرْمَسيَّ بـ «العالم الإمام، والألمعيّ الهُمَام».

---

(١) في ترجمته للشيخ الملحقة في آخر «موهبة ذي الفضل» (٧/٨٦٠).
(٢) في تقريظه لكتاب «موهبة ذي الفضل» (٧/٨٥٨).
(٣) في تقريظه لكتاب «موهبة ذي الفضل» (٧/٨٥٧).

وقال عبدُ الله بنُ غازٍ[١]: «العلّامةُ الفاضل الجليل، المُتَضَلِّع في العلوم، والمتفنِّنُ في المفهوم».

ووصفه إبراهيمُ بن حسنٍ الفَيُّوميُّ[٢] بـ«الشيخ الأكبر، وعَلَمِ الفضل الأشهر، مَن لا يَفِي بتَعدادي فضائلَه - نهاري وأمسي».

وهٰذا مبالغةٌ وغلوٌّ أيضًا.

(١). في «نثر الدرر» (ص٦٥).

(٢). في خاتمة تصحيحه لحاشية «موهبة ذي الفضل» (٨٥٩/٧).

المبحث السادس: عقيدته، ومذهبه الفقهيّ

❁ أمّا مذهبه العقديُّ، فالشيخ التَّرْمَسيُّ ـ عفا الله عنه ـ أشعريُّ الِاعتقاد.

ومشىٰ علىٰ ذٰلك في شرحه «إسعافِ المطالع»[١].

وظهر ذٰلك في مواضعَ منَ هٰذا الشرحِ أيضًا:

فمن ذلك قوله فيه:

«باسم المعبود الواجب الوجود»[٢].

ومن ذلك أيضًا:

تفسير قول الناظم: «ما أضيف للنبي» بنقله عن «الفتح»: «كأنه أريد به مقابة القرآن لأنه قديم»[٣].

وقد ذكر الشيخ[٤] أنّه تلقّىٰ طريقتِي الأشعريّ والماتُريديّ عن شيخه بَكْرِي بن شَطَا.

وهٰذا شأن جماعةٍ من أهل العلم والفضل: نَشَئُوا في بيئةٍ غلب علىٰ أهلها – انحرافٌ في بعض أبواب العقيدة، يتلقّن ذٰلك صغيرهم عن كبيرهم، في جملة ما يتلقّىٰ من ضروريّات الدين، ثمّ يرسخ في نفسه من غير تحقيق، ويكبَر عليه بحسن ظنٍّ يصرفه عن مراجعته أوِ النظر فيه.

❁ وكان الشيخ كذٰلك صوفيًّا، غفر الله تعالىٰ له.

---

(١) انظر: مقدّمةَ الجزءِ الذي حقّقه الباحث عبد الله بن عليٍّ بن محمّدٍ المزم (١/٧٤).

(٢) ذكره عند شرحه للبسملة في بداية النظم.

(٣) في أول نوع «المرفوع».

(٤) في «كفاية المستفيد» (ص٣٢).

والتصوُّف بدعةٌ بإطلاقٍ[١]، وإن كان يتفاوت تفاوُتًا عظيمًا، فأدناه ما يكون بدعةً عمليّةً، وأرداه ما يكون إلحادًا وزندقةً.

وقد ذكر الشيخ في ثَبَته «كفايةِ المستفيد»[٢] تفصيل أخذه التصوُّفَ عن شيوخه.

وظهر ذٰلك في مواضعَ منَ كتابه «منهج ذوي النظر» أيضًا:

فمن ذلك قوله:

«وأسأل الله الكريم بجاه النبي الرؤوف الرحيم»[٣].

وقوله:

«ويستسقى بقراءته الغمام»[٤].

---

(١) وليس هو مرادفًا للزُّهد بوجهٍ.

انظر بسط الكلام علىٰ التصوُّف في: «تلبيس إبليسَ» لابن الجوزيّ (ص١٦١، وما بعدَها، و١٦٥، وما بعدَها).

(٢) (ص٣٤-٣٩).

(٣) ذكره في مقدمته.

(٤) ذكره عند شرحه لقول الناظم: في مبحث «الصحيح»: «وأول الجامع باقتصار ... على الصحيح فقط البخاري»

۞ أمّا مذهبُ الشيخِ الفقهيُّ، فالشيخ شافعيٌّ المذهب، قد صنّف ـ كما سيأتي ـ عدّةَ مصنّفاتٍ في الفقه، كلُّها علىٰ المذهب الشافعيِّ.

وذكر في «كفاية المستفيد»(١) أسانيده إلىٰ كتب المذهب المعتمدة، وتلقِّيَهُ الفقهَ الشافعيَّ عن مشايخه بأسانيدهم إلىٰ الإمام الشافعيّ رحمه الله.

وقد نصّ علىٰ ذٰلك في مواضعَ من هٰذا الشرحِ(٢).

واجتمعت علىٰ هٰذا كلمةُ المترجِمين له.

---

(١) (ص٢٠-٢٣).

(٢) من ذٰلك - مثلًا - قولُه في مبحث «عشرة أنواعٍ من الأسماء والكنىٰ»: «والصحيح عندنا - أيّتها الشافعيّةُ - حرمتُه مطلقًا».

انظرْه في: «الأصل» (ل: ١٦٦/ب).

المبحث السابع: مؤلَّفاته

١- «منهج ذوي النظر بشرح منظومة علم الأثر»، في مجلد واحد، مطبوع.

٢- «المنحة الخيرية في أربعين حديثًا من أحاديث خير البرية»، في كراستين، مطبوع محقّق.

٣- «كفاية المستفيد فيما علا من الأسانيد»، في كراسة واحدة، مطبوع محقق.

٤- «ثلاثيات البخاري» في ثماني صفحات.

٥- «الفوائد الترمسية في أسانيد القراءات العشرية»، في كراسة واحدة.

٦- «البدر المنير في قراءة الإمام ابن كثير»، في ست كراسات.

٧- «تنوير الصدر في قراءة الإمام أبي عمرو»، في ثماني كراسات.

٨- «انشراح الفؤاد في قراءة الإمام حمزة روايتي خلف وخلاد»، في ثلاث عشرة كراسة.

٩- «تعميم المنافع في قراءة الإمام نافع»، في ست عشرة كراسة.

١٠- «غنية الطلبة بشرح نظم الطيبة في العشرية»، في مجلد واحد.

١١- «إسعاف المطالع بشرح البدر اللامع نظم جمع الجوامع»، في مجلدين.

١٢- «نيل المأمول بحاشية غاية الوصول على لبّ الأصول»، في ثلاثة مجلدات.

١٣- «عناية المفتقر فيما يتعلق بسيدنا الخضر»، في كراستين، مطبوع محقق.

١٤- «بغية الأذكياء في البحث عن كرامة الأولياء»، في ثلاث كراسات، مطبوع محقق.

١٥- «فتح الخبير بشرح مفتاح التفسير»، في خمس عشرة كراسة.

١٦- «موهبة ذي الفضل حاشية شرح مختصر بافضل»، في أربع مجلدات، مطبوع غير محقق.

١٧- «حاشية تكملة المنهج القويم إلى الفرائض»، في مجلد واحد، وسمّاها المؤلّف أيضا بـ«المنهل العميم بحاشية المنهج القويم»، والمنهج القويم مؤلفه هو: ابن حجر الهيتمي وتمام اسمه: «المنهج القويم بشرح مسائل التعليم». وكتاب «مسائل التعليم» صنّفه

الإمام عبد الله بن عبد الرحمن بافضل الحضرمي (٨٥٠-٩١٨ هـ)، وهو كتاب في الفقه الشافعي الذي عرف أيضا بـ«المقدمة الحضرمية» و«المختصر الكبير».

١٨- "تهيئة الفكر بشرح ألفية السير".

١٩- "السقاية المرضيّة في أسماء كتب أصحابنا الشافعيّة"، في ثلاث كراريس.

٢٠- "الخلعة الفكرية بشرح المنحة الخيرية"، في ثلاث عشرة كراسة، مطبوع محقق.

وترتيبها على حسب فنونها كما يلي:

❑ فمصنَّفاته في علوم القرآن:

- انشراح الفؤاد في قراءة الإمام حمزةَ، روايتيْ خلفٍ وخلّادٍ(١).
- البدر المنير في قراءة الإمام ابن كثيرٍ(٢).
- تعميم المنافع في قراءة الإمام نافعٍ(٣).
- تنوير الصدر بقراءة الإمام أبي عمرٍو(٤).
- الرسالة التَّرْمَسيّة في إسناد القراءات العشريّة(٥).
- غُنْية الطَّلَبة بشرح «الطّيّبة»(٦).

---

(١) مخطوطٌ.

(٢) في تحقيقه لكتاب «إسعاف المُطالع» للشارح (١/١٢٠).

(٣) في تحقيقه لكتاب «إسعاف المُطالع» للشارح (١/١٢٠).

(٤) حقّقته الباحثتانِ آمنةُ بنتُ جمعةَ بنِ قحافٍ، ومريمُ بنت مسلمِ بن حامدٍ الحازميِّ، في جامعة أمِّ القرىٰ بمكّةَ المكرّمةِ، ونالتا بذٰلك درجة العالِميّة.
وقد فرغ منه مؤلّفه سنةَ ثلاثين وثلٰثِمِائةٍ وألفٍ.
انظر مقدّمةَ تحقيق عبد الوهّاب الأحمديّ لكتاب «إسعاف المُطالع» (١/١١٩).

(٥) طُبع في مكّةَ المكرَّمةِ، سنةَ ثلاثين وثلٰثِمِائةٍ وألفٍ، في ثمانِ صفحاتٍ.
انظر: "فِهرِس الفارس" للكتّانيّ (١/٤٥٢-٤٥٣).

(٦) حقّقه الباحث عبدُ الله بنُ محمّدٍ الجارُ اللهِ في كليّة القرآن الكريم في الجامعة الإسلاميّة بالمدينة المنوّرة، ونال بذٰلك درجة العالِميّة العالية.

شرح فيه «طيِّبَةَ النشر في القراءات العشْر» لابن الجزريّ، وفرغ منه يومَ الِاثنين، التاسعَ من شعبانَ، سنةَ ثمانٍ وثلاثين وثلٰثِمِائةٍ وألفٍ.

- فتح الخبير بشرح مِفتاح التفسير.

شرح فيه «مِفتاح التفسير» لعبد الله بن فُودِيْ، وهو نظمٌ لكتاب «الإتقان في علوم القرآن» للسُّيوطيّ.

❑ ومصنَّفاته في الفقه وعلومه:

- إسعاف المُطالِع بشرح «البدر اللامع»: نظمِ «جمع الجوامع».

شرح فيه منظومةَ «البدر اللامع» للأُشْمُونيّ، وهي نظمٌ لـ«جمع الجوامع» للتاج السُّبْكيِّ[1].

- السِّقاية المَرْضيّة في أسامي كتب أصحابنا الشافعيّة[2].

فرغ منه سنةَ ثلاثَ عشْرةَ وثلٰثِمِائةٍ وألفٍ.

- موهبة ذي الفضل علىٰ «شرح مقدّمة بافضلٍ»[3].

فرغ منه يوم السبت، الرابعِ من ربيعٍ الثاني، سنةَ سبعٍ وعشرين وثلٰثِمِائةٍ وألفٍ، بمكّةَ المكرَّمةِ.

- نيل المأمول حاشيةُ «غاية الوصول» علىٰ «لُبّ الأصول».

و«غاية الوصول» شرحٌ لزكريّا الأنصاريِّ علىٰ مؤلَّفه: «لُبّ الأصول»، وهو مختصر لكتاب «جمع الجوامع» للتاج السُّبْكيّ.

❑ ومصنَّفاته في الحديث وعلومه:

- المِنحة الخيريّة من كلام خير البريّة[4]. صلّىٰ الله تعالىٰ عليه وسلّم.

---

(١) حُقِّق في خمسِ رسائلَ علميّةٍ في شعبة أصول الفقه في جامعة أمّ القرىٰ بمكّةَ المكرَّمةِ، نال بها المحقّقون درجة العالِميّة العالية.

(٢) طُبع في المطبعة الماجديّة، سنةَ ثلاثين وثلٰثِمِائةٍ وألفٍ.

(٣) طُبع كاملًا في دار المنهاج بجُدّةَ، سنةَ اثنتين وثلاثين وأربعمِائةٍ وألفٍ، في سبع مجلّداتٍ.

(٤) طُبع في إندونيسيا.

=

وهي أربعون حديثًا خرّجها الشيخ بأسانيده.

● شرحُها: الخَلْعة الفِكريّة[١].

فرغ منه سنةَ ثلاثَ عشْرةَ وثلاثِمائةٍ وألفٍ.

● كفاية المستفيد لما علا منَ الأسانيد[٢].

فرغ منه ضَحْوةَ يوم الثلاثاء، التاسعَ عشَرَ من صفرٍ، سنةَ عشرين وثلاثِمائةٍ وألفٍ.

● منهج ذوي النظر في شرح ألفيّة الأثر.

وسيأتي ـ إن شاء الله تعالىٰ ـ الكلامُ عليه تفصيلًا.

❑ سائر مصنَّفاته:

● تهيئة الفِكَر بشرح ألفيّة السِّيَر[٣].

قال الباحث عبدُ الوهّاب الأحمديُّ[٤]: «شرح فيه ألفيّة الإمام العراقيّ في السيرة النبويّة، يقع في تسعين ومِائتيْ صفحةٍ، وهو شرحٌ موسَّعٌ ... فرغ المؤلّف منه في السابعَ عشَرَ من جُمادىٰ الآخرةِ سنةَ ثمانٍ وثلاثين وثلاثِمائةٍ، بمكّةَ المكرَّمةِ».

=

انظر: مقدّمةَ تحقيق عبد الله المزم لكتاب «إسعاف المطالع» للشارح (١/٧٧).

(١) طُبع في المطبعة الميريّة، بمكّةَ المكرَّمةِ.

(٢) طُبع في مصرَ، سنةَ اثنتين وثلاثين وثلاثِمائةٍ، في عشرين صفحةً.

انظر: «فِهرِس الفهارس» للكتّانيّ (١/٥٠٣-٥٠٤). وطُبع أيضًا في دار البشائر، سنةَ ثمانٍ وأربعِمائةٍ وألفٍ، بتعليقِ وتصحيح محمّدٍ ياسينَ بنِ عيسىٰ الفادانيِّ المكّيّ.

وهو ثَبَتٌ لمرويّاته في مختلِف الفنون، وإنّما ذكرته في مصنّفاته الحديثيّة لقوله فيه (ص١٢): «علم الحديث، هو المقصود بالذات من ذِكْر الأسانيد في الأثبات»، فكأنّ سائر الفنون مذكورةٌ فيه بالتبع.

(٣) مخطوطٌ.

(٤) في تحقيقه لكتاب «إسعاف المُطالع» للشارح (١/١٢٠).

- غُنْية المفتقِر في حال سيّدنا الخَضِر[١].

قال الباحثُ عبدُ الوهّاب الأحمديُّ[٢]: «رسالةٌ تقع في عشرين صفحةً، وهي اختصارٌ لترجمة الخَضِر عليه السلامُ من كتاب «الإصابة» لابن حجرٍ».

(١) مخطوطٌ.

(٢) في تحقيقه لكتاب «إسعاف المُطالع» للشارح (١٢١/١).

المبحث الثامن: وفاتُه

توفي رحمه الله بمكة المشرفة في أول رجب الفرد قبيل أذان المغرب من يوم الأحد ليلة الاثنين سنة ١٣٣٨هـ ألف وثلاثمائة وثمان وثلاثين من الهجرة، وشيعت جنازته في محفل عظيم ودفن بحوطة آل شطا من مقبرة المعلى، تغمده الله برحمته وجزاه عن الإسلام والمسلمين خير الجزاء آمين.

الفصل الثاني

دراسة الكتاب المحقَّق

منهجِ ذوي النظر

في

شرح منظومة علم الأثر

ويشتمل على ثمانية مباحث:

المبحث الأول: تحقيق اسم الكتاب، وإثبات نسبته إلى المؤلف، وموضوعه.

المبحث الثاني: منهج الترمسي في شرحه.

المبحث الثالث: الموازنة بين شرح الترمسي، وسائر شروح ألفية السيوطي.

المبحث الرابع: العلاقة بين شرح الترمسي، وتدريب الراوي للسيوطي.

المبحث الخامس: مصادر الترمسي في شرحه (في القسم المحقق).

المبحث السادس: الملاحظات والمآخذ على شرح الترمسي.

المبحث السابع: العناية السابقة بالكتاب.

المبحث الثامن: وصف النسخ الخطية، ونماذج منها.

المبحث الأول: تحقيق اسم الكتاب، وإثبات نسبته إلى المؤلف، وموضوعه.

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تحقيق اسم الكتاب:

قال الشيخ التَّرْمَسيُّ في أوّل هٰذا الشرحِ[1]: «وسمّيتُه: "منهجَ ذوي النظر في شرح منظومة علم الأثر"».

وكذٰلك جاء مسمًّى علىٰ طرّةِ الأصل الخطّيّ المعتمَدِ في التحقيق.

وكذٰلك سمّاه عصريُّه يوسُفُ سَرْكِيسُ[2]، وخيرُ الدين الزِّرِكْليُّ[3].

وأبدل عبدُ الحيِّ الكَتّانيُّ[4] كلمةَ «منظومةٍ» بـ«ألفيّةٍ»؛ فقال: «منهج ذوي النظر في شرح ألفيّة علم الأثر»، وكلمة «ألفيّةٍ» وصفٌ للمنظومة من جهةِ عدد أبياتها.

وكذٰلك أبدلها الفادَانيُّ، وأسقط كلمةَ «علمٍ»؛ فقال: «منهج ذوي النظر في شرح ألفيّة الأثر»، ويتّجه إسقاطها بجعل المقصود بـ«الأثر» الفنُّ، أوِ العلمُ.

ولا شكّ أنّ اسم المنظومة هو ما ذكره الشارح في أوّلها، وما سواه، فتصرُّفٌ بالمعنىٰ، وتسامحٌ معهودٌ في مثل هٰذا.

---

(١) انظرِ «الأصل» (ل: ٢/أ).

(٢) في «معجم المطبوعات العربيّة» (٢/٦٣٤).

(٣) في «الأعلام» (٧/١٩).

(٤) في «فِهرِس الفهارس» (١/٥٠٤).

المطلب الثاني: إثبات نسبة الكتاب إلىٰ المؤلِّف

لا شكَّ في صحّة نسبة هٰذا الشرحِ إلىٰ الشيخ التَّرْمَسيِّ.

وذٰلك لأمورٍ:

❑ الأوّل: أنّه نصّ علىٰ اسمه في أوّل الشرح، فقال بعد الخطبة(١): «أمّا بعدُ، فيقول أحقر الورىٰ، وأذلُّ من في أُمّ القرىٰ: محمّدٌ محفوظُ بن عبد الله التَّرْمَسيُّ، عامله الله بلطفه الجليِّ والخفيِّ».

وكذٰلك نصّ في آخره، فقال في الخاتمة(٢): «يقول الشارح الراجي رضا ربِّه الغنيِّ: محمّدٌ محفوظُ بن عبد الله التَّرْمَسيُّ، كان الله له، وختم بالصالحاتِ عملَه»، إلىٰ آخره.

❑ الثاني: أنّ الناسخ نقل ذٰلك في طرّة الكتاب، فكتب: «منهجُ ذوي النظر في شرح منظومة علم الأثر، تأليفُ العبدِ الراجي مغفرةَ مولاهُ الغنيِّ: محمّدٌ محفوظُ بن عبد الله التَّرْمَسيُّ، غفر الله ذنوبهما، وستر في الدارين عيوبهما».

❑ الثالث: أنّ الكتاب طُبِع باسم المؤلِّف، ونُشِر في حياته، سنةَ اثنتين وثلاثين وثلٰثِمِائةٍ، قبلَ وفاته بستِّ سنواتٍ(٣).

❑ الرابع: أنّ أهل العلم نسبوا الشرح بهٰذا الِاسمِ إليه، منهم عبدُ الحيِّ الكَتّانيُّ(٤)، والزِّرِكْليُّ(٥)، والفادانيُّ(٦)، وغيرُهم.

❑ الخامس: أنّه أحال في هٰذا الشرح إلىٰ بعض كتبه، فقال(٧): «كما أوضحتُه في "الإسعاف"»، يعني «إسعافَ المُطالع»، وهو من تصانيفه.

---

(١) انظرِ «الأصل» (ل: ٢/أ).

(٢) انظرِ «الأصل» (ل: ٢/أ).

(٣) انظر: تعليقة الشيخ أحمدَ بنِ شاكرٍ علىٰ «ألفيّة السيوطيّ» (ص٣). وانظر: كذٰلك «معجم المطبوعات العربيّة والمعرَّبة» ليوسُفَ بنِ سَرْكِيسَ (٢/٦٣٤).

(٤) في «فِهرِس الفهارس» (١/٥٠٤).

(٥) في «الأعلام» (٧/١٩).

(٦) في ختام «كفاية المستفيد» (ص٤٣).

(٧) انظرِ «الأصل» (ل: ١٣٦/ب).

المطلب الثالث: موضوع الكتاب

الكتاب شرحٌ علىٰ ألفيّةِ «الدرر في علم الأثر» للحافظ أبي الفضل السيوطيّ، ومضىٰ أنّها مبنيّةٌ علىٰ ألفيّة «التبصرة والتذكرة» للحافظ أبي الفضل العراقيّ، التي هي نظمٌ لـ«معرفة أنواع علم الحديث» للحافظ أبي عمرِو بن الصلاح.

وبذٰلك يتّضح أنّ موضوع الكتاب علمُ المصطلح، ويُعلَمُ نَسَبُه فيه، وشرفُه.

وقد زاد الشيخ علىٰ «ألفيّة السيوطيّ» عشرين بيتًا، قال رحمه الله[١]: «ألحقتُ في "المنظومة" عشرين بيتًا، ممّا نظمتُه بنفسي: أربعةَ عشَرَ في نوع "المُعَلِّ"، وبيتًا في نوعِ "آداب المحدِّث"، وأربعةً في "أسباب الحديث"، وبيتًا آخَرَ في "العشَرة الأنواعِ" المَزيدةِ علىٰ "ابن الصلاح" و"ألفيّة العراقيّ"».

وأربعةُ الأبيات المذكورةُ زاد بها نوعَ «تواريخ المتون»، ولم يذكره السيوطيُّ في «ألفيّته».

وزاد كذٰلك عَجُزَ بيتٍ في نوع «المؤتلِف والمختلِف»، كان سقط من نسخته[٢].

(١) انظرِ «الأصل» (ل: ١).

(٢) انظرِ «الأصل» (ل: ١٧٥/ب).

المبحث الثاني: منهج الترمسي في شرحه.

سبق كثيرٌ ممّا يتعلّق بمنهج التَّرْمَسيّ في المباحث الماضية، وسأرجئ أشياءَ أيضًا إلىٰ مباحثَ تاليةٍ، هي بها أنسبُ؛ فمن أراد تصوُّرًا كاملًا لمنهجه، فإنّه لن يستغنيَ عن قراءة هٰذه الدراسةِ كاملةً.

وأقتصر هنا علىٰ ما لا يتكرَّر ذكرُه في موضعٍ آخرَ، وما هو أليقُ بهٰذا المَقامِ، وذٰلك في نِقاطٍ.

❑ وضع التَّرْمَسيُّ متن «الألفيّة» في الهامش باللون الأسود، وميّز زياداتِ السيوطيّ علىٰ «ألفيّة العراقيّ» بوضع خطٍّ مستطيلٍ فوقها، وميّز الأبياتَ التي زادها هو علىٰ «الألفيّة»، فكتبها باللون الأحمر.

❑ مزج التَّرْمَسيُّ شرحه بكلام السيوطيّ، بحيث يُقرأ بسلاسةٍ، لا يتنقّل فيه القارئ بين متنٍ وشرحٍ، بل يقرأه كلامًا واحدًا متّصلًا، وهٰذا غالبًا، ويخرج عنه كثيرًا.

❑ ميّز التَّرْمَسي النظم الممتزِج بشرحه، فكتبه باللون الأحمر، وكتب سائرَ الشرح باللون الأسود.

❑ لم يلتزمِ التَّرْمَسيّ بتحليل عبارة السيوطيّ، بل يُفهِم القارئَ المقصودَ في سياق الكلام، وفي خِلالِ الشرح.

❑ يشرح التَّرْمَسيّ الكلماتِ الغامضةَ في النظم، ويُبدِل تفسيره منَ الكلمةِ الغامضة في النظم بكلمةِ «أيْ».

❑ يعتني التَّرْمَسيُّ بضبط الكلمات التي تحتاج إلىٰ ضبطٍ - بالحروف.

❑ يعتني كذٰلك ببيان مرجع الضمير إن كان في مَظِنّةِ الإشكال، وذٰلك غالبًا بإبدال بيانه منه بكلمة «أيْ»، إن كان الضمير ظاهرًا، أو بوضع المرجع موضعَ الضمير ابتداءً، إن كان الضمير مستترًا.

❑ يعزو التَّرْمَسيُّ الأقوال التي أهمل السيوطيّ عزوَها إلىٰ أصحابها.

❑ يعتني التَّرْمَسيُّ بالتمثيل للمسائل؛ فمثّل لكثيرٍ منَ المسائل التي أهمل السيوطيُّ التمثيلَ لها، وإذا ذكر السيوطيّ مثالًا، فإنّه يوضّحه، وقد يزيد عليه أمثلةً أخرىٰ.

❑ اختلف منهج التَّرْمَسيّ في دراسة المسائل؛ فقد توسّع في بعضها، فذكر فيها أقوالًا كثيرةً، وناقش أدلّتها، واختصر في بعضٍ، فلم يزد علىٰ قولٍ واحدٍ مجرّدٍ عن دليله، وتوسّط غالبًا، فيذكر قولين أو أكثرَ، ويذكر لكلٍّ دليلَه، وقد يناقش تلك الأدلّةَ ويرجّح.

❑ لا يخرج التَّرْمَسيُّ غالبًا عنِ اختيار السيوطيّ وترجيحه.

❑ يعزو التَّرْمَسيُّ الأحاديث إلىٰ أهمِّ مخرّجيها غالبًا، لٰكنّه لا يحكم علىٰ الحديث إلّا نادرًا، ولم يتكلّم علىٰ إسناده أو عِلَلِه مطلقًا.

❑ يوجِّه التَّرْمَسيُّ ما يُشكِل في «النظم» من ضرورات الوزن والقافية، أوِ التعقيد في التركيب، غالبًا.

❑ التزم التَّرْمَسيُّ بعدِّ أنواع علوم الحديث الواقعةِ في «الألفيّة»، علىٰ خللٍ وقع في ذٰلك، سبق التنبيهُ عليه.

❑ يستخدم التَّرْمَسيُّ بعض المصطلحات الخاصّة، وبعض الِاختصارات المشهورةِ، فمن ذٰلك:

- أنّه يقول: «أصحابنا»، ويقصد بهمُ الشافعيّةَ.
- ويقول: «قال بعض المحقِّقين»، ويقصد به المُلّا عليًّا القاريَ غالبًا.
- ويكتب «المص»، اختصارًا لكلمة «المصنِّف»[(١)].
- ويكتب «إلخ»، اختصارًا لكلمةِ «إلىٰ آخره»[(٢)].
- يطلق شيخ الإسلام ويريد الحافظ ابن حجر.

التنبيه على المواضع المشكلة محل الاعتراض وإن لم يصرح بوجه الاعتراض فيها والاقتصار على قوله: «فلتأمل» ونحوه.

---

(١) انظر «قواعد الإملاء» لعبد السلام بن هارونَ (ص٥٠)، وقد كتبتُها كاملةً؛ لأنّه اصطلاحٌ مهجورٌ اليومَ.

(٢) انظر «قواعد الإملاء» لعبد السلام بن هارونَ (ص٥١)، وقد أبقيتُها مختصرةً كما كتبها الشيخ التَّرْمَسيُّ؛ لأنّه اصطلاحٌ مشهورٌ، لا يخفىٰ علىٰ قارئٍ.

تعقباته على السيوطي في شرحه في مواضع، فمنها:

أ- مثال: (**وهو**) أي: القلب السابق، الذي هو إبدال الذي اشتهر براو نظيره .. إلخ، فلو عبر بقوله: (**وذاك .. إلخ**)، لكان أظهر.

ب- في اشتراط اعتقاد الاحتياط في العمل بالحديث الضعيف قال: «ونظر في هذا الأخير بأنه لا وجه له إذ لا معنى للعمل بالضعيف في مثل دعاء الأعضاء في الوضوء إلا كونه مطلوبًا طلبًا غير جازم وكل ما كان كذلك سنة وإذا كان سنة تعين اعتقاد سنيته».

ت- هذا ظاهر صنيعه هنا، لكنه في الصورة الثانية مخالف لما في: «التدريب»: من أنهما يتعارضان، وعبارته ـ بعد نقل الأولى عن الفقهاء ـ: «ويستثنى أيضًا ما إذا عين سببًا فنفاه المعدل بطريق معتبر بأن قال: قتل غلامًا ظلما يوم كذا، فقال: المعدل رأيته حيًا بعد ذلك، أو كان القاتل في ذلك الوقت عندي فإنهما يتعارضان»، انتهى.

تعقبه على تسويته بين «حدثني الثقة» و«حدثني من لا أتهم» قال: «وظاهر صنيع المصنف أن قول الراوي حدثني الثقة وحدثني من لا أتهمه سواء، وليس كذلك، فقد قال الحافظ الذهبي: «إن الثاني ليس بتوثيق لأنه نفي للتهمة، وليس فيه تعرض لإتقانه ولا لأنه حجة»، نعم، قال ابن السبكي: «إن هذا إذا وقع من الشافعي على مسألة دينية فهي والتوثيق سواء في أصل الحجة وإن كان مدلول اللفظ لا يزيد على ما ذكره الذهبي فمن ثم خالفناه في مثل الشافعي، أما من ليس مثله فالأمر كما قال» انتهى».

المبحث الثالث: الموازنة بين شرح الترمسي، وسائر شروح ألفية السيوطي.

وتحته مطلبان:

المطلب الأول: مزايا «شرح التَّرْمَسيّ»، وإضافاتُه العلميّةُ.

❑ أثْرىٰ التَّرْمَسيّ بتنوُّع معارفه «شرحه» بفوائد علميّةٍ من فنونٍ مختلفةٍ، فذكر فوائدَ أصوليّةً، وأخرىٰ في القراءات، والتفسير، واللغة، وهٰذا يوسِّع مدارك القارئ، ويَلفِت نظرَه إلىٰ ترابُط العلوم الشرعيّة، وأثرِ بعضها في تقريرِ بعضٍ.

❑ زاد التَّرْمسيُّ أبياتًا علىٰ «ألفيّة السيوطيّ»، اشتملت علىٰ مسائل مهمّةٍ، زادت من قيمة الشرح درجةً، لم يشارِكْها فيها غيرُه منَ الشروح، التي خَلَتْ من مثل ذٰلك.

❑ توسّط التَّرْمَسيُّ في «شرحه» غالبًا؛ فجعله قَصْدًا، ليس بالطويل المُمِلّ لغير المهتمِّ، والمُرْهِق لغير الحريص، ولا بالقصير المخلِّ بمقصوده منَ الفهم والتوضيح.

❑ أتىٰ التَّرْمَسيُّ علىٰ جميع أبيات «الألفيّة» التي وقعت في نسخته؛ فجاء شرحه تامًّا، موفِّيًا بمقصود من يدرِس «الألفيّة»، بخلاف بعض الشروح التي لم تتمَّ، أو لم يشترط أصحابُها توضيح النظم كلِّه.

❑ اعتمد التَّرْمَسيّ في دراسة المسائل علىٰ مصادرَ أصيلةٍ، معتمَدةٍ في علم المصطلح، سواءٌ نقل منها بنفسه، أو أخذ ما ينقُله منها عن غيره.

❑ سهّل التَّرْمَسيُّ شرحه، باستعمال العبارات المفهومة، والتراكيب الواضحة، بحيث يفهم كلامَه المبتدئُ والمتوسِّطُ، ويستفيد منه ـ إن شاء الله ـ المتقدِّمُ أيضًا.

❑ اعتنىٰ التَّرْمَسيّ بالتمثيل للمسائل؛ فلا يكاد يُخلي مسألةً من مثالٍ أو أكثرَ، وهٰذا من أعظم ما يُقرِّب فهم المسائل، ويرشد الطالب إلىٰ كيفيّة تطبيقها علىٰ وجهٍ صحيحٍ.

❑ أضاف التَّرْمَسيُّ في شرحه إضافاتٍ علميّةً نافعةً، زائدةً علىٰ الأصول الثلاثة التي استمدّ منها شرحه، ومنها ما استمدّه من تصانيف من تأخّر عنهم، ومنها ما أثمره نظرُه، وأدّاه إليه اجتهادُه.

المطلب الثاني: نبذة عن سائر شروح «ألفيّة السيوطيّ».

وقد سبق الكلام علىٰ شرح التَّرْمَسيِّ بما يشفي إن شاء الله، وهنا أذكر نُبَذًا حول الشروح الأخرى، تعرِّف بها، وتوضِّح مكانتها، ومقصودَ واضعيها، ومناهجَهم، وما تَمَيّزَ به كلٌّ، وما يؤخَذ عليه.

❁ أوّلًا: «البحر الذي زخر» للحافظ السيوطيّ.

والكلام عليه في مسائلَ(١):

❑ الأولىٰ: هٰذا الشرحُ من أهمِّ شروح «الألفيّة»؛ لكونه من تصنيف ناظمها، وربُّ البيت أدرىٰ بما فيه، ثمّ هو آخرُ ما كتبه السيوطيّ في علم المصطلح؛ فتضمّن ما استقرّ عليه قولُه.

❑ الثانية: بسَط السيوطيُّ شرحه هٰذا، فتوسّع في دراسة المسائل، ونَقْل أقوال أهل العلم فيها، وذكر في كثيرٍ من مباحثه فروعًا زائدةً علىٰ «الألفيّة»، وعلىٰ «تدريب الراوي» أيضًا.

❑ الثالثة: استمدّ السيوطيّ مادّة كتابه من جملةٍ كبيرةٍ من المصادر، بلغت في القَدْر الذي حقّقه شيخنا أَنِيسُ بن طاهرٍ ـ وهو في ثلاثةِ أنواعٍ من علوم الحديث فقط ـ مِائتين وأربعةً وأربعين مصدرًا.

❑ الرابعة: لم يعتنِ السيوطيّ بحلّ ألفاظ النظم، ولا مزجه بالشرح بحيث يتّضح معناه، بل يذكر مجموعةً منَ الأبيات، ثمّ يتكلّم علىٰ ما فيها منَ المسائل، دون توضيحٍ لوجه دلالة الأبيات عليها.

❁ ثانيًا: «استقصاء الأثر بمنظومة علم الأثر» للقَلْقَشَنديّ.

والكلام عليه في مسائلَ(٢):

❑ هو من أوسع شروح «الألفيّة»، وأحسنِها.

❑ اعتنىٰ فيه مؤلِّفه بشرح ألفاظ «الألفيّة»، وتحليلِ عباراتها، وإيضاحِ المراد منها.

---

(١) انظر: مقدّمة شيخنا أَنِيسِ بن طاهرٍ لكتاب «البحر الذي زخر» (١/١٧٣، و١٧٧-١٧٨)

(٢) انظر: مقدّمة شيخنا أَنِيسِ بن طاهرٍ لكتاب «البحر الذي زخر» (١/١٧٣)

❑ يبتدئ بإعراب أبيات «الألفيّة»، ثمّ يشرح ما فيها من مسائلَ.

ثالثًا: تعليقة الشيخِ أحمدَ بنِ شاكرٍ، المطبوعةُ في هامش تحقيقه لنصّ «الألفيّة».

والكلام عليها في مسائلَ[1]:

❑ أوّلها: لم يستوعب هٰذا التعليقُ جميعَ أبيات «الألفيّة»، لٰكنّه أتىٰ علىٰ ما يَحتاج إلىٰ التوضيح منها.

❑ الثانية: هٰذا التعليق مختصَرٌ، لم يقصِد به الشيخ أن يكون شرحًا علىٰ «الألفيّة».

❑ الثالثة: طوّل الشيخ في بعض التعليقات، فكانت كالشرح أو أكثرَ.

❑ اعتنىٰ الشيخ ـ لكونه محقِّقًا لنصّ «الألفيّة» ـ بذكْر الفروق المؤثِّرة بين النسخ، ومنها نسخة الشارح التي ذكرها في «منهج ذوي النظر».

رابعًا: «شرح الألفيّة» للشيخ محمّدٍ محيِي الدين بنِ عبد الحميد.

والكلام عليه في مسائلَ:

❑ الأولىٰ: ابتدأ الشيخ شرحه بمقدّمةٍ ذكر فيها تأريخ تدوين الحديث، وتطوُّرِه، وختمها بالتعريف بـ«ألفيّة السيوطيّ».

❑ الثانية: هٰذا الشرح مختصرٌ، قريب التناوُل، واضح العبارة.

❑ الثالثة: لم يعتنِ الشيخ بتحليل عبارات «الألفيّة» غالبًا، بل يذكر جملةً منَ الأبيات ثمّ يشرح ما تضمّنته في مسائلَ محدَّدةٍ.

❑ الرابعة: في نوعِ «المؤتلِف والمختلِف»، اكتفىٰ الشيخ بشرْح المسألة الأولىٰ منه فقط، وجعله مثالًا يُحتذىٰ في سائر الأمثلة؛ فلم يتكلَّم عليها بشيءٍ، وهي في نحوٍ من مِائة بيتٍ، فيها أبياتٌ غامضةٌ لا يتهيّأ لكلّ قارئٍ فهمُ المراد منها.

❑ الخامسة: اعتمد الشيخ المتن الذي في نسخة «منهج ذوي النظر»، واستدرك ما فيه من نقصٍ أوِ إشكالٍ من نسخٍ أخرىٰ.

---

(١) انظر آخرَ تحقيق الشيخ لمتن «الألفيّة» (ص٢٥٣).

❁ خامسًا: «إسعاف ذوي الوطر» للشيخ محمّدٍ الأثيوبيّ.

والكلام عليه في مسائلَ:

❑ الأولىٰ: هٰذا الشرح هو الشرح المختصر للشيخ علىٰ «الألفيّة»، وذكر أنّ له شرحًا آخرَ مطوَّلًا جدًّا لم يُتمّه بعدُ(١).

❑ الثانية: ذكر الشيخ في مقدّمة «شرحه» منهجَه، واصطلاحاتِه في الشرح، وذكر أنّ المراد عند إطلاق (الشارح) هو الشيخُ التَّرْمَسيُّ(٢).

❑ الثالثة: يعتني الشيخ عنايةً تامّةً بإعراب الأبيات، وتحليل كلماتها، وشرحها، ثمّ يذكر معناها إجمالًا، وما حوته من مسائلَ.

❑ الرابعة: اعتمد الشيخ في شرحه علىٰ النسخة التي حقّقها الشيخ أحمدُ بن شاكرٍ، واعتنىٰ بذكر مواضع اختلافها مع النسخة التي شرحها الشيخ التَّرْمَسيّ.

❑ أفاد الشيخ من شرح التَّرْمَسيّ.

❁ سادسًا: «الشرح الوسيط» للباحث نوريِّ بن حسنٍ المسلّاتيّ.

والكلام عليه في مسائلَ:

❑ الأولىٰ: هو شرحٌ مختصرٌ.

❑ الثانية: جمعه مؤلِّفه من «تدريب الراوي» للسيوطيّ، واختصر عبارته أحيانًا، وذكرها بالمعنىٰ أحيانًا أخرىٰ.

❑ شرح المواضع التي زادها السيوطيُّ في «الألفيّة» علىٰ «تدريب الراوي» شرحًا مختصرًا، وهٰذا لم يكن إلّا باجتهادٍ منه، دون نقلٍ منَ «التدريب».

وبهٰذا يتّضح أنّ لكلّ شرحٍ من هٰذه الشروح مَيزتَه.

وبعض هٰذه الشروحِ تتميّز بأمورٍ لا يُوَفِّي بها شرحُ الشيخ التَّرْمَسيّ «منهجُ ذوي النظر»، كما أنّه يتميّز بأمورٍ أخرىٰ تُحوِج إليه، ولا يُستغنَىٰ عنه فيها.

---

(١) انظر: مقدّمة شرحه «إسعافِ ذوي الوطر» (١/١١).

(٢) انظرِ «إسعافَ ذوي الوطر» (١/١٢).

فشرح السيوطيِّ «البحر الذي زخر» فيه سَعةٌ، وزياداتٌ للسيوطيِّ علىٰ «الألفيّة»، ونقولٌ كثيرةٌ عن أهل العلم، ولو تمَّ، لكان أوسعَ ما صُنِّف في علم المصطلح. وفي تعليقة الشيخ أحمدَ بنِ شاكرٍ تحقيقاتٌ نفيسةٌ، وتعقُّباتٌ علىٰ السيوطيّ، وعنايةٌ بالفروق بين نسخ «الألفيّة». وشرح الشيخ محيِي الدين أسهلُ عبارةً، وأوضح بيانًا، وأجود ترتيبًا للمسائل. وشرح الشيخ الأثيوبيّ «إسعاف ذوي الوطر» فيه عنايةٌ بالإعراب، وحلِّ ألفاظ «الألفيّة»، وذِكر الفروق بين نسختِي الشيخ التَّرْمَسيّ والشيخ أحمدَ بن شاكرٍ.

وتميّز شرح الشيخ التَّرْمَسيّ بأمورٍ:

- الزيادات التي أضافها إلىٰ أبيات «الألفيّة»، وقد تمّمت فوائدها، وهي لا توجد في غيره.
- تفرُّده بنقولٍ نافعةٍ، زائدةٍ علىٰ «التدريب»، كما سبق.
- مَزْجُه ألفاظَ «الألفيّة» بشرحه، فجعل قراءة شرحه متّصلةً، وذٰلك أيسرُ من قراءة النظم وحدَه والشرحِ وحدَه.
- كثرة الأمثلة، وذٰلك يوجد في بعض الشروح الأخرىٰ، ولا يوجد في بعضٍ.
- وفاؤه بشرح جميع أبيات «الألفيّة»، خلافًا لصنيع الشيخ أحمدَ بنِ شاكرٍ، حيث علّق علىٰ ما يحتاجُ، والشيخِ محيِي الدين بنِ عبد الحميد، حيث ترك نحوَ مِائة بيتٍ منَ «المؤتلِف والمختلِف».

المبحث الرابع: العلاقة بين شرح الترمسي، وتدريب الراوي للسيوطي.

قال الشيخ التَّرْمَسيُّ في مقدّمة «شرحه»[1]: «وجعلتُ جُلَّ موادّه ومآخذِه: «مقدّمةَ ابن الصلاح»، و«شرحَ النخبة»، و«التدريبَ في شرح التقريب»، وهو العمدة فيها؛ بَيْدَ أنّه من مؤلَّفات صاحب الأبيات، وهو أدرىٰ بما فيها، ولا سيّما مع ذِكْره أنّه جعله شرحًا لـ«لتقريب» خصوصًا، ثمّ لـ«مقدّمة ابن الصلاح»، ولسائر كتب الفنّ عمومًا».[2]

ولهٰذا فقد أكثر التَّرْمَسيُّ النقلَ عنِ «التدريب» جدًّا، ولو قوِي حاسبٌ علىٰ إحصاء ما نقله الشارح منَ «التدريب» من كلام السيوطيِّ نفسِه أو ممّا نقله عن غيره، لوجد شطرًا كبيرًا منَ الشرح مأخوذًا منَ «التدريب» بلفظه، بما فيه من صوابٍ وخطإٍ.

بل إنّ الشيخ التَّرْمَسيَّ قدِ اعتمد «التدريب» حتّىٰ في النقل عنِ الكتب المشهورةِ؛ فكان الشيخ إنّما ينقُل عنها بواسطته، وحتّىٰ اعتمده في نقل كلام ابن الصلاح في «مقدّمته» وابن حجرٍ في «شرح النخبة»، فكان ينقُل ما يذكر عنهما منَ «التدريب»، دون مراجعتهما، مع كونهما تتمّةَ الأصول الثلاثة التي جمع شرحَه منها.

وليس ذٰلك عيبًا من كلّ وجهٍ، إنّما هو منهجٌ رسمه الشيخ، وسار عليه، واعتلَّ بأنّ تفسير كلام السيوطيِّ بكلامه في موضعٍ آخرَ أولىٰ منَ الهجوم علىٰ مراده، وأسلمُ من تقويله معنًى قد لا يرتضيه.

لٰكن دخل الخلل علىٰ الشارح من تسليمه للسيوطيّ كلَّ ما ينقُله عنه، من غير مراجعةٍ، ولا توثيقٍ منَ المصادر الأصيلةِ.

ومع ذٰلك، فلم يُخْلِ الشارح كتابه من زياداتٍ علميّةٍ نافعةٍ في عدّة مواضعَ، إمّا نقلًا عن غير السيوطيِّ، أوِ اجتهادًا مبتدًا منه، كما سبق ذكرُه.

فالكتاب يتضمن زيادات علمية على ما ذكره السيوطي في «التدريب»، واستدراكات عليه، وتوضيح لمسائل بشكل أكبر مما في «التدريب»، وتلخيص لما أطال فيه، فمن ذلك من خلال مباحث الصحيح والحسن والضعيف فقط:

---

(١) انظرِ «الأصل» (ل: ٢/أ).

(٢) انظرِ «تدريب الراوي» للسيوطيّ (١/٣١).

١- معنى علم الحديث دراية عند الإطلاق. ص٧ (كما في المطبوعة).

٢- معنى علم الحديث دراية: الاستدراك على معنى علم الحديث دراية عند الإطلاق. ص٧

٣- فائدة تقديم المصنف لتعريف الحديث الصحيح، وبيان أهمية معرفة التعاريف. ص٧

٤- الاختلاف في المتن هل قول النبي أم مقوله وأثر ذلك. ص٨

٥- إطلاق الإخباري على من يشتغل بعلم التاريخ.ص٩

٦- تسمية المشتغل بالتاريخ بالإخباري: مناقشة رد السيوطي تسمية المشتغل بالتاريخ بالإخباري. ص٩

٧- تعريف الحديث الصحيح: التعبير بـ: «الثقة» أخصر من التعبير بـ: «عدل ضابط»، والتعاريف تصان عن الامتهان.

٨- إفادة أحاديث الصحيحين العلم أو الظن: التنبيه على تعليل النووي ووجه قوله في اختياره إفادة أحاديث «الصحيحين» الظن. ص١٢، ١٣.

٩- عدم اشتراط البخاري العدد: رد قول ابن العربي من أن البخاري يشترط العدد. ص١٤

١٠- تفسير قول يحيى بن بكير لأبي زرعة في تمام صحة إسناد مالك عن نافع عن ابن عمر. «ليس ذا زعزعة عن زوبعة» ص١٥.

١١- أصح الأسانيد: متن الحديثين الذين رواهما أبو حنيفة عن مالك. ص١٥

١٢- المقارنة بين البخاري ومسلم: إيراد اعتراض الصنعاني على توجيه الحافظ لقول: «ما تحت أديم السماء أصح من كتاب مسلم»، ومناقشته. ص٢٢، ٢٣.

١٣- المقارنة بين الحديث الذي هو على شرطهما والحديث الذي أخرجاه أو أحدهما: توضيح وجه القول بأن الحديث الذي أخرجه مسلم أعلى من الحديث الذي هو على شرطهما ولم يخرجاه، أو أنه يساويه. ص ٢٤.

١٤- أصح الكتب: مناقشة اعتراض ابن الهمام على تقديم العلماء ما أخرجه الشيخان على ما سواه إذا توفرت الشروط فيه. ص٢٥.

١٥- ما رواه الشيخان أرفع مما رواه أحدهما ... إلخ: مناقشة ابن الهمام في اعتراضه على هذا الترتيب. ص٢٥

١٦- ارتفاع رواية الفاسق والمتهم بالتعدد عن كونه منكرًا أو لا أصل له: تلخيص وتوضيح مراد الحافظ ابن حجر والسيوطي. ص٣٩.

١٧- سكوت أبي داود: مراده بإخراجه الصحيح وما يشبهه ويقاربه، وأن ما كان فيه وهن شديد بينه، وما لم يذكر فيه شيئا فهو صالح. ص٣٩

مصطلحات الترمذي: المسلك الصحيح في الترجيح بين الأقوال المختلفة في معاني اصطلاحات الترمذي كـ: «حسن صحيح» وغيره. ص٤٤

وثمت زيادات أخرى على «التدريب» في ثنايا الشرح لم أعتن بحصرها، فمنها:

- في نوع الهم والصفة مما يلحق بالسنة: أ(**ونحوها**) كأوصافه ككونه أبيض ليس بالطويل ولا بالقصير، وككونه لا يواجه أحدًا بمكروه. هكذا (**حكو**)ه ومن النحو: همُّه ﷺ، كهمه تنكيس الرداء في الاستسقاء، ودخول مكة من الحديبية، ومعاقبة المتخلفين عن الجماعة بالإحراق.

- زيادات في تعريف العدالة والمروءة.. إلخ «بنقل عدل».

- زيادة في عد من ذهب من علماء المذاهب الأربعة إلى إفادة أحاديث «الصحيحين» القطع «وكم إمام»

- زيادة أحمد بن صالح المصري وابن حزم على الحاكم في ترجيح عدم الجزم بأصح الأسانيد مطلقًا.

- تعليل قول النووي «لم يفت الخمسة من ما صح إلا النزر» مع كون جعلهم ستة مشهور في زمنه وما بعده بكلام المزي في أن أكثر ما فيه ضعيف. «لم يفت»

- زيادة تعليل وجه من لم يجعل ابن ماجة من الأصول:

قال: (و) لكن (من ... ماز بهم) أي ميز ابن ماجه عن الخمسة ولم يدخله في أصليتها يقول: ليس معنى الأصل عند المحققين ذلك الذي تبادرت إليه أذهانهم بل معناه ما جمع بين الصحة والاستفاضة والقبول فرقى عليا درجاتها فما دونها يسيرًا فذاك الذي يعد من الأصول، وسنن ابن ماجة ليس كذلك.

– زيادة: تفصيل نقد قول من قال إن كتب السنن صحيحة:

قال: (تساهل الذي عليها) أي: على سنن ابن ماجه (أطلقًا) أنها كانت (صحيحة) وكذا يتساهل من أطلق على الترمذي «الجامع الصحيح»، وعليه وعلى النسائي: اسم الصحيح، وأشد تساهلًا من قال: اتفق على صحة ما في الكتب الخمسة أهل المشرق والمغرب، لما تقدم أن فيها ما صرحوا بكونه ضعيفًا أو منكرًا، أو نحو ذلك من أوصاف الضعيف، وصرح أبو داود بانقسام ما في كتابه إلى صحيح وغيره، والترمذي بالتمييز بين الصحيح وغيره، على أن من سمى الحسن صحيحًا لا ينكر أنه دون الصحيح المتقدم، فهو اختلاف في اللفظ دون المعنى.

– زيادة في الطريقة التي يمكن بها معرفة الصواب من مراد الترمذي في مصطلحاته:

قال: قال بعض المتأخرين: الحق إنه لا يتأتى حل ما أعضل علينا إلا بجمع الأحاديث التي قيل فيها ذلك، ثم جمع طرقها، ثم النظر فيها، ولا ينوء بها إلا الناقد المبرز من الحفاظ ومن لنا به في هذا العصر، وإنه قد ينظ بالعيوق ونحن بمنقطع الثريا، والله المستعان.

– زيادة ذكر الحديث الذي رواه من عد من أوهى الأسانيد إلى الصديق:

(ثم عن الصديق) أبي بكر ﵁ (الاوهى) أي: أضعف الأسانيد (كرة) أي: مرة واحدة (صدقة) بن موسى الدقيقي، (عن فرقد) أبي يعقوب السبخي (عن مرة) الطيب عنه، وذكر في «الميزان» متن هذا السند مرفوعًا: «لا يدخل الجنة خب، ولا بخيل، ولا سيئ الملكة».

– زيادة نقل عن ابن حجر الهيتمي عد العواضد للمرسل إلى بضعة عشر.

قال: فهذه خمسة، وهي جملة المعتضدات المشهورة يكفي الاعتضاد بأحدها، وصرح المحقق ابن حجر في التعرف بأنها بضعة عشر.

– زيادة: في تدليس الشيوخ في: «ومنه إعطاء شيوخ فيها اسم مسمى آخر تشبيها»:

ولقول المصنف: حدثنا أبو الفضل الحافظ، ـ يعني: ابن فهد ـ تشبيها بالحافظ ابن حجر يقول ذلك ويريد به العراقي.

- زيادة تعريفات للمستفيض:

قال: وعبارتي في «الإسعاف»: «وقيل: إن أقلهم ـ أي: العدد الذي تثبت به الاستفاضة ـ أكثر من الثلاثة، وهذا لابن الحاجب، فإنه قال: المستفيض ما زاد نقلته على ثلاثة، وقال الآمدي: هو ما نقل جماعة تزيد على الثلاثة والأربعة، وهذا قول آخر غير قول ابن الحاجب كما هو ظاهر».

- زيادة تقييد لتعريف المستفيض على التعريف الذي يختاره السيوطي للمتواتر، ومقارنة ذلك بالتعريف الأصح للمتواتر:

قال: (ولكن) على هذا الأصح (ما) نافية (وضح) أي: لم يتضح (حد تواتر) بناء على الأصح الآتي فيه، و[إلا] لا يحصل التمييز بينهما، اللهم إلا أن يراد بالأكثر هنا ما دون العشرة وجرينا هناك على ما رجحه المصنف من تحديد عدد التواتر بالعشرة فما فوقها، فليتأمل.

- زيادة ترجيح اعتبار صفاة المخبرين في التواتر بما يجوز معه أن يقل العدد المشترط لإفادة خبرهم العلم:

قال: قال بعضهم: لا دخل لصفات المخبرين هنا كما هو ظاهر قولهم إنه لا يبحث فيه عن رجاله، لكن التحقيق أن الإحالة العادية قد تكون من حيثية الكثرة بلا ملاحظة الوصفية، وقد تكون بانضمامها كما إذا روى عن العشرة المبشرة عشرون من التابعين فإنه لا شك أن العادة تحيل اتفاق الأولين على الكذب ولا تحيل اتفاق العشرين من التابعين عليه [و] لو كانوا عدولًا، وحينئذ فالمدار الأصلي هنا على الإحالة دون اعتبار العدد والعدالة، فمتى أخبر الجمع الكثير وأفاد خبرهم العلم علمنا علمنا أنه متواتر وإلا فلا، ومن ثم كان الصحيح عدم تعيين عدده.

- زيادة: التنبيه على أن الأقوال المذكورة في تحديد الحد الأدنى للحديث المتواتر لا الأقصى:

قال: (و) عينه (قوم) من العلماء ف (حددوا) أقل عدده (لعشرة) أي: بهم فلا

تنقص الكثرة عنها لا أن لا تزيد إذ الزيادة هنا مستحسنة من باب أولى لأن العلم إذا حصل بدون الزيادة فمعها لا شك أنه أحرى بالوصول وأقوى للقبول، وهكذا يقال في الأقوال الآتية.

- زيادة التنبيه على سلف السيوطي في اختيار العشرة كحد أدنى للمتواتر:

وهذا منقول عن أبي سعيد الاصطخري، ورجحه المصنف إذ قال: (وهو لدي) أي: عندي (أجود).

- زيادة ذكر تعليلات في الأقوال الأخرى في المتواتر ونقضها.

- بيان معنى عبارة مبهمة المعنى في كلام الحافظ في مبحث المتواتر.

قال: وقد أشار الحافظ ابن حجر إلى ذلك بقوله: وليس بلازم أن يطرد في غيره لاحتمال الاختصاص.

- زيادة مناقشة لكلام الطبري في جواب محتمل:

قال: «قال بعض المحققين: وفي هذا رد على من زعم أن الشافعي -رضي الله تعالى عنه- أول من رد المرسل، لا يقال كونه قول الأكثر لا ينافي كون أولهم الشافعي لأنا نقول قد جعله أصل قول أهل العلم بالأخبار مطلقًا فكيف يكون هذا من أصولهم المقررة عندهم وهو قول اخترعه الشافعي -رضي الله تعالى عنه- بعد دهور متطاولة».

- زيادة تعريف للمتابعة والشاهد مع التنبيه على الفرق بينهما.

قال: «قال بعضهم: فالفرق بين المتابعة والشاهد أنها هي أن يوجد راو آخر عمن روى عنه ذلك الأول، والشاهد أن يروي غيره مثله عن غير من روى عنه الأول».

- زيادة تنبيه على عدم لزوم تكذيب راوي الزيادة إذا غفل عنها من لا توجب العادة غفلتهم عن مثلها وكانوا عدد التواتر، وبيان التفصيل في ذلك، على القول برد الزيادة إن تركها من لا يغفل مثلهم عن ترك مثلها:

قال: [و] لا يقال: إذا كانوا عدد التواتر كانت الزيادة مقطوعًا بكذبها فلا تكون محل الخلاف؛ لأنا نقول محل القطع بالكذب إنما هو عند مخالفة العادة، وما هنا لا يخالفها، كما هو فرض المسألة ولم يدع ناقل الزيادة أن غيره شاركه في السماع، وأما

مسألة القطع بالكذب فمفروضة فيما إذا شارك المنفرد بالخبر خلف كثير فيما يدعيه سببًا للعلم، فتأمله.

– زيادة نظمه مع الشرح لأجناس العلل العشرة التي أوردها الحاكم في معرفة علوم الحديث وأشار إليها السيوطي في نظمه.

– زيادة توضيح قول الحافظ: «لكن قل أن يحكم المحدث على الحديث بالاضطراب بالنسبة إلى الاختلاف في المتن دون الإسناد» قال بعضهم: يعني أن المحدثين لا يسمون الحديث مضطربًا غالبًا إلا فيما إذا وقع الاضطراب في السند، وأما لو كان الاضطراب في المتن، فذلك وظيفة المجتهدين لا المحدثين، لأن وظيفتهم السند، فليتأمل.

– زيادة تعليل وجه حرمة الإدراج وأنه بعضه أخف من بعض: «قال بعضهم: لما فيه من التلبيس وإن كان بعضه أخف من بعض».

– زيادة تعقب على من قال بأن الإدراج كله محرم كابن السمعاني: قال بعض المحققين: لا يظهر التحريم في مثله، لا سيما في المتفق عليه، وقول ابن السمعاني المذكور يحمل على ما عداه.

– زيادة نقل في الموضوع عن السخاوي: «كالدارقطني فقد قال: "يا أهل بغداد لا تظنوا أن أحدًا يقدر أن يكذب على رسول الله ـ صلى الله تعالي عليه وسلم ـ وأنا حي"، ذكره الحافظ السخاوي».

– زيادة تنبيه على كتاب للسيوطي في جمع فضائل السور والنقل عنه فيما صح منها: وقد جمع المصنف كتابًا في ذلك سماه: «خمائل الزهر، في فضائل السور»، وذكر أن السور التي صحت الأحاديث في فضلها: الفاتحة، والزهراوان، والأنعام، والسبع الطوال مجملة، والكهف، ويس، والدخان، والملك، والزلزلة، والنصر، والكافرون، والإخلاص، والمعوذتان، قال: وما عداها لم يصح فيهما شيء، والله أعلم.

– زيادة تنبيه على اشتراط البعض في صحة اعتبار حفظ الكتاب أن لا يعيره، ومواضع الاستثناء في ذلك، والفرق بين ذلك الزمان وهذا الزمان: «قال بعضهم: "ومن شرطه أن لا يعيره لأحد، فإن أعاره فلا يجوز له أن [يرويه] بعدها لاحتمال أن يغيره المستعير، ويبدل، ما لم يعره لأمي، وما لم تكثر النسخ، وهذا الزمان لا يقال فيه ذلك لأن الكتب قد انضبطت قديمًا" انتهى».

- زيادة تنبيه على اختلاف ترجيح السيوطي في مسألة الجرح إذا نفي بوجهه بين النظم والتدريب وزيادة نظم من «البدر اللامع» قال: «هذا ظاهر صنيعه هنا، لكنه في الصورة الثانية مخالف لما في: «التدريب»: من أنهما يتعارضان، وعبارته ـ بعد نقل الأولى عن الفقهاء ـ: "ويستثنى أيضًا ما إذا عين سببًا فنفاه المعدل بطريق معتبر بأن قال: قتل غلامًا ظلما يوم كذا، فقال: المعدل رأيته حيًا بعد ذلك، أو كان القاتل في ذلك الوقت عندي فإنهما يتعارضان، انتهى.

وفي: «البدر اللامع»:

.... ∴ قلت: إذا معدل نفى سبب
عينه الجارح نفيًا مقنعا ∴ تعارضا، وإن يقل: قد أقلعا
وحسنت توبته فقدما ∴ بذاك شيخا فقهنا قد جزما

تدبر».

- زيادة نقول وتفصيل في مسألة الفرق بين: «حدثني الثقة» و«حدثني من لا أتهم» قال: «وظاهر صنيع المصنف أن قول الراوي حدثني الثقة وحدثني من لا أتهمه سواء، وليس كذلك، فقد قال الحافظ الذهبي: "إن الثاني ليس بتوثيق لأنه نفي للتهمة، وليس فيه تعرض لإتقانه ولا لأنه حجة"، نعم، قال ابن السبكي: "إن هذا إذا وقع من الشافعي على [مسئلة] دينية فهي والتوثيق سواء في أصل الحجة وإن كان مدلول اللفظ لا يزيد على ما ذكره الذهبي فمن ثم خالفناه في مثل الشافعي، أما من ليس مثله فالأمر كما قال" انتهى».

- زيادة نقل تفسير قول ابن عيينة: «حدثنا عمرو بن دينار وكان ثقة ثقة .. تسع مرات، وكأنه سكت لانقطاع نفسه»، قال بعضهم: «يعني: أراد التكثير والتأكيد دون الحصر والتحديد».

- زيادة ترجيح فيما إذا شك الراوي في سماع أو عدد أو ما يقول الشيخ من حدثني أو حدثنا .. إلخ قال: وهو عندي يتوجه بأن حدثني أكمل مرتبة، وحدثنا أنقص مرتبة، فليقتصر إذا شك على الناقص؛ لأن عدم الزائد هو الأصل، وهذا لطيف.

وأيضًا، فقد زادتِ «الألفيّة» مباحثَ غيرَ مذكورةٍ في «التدريب»، فهٰذه المباحثُ لم يكن للشارح فيها بدٌّ منَ الخروج عنِ «التدريب»؛ فنقل موادَّها من مصادرَ أخرىٰ، واجتهد في بعضها، فتكلّم عليها من عندِ نفسه.

وبعدُ، فخلاصة العلاقة بين الكتابين أنّها علىٰ نوعينِ:

• فمن جهة المسائل المشتركة بين الكتابين، فإنّ «منهج ذوي النظر» مستمَدٌّ في غالبه من «تدريب الراوي»، وفيه زياداتٌ أفادها من مصادرَ أخرىٰ.

• ومن جهة ما لم يُذكَر في «التدريب»، فإنّ الشيخ التَّرْمَسيَّ اجتهد، واستمدّه من خارج «التدريب».

هٰذا ما يخصُّ «منهج ذوي النظر» منَ العلاقة بين الكتابين، وعنده يقف البحث.

المبحث الخامس: مصادر الترمسي في شرحه (في القسم المحقق).

قال الشيخ التَّرْمَسيُّ في مقدّمة «شرحه»(١): «وجعلتُ جُلَّ موادِّه ومآخذِه: «مقدّمةَ ابن الصلاح»، و«شرحَ النخبة»، و«التدريبَ في شرح التقريب»، وهو العمدة فيها؛ بَيْدَ أنّه من مؤلَّفات صاحب الكتاب».

بيد أن المصنف نقل من غيرها بيقين، وأخرى لا يمكن الجزم من كونه نقل عنها مباشرة أو بواسطة وأسوقها هنا مرتَّبةً علىٰ حروف الهجاء:

- إتحاف السادة المتّقين بشرح إحياء علوم الدين، لمحمّدٍ مرتضىٰ الزَّبِيديِّ.
- الإتقان في علوم القرآن، للحافظ جلال الدين السُّيوطيّ.
- إحياء علوم الدين، لأبي حامدٍ الغزّاليّ.
- إسعاف المُطالِع بشرح البدر اللامع، للشيخ التَّرْمَسيِّ نفسِه.
- الِاعتقاد، للحافظ أبي بكرٍ البيهقيّ.
- ألفيةُ التبصرة والتذكرة، للحافظ أبي الفضل العراقيّ.
- التاريخ الكبير، للإمام البخاريّ.
- التقريب والتيسير، لأبي زكريّا النوويّ.
- التمييز، للإمام مسلمٍ.
- تهذيب الكمال، للحافظ جمال الدين المِزّيّ.
- جامع بيان العلم وفضله، للحافظ أبي عمرَ بنِ عبد البرّ.
- الجامع، للإمام أبي عيسىٰ التِّرْمِذيّ.
- جزءُ الفوائد المنتقاة، للحافظ أبي الغنائم النَّرْسيّ.
- الحاشية علىٰ نزهة النظر، لقاسمِ بن قطلوبغا.
- خلاصة تذهيب التهذيب، لصفيّ الدين الخزرجيّ.

---

(١) انظرِ «الأصل» (ل: ٢/أ).

- الدرر السنيّة فيما علا منَ الأسانيد الشَّنَوانيّة، لمحمّدِ بن عليٍّ الشَّنَوانيّ.
- السنن، للإمام أبي داودَ السِّجِستانيّ.
- السنن، للإمام أبي عبد الله بن ماجهِ القزوينيّ.
- السنن الكبرىٰ، للحافظ أبي بكرٍ البيهقيّ.
- السنن الكبرىٰ، للإمام أبي عبد الرحمٰن النَّسائيّ.
- السيرةُ، المسمّاةُ: وسيلةَ المتعبّدين إلىٰ متابعة سيّد المرسلين، لأبي حفصٍ المَلّاء.
- المنهاج في شرح صحيح مسلمِ بن الحجّاج، لأبي زكريّا النوويِّ.
- شرح النخبة، للمُلّا عليٍّ القاريْ.
- الجامع الصحيح، للإمام البخاريّ.
- الصحيح، للحافظ أبي حاتمِ بن حِبّانَ.
- الصحيح، للإمام مسلمٍ.
- الصواعق المحرقة علىٰ أهل الرفض والضلال والزندقة، لابن حجرٍ الهيتميّ.
- طبقات الشافعية الكبرىٰ، لتاج الدين السُّبْكيّ.
- الطبقات الكبرىٰ، لأبي محمّدِ بن سعدٍ، كاتب الواقديّ.
- الفانيد في حلاوة الأسانيد للسيوطي.
- الفتاوىٰ، للحافظ أبي عمرِو بن الصلاح.
- فتح القدير لابن الهمام الحنفي.
- فتح المغيث للسخاوي.
- الفوائد الجليلة في مسلسلات ابن عَقِيلةَ، لمحمّدٍ عقيلةَ المكّيّ.
- القاموس المحيط، لمجد الدين الفِيرُوزَاباديّ.
- اللُّقَط، للحافظ أبي بكرٍ البَرقانيّ.
- اللُّمَع في أصول الفقه، لأبي إسحاقَ الشيرازيِّ.

- المجتبىٰ، للإمام النَّسائيّ.
- محاسن الِاصطلاح، لأبي حفصٍ البُلْقِينيّ.
- المدخل إلىٰ السنن الكبرىٰ، للحافظ أبي بكرٍ البيهقيّ.
- المدخل إلىٰ معرفة كتاب الإكليل، للحافظ أبي عبد الله الحاكمِ.
- المرض والكفارات، لابن أبي الدنيا.
- المستدرك علىٰ الصحيحين، للحافظ أبي عبد الله الحاكمِ.
- المسند، للإمام أحمدَ بنِ حنبلٍ.
- مسند الشهاب، للحافظ أبي عبد الله القُضاعيّ.
- المعجم الكبير، للحافظ أبي القاسم الطبرانيّ.
- مِفتاح الفلاح، لعطاء الله السَّكَنْدريِّ.
- مقدمة فتح الباري: إرشادُ الساري، للحافظ ابن حجرٍ العسقلانيِّ.
- مُلحة الإعراب، للحَريريّ.
- من عاش مائةً وعشرينَ سنةً من الصحابة، للحافظ أبي زكريّا بنِ مندهِ.
- المهذب في الفقه الشافعيّ، لأبي إسحاقَ الشيرازيِّ.
- ميزان الِاعتدال، للحافظ أبي عبد الله الذهبيّ.
- نخبة الفِكَر في مصطلح أهل الأثر، للحافظ ابن حجرٍ العسقلانيّ.
- نزهة النظر لابن حجر.
- النكت علىٰ كتاب ابن الصلاح، للحافظ ابن حجرٍ العسقلانيّ.
- النكت الوفية للبقاعي.
- النهاية في غريب الحديث، لأبي السعادات بنِ الأثير الجزريّ.
- همع الهوامع للسيوطي.
- اليانع الجنيّ في أسانيد الشيخ عبد الغنيّ، لمُحسِنٍ التُّرهتيِّ.
- اليواقيت والدُّرَر في شرح نخبة الفِكَر، لمحمّدٍ عبد الرءوف المُناويّ.

المبحث السادس: الملاحظات والمآخذ على شرح الترمسي.

جرت سنّة الله تعالىٰ ألّا يسلم عملٌ بشريٌّ ممّا تقتضيه طبائعهم من نقصٍ.

وقد سبق في المبحث السابقِ من مزايا الكتاب ما يغمُر خيرُه ما يُذكَر في هٰذا المبحثِ من مؤاخذاتٍ، كيف وقد قَبِلته العلماءُ، وأفادوا منه؟!

وإنّما المقصود تقويم الكتاب، بإنزاله منزلتَه التي يستحقُّها بين كتب الفنِّ؛ ليكون المستفيد علىٰ بيّنةٍ عند قراءته. وكذا الإفادةُ ممّا وقع للشيخ من هفَواتٍ؛ إرشادًا لمن يصنِّف في المصطلح بعدُ، شأنَ الناس في إفادة متأخّرهم من تجارِب المتقدّم. وكذا إنصافًا للكتاب بعد ذِكْر مزاياه؛ خروجًا عن أن يصبح ذٰلك إطراءً غيرَ مقبولٍ.

❑ فأوّل المؤاخذات ما وقع في الكتاب من أخطاءٍ عَقَديّةٍ، خالف فيها الشارحُ الجماعةَ ومذهب أهل السنّة، علىٰ ما سبق في ذِكْر مذهبه العقديِّ.

❑ ومنها كثرة ذِكْره للأحاديث الضعيفة والواهية والموضوعة، من غير تنبيهٍ علىٰ حالها، بل ساق بعضها في مقامِ الِاحتجاج والِاستدلال، وهذا كثير في شرحه.

❑ ومنها كثرة النقل عنِ العلماء من مصادرَ متأخّرةٍ، مع كون الكلام المنقول ثابتًا في مظانّه من كتب أولٰئك العلماء أنفسِهم، أو كتب بعض المتقدّمين.

قال الشارح: «قال الحافظ السخاوي: "وأكثر ما وقفنا عليه من المكرر قول ابن عيينة: حدثنا عمرو بن دينار وكان ثقة ثقة .. تسع مرات، وكأنه سكت لانقطاع نفسه"[(١)]، قال بعضهم: "يعني: أراد التكثير والتأكيد دون الحصر والتحديد"[(٢)].

ثم **(يليه)** ـ أي: المكرر وهي المرتبة الثانية ـ ما أفرد من قولهم فلان **(ثَبْتٌ)** ـ بإسكان الموحدة: الثابت القلب واللسان والكتاب والحجة، وأما بالفتح: فما يُثبِت فيه

(١) انظر: «فتح المغيث» للسخاوي: (١١٥/٢).

(٢) انظر: «شرح شرح النخبة» للقاري (ص: ٧٢٥).

وكأن مراده ـ والله أعلم ـ أن عبارة ابن عيينة خرجت على سبيل المبالغة، لا أن عمرو بن دينار مثل تسعة ممن قيل في كل واحد منهم: ثقة، مرة واحدة.

وهذه الرتبة والتي قبلها جمعهما الحافظ في الرتبة الثانية بعد الصحابة.

المحدث مسموعه مع مسموع المشاركين له فيه كالحجة عند الشخص لسماعه وسماع غيره، كذا نَقَل(١) عن السخاوي(٢) ـ.

– قال: "ثم قيل: لا يثبت التعديل والجرح بواحد كما في الشهادات، قال الولي العراقي: حكاه القاضي أبو بكر عن أكثر الفقهاء من أهل المدينة"».

قال الباحث: فالنقل في «فتح المغيث» للسخاوي ونقله عنه بواسطة الملا علي القاري، كما يتضح بالنظر في مصادر التوثيق.

قال الباحث: أسنده عنه الخطيب في «الكفاية» (ص: ٩٧).

– قال: «قال في «التقريب»: وأما العمل بالوجادة فنقل عن معظم المحدثين، والفقهاء المالكيين، وغيرهم أنه لا يجوز، وعن الشافعي ونظار أصحابه جوازه».

قال الباحث: الكلام للقاضي عياض في «الإلماع» (ص: ١٢٠).

– قال: «قال ابن الصلاح: أو يظهر بعد ذلك ما لم يظهر له الآن، ولو غيَّر ذلك وأصلحه على ما عنده لكان متعرضًا لما وقع فيه غير واحد من المتجاسرين الذين غيروا، وظهر الصواب فيما أنكروه، والفساد فيما أصلحوه».

قال الباحث: والكلام من قبله للقاضي عياض في «الإلماع» (ص: ١٦٧).

– قال «قال ابن الصلاح: وهذا يومئ إلى ما رُوِّينا عن إبراهيم النخعي ـ رضي الله تعالى عنه ـ أنه كان يقول: من المروءة أن يُرى في ثوب الرجل وشفتيه مدادًا»».

قال الباحث: أسنده القاضي عياض من قبله انظر: «الإلماع» (ص: ١٧٣).

– قال: «قال ابن الصلاح: فعل ذلك أبو ذر الهروي من المشارقة، وأبو الحسن القابسي من المغاربة مع كثير من المشايخ وأهل التقييد، فإن كان في الرواية الملحقة زيادة على التي في متن الكتاب كتبها بالحمرة، وإن كان فيها نقص والزيادة في الرواية التي في متن الكتاب حوق عليها»».

قال الباحث: الكلام من قبله في «الإلماع» للقاضي عياض (: ١٨٩- ١٩٠).

---

(١) أي: ملا علي القاري في المصدر السابق.

(٢) انظر: «فتح المغيث» للسخاوي (٢/١١٥).

❒ ومنها ما وقع للمصنف من أوهام: إما منه أو تبع فيها غيره.

قال الشارح: «ومنها: ترجيح أبي حاتم ترجمة: يحيى بن سعيد القطان، عن عبيد الله بن عمر، [عن نافع]، عن ابن عمر رضي الله عنه».

قال الباحث «انظر: «الجامع» للخطيب (١٢٢/٢)، وما بين المعقوفتين منه، وهو على الصواب في «التدريب» (٨٥/١).

لكن ما أورده في «الجامع» فمن رواية مسدد عن يحيى القطان، وأيضًا فإن عبارته «كأنها الدنانير، ثم قال: كأنك تسمعها من النبي ﷺ»، فليس فيها ما يوهمه صنيع الشارح تبعًا «للتدريب» من كونها أصح الأسانيد عن أبي حاتم».

قال المصنف: «قال العراقي: فربما عد الحديث الواحد المروي بإسنادين حديثين».

قال الباحث: الكلام ليس للعراقي، ولكن لابن الصلاح في «معرفة علوم الحديث» (ص: ٢١)، وقد تبع ظاهر ما في «التدريب» (١٠٦/١).

- قال: «نقل القاضي عياض أن أهل الصنعة حددوا أول زمن يصح فيه السماع للصغير بخمس سنين».

قال الباحث: كلام القاضي في «الإلماع»: (ص: ٦٢) وفيه أن أهل الصنعة حدوه بسن محمود بن الربيع حين عقل المجة عن النبي ﷺ وأورد الراويات التي فيها أنه كان ابن خمس سنين وذكر أن في غيرها أنه كان بن أربع سنين، ولم يرجح بما يقتضي اختياره الخمس خاصة دون الأربع، لاسيما وأنه نقل عن القاضي أبي عمر محمد بن يوسف الحمادي أنه كان يحدث عن جده يعقوب بن إسماعيل بن حماد بحديث لقنه وهو ابن أربع سنين، ولم يتعقبه.

- قال المصنف: «قال القاضي عياض: لا أعلم من يقتدى به أجاز النقل فيه بذلك، ولا من يمده معد السند».

قال الباحث: كذا، وفي «الإلماع»: (ص: ١١٧) يَعُدُّه مَعَدَّ المسند.

- قال المصنف: «فأوهى [أسانيد] العمريين: محمد بن عبد الله بن القاسم بن عمر بن حفص بن عاصم، عن أبيه، عن جده، فإن الثلاثة لا يحتج بهم».

قال الباحث: كذا: عبد الله بن القاسم، وصوابه: القاسم بن عبد الله، كما «معرفة علوم الحديث» للحاكم: (ص: ٥٧)، وهو الموافق لمصادر الترجمة. وقد تبع المصنف في هذا القلب «التدريب»: (١٩٧/١)، وأسانيد أسقطها المصنف وذكرها أوفق للسياق.

- قال المصنف: «وأوهى أسانيد المصريين: أحمد بن محمد بن الحجاج بن رشد».

قال الباحث: كذا رشد، والصواب: رشدين، والتصويب من «معرفة علوم الحديث» للحاكم (ص: ٥٧)، والترجمة.

- قال المصنف: «وأوهى أسانيد الخراسانيين: عبد الرحمن بن مليحة .. إلخ».

قال الباحث: صوابه عبد الله بن عبد الرحمن بن مليحة، كما في «معرفة علوم الحديث» للحاكم: (ص: ٥٧)، وقد تبع المصنفُ فيه «التدريب»: (١٩٨/١).

قال رحمه الله: «(**ومنه**) أي: من المعضل ـ كما نقله ابن الصلاح عن الحاكم ـ (**حذف صاحب والمصطفى**) ـ صلى الله تعالى عليه وسلم ـ من السند (**ومتنه**) متصل مسند إليه ـ صلى الله تعالى عليه وسلم ـ وهو (**بالتابعي وقفا**) أي: موقوف عليه.

ومثَّله بما رَوى عن الأعمش عن الشعبي عن أنس قال: "يقال للرجل يوم القيامة"».

قال الباحث: وقع بعد الشعبي ذكر أنس، وإنما هو عن الشعبي معضلًا كما في «المعرفة» (ص: ٣٨). وكما هو المقصود من التمثيل في كلام الشارح.

- قال المصنف في أقسام العلل العشرة التي أوردها الحاكم: «مثاله حديث .. "أرحم أمتي أبو بكر، وأشدهم في الله عمر .. الحديث"».

قال الحاكم: فلو صح إسناده لأخرج في الصحيح، إنما روى خالد الحذاء عن أبي قلابة مرسلًا.

قال الباحث: «ولكنه لم يحكم على جميع الحديث بالإرسال بل فصل فقال: «إنما رُوى خالد الحذاء، عن أبي قلابة أن رسول الله ﷺ قال: «أرحم أمتي ..»، مرسلًا.

وأسند، ووصل: «إن لكل أمة أمينًا، وأبو عبيدة أمين هذه الأمة».

انظر: «معرفة علوم الحديث» للحاكم: (ص: ١١٤). وقد تبع المصنفُ في ذلك «التدريب» (ص: ٣٠٤).

قال المصنف: «(**قبولهم**) أي: قبول رواية غيرهم كالشيعة، قال الحاكم: وكتاب مسلم ملآن منهم»

قال الباحث: كلام الحاكم في «تاريخ نيسابور» كما في «المقنع» لابن الملقن (٢٧٠/١)، وأسندها الخطيب، وساقها الذهبي لكنها عن الحاكم عن ابن الأخرم قوله لا من قول الحاكم. وقد تبع المصنفُ في عبارته «التدريبَ».

انظر: «الكفاية» (ص: ١٣١)، و«تاريخ الإسلام» (٧٩١/٦)، و«التدريب» (٣٨٥/١).

قال المصنف: «(**و**) أما (**ما عزا**) هـ الإمام البخاري (**لشيخه بـ**) صيغة (**قالا**) ـ بألف الإطلاق ـ أي: قال فلان، وزاد فلان، ونحوهما (**فـ**) ليس حكمه حكم التعليق عن شيوخ شيوخه (**في الأصح**) الذي جزم به ابن الصلاح هنا، وصوبه العراقي، وعليه عمل جماعة كابن دقيق العيد، والمزي».

قال الباحث: من صنيعهما مع رواية البخاري عن شيخه هشام بن عمار حديث أبي مالك الأشعري في المعازف ـ كما في أول مصدر لكلام المصنف ـ ففيه قول البخاري: قال هشام بن عمار.

لكنهما عدَّا رواية البخاري تعليقًا.

انظر: «الإلمام» لابن دقيق (ص: ٢٦٠)، و«تحفة الأشراف» للمزي (٢٨٢/٩).

وأصل الكلام عند العراقي ـ في «التبصرة والتذكرة» (١٤٤/١-١٤٥) ـ قال: «وعلى هذا عمل غير واحد من المتأخرين، كابن دقيق العيد، والمزي فجعلا حديث أبي مالك الأشعري تعليقًا، وفي كلام أبي عبد الله بن منده أيضًا ما يقتضي ذلك». وهو الموافق لما تقدم عزوه إليهم.

لكن الإشكال وقع فيما أورده قبلُ حيث قال: «فيكون قوله: قال عفان، قال القعنبي، محمولًا على الاتصال، كالحديث المعنعن وعلى هذا عمل غير واحد من المتأخرين .. إلخ». فصار في السياق إشكالًا، والله أعلم.

وقد تبع المصنفُ، «التدريب» (١/٢٥٢).

قال المصنف: «(**المعلق**) أي: هذا مبحثه، وهو النوع الحادي عشر.

اعلم أن ابن الصلاح وتبعه النووي فرق أحكام المعلق فذكر بعضها هنا».

قال الباحث: انظر: «المقدمة» لابن الصلاح (٦٧- ٧٠)، و«التقريب» للنووي (ص: ٣٧)، لكنه في الفرع الثالث من فروع المعضل، وليس عند نوع المعلق كما هنا إذ لم يفرداه أصلًا، والعبارة مأخوذة من «التدريب» من ذلك الموضع، فنشأ الخلل.

❑ ومنها عدم الإصابة في تفسير كلام الناظم أحيانًا؛ فيفسِّرَه بمعنًى غيرِ مقصودٍ له، أو منافٍ للمقصود، أو يستعمل ألفاظ الأبيات في غير مراد الناظم من إيرادها.

فمن ذلك:

قال المصنف: «(**وقيل:**) أي: وأجاب العماد ابن كثير عن ذلك بأن (**هذا**) الذي يقال فيه حسن صحيح (**حيث رأي**) أي: اجتهاد المحدث (**يلتبس**) عليه فالجمع بينهما درجة متوسطة، والذي يقال فيه حسن صحيح أعلى رتبة من الحسن ودون الصحيح، قال الحافظ العراقي: هذا تحكم لا دليل عليه، وهو بعيد.

(**و**) توسط (**صاحب «النخبة»**) الحافظ ابن حجر بأن خص (**ذا**) أي: جواب ابن دقيق العيد بأنه (**إن انفرد** ... **إسناده**) أي: الحديث».

قال الباحث: كذا حمل قوله «وصحاب النخبة ذا إن انفرد إسناده» على قول ابن دقيق، ولعل الأولى حمله على قول ابن كثير المذكور قبله مباشرة، فهو الأولى بعود اسم الإشارة (ذا) عليه، وعليه فيتفق الترجيح مع ما قرره الحافظ في «النخبة مع النزهة» (ص: ٧٩-٨٠)، بما يناسب وصف الحافظ في هذا المقام بـ «صاحب النخبة» فيكون المعنى: «**و**قد رجح الحافظ بن حجر **صاحب «النخبة»** فيها **هذا** القول الأقرب ذكرًا وهو قول الحافظ ابن كثير في حال ما **إن** كان الحديث قد **انفرد إسناده،** واختار القول **الثان** مما ذكر من الأقوال عن ابن الصلاح **حيث** كان الحديث **ذو عدد** من الرواة».

قال المصنف: «واختار الإمام أبو الفتح ابن دقيق العيد (**في**) كتابه (**الاقتراح**) في

علم الأصول[١] أنه لا يجوز في الإجازة إطلاق أخبرنا لا (**مطلقًا**) ولا مقيدًا لبعد الدلالة على الإخبار إذ معناه في الوضع الإذن في الرواية».

قال الباحث: انظر: «الاقتراح» (ص: ٢٤). وهذا ـ والله أعلم ـ ليس مراد الناظم بقوله: «في الاقتراح مطلقًا»، بل هو متعلق بتتمة البيت على ما شرحه المصنف بعد، إذ معناه: «قرر ابن دقيق **في الاقتراح** أنه **مطلقًا لا يمتنع** أن يستعمل الراوي في روايته **أخبر**نا **إن** كان **إسناد جزء قد سمعه** من شيخه وإن لم يسمع الجزء كاملًا»، فالكلام في البيت كله على مسألة واحدة.

قال عند شرح قول السيوطي: «وصح إن ناول واستردا و**من مساوي ذاك الأصل**» بأن وجد فرعًا مقابلًا به موثقًا بموافقته ما تناولته الإجازة، كما يعتبر ذلك فيما (**أدى**) في الإجازة المجردة.

قال الباحث: قوله «أدى» في سياق الناظم المراد بها روى مطلقًا ما تحمله بالصورة المذكورة من المناولة، وأما الشارح فقد وضعها في سياق آخر بمعنى الأداء في الإجازة المجردة خاصة.

❑ ومنها كثرة تفسيره للواضحات؛ فيأتيَ بكلامٍ غيرِ مفيدٍ.

❑ ومنها ضعف الأسلوب اللُّغويّ أحيانًا، وقد يلحَن أو يخطئ أحيانًا أيضًا، وقد يستعمل حروف المعاني في غير مواضعها؛ فيُعدّي الفعلَ ونحوَه بغير ما ينبغي أن يُعدّىٰ به.

فمثال ذلك وقد وضعت بين معقوفتين ما يتسق به السياق:

- قال ابن الصلاح: «فسبيل من أراد ذلك -إذا كان ممن يسوغ له-، أن يرجع إلى أصل قد قابله هو أو ثقة غيره بأصول صحيحة متعددة مروية بروايات متنوعة، ليحصل له بذلك ـ مع اشتهار هذه الكتب [و] بعدها عن أن تقصد بالتبديل والتحريف [الثقة] بصحة ما اتفقت عليه تلك الأصول».

- «فإن كان هذا المسمى بالحسن مما وجدت فيه [على أقل الدرجات] التي يجب معها القبول فهو صحيح».

---

(١) يريد أصول الحديث.

- «(بل ربما) كثرت الطرق حتى أوصلته إلى درجة المستور والسيئ [الحفظ بحيث] إذا وجد له طريق أخرى فيها ضعف قريب محتمل (يصير) بمجموع ذلك (ك) الحسن (الذي بدي)».

- (قد يبلغ) أي: ما سكت [عنه] أبو داود (الصحة له).

- «وفي كلامهما ـ أي: الحاكم، وابن وهب ـ أن القارئ يقول: أخبرني، سمعه معه [أحد] أم لا».

- «(فإن يقل:) ـ أي: المجيز ـ ، [على] ما يأتي على الإِثْر».

ومن أمثلة ما تكون فيه عبارة الشارح غيرها أوضح:

قال المصنف في أقسام العلل: «(**سادسها**) أي: العشرة (**اختلاف نحو السند ... لرجل**) أي: على راو و(**مقابل**) له (**ذو العَمَد**) ـ بفتحتين ـ بأن اختلف على ذلك الرجل بالإسناد، وغيره، ويكون المحفوظ عنه ما قابل الإسناد».

- قال الباحث: عبر بما تقدم عن مثال لزيادة رواة في الإسناد وهمًا والصواب حذفهم، وقد تبع فيها السيوطي في «التدريب».

- وقال المصنف: «فمن شرط أن شرط التخريج من كتاب يتوقف على اتصال السند إليه فقد خرق الإجماع»

- قال الباحث: في التدريب (١/١٦٤) فمن قال إن شرك التخريج، وهو أوضح.

❐ ومنها كثرةُ ما ينقُل كلامًا، ثمّ لا يبيّن موضع نهايته؛ فيختلطَ علىٰ القارئ الكلامُ المنقول بكلام الشارح المبتدإ.

مثاله:

قال المصنف: «وقال إلكيا الطبري: من وجد حديثًا في كتاب صحيح جاز له أن يرويه ويحتج به، وقال قوم من أصحاب الحديث: لا يجوز له أن يرويه لأنه لم يسمعه، وهذا غلط، ثم نقل عن الإمام، وابن عبد السلام نحوه».

قال الباحث: يحتمل انتهاء كلامه عند: «ويحتج به»، «لم يسمعه» ، «وهذا غلط»، والأخير هو الصواب كما نص عليه السيوطي في «البحر الذي زخر»

(٣/٩٣٨)، كما يوهم قوله: «ثم نقل» أن الناقل هو إلكيا الطبري، وإنما هو الزركشي في جزء له كما نبه عليه في «تدريب الراوي» (١/١٦٤)، و«البحر الذي زخر» (٣/٩٣٥- ٩٣٦).

- قال المصنف: «وهو كما قاله في: «التقريب»: خلاف الصواب وقول الجمهور، فقد كانوا يسمعون عن عائشة ـ رضي الله تعالى عنها ـ وغيرها من أزواج النبي ـ صلى الله تعالى عليه وسلم ـ وغيرهن من وراء حجاب».

- قال الباحث: ينتهي كلام النووي عند قوله «الجمهور» ولم يوضح ذلك الشارح. انظر: «التقريب والتيسير» للنووي (ص: ٥٨).

❐ ومنها ترك كثيرٍ ممّا لا يُستغنىٰ عنه من تحليل كلام الناظم وإعرابه، بحيث لا يَفهم قارئُ الشرح مرادَ الناظم، ولو فهم مراده، والمسألةَ التي يتكلّم عنها، فلن يفهم وجه دلالة الأبيات علىٰ ذٰلك، ولا تركيبَ الكلماتِ وإسنادَ بعضها إلىٰ بعضٍ.

❐ ومنها أنّه يضع الكلمة منَ النظم في سياقٍ منَ الشرح يناقِض مقتضاها؛ فيتنازعها المقتضِيان، ثمّ يَضطرُّه إبقاءُ صورتها في النظم إلىٰ أن يخرج عن مقتضىٰ قواعد الإملاء المتَّبَعةِ.

❐ ومنها أنه ربما وضع حواش على شرحه في مواضع غير مناسبة.

مثال:

قال البدر الزركشي: نقل الإجماع عجيب، وإنما حكي ذلك عن بعض المحدثين ، ثم هو معارض بنقل ابن بَرْهان إجماع الفقهاء على الجواز، ثم ذكر عبارة «الأوسط» له .. إلخ».

قال الباحث: وضع حاشية عند قوله «بعض المحدثين» نصها:

«"قوله: بعض المحدثين" ويلتحق بذلك ما يوجد بحواشي الكتب من الفوائد والتقييدات ونحوها، فإن كانت بخط معروف فلا بأس بنقلها وعزوها إلى من هي له، إلا فلا يجوز اعتمادها إلا لعالم متقن».

ولعل الأليق أن يضعها عند نهاية قوله: «(**لأخذ متن**) أي: حديث (**من مصنَّف**)

ـ بفتح النون ـ، أي: كتاب من الكتب المعتمدة، واللام متعلق بقوله: (**يجب** ... **عرض على أصل**) أي: مقابلة عليه».

❐ ومنها أنّه يذكر اسمَ العَلَم في كثيرٍ منَ المواضع مهمَلًا، ولا يقيِّده بما يتميّز به عن غيره، أو يذكره بغير ما يُعرَف به.

منها: قوله: «قال الحافظ: مثاله: حديث رواه عمرو بن خالد الحراني، عن حماد النصيبي، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة [رضي الله عنه] مرفوعًا: "إذا لقيتم المشركين في طريق فلا تبدؤهم بالسلام .. الحديث" فهذا حديث مقلوب، قلبه حماد فجعله عن الأعمش، وإنما هو معروف بسهيل بن أبي صالح، عن أبيه، هكذا أخرجه مسلم من رواية: شعبة، والثوري، وجرير بن عبد الحميد، وعبد العزيز الدراوردي، كلهم: عن سهيل، قال: ولهذا كره أهل الحديث تتبع الغرائب، فإنه قلما يصح منها».

قال الباحث: يريد العراقي، والمشهور إطلاقها على الحافظ ابن حجر، وهذا الكلام بلفظه في «التبصرة والتذكرة» (٣٢٠/١)، وهو في «التدريب» (٣٤٣/١) بحروفه معزوا للعراقي، وليس للحافظ ابن حجر مثله.

ومنها حصول بعض التداخل والوهم بين النظم والشرح:

مثل: (و) أوهى أسانيد أهل (البيت: عمرو) بن شَمِر الكوفي الشيعي، (وذا) أي: عمرو (عن).

ومثل: (والحكم بالصحة للإسناد ... و) بـ(الحسن) له (دون ا) لحكم بذلك لـ(لمتن) أي:ما انتهى إليه السند من الكلام [لأئمة] ا(لنقاد).

❐ ومنها: وقوع أوهام في النقل والاختصار.

من أمثلته:

- قوله: «بل حكى الرامهرمزي عن بعض الظاهرية أنه زاد (**ولو قد حَظَلا**) أي: منع الشيخ الرواية بذلك، فلو قال له: هذه روايتي ولكن لا تروها عني، أو لا أجيزها لك، جاز له مع ذلك روايتها عنه».

قال الباحث: انظر: «المحدث الفاصل» (ص: ٤٥٠). لكن كلام الظاهري في أصل تجويز المناولة والإجازة، والمنقول هنا إنما هو من كلام الرامهرمزي نفسه، كما صرح

به القاضي عياض ـ في «الإلماع»: (ص: ١١٠) ـ، لكن لخصه ابن الصلاح ـ في «علوم الحديث» (ص: ١٧٥) ـ بعبارة فيها نوع احتمال حيث قال: «وحكى .. الرامهرمزي .. عن بعض أهل الظاهر أنه ذهب إلى ذلك، واحتج (أي الرامهرمزي) له، وزاد (أي: الرامهرمزي لا الظاهري) فقال: «لو قال له: هذه روايتي، لكن لا تروها..إلخ» فاختصرها النووي ـ في «التقريب» (ص: ٦٥) ـ فنسبها إلى الظاهري صراحة وتبعه السيوطي ثم المصنف، والله أعلم.

– قوله في «المدرج»: «(**أو**) في (**طرف**) أي: آخر المتن، كحديث: أبي خيثمة، عن الحسن بن أبجر، عن القاسم بن أبي مُخيمرة، عن علقمة، عن ابن مسعود».

قال الباحث: الحسن بن أبجر إنما هو الحسن بن الحر كما في مصادر التخريج والترجمة، وهو على الصواب في «التدريب» انظر: (٣١٥/١).

والقاسم بن أبي مخيمرة: إنما هو القاسم بن مخيمرة، كما في مصادر التخريج والترجمة، وهو على الصواب في «التدريب». وقد أثبت النص على الصواب في التحقيق مع التنبيه في الحاشية على ما وقع في الأصل.

– قوله في مسألة تكرير قال قال وأن لها حكم الرفع «قال الخطيب: إلا أن ذلك اصطلاح خاص بأهل البصرة، لكن روي عن ابن سيرين أنه قال: "كل شيء حدثت عن أبي هريرة فهو مرفوع"».

قال الباحث: لكن عبارته في «الكفاية» (ص: ٤١٨-٤١٩) أوردها تعقيبًا على ما نقله عن موسى بن هارون من قوله: «إذا قال حماد بن زيد والبصريون: قال قال، فهو مرفوع» فقال ـ الخطيب ـ: «أحسب أن موسى عنى بهذا القول أحاديث ابن سيرين خاصة» ثم استدل على ذلك بما أورده المصنف عن ابن سيرين.

فالمعنى ـ كما قال العراقي في «التبصرة والتذكرة» (٢٠٠/١) ـ «أي: وما رواه أهل البصرة عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة .. إلخ» ونظمه فقال:

وَمَا رَوَاهُ عَنْ (أَبِي هُرَيْرَةِ) ∴ (مُحَمَّدٌ) وَعَنْهُ أَهْلُ البَصْرَةِ

كَرَّرَ قَالَ بَعْدُ، فَالخَطِيْبُ ∴ رَوَى بِهِ الرَّفْعَ وَذَا عَجِيْبُ

وعبارة المصنف توهم أن ذلك اصطلاح للبصرين مطلقًا، لا عن ابن سيرين، ولذا اعترض بما روي عن ابن سيرين بعد، مع أن الخطيب استدل بنفس النقل.

وقد تبع المصنف في هذا النقل السيوطي ـ في «التدريب» (١/٢١٥) ـ، ومن قبله الحافظ ـ في «نزهة النظر» (ص: ١٣٥) ـ.

- ❑ ومنها: قلة التحرير نسبيًا.
- ❑ ومنها: وقوع أخطاء إملائية.
- ❑ عدم الدقة في بعض المصطلحات كقوله عن أثر أخرجه مسلم في مقدمة «صحيحه»: أخرجه مسلم(١).

هٰذا سوىٰ جملةٍ كثيرةٍ منَ الأوهام، والأخطاء العلميّة، قد نبّهت عليها في مواضعها؛ نصحًا ـ إن شاء الله تعالىٰ ـ لدين الله، وللمسلمين، والتزامًا بدقّة دراسة الكتاب، وتتبُّعِ نقوله ومسائله.

ولا أشكُّ أنّي مخطئٌ في بعض ما تعقّبتُ فيه الشيخ التَّرْمَسيَّ، شأنَ كلِّ اجتهادٍ بشريٍّ، لا سيّما وكِفّة الشيخ أرجحُ بسَعَة علومه، وتنوُّع فنونه، وطول ممارسته، لٰكنْ حسبي أنّي تحرَّيتُ ما أمكنني منَ التحرّي، وتثبّتُّ ما وسِعني منَ التثبُّت، ولم أعجلْ في شيءٍ لم يتّضح، ولا هجمتُ علىٰ شيءٍ مشتبه، والله يتجاوز عنِ التقصير.

---

(١) وهو قوله: في «صحيح مسلم» عن سعد بن إبراهيم: «لا يحدث عن النبي ـ صلى الله تعالى عليه وسلم ـ إلا الثقات».

المبحث السابع: العناية السابقة بالكتاب.

ذكر يوسُفُ بن سِرْكِيس[١] أنّ شرحَ التَّرْمَسيّ طُبِع بمصرَ سنةَ اثنتين وثلاثين وثلٰثِمِائةٍ وألفٍ، في ثمانٍ وأربعِمِائةِ صفحةٍ. وكان ذٰلك بالمطبعة الجَمَاليّة، كما قاله الشيخ أحمدُ بنُ شاكر[٢].

وصُوِّرت هٰذه الطبعةُ بعد ذٰلك علىٰ نفقة شركة الإسلام، الكائنةِ بجاوا ومكّةَ، بمباشرةِ عبد الله بن عبد العزيز السرباويِّ.

وقد وقفتُ علىٰ نسخةٍ مصوَّرةٍ منها في مكتبة الأستاذ محمّدِ بن إبراهيمَ ابنِ أحمدَ بنِ عليٍّ الخاصّةِ، في مكتبة الملك عبد الله بن عبد العزيز، في جامعة أمّ القرىٰ بمكّةَ المكرَّمةِ، وهي مسجّلةٌ فيها برقْم (٢٣١)، وبرقْم (٢٣٢/ ت م م).

وقد أفدتُ من هٰذه الطبعةِ حواشيَ أضافها الشارح إليها، غيرَ موجودةٍ في النسخة الخطّيّة التي اعتمدتُّها، ينصُّ الطابع في نهايتها غالبًا بقوله: «كتبه الشارح، عفا الله عنه، آمين»، وقد ألحقتها في مواضعها منَ «الشرح»، مميَّزةً عن سائر الحواشي بالنص على أنها من (ط).

وقد اخترت هذه الطبعة على وجه الخصوص للنقل منها لأنها ما قد يظن خروجها تحت نظر المؤلف، ومع ذلك فهي مليئة جدًا بالتصحيفات والتحريفات[٣]، سوى ما يقع للمؤلف نفسه من أوهام.

---

(١) في «معجم المطبوعات العربيّة» (٢/ ٦٣٤).

(٢) في تحقيقه لنصّ «الألفيّة» (ص٣).

(٣) ينظر على سبيل المثال من الطبعة الأولى (ص ٦٩) مليئة جدًا بالأخطاء خصوصًا في الحاشية.

ومن تلك الأخطاء في المطبوع وضع علامات الحواشي في أماكن غير دقيقة. مثال (ص ٩٨) حاشية ١ فالأولى أن توضع عند قوله: «مخالفته لما رواه عدد التواتر» لا عند قوله: «أعله»؛ لأن معنى الحاشية ذكر كون الجهر بالبسملة قد روي من طرق متواترة.

ومثال آخر (ص ١٧٧) حاشية واحد فالأولى أن توضع بعد قوله : «هو كتابي أو روايتي عن فلان أو عمن ذكر». كما هو السياق في التدريب لا حيث وضعها في المطبوع (ص ١٦٤).

ثمّ أعادت مكتبةُ مصطفىٰ البابيِّ الحلبيِّ بمِصرَ - طباعةَ الكتاب عدّةَ مرّاتٍ، لم أقف علىٰ الأولىٰ منها، وطُبِعتِ الثانيةُ: سنةَ اثنتينِ وخمسينَ وثلٰثِمِائةٍ وألفٍ، والثالثةُ: سنةَ أربعٍ وسبعينَ وثلٰثِمِائةٍ وألفٍ، والرابعةُ: سنةَ ستٍّ وأربعِمِائةٍ وألفٍ.

وقد صَوّرت هٰذه الطبعةَ الأخيرةَ دورُ نشرٍ أخرىٰ.

وقد سدّت هٰذه الطبَعاتُ حاجة الناس إلىٰ الكتاب في الجملة، لٰكنّها خرجت في صورةٍ شوهاءَ بكثرة التصحيفِ، والتحريف، والسقط، عاطلةً عنِ الخدمة اللائقةِ بالكتاب من تخريج أحاديثه، وعزو نقوله إلىٰ مصادرها، والتعليق علىٰ ما يحتاج فيه إلىٰ تعليقٍ، ناقصةً ما يُكمِّل الشرح من مناقشةٍ وتحقيقٍ لمسائله.

وأيضًا، فقد حُذِف من هٰذه الطبَعاتِ جميعًا ـ حتّىٰ طبعةِ الجماليّة ـ تمييزُ زيادات السيوطيِّ علىٰ ألفيّة العراقيّ[1]، وكان الشارح ـ كما سبق ـ ميّزها في «الأصل» بخطٍّ أحمرَ مستطيلٍ.

نعم، قد صُحِّحت في هٰذه الطبعاتِ بعضُ الأخطاء الواقعةِ في النسخة الخطّيّة، لٰكنْ بقِيت فيها أكثر تلك الأخطاءِ علىٰ حالها، وزادت علىٰ ذٰلك أخطاءً أخرىٰ كثيرةً لم تكن في الأصل الخطّيّ.

ثم صدرت حديثًا طبعة أخرى سنة ١٤٣٥هـ - ٢٠١٣ م لدار عمر بن الخطاب ـ مصر، بدون تحقيق، وهي مأخوذة من المطبوعة السابقة مع إصلاح ما تيسر لهم من أخطاء مطبعية، بيد أن الدار لم تعتمد على أي نسخ خطية للكتاب!.

ثم صدرت بعدها طبعة أخرى ط. دار ابن كثير بتحقيق: محمد مرابي - وهي أجودها -؛ لكن لم يعتمد صاحبها على النسخة التامة التي وفق الله للعثور عليها، سوى ما بين منهج التحقيق المعتمد لديه، وما هو معتمد في هذه الرسالة من البون الشاسع، مما يتضح معه افتراق العملين بشكل كبير.

هٰذا، ومن عناية العلماء بشرح التَّرْمَسيّ كذٰلك اعتمادُهم عليه في تحقيق نصِّ «الألفية»، كما سبق في الكلام علىٰ منهج الشيخ أحمدَ بنِ شاكرٍ في تحقيقه، ومنهج

(١) وانظر مقدّمةَ تحقيق «فتح المغيث» للسخاويّ (١/ ١٥٠).

الشيخ محيِي الدين في «شرحه»، ومنهج الشيخ محمّدٍ الأثيوبيِّ في «إسعاف ذوي الوَطَر»، وقدِ استفاد الأخيران منه في الشرح أيضًا.

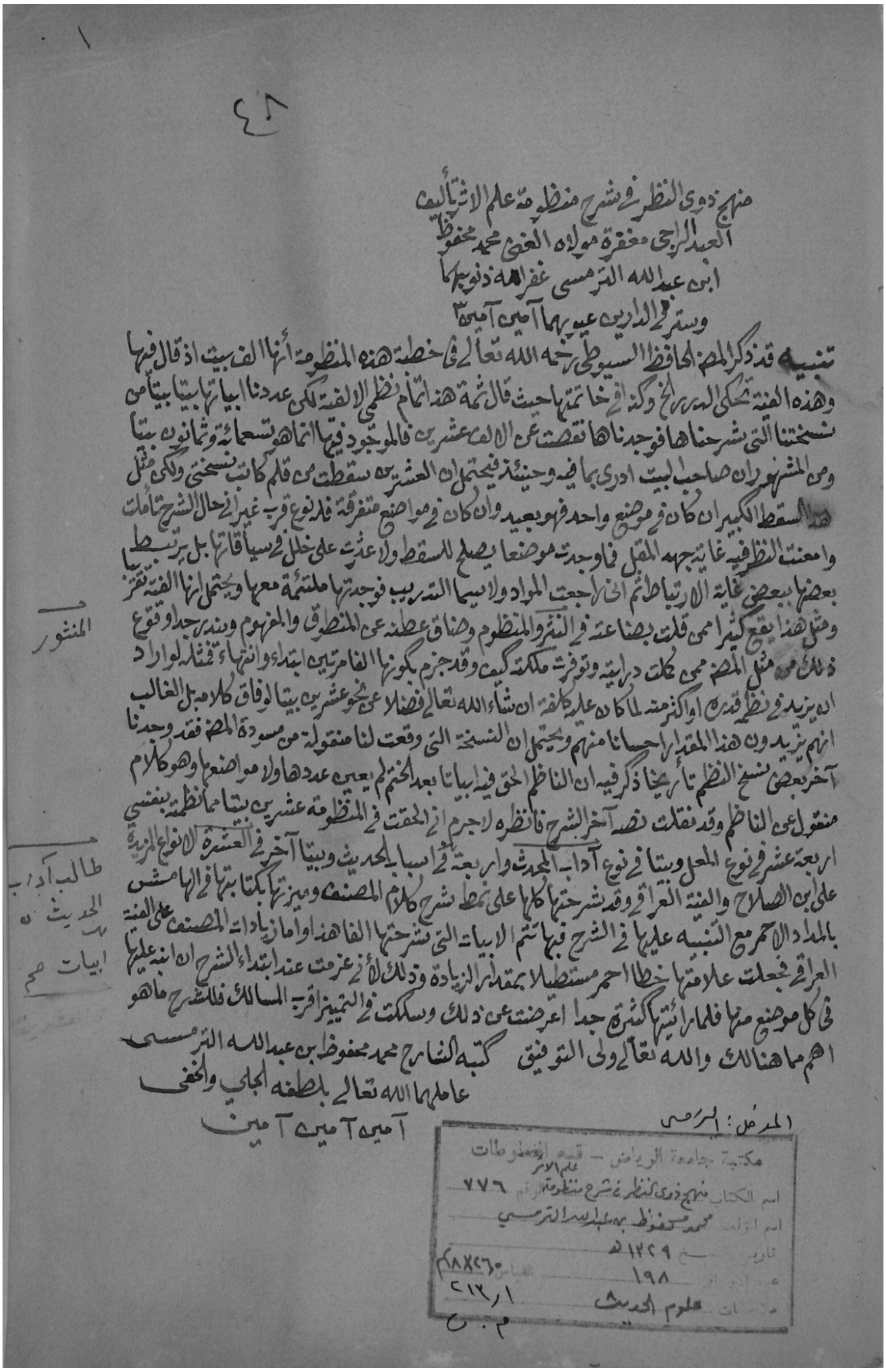
وقد تعارف هٰؤلاء العلماءُ في كتبهم علىٰ تسمية الشيخ التَّرْمَسيّ بـ«الشارح».

المبحث الثامن: وصف النسخ الخطية، ونماذج منها.

للكتاب نسختان خطّيّتانِ:

الأولى: نسخة تامة محفوظة بمكتبة جامعة الملك سعود برقم: [٧٧٦]، الظاهر أنها كتبت بخط المؤلف، تقع في ١٩٨ لوحة، وعدد أسطرها ٢٥سطرًا، بمقياس ٢٦ × ١٨ سم، وهي نسخة حسنة، بخط نسخ حسن، وبآخرها إجازة من المؤلف برواية الشرح، وتاريخ النسخة مذكور في آخر الشرح من أن المؤلف انتهى منها في رابع عشر شهر ربيع الآخر عام ١٣٢٩هـ، وأنه أمضى فيها أربعة أشهر وأربعة عشر يومًا، مما يعلم منه تاريخ نهاية الشرح وبدايته وأنه كان في أول شهر ذي الحجة عام ١٣٢٨هـ، وأعتمد هذه النسخة أصلًا في التحقيق، وأرمز لها بالرمز (أ).

الثانية: نسخة ناقصة محفوظة بمكتبة جامعة الملك سعود كذلك برقم: [١٦٦٦]، تقع في ٧٠ لوحة وعدد أسطرها ٢٥سطرًا، بمقياس ٢٨,٥ × ٢٠,٥ سم، وهي نسخة حسنة، بخط نسخ حسن، بدون اسم ناسخ، أو تاريخ نسخ. وأرمز لها بالرمز (ب).



منهج ذوي النظر في شرح منظومة علم الأثر تأليف
العبد الراجي مغفرة مولاه الغني محمد محفوظ
ابن عبد الله الترمسي غفر الله ذنوبهما
وستر في الدارين عيوبهما آمين آمين

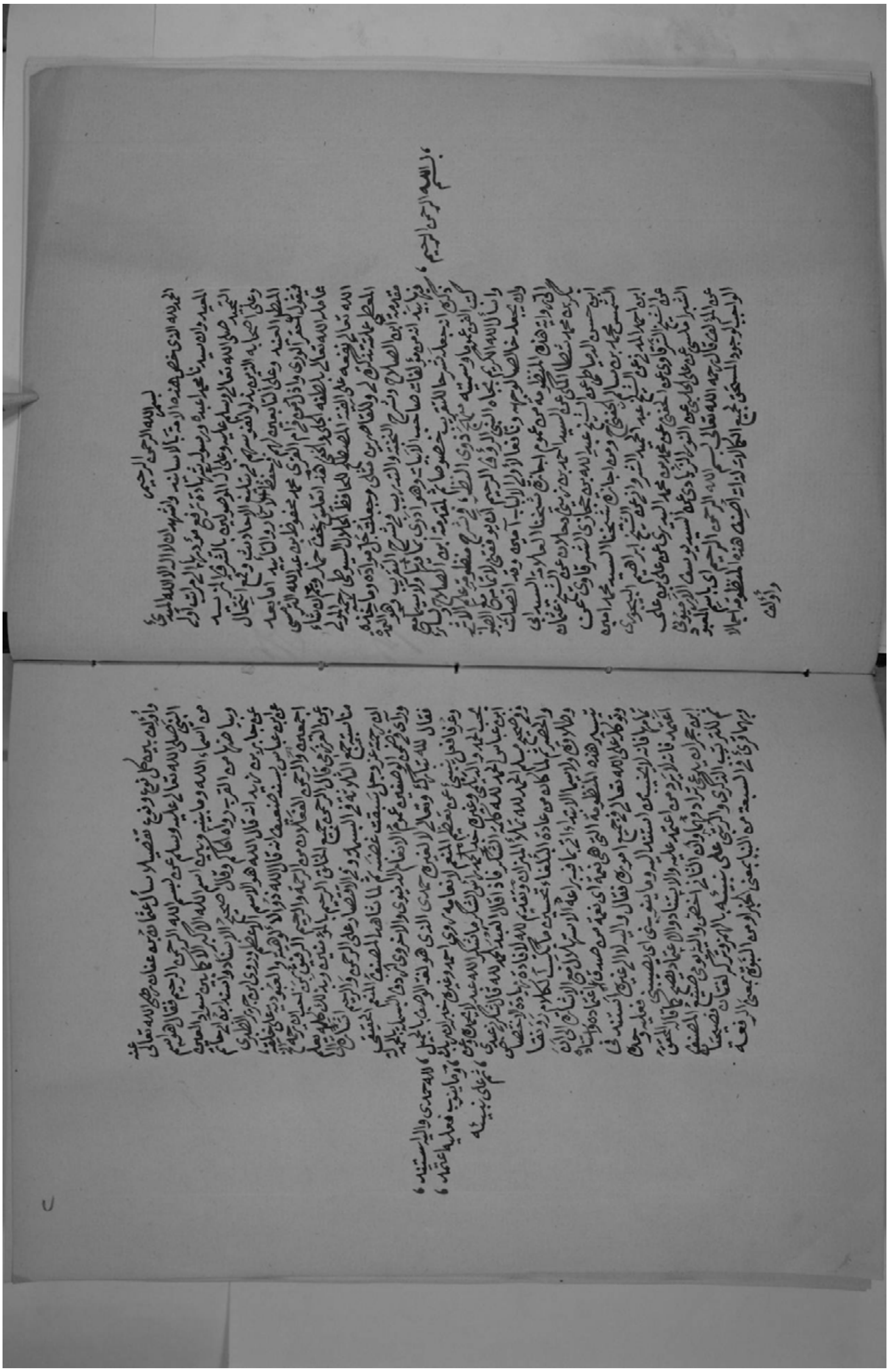
تنبيه قد ذكر المص الحافظ السيوطي رحمه الله تعالى في خطبة هذه المنظومة أنها ألف بيت إذ قال فيها
وهذه ألفية تحكي الدرر الخ وكذا في خاتمتها حيث قال ثمة هذا تمام نظمي الألفية لكن عددنا أبياتها بيتا بيتا من
نسختنا التي شرحناها فوجدناها نقصت عن الألف عشرين فالموجود فيها إنما هو تسعمائة وثمانون بيتا
ومن المشهور أن صاحب البيت أدرى بما فيه وحينئذ فيحتمل أن العشرين سقطت من قلم كاتب نسختي ولكن مثل
هذا السقط الكبير إن كان في موضع واحد فهو بعيد وإن كان في مواضع متفرقة فله نوع قرب غير أني في حال الشرح تأملت
وأمعنت النظر فيه غاية جهد المقل فما وجدت موضعا يصلح للسقط ولا عثرت على خلل في سياقاتها بل يرتبط
بعضها ببعض غاية الارتباط ثم إني راجعت المواد ولا سيما التدريب فوجدتها ملتئمة معها ويحتمل أنها ألفية تقريبا
ومثل هذا يقع كثيرا ممن قلت بضاعته في النثر والمنظوم وضاق عطنه عن المنطوق والمفهوم ويندر جدا وقوع
ذلك من مثل المص ممن كملت درايته وتوفرت ملكته كيف وقد جزم بكونها ألفا مرتين ابتداء وانتهاء فلعله لو أراد
أن يزيد في نظمه قدره أو أكثر منه لما كان عليه كلفة إن شاء الله تعالى فضلا عن نحو عشرين بيتا لوفاق كلامه بل الغالب
أنهم يزيدون هذا المقدار احتياطا منهم ويحتمل أن النسخة التي وقعت لنا منقولة من مسودة المص فقد وجدنا
آخر بعض نسخ النظم تاريخا ذكر فيه أن الناظم ألحق فيه أبياتا بعد الختم لم يعين عددها ولا مواضعها وهو كلام
منقول عن الناظم وقد نقلت نصه آخر الشرح فانظره لا جرم أني ألحقت في المنظومة عشرين بيتا مما نظمته بنفسي
أربعة عشر في نوع المعلل وبيتا في نوع آداب المحدث وأربعة في أسباب الحديث وبيتا آخر في العشرة الأنواع المزيدة
على ابن الصلاح وألفية العراقي وقد شرحتها كلها على نمط شرح كلام المصنف وميزتها بكتابتها في الهامش
بالمداد الأحمر مع التنبيه عليها في الشرح فبها تتم الأبيات التي شرحتها ألفا هذا وأما زيادات المصنف على ألفية
العراقي فجعلت علامتها خطا أحمر مستطيلا بمقدار الزيادة وذلك لأني عزمت عند ابتداء الشرح أن أنبه عليها
في كل موضع منها فلما رأيتها كثيرة جدا أعرضت عن ذلك وسلكت في التمييز أقرب المسالك فللشرح ما هو
أهم مما هنالك والله تعالى ولي التوفيق كتبه الشارح محمد محفوظ بن عبد الله الترمسي
عاملهما الله تعالى بلطفه الجلي والخفي
آمين آمين آمين

المنثور

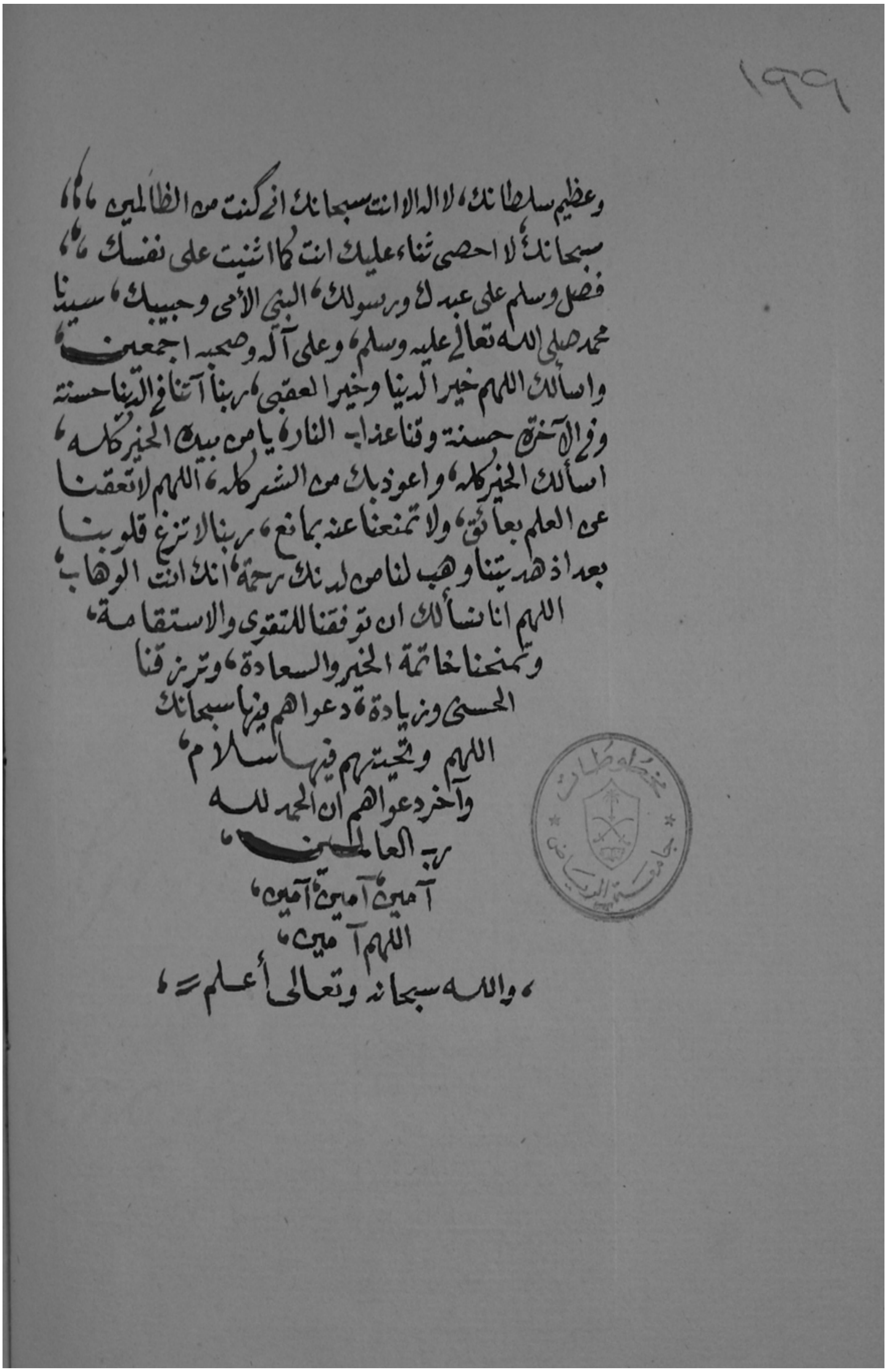
طالب آداب الحديث ... أبيات صح

المصدر: الرياض

(الورقة الأولىٰ منَ المخطوط الأوّل، وفيها تنبيهٌ)

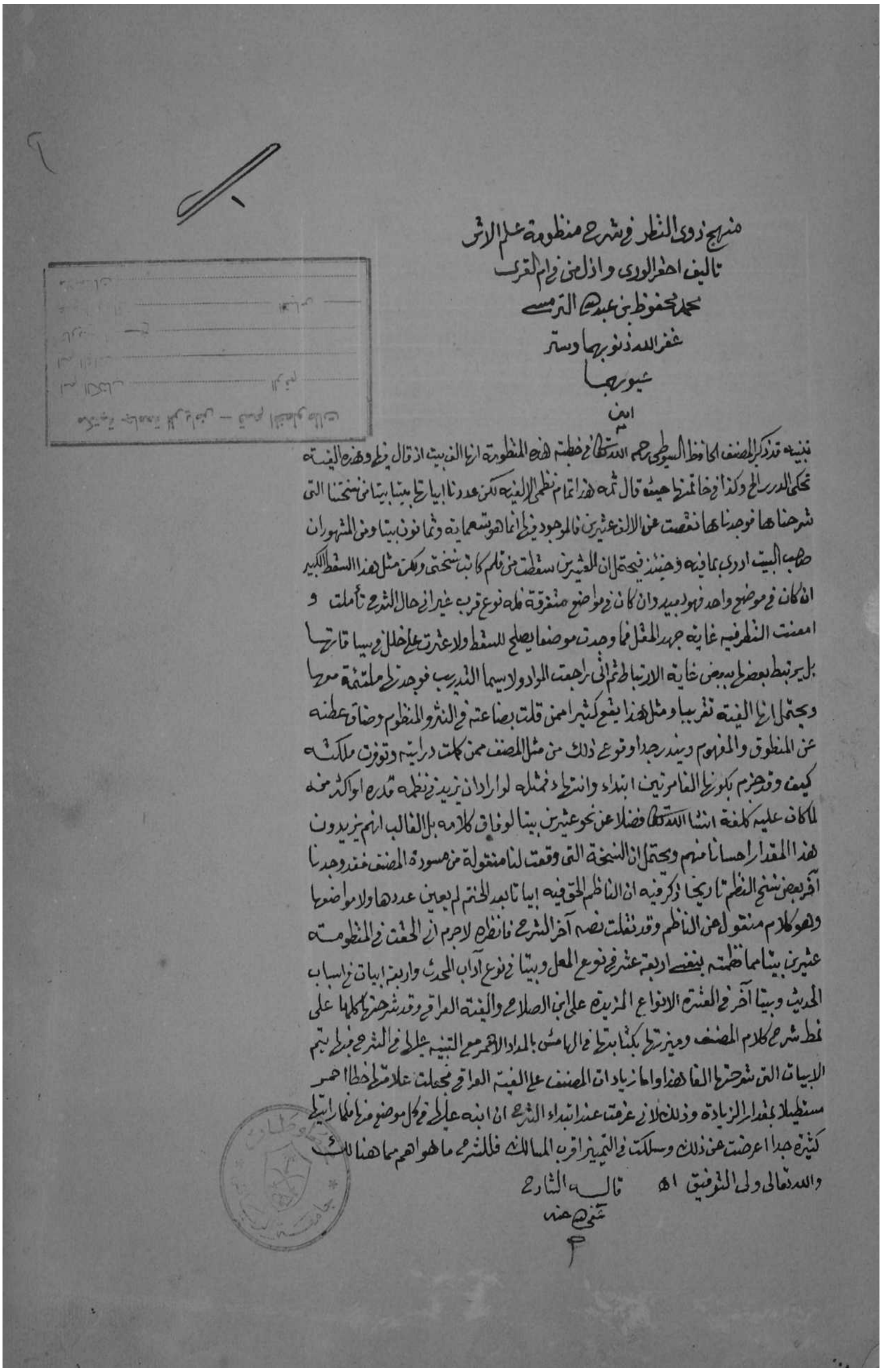


(الورقة الثانية منَ المخطوط الأوّل، وفيها بداية الشرح)


١٩٩

وعظيم سلطانك، لا اله الا انت سبحانك اني كنت من الظالمين ،،
سبحانك لا احصي ثناء عليك انت كما اثنيت على نفسك ،،
فصل وسلم على عبدك ورسولك، النبي الأمي وحبيبك، سيدنا
محمد صلى الله تعالى عليه وسلم، وعلى آله وصحبه اجمعين،
واسألك اللهم خير الدنيا وخير العقبى، ربنا آتنا في الدنيا حسنة
وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار، يا من بيده الخير كله،
اسألك الخير كله، واعوذ بك من الشر كله، اللهم لا تعقنا
عن العلم بعائق، ولا تمنعنا عنه بمانع، ربنا لا تزغ قلوبنا
بعد اذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة انك انت الوهاب،
اللهم انا نسألك ان توفقنا للتقوى والاستقامة،
وتمنحنا خاتمة الخير والسعادة، وترزقنا
الحسنى وزيادة دعواهم فيها سبحانك
اللهم وتحيتهم فيها سلام،
وآخر دعواهم ان الحمد لله
رب العالمين،
آمين آمين آمين،
اللهم آمين،
، والله سبحانه وتعالى أعلم =،

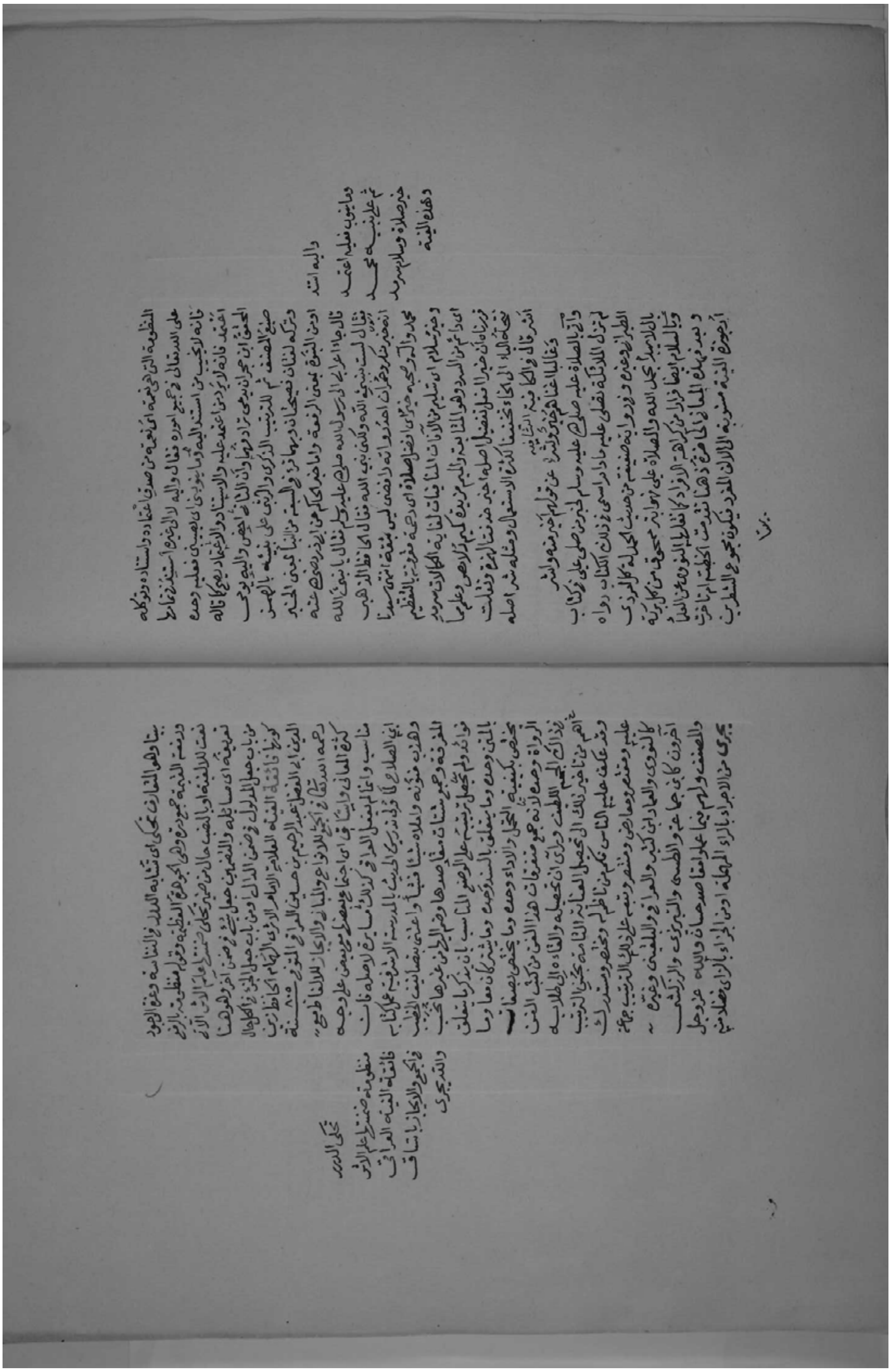
(الورقة الأخيرة منَ المخطوط الأوّل)



منهج ذوي النظر في شرح منظومة علم الأثر
تأليف أحقر الورى وأذل من في أم القرى
محمد محفوظ بن عبد الله الترمسي
غفر الله ذنوبها وستر
عيوبها
آمين

تنبيه: قد ذكر المصنف الحافظ السيوطي رحمه الله تعالى في خطبة هذه المنظومة أنها ألف بيت إذ قال فيها وهذه ألفية تحكي الدرر الخ وكذا في خاتمتها حيث قال تمت هذا تمام نظمي الألفية لكن عددنا أبياتها بيتا بيتا من نسختنا التي شرحناها فوجدناها نقصت عن الألف عشرين فالموجود فيها إنما هو تسعمائة وثمانون بيتا ومن المشهور أن صاحب البيت أدرى بما فيه وحينئذ فيحتمل أن العشرين سقطت من قلم كاتب نسختي ولكن مثل هذا السقط الكبير إن كان في موضع واحد فهو بعيد وإن كان في مواضع متفرقة فله نوع قرب غير أني حال الشرح تأملت وأمعنت النظر فيه غاية جهد المقل فما وجدت موضعا يصلح للسقط ولا عثرت على خلل فيها فإنها بل يرتبط بعضها ببعض غاية الارتباط ثم إني راجعت المواد ولا سيما التدريب فوجدتها ملتئمة معها ويحتمل أنها ألفية تقريبا ومثل هذا يقع كثيرا ممن قلت بضاعته في النثر والمنظوم وضاق عطنه عن المنطوق والمفهوم ويندر جدا وقوع ذلك من مثل المصنف ممن كملت درايته وتوفرت ملكته كيف وقد جزم بكونها ألفية ابتداء وانتهاء مع أنه لو أراد أن يزيد في نظمه قدر ... أو أكثر منه لكان عليه كلفة إن شاء الله تعالى فضلا عن نحو عشرين بيتا لوفاق كلامه بل الغالب أنهم يزيدون هذا المقدار إحسانا منهم ويحتمل أن النسخة التي وقعت لنا منقولة من مسودة المصنف فقد وجدنا آخر بعض نسخ النظم تاريخا ذكر فيه أن الناظم ألحق فيه أبياتا بعد الختم لم يعين عددها ولا مواضعها وهو كلام منقول عن الناظم وقد نقلت نصه آخر الشرح فانظره لا جرم أن الملحقات في المنظومة عشرون بيتا مما ضمنته بنفسي أربعة عشر في نوع المعلل وبيتا في نوع آداب المحدث وأربعة أبيات في أسباب الحديث وبيتا آخر في العشرة الأنواع المزيدة على ابن الصلاح وألفية العراقي وقد شرحتها كلها على نمط شرح كلام المصنف وميزتها بكتابتها في الهامش بالمداد الأحمر مع التنبيه عليها في الشرح قبل تتم الأبيات التي شرحتها ألفا هذا وأما زيادات المصنف على ألفية العراقي فجعلت علامتها خطا أحمر مستطيلا بمقدار الزيادة وذلك لأني عرفتها عند ابتداء الشرح أن أنبه عليها في كل موضع منها لكان أمرا كثيرا جدا أعرضت عن ذلك وسلكت في التمييز أقرب المسالك فللشرح ما هو أهم مما هنالك والله تعالى ولي التوفيق اهـ قاله الشارح
عفي عنه

(الورقة الأولىٰ منَ المخطوط الثاني، وفيها تنبيهٌ)



(الورقة الثانية منَ المخطوط الثاني)

أ/ل١أ

ب/ل١أ

//

منهج ذوي النظر في شرح منظومة علم الأثر

تأليف

العبد الراجي مغفرة مولاه الغني:

محمد محفوظ بن عبد الله التَّرْمَسي

غفر الله ذنوبهما، وستر في الدارين عيوبهما، آمين، آمين

تنبيه

قد ذكر المصنف الحافظ السيوطي ـ رحمه الله تعالى ـ في خطبة هذه المنظومة أنها ألف بيت إذ قال فيها: «وهذه ألفية تحكي الدرر ..إلخ»، وكذا في خاتمتها حيث قال ثمة: «هذا تمام نظمي الألفية»، لكن عددنا أبياتها بيتًا بيتًا من نسختنا التي شرحناها، فوجدناها نقصت عن الألف عشرين، فالموجود فيها إنما هو تسعمائة وثمانون بيتًا، ومن المشهور أن صاحب البيت أدرى بما فيه، وحينئذ فيحتمل أن العشرين سقطت من قلم كاتب نسختي.

ولكن مثل هذا السقط الكبير إن كان في موضع واحد فهو بعيد، وإن كان في مواضع متفرقة فله نوع قرب، غير أني حال الشرح تأملت وأمعنت النظر غاية جهد المقل فما وجدت موضعًا يصلح للسقط، ولا عثرت على خلل في سياقاتها، بل يرتبط بعضها ببعض غاية الارتباط، ثم إني راجعت المواد ولا سيما «التدريب»(١) فوجدتها ملتئمة معها.

ويحتمل أنها ألفية تقريبًا، ومثل هذا يقع كثيرًا ممن قلت بضاعته في المنثور(٢) والمنظوم، وضاق عطَنه عن المنطوق والمفهوم، ويندر جدًا وقوع ذلك من مثل المصنف ممن كملت درايته، وتوفرت ملكته، كيف وقد جزم بكونها ألفًا مرتين: ابتداء وانتهاء، فمثله لو أراد أن يزيد في نظمه قدره أو أكثر منه لما كان عليه كلفة ـ إن شاء الله تعالى ـ فضلًا عن نحو عشرين بيتًا لوفاق كلامه، بل الغالب أنهم يزيدون هذا المقدار إحسانًا منهم.

ويحتمل أن النسخة التي وقعت لنا منقولة من مسودة المصنف، فقد وجدنا آخر بعض نسخ النظم تأريخًا ذكر فيه أن الناظم ألحق فيه أبياتًا بعد الختم لم يعين عددها ولا مواضعها، وهو كلام منقول عن الناظم، وقد نقلت نصه آخر الشرح فانظره(٣).

---

(١) يريد: «تدريب الراوي شرح مختصر النواوي» للحافظ السيوطي.

(٢) من حاشية (أ)، وفي الصلب و(ب): «النثر».

(٣) نصه كما في: (أ/ل١٩٨أ): «قد فرغتُ من نظمها يومَ الخميس عاشر ربيع الآخر سوى أبيات ألحقتها بعد ذلك، ومن تبييضها يوم الأحد ثالثَ عشرة أحسن الله عاقبتها».

لا جرم أني ألحقت في المنظومة عشرين بيتًا مما نظمته بنفسي: أربعة عشر في نوع «المعل»، وبيتًا في نوع «آداب طالب الحديث»[(١)]، وأربعة أبيات في «أسباب الحديث»، وبيتًا آخر في العشرةِ الأنواعِ[(٢)] المزيدةِ على ابن الصلاح وألفية العراقي، وقد شرحتها كلها على نمط شرح كلام المصنف وميزتها بكتابتها في الهامش بالمداد الأحمر مع التنبيه عليها في الشرح، فبها تتم الأبيات التي شرحتها ألفًا.

هذا، وأما زيادات المصنف على ألفية العراقي فجعلت علامتها خطًا أحمر مستطيلًا بمقدار الزيادة[(٣)]، وذلك لأني عزمت عند ابتداء الشرح أن أنبه عليها في كل موضع منها، فلما رأيتها كثيرة جدًا أعرضت عن ذلك وسلكت في التمييز أقرب المسالك[(٤)]، فللشرح ما هو أهم مما هنالك، والله تعالى ولي التوفيق.

[كتبه الشارح: محمد محفوظ بن عبد الله الترمسي
عاملهما الله تعالى بلطفه الجلي والخفي
آمين، آمين، آمين][(٥)].

---

(١) من حاشية (أ) وفي الصلب و(ب) «آداب المحدث» وهو خطأ. والبيت في آداب طالب الحديث، وهو: «وللبخاري رباعيات ... في طالب الحديث نيرات»

(٢) في الحاشية بخط مغاير: «أبيات». وفي (ب): «أنواع».

(٣) وقد جعلتها في النظم مثخّنة، وهي في مخطوط السيوطي مميزة بالحمرة ـ كما في الدراسة ـ، فالسيوطي هو ميز زياداته على العراقي، وتبعه الشارح.

(٤) من وضع خط فوق الكلمات الدالة على المسائل الزوائد.

(٥) في (ب): «قاله الشارح عفا الله عنه».

أ/ل١ب
ب/ل١ب

// **بسم الله الرحمن الرحيم**

الحمد لله الذي خص هذه الأمة بالأسانيد، وأشهد أن لا إله إلا الله المبدئ المعيد، وأن سيدنا محمدًا عبده ورسوله شهادة ترفع مؤديها إلى مراتب أولي التمجيد، صلى الله تعالى[(١)] وسلم عليه وعلى آله الموصولين بالشرف المزيد، وعلى أصحابه[(٢)] الذين بذلوا نفوسهم[(٣)] في تبليغ الأحاديث وقمع انتحال المبطل العنيد، وعلى التابعين لهم في حفظ الآثار والتأييد.

أما بعد: فيقول أحقر الورى، وأذل من في أمِّ القرى: محمد محفوظ بن عبد الله التَّرْمَسي ـ عامله الله تعالى[(٤)] بلطفه الجلي والخفي ـ: هذا تعليق يخف[(٥)] حمله، ويعم[(٦)] ـ إن شاء الله تعالى[(٧)] ـ نفعه، على ألفية المصطلح للحافظ الجلال السيوطي ـ رحمه المولى المعطي ـ، عملته تذكرة لي و للقاصرين مثلي، وجعلت جل مواده ومآخذه «مقدمة ابن الصلاح»، و«شرح النخبة»، و«التدريب في شرح التقريب»، وهو العمدة فيها، بيد أنه من مؤلفات صاحب الأبيات، وهو أدرى بما فيها، ولا سيما مع ذكره أنه جعله شرحًا للتقريب خصوصًا ثم لمقدمة ابن الصلاح ولسائر كتب الفن عمومًا، وسميته: «منهج ذوي النظر، في شرح منظومة علم الأثر».

وأسأل الله الكريم بجاه النبي[(٨)] الرؤوف الرحيم أن يوفقني لإتمامه مع الصواب، وأن

---

(١) ليست في (ب).

(٢) في (ب): «آله وصحبه»

(٣) في (ب): «أنفسهم»

(٤) ليست في (ب).

(٥) في (ب): «خف»

(٦) في (ب): «عم»

(٧) ليست في (ب) وقد درج الشارح في نسخته (أ) على ذكرها في الصلاة والترضي وغيره كما هنا، وفي النسخة (ب) على حذفها، فلا حاجة للتنبيه عليها فيما يأتي.

(٨) قال شيخ الإسلام: «قول السائل لله تعالى: "أسألك بجاه فلان" يقتضي أن هؤلاء لهم عند الله جاه، وهذا صحيح .. ولكن ليس نفس مجرد قدرهم وجاههم مما يقتضي إجابة دعائه إذا =

يجعله خالصًا لوجهه ونافعًا لأولي الألباب، آمين.

وقد اتصلت إلي رواية هذه المنظومة من عموم إجازة شيخنا العلامة السيد أبي بكر ابن محمد شطا المكي، عن العلامة[1] السيد أحمد بن زيني دحلان، عن الشيخ عثمان بن حسن الدمياطي، عن الشيخ عبد الله بن حجازي الشرقاوي، عن الشمس محمد بن سالم الحفني ح ومن إجازة شيخنا السيد محمد أمين بن أحمد المدني، عن الشيخ عبد الحميد الشرواني، عن الشيخ إبراهيم البيجوري، عن الشيخ الشرقاوي، عن الحفني، عن محمد بن محمد البديري، عن علي ابن علي بن الشبراملسي، عن /[ب/ل٢أ] علي الحلبي، عن النور الزيادي، عن السيد يوسف الأرميوني عن المؤلف.

=

سأل الله بهم .. إذا لم يكن منهم دعاء ولا شفاعة، ولا منه سبب يقتضي الإجابة: لم يكن متشفعًا بجاههم، ولم يكن سؤاله بجاههم نافعًا له عند الله، بل يكون قد سأل بأمر أجنبي عنه ليس سببًا لنفعه».

انظر: «مجموع الفتاوى» (١/٢١١-٢١٢)، وللمزيد: (١/٣١٩ وما بعده).

(١) في (ب) زيادة.

بسم الله الرحمن الرحيم

١- [للهِ حَمْـــدِي وإلَيـــهِ أَسْـــتَنِدْ	ومـــا يَنـــوبُ فَعَلَيْـــهِ أَعْتَمِـــدْ
٢- ثمَّ علـــى نَبِيِّـــهِ[(١)] مُحَمَّـــدِ	خَيْـــرُ صَـــلاةٍ وسَـــلامٍ سَـــرْمَدِ[(٢)]
٣- وهـــذِهِ أَلْفِيَّـــةٌ تَحكِـــي الـــدُّرَرْ	منظومـــةٌ ضَـــمَّنْتُها عِلْـــمَ الأَثَـــرْ
٤- فائِقـــةٌ أَلْفِيَّـــةَ العِرَاقِـــي	فِي الجَمْـــعِ والإِيجـــازِ وَاتِّـــسَاقِ[(٣)]
٥- واللهُ يُجْـــرِيْ[(٤)] ســـابِغَ الإِحْـــسانِ	لِيْ وَلَـــهُ ولِـــذَوِيْ الإِيْمَـــانِ

قال رحمه الله تعالى: «**بسم الله الرحمن الرحيم**» أي: باسم المعبود، الواجب الوجود[(٥)]، المستحق لجميع الكمالات لذاته، أصنف هذه المنظومة اجمالًا،/[أ/ل٢أ] وأؤلف بين كل نوع ونوع تفصيلًا.

سأل عثمان بن عفان رضي الله تعالى عنه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن بسم الله الرحمن الرحيم فقال: «هو اسم من أسماء الله، وما بينه وبين اسم الله الأكبر إلا كما بين سواد العين وبياضها من القرب»، رواه الحاكم وقال: صحيح الإسناد[(٦)].

---

(١) في (ف) (ع) (ب): «نبيه».

(٢) في (ع) تكررت «سرمد».

(٣) في (ب): «باتساق».

(٤) في (ع): «يجزي»

(٥) التعبير عن الله سبحانه وتعالى بواجب الوجود هو فرع عن أصل المتفلسفة في إثبات وجود الله بتقسيم الموجودات إلى ممكن الوجود وواجب الوجود. وأول من قسم هذا التقسيم ابن سينا، وقد تفرع عليه الكثير من الانحراف. انظر: «الفتاوى» (٤٩/١-٥٠).

(٦) «المستدرك» (٢٠٢٧)، وكذا أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٥)، والبيهقي في «الشعب» (٢١٢٣)، والعقيلي في «الضعفاء» (٢٣٨١) في ترجمة سلام بن وهب الجَنَدِي وقال: «لا يتابع عليه، ولا يعرف إلا به»، والخطيب في «تاريخه» (٢٧٤/٨). وهو يدور على سلام بن وهب الجَنَدِي، وقد استنكر العلماء هذا الحديث ورموا سلامًا به، قال أبو حاتم: «هذا حديث منكر» ـ كما في «العلل» لابنه (٢٠٢٩) ـ، وقال الذهبي: «عن ابن طاووس بخبر منكر، بل كذب» وساقه.
انظر: «ميزان الاعتدال» (١٨٢/٢).

وأسند ابن أبي حاتم(١)، عن جابر بن زيد(٢) أنه قال: «الله هو الاسم الأعظم»(٣).

وروى ابن جرير الطبري(٤)، عن ابن عباس ــ [رضي الله عنهما] ــ، بسند ضعيف(٥) أنه قال: «الله: ذو الألوهية والعبودية على خلقه أجمعين، والرحمن: الفعلان، من الرحمة، والرحيم: الرفيق بمن أحب أن يرحمه .. إلخ»(٦).

وعن العَرزَمي(٧) قال: «الرحمنَ: جميعَ(٨) الخلقِ، الرحيم: بالمؤمنين»(٩).

(١) عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس بن المنذر الحنّظلي، الإمام ابن الإمام حافظ الرّيّ وابن حافظها، له «الجرح والتعديل»، و«التفسير» وغيرها، توفى: ٣٢٧ هـ.
انظر: «تاريخ الإسلام» (٥٣٣/٧)، و«طبقات الشافعية الكبرى» للسبكي (٣٢٤/٣).

(٢) جابر بن زيد، أبو الشعثاء الأزدي ثم الجَوْفي ـ بفتح الجيم وسكون الواو بعدها فاء ـ البصري، مشهور بكنيته، ثقة فقيه، من الثالثة، مات سنة ثلاث وتسعين، ويقال: ثلاث ومائة، ع.
انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٨٦٥)، و«تهذيب التهذيب» (٣٨/٢).

(٣) في «تفسيره» (٣) بنحوه.

(٤) محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب، أبو جعفر الطبري ـ نسبة لطبرستان ــ، العلم، المجتهد، عالم العصر، له «جامع البيان في تأويل القرآن»، «تاريخ الأمم والملوك»، «تهذيب الآثار»، توفي سنة (٣١٠ هـ).
انظر: «تاريخ بغداد» (٥٤٨/٢)، و«الأنساب» (٤٠/٩)، و«السير» (٢٦٧/١٤)، و«طبقات المفسرين» للسيوطي (ص: ٩٥)، و«معجم المؤلفين» (١٤٧/٩).

(٥) لأن فيه: بشر ابن عمارة الخثعمي المكتب الكوفي، ضعيف، من السابعة، فق. كما في: «تقريب التهذيب» للحافظ (١/ ١٢٣)، وانظر: «تهذيب التهذيب» (٤٥٥/١).

(٦) أخرج شطره الأول الطبري في «تفسيره» (١٢١/١)، وأخرج شطره الثاني من قوله: «الرحيم ..إلخ» بعدُ (١٢٨/١، ١٢٩).

(٧) محمد بن عبيد الله ابن أبي سليمان، العَرْزَمي ــ بفتح المهملة والزاي بينهما راء ساكنة ــ الفزاري، أبو عبد الرحمن الكوفي، متروك، من السادسة، مات سنة بضع وخمسين، ت ق.
انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٤٩٤)، و«تهذيب التهذيب» (٣٢٣/٩).

(٨) من (أ)، (ب): والذي في مصدر التخريج «بجميع».

(٩) في «تفسير الطبري» (١٢٦/١).

وبذلك كله يعلم مناسبة جمع الثلاثة في البسملة، وفي الاقتصار على الرحمن والرحيم إشارة إلى أن رحمته عز وجل سبقت غضبه، ثم لما شاهد المصنف المنعم الحقيقي، ورأى في ضمن الوصفين عموم الإنعام الدنيوي والأخروي أردف البسملة بالحمدلة فقال: **(لله)** تبارك وتعالى لا لغيره: **(حمدي)** الذي هو لغة: الوصف بالجميل، وعرفًا: فعل ينبئ عن تعظيم المنعم لإنعامه.

روى أحمد، وغيره خبر: «إن ربك يحب الحمد»[1].

---

(١) أخرجه أحمد في «مسنده» (١٥٥٨٦) ــ واللفظ له ــ، والبخارى في «الأدب» (٨٥٩)، والنسائى في «الكبرى» (٧٦٩٨)، والطحاوى: في «معاني الآثار» (٤٦٥٣)، والطبرانى في «معجمه» (٨٢١)، والحاكم في «مستدركه» (٦٥٧٥) من طرق عن الحسن البصري عن الأسود بن سريع به مرفوعًا.

والحسن: ثقة فقيه فاضل مشهور، وكان يرسل كثيرًا ويدلس.

انظر: «تقريب التهذيب» (١/١٦٠)، وانظر: «تهذيب التهذيب» (٢/٢٦٦).

وذهب ابن معين ــ كما في «تاريخه» رواية الدوري (٤/٢٢٩) ــ، وابن المديني ــ كما في «العلل» له (ص: ٥٥) ــ، وأبو داود ــ كما في «سؤالات الآجري» (ص: ٢٧٣، ٢٧٤) ــ، والبيهقي ــ كما في «القضاء والقدر» له (١/٣٤٤) ــ، وغيرهم، إلى عدم سماع الحسن من الأسود بن سريع.

وانظر للمزيد: «التابعون الثقات المتكلم في سماعهم من الصحابة» لمبارك الهاجري (ص: ١٩٤-٢١٢).

وتابع الحسن: عبد الرحمن بن أبي بكرة:

فأخرجه ابن أبي شيبة (٢٦٤٦٨) ـ واللفظ له ـ، وأحمد (١٥٥٨٥) وفيه قصة، والبخاري في «الأدب» (٣٤٢)، وابن أبي خيثمة في «تاريخه» (السفر الثاني) (١٨١) من طريق علي بن زيد بن جدعان ـ وسقط من بعض مطبوعات المصنف ـ عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن الأسود بن سريع، قال: قلت: يا رسول الله ﷺ، إني مدحت الله مدحة، ومدحتك أخرى، قال: «هات، وابدأ بمدحك الله».

لكن علي بن زيد بن جدعان: ضعيف.

انظر: «تقريب التهذيب» (١/٤٠١)، وانظر: «تهذيب التهذيب»: (٧/ ٣٢٤).

=

والدَيلمي[(١)] وغيره خبر: «الحمد رأس الشكر، ما شكر الله عبد لا يحمده»[(٢)].

وعن ابن عباس ـ [رضي الله عنهما] ـ: «الحمد لله كلمة الشكر، فإذا قال العبد:

=

ولكنه توبع:

فأخرجه الطبراني (٨٤٤)، والحاكم (٦٥٧٦)، من طريق معمر بن بكار السعدي ثنا إبراهيم بن سعد، عن الزهري، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن الأسود بن سريع، فذكر الحديث وفيه قصة.

ومعمر بن بكار: قال فيه العقيلي: «في حديثه وهم، ولا يتابع على أكثره»، وقال الحافظ: «صويلح».

انظر: «الضعفاء» للعقيلي (٦/ ٤٦)، و«لسان الميزان» (٨/ ١١٥). ولذا عقب الذهبي على حديثه المذكور بقوله: «معمر بن بكار له مناكير».

ولهذا الوجه علة أخرى:

فقد قال ابن منده: إنه لا يصح سماع عبد الرحمن بن أبي بكرة، من الأسود بن سريع ـ كما في «معرفة الصحابة» له (١/١٨٥) ـ.

فالأشبه ـ والله أعلم ـ أن هذا الحديث ضعيف، ولا تصلح طرقه للارتقاء إلى الحسن لغيره.

ويغني عنه في صحيح البخاري (٥٢٢٠)، ومسلم (٢٧٦٠): «ليس أحد أحب إليه المدح من الله» من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه

(١) هو: شهردار بن شيرويه بن شهردار بن شيرويه الديلمي، الإمام، العالم، المحدث، المفيد.
انظر: «السير» (٢٠/ ٣٧٥)، و«شذرات الذهب» (٦/ ٣٠٥).

(٢) أخرجه الديلمي في «مسند الفردوس» (ق ١٠٠/ أ)، وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١٩٥٧٤)، ومن طريقه الخطابي في «غريب الحديث» (١/ ٣٤٦)، والبيهقي في «الشعب» (٤٠٨٥)، من طريق قتادة عن عبد الله بن عمرو ـ رضي الله عنهما ـ به مرفوعًا.

ونبه البيهقي على انقطاعه بين قتادة وعبد الله بن عمرو ـ كما في «الآداب» له (٧١٦) ـ، وقتادة لم يسمع من أحد من الصحابة سوى أنسًا رضي الله عنه فيما ذكره أحمد، ووافقه أبو حاتم وزاد: عبد الله بن سرجس رضي الله عنه.

انظر: «المراسيل» لابن أبي حاتم (١/ ١٦٨، ١٧٥).

الحمد لله، قال: شكرني عبدي»[١].

وفي صحيح مسلم: (الحمد لله تملأ الميزان)[٢].

وتقديم (لله) لإفادة[٣] زيادة الاختصاص والحصر، ثم لما كان من عادة البلغاء تحسين ما يكسب الكلام رونقًا وطلاوة ولاسيما الابتداء أتى بما فيه براعة الاستهلال مع الإشارة إلى أن تيسير هذه /[ب/ل٢ب] المنظومة التي هي نعمة أي نعمة من صدق اعتماده واستناده وتوكله على الله تعالى في جميع أموره فقال: (**وإليه**) لا إلى غيره (**أستند**) في تمامها فإنه لا يخيب من استند إليه (**وما ينوب**) ني أي: يصيبني (**فعليه**) وحده (**أعتمد**) فإنه لا يرد من اعتمد عليه.

والاستناد والاعتماد يصح ـ كما قاله المحقق ابن حجر[٤] ـ أن يدعى ترادفهما، وأن الثاني أخص، وإليه يومئ صنيع المصنف.

(**ثم**) للترتيب الذكري والرُّتْبي[٥] (**على نبيئه**) ـ بالهمز وتركه ـ لغتان فصيحتان،

---

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٨). وبعضه في «الجواهر ومجالس العلم» للدينوري (٨٣٧).

(٢) برقم (٢٢٣).

(٣) في (ب): «للإفادة».

(٤) يريد هنا ابن حجر الهيتمي، وكلامه في «تحفة المحتاج شرح المنهاج» (٦٠/١).

وابن حجر الهيتمي هو: أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي ـ نسبة إلى قرية بمحافظة الغربية بمصر تسمى أبي الهيثم فسهلت العامة الثاء تاء ـ، السعدي الأنصاري، شهاب الدين أبو العباس، ناشر علوم الإمام محمد بن إدريس، وكان بحرًا في علم الفقه وتحقيقه، له «شرح مشكاة المصابيح»، «تحفة المحتاج شرح المنهاج»، «الزواجر عن اقتراف الكبائر»، توفي سنة (٩٧٤ هـ).

انظر: «النور السافر عن أخبار القرن العاشر» للعيدروس (ص: ٢٥٨)، و«فهرس الفهارس» للكتاني (٣٣٧/١)، و«شذرات الذهب» (٥٤١/١٠)، و«الأعلام» للزركلي (٢٣٤/١).

(٥) أي: الترتيب في الذكر والرتبة فإن الله مقدم على نبيه في الذكر في النظم وكذا في الرتبة سبحانه.

وبهما قرئ في السبعة[١]، من النبأ بمعنى الخبر، أو من النَّبْوَة بمعنى الرفعة[٢]./[أ/ل٢ب]

وأما خبر الحاكم، عن أبي ذر رضي الله تعالى عنه قال: جاء أعرابي إلى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال: يا نبيء الله. فقال: «لست بنبيء الله، ولكني نبي[٣] الله»، فقال الحافظ الذهبي: «إنه خبر منكر»، وحُمران ـ أحد رواته ـ رافضي ليس بثقة. انتهى[٤].

سيدنا (**محمد**) وآله وصحبه (**خير**) أي: أفضل (**صلاة**) أي: رحمة مقرونة بالتعظيم (**و**) خير (**سلام**) أي: تسليم من الآفات المنافيات لغاية الكمالات (**سرمد**)

(١) كل القراء غير نافع أبدل الهمزة في لفظ النبيء، قال الشاطبي في «الحرز»:

وجمعًا وفردًا في النّبيء وفي النّبو ... ءة الهمز كلّ غير نافع ابدلا.

انظر: «إبراز المعاني من حرز الأماني» لأبي شامة (ص: ٣٢٧).

(٢) انظر: «لسان العرب» (١٥/٣٠٣).

(٣) يعني: من غير همز.

(٤) أخرجه الحاكم في «مستدركه» (٢٩٠٦) ـ وقال: على شرطهما، وتعقبه الذهبي كما أورده المصنف ـ، من طريق حُمران بن أَعْيَن، ـ وفي الطريق إليه ضعف ـ عن أبي الأسود الديلي، عن أبي ذر به. وحمران: ضعيف رمي بالرفض، من الخامسة.

انظر: «تقريب التهذيب» (١/١٧٩)، وانظر: «تهذيب التهذيب» (٣/ ٢٥).

ومع هذا فقد اختلف على حمران فيه:

فأخرجه ابن عدي في «الكامل» (٣/٣٦٧) ـ من طرق ثابتة ـ عن حمزة الزيات، عن حمران بن أعين قال: «جاء رجل ..» فذكر الحديث مرسلًا، ولعله الأشبه بالصواب من إسناد الحاكم.

فحديث أبي ذر: ضعيف؛ لضعف حمران وإرساله، لا سيما وحمران من صغار التابعين.

وله شاهد من حديث ابن عباس رضي الله عنهما أخرجه العقيلي في «الضعفاء» (٣٦١٠)، وابن جميع الصيداوي في «معجمه» (١/٢٢٦) من طريق عبد الرحيم بن حماد الثقفي، حدثنا الأعمش، عن الشعبي، عن ابن عباس به مثله. لكن عبد الرحيم هذا قال فيه العقيلي: «له عن الأعمش مناكير، وما لا أصل له من حديث الأعمش»، وقال الذهبي: «شيخ واه».

انظر: «الضعفاء» للعقيلي (٣/٥٧٦)، و«ميزان الاعتدال» (٢/٦٠٤).

فالحديث بشاهده لا يرتقي عن رتبة الضعيف، والله أعلم.

أي: دائم، من السرد، وهو: المتابعة، والميم مزيدة كميم دُلامِص[١].

وعلم مما قررناه أن خير: أفعل تفضيل، أصله أخير[٢]، حذفت الهمزة ونقلت فتحة الياء إلى الخاء تخفيفًا لكثرة الاستعمال[٣]، ومثله شر، أصله: أشر.

قال في الكافية الشافية:

وغالبًا أغناهم خير وشر ... عن قولهم أخير منه وأشر[٤]

وأتى بالصلاة عليه صلى الله تعالى عليه وسلم لخبر: «من صلى علي في كتاب لم تزل الملائكة تصلي عليه مادام اسمي في ذلك الكتاب». رواه الطبراني وغيره[٥].

---

(١) الدُّلامِصُ: الْبَرَّاق، وهو الدَّلِيصُ: البَرِيق، والميم زائدة.

انظر: «لسان العرب» (٧/٣٧).

فالميم في سرمد مزيدة من السرد.

(٢) في (ط) صفحة ٥ حاشية ١: «قوله: "أصله أخير" وإنما لم تحذف الهمزة في فعل التعجب منهما نحو: ما أخير زيدًا، وأشرِرِ بعمرو، لأن استعمال هذين اللفظين اسمًا أكثر من استعمالهما فعلًا، فحذفت الهمزة في موضع الكثرة، وبقيت على أصلها في موضع القلة. كتبه الشارح عفا الله عنه».

(٣) في (ط) صفحة ٥ حاشية ٢: «قوله: "لكثرة الاستعمال" وقد تستعمل على الأصل، ومنه حديث البخاري: "إن من أخيركم أحسنكم أخلاقًا"».

انظر: «صحيح البخاري» (٦٠٢٩).

(٤) انظر: «الكافية» مع شرحها لابن مالك (٢/١١٢١).

(٥) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٨٣٥)، والخطيب في «شرف أصحاب الحديث» (ص: ٣٦)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٦/٨٠، ٨١)، والسلفي في «الوجيز في ذكر المُجاز والمُجيز» (٨)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (١/٢٢٨) من طرق عن بشر بن عبيد، عن حازم بن بكر القرشي، عن يزيد بن عياض، عن عبد الرحمن الأعرج، عن أبي هريرة ﷺ مرفوعًا به.

بشر بن عبيد: كذبه الأزدي، وقال عنه ابن عدي: «منكر الحديث» وقال أيضًا: «بين الضعف جدًا».

انظر: «الكامل» (٢/ ١٧٠، ١٧٣)، و«ميزان الاعتدال» (١/ ٣٢٠).

=

=

ويزيد بن عياض: «متروك».

انظر: «الكاشف» للذهبي (٢/ ٣٨٨)، و«ميزان الاعتدال» (٤/٤٣٦-٤٣٨)، و«تهذيب التهذيب» (١١/ ٣٥٢-٣٥٤).

وقد توبع كل منهما:

فأما بشر بن عبيد: فقد تابعه شيبان بن فروخ:

فأخرجه السلفي في «الحادي والعشرين من المشيخة البغدادية» (حديث ٣٩ وهو مخطوط) من طريق حسن الإسناد إلى شيبان، عن يزيد بن عياض به مرفوعًا.

وشيبان بن فروخ: «صدوق يهم».

انظر: «تقريب التهذيب» (١/٢٦٩)، وانظر: «تهذيب التهذيب» (٤/٣٧٥).

وأما يزيد بن عياض، فقد تابعه: محمد بن إبراهيم بن أمية القرشي:

فأخرجه قوام السنة في «الترغيب» (١٦٩٧)، والرافعي في «تاريخ قزوين» (٤/١٠٧)، من طريق ـ فيه ضعف ـ عن عبد السلام بن محمد المصري، ثنا سعيد بن عفير، قال: حدثني محمد بن إبراهيم بن أمية القرشي المديني، عن الأعرج عن أبي هريرة مرفوعًا به.

لكن عبد السلام بن محمد: «منكر الحديث».

انظر: «لسان الميزان» (٥/ ١٧٩).

وذهب ابن الجوزي، والذهبي إلى وضع حديث أبي هريرة ﷺ.

انظر: «الموضوعات» (١/٢٢٨)، و«ميزان الاعتدال» (١/٣٢٠).

وللحديث شاهد من حديث أبي بكر ﷺ: عند الخطيب في: «شرف أصحاب الحديث»: (ص: ٣٥)، وابن عدي في «الكامل» (٤/٢٢٧)، ومن طريقه ابن الجوزي في «الموضوعات» (١/٢٢٨) وحكما عليه بالوضع؛ لأنه من رواية أبي داود النخعي قال ابن عدي: «اجتمعوا على أنه يضع الحديث»، وقال الحافظ: «كذبه ونسبه إلى الوضع من المتقدمين والمتأخرين ممن نُقل كلامهم في الجرح أو ألفوا فيه فوق الثلاثين نفسًا».

انظر: «الكامل» (٤/٢٢٧)، و«لسان الميزان» (٤/١٦٦).

وله شاهد آخر من حديث ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ:

فأخرجه قِوَام السنة في «ترغيبه» (١٦٩٩)، من طريق كادح بن رحمة، حدثنا نهشل بن سعيد، عن الضحاك، عن ابن عباس مرفوعًا به نحوه.

=

وفي رواية ضعيفة من حديث الحمدلة: «كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بحمد الله والصلاة علي فهو أبتر ممحوق من كل بركة»(١).

=

كادح بن رحمة: كذاب.

انظر: «لسان الميزان» (٦/٤٠٧-٤٠٩).

ونهشل بن سعيد: متروك.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٥٦٦)، وانظر: «تهذيب التهذيب» (١٠/٤٧٩).

فالحديث بشواهده لا يخرج عن كونه موضوعًا، والله أعلم.

(١) أخرجه بهذا التمام ـ بذكر الصلاة والمحق من كل بركة ـ الخليلي ـ كما في: «المنتخب من الإرشاد» له ـ: (١١٨) وضعفه بهذا التمام، والرافعي في «أخبار قزوين» (٢/٢٢٨) من طريقين عن إسماعيل أبي زياد، عن يونس بن يزيد الأيلي، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة ﷺ مرفوعًا به.

وإسماعيل بن أبي زياد: متروك، كذبوه، من الثامنة، ق.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ١٠٧)، وانظر: «تهذيب التهذيب»: (١/٢٢٩).

وأخرجه ابن أبي شيبة: (٢٧٠٩٨) ـ واللفظ له ـ، وعنه ابن ماجه: (١٨٩٤)، وأخرجه أحمد (٨٧١٢)، وأبو داود (٤٨٤٠)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٢٥٥)، من طرق عن الأوزاعي، عن قرة بن عبد الرحمن، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة ﷺ مرفوعًا: «كل كلام ذي بال لا يُبدأ فيه بالحمد لله فهو أقطع».

وقرة بن عبد الرحمن: صدوق له مناكير، من السابعة، مات سنة سبع وأربعين، م ٤.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٤٤٥)، و«تهذيب التهذيب» (٨/٣٧٣).

وتابعه سعيد بن عبد العزيز عند النسائي في «الكبرى» (١٠٢٥٦) به مرفوعًا.

وسعيد: ثقة إمام كما في «تقريب التهذيب» (ص: ٢٣٨)،

وانظر: «تهذيب التهذيب» (٤/٦٠).

لكن ذكر أبو داود ـ كما في «سننه» بعد حديث (٤٨٤٠) ـ أن سعيد بن عبد العزيز ممن رواه عن الزهري مرسلًا.

وخالفهما في رفع الحديث سائر أصحاب الزهري فرووه عنه مرسلًا.

=

وبالسلام[١] أيضًا فرارًا من كراهة الإفراد، كما نقلها النووي عن العلماء[٢].

(**و**) بعد فـ (**هذه**) المعاني الحاضرة ذهنًا ـ تقدمت الخطبة أم تأخرت ـ أرجوزة (**ألفية**) منسوبة إلى الألف المفرد فيكون مجموع الشطرين /[ب/ل٣أ] بيتًا، وهو المتعارف (**تحكي**) أي: تشابه (**الدرر**) في النفاسة وعزة الوجود ورفعة القيمة، جمع: درة، وهي الجوهرة العظيمة.

وقوله: (**منظومة**) بالرفع: نعت للألفية، أو بالنصب: حال من ضمير تحكي (**ضَمَّنْتُها علمَ الأثر**)[٣] الآتي تعريفه، أي: مسائله، والتضمين: جعل شيء في ضمن آخر، وهو هنا

=

فأخرجه إسحاق بن راهوية ـ كما في «تخريج الكشاف» للزيلعي (٢٤/١) ـ من طريق شعيب ابن أبي حمزة، والنسائي في «الكبرى» (١٠٢٥٧، ١٠٢٥٨) عن عُقيل بن خالد، والحسن بن عمر.

والحسن بن عمر بن شقيق: ثقة،

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ١٦٢)، وانظر: «تهذيب التهذيب» (٣١٠/٢).

كلهم عن الزهري به مرسلًا.

وأخرجه عبد الرزاق (١٠٤٥٥) عن معمر عن رجل عن النبي ﷺ به، ويحتمل أن يكون هو الزهري كذلك.

قال النسائي: «والمرسل أولى بالصواب» ـ كما في «تحفة الأشراف» عن «عمل اليوم والليلة» (١٩٣٤١)، ولم أجده فيما وقع لي من مطبوعات الكتاب ـ، وكذا قال الدارقطني ـ كما في «العلل» (١٣٩١)، و«السنن» (٨٨٣)، ولعله الأشبه.

(١) يعني: وأتى بالسلام أيضًا .. إلخ.

(٢) انظر: «شرح صحيح مسلم» (٦٦/١).

(٣) في (ط) صفحة ٥-٦، حاشية ٣: «قوله: "علم الأثر الآتي .. إلخ" أي: علم مصطلح الحديث، وفيه عدة مصنفات ما بين كبير وصغير.

وذكر الحافظ ابن حجر أن أول من صنف في ذلك القاضي أبا محمد ـ أي: الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد الرَّامَهُرْمُزى[أ] ـ صنف فيه «المحدث الفاصل بين الراوي والواعي» لكنه لم

=

من باب جعل المدلول في ضمن الدال، أو من باب جعل الجزء في الكل.

=

يستوعب، والحاكم أبا عبد الله، لكنه لم يهذب ولم يرتب، وكذا أبو نعيم(ب) عمل على كتابه مستخرجًا وأبقى أشياء للمتعقب، ثم جاء الخطيب البغدادي فصنف في ذلك كتبًا كثيرة؛ فإنه قل فن من فنون الحديث إلا وصنف فيه جزءًا مفردًا، وللقاضي عياض المالكي(ج) «الإلماع»، وللمَيَانِجي(د) «جزء ما لا يسع المحدث جهله» وغير ذلك، إلى أن جاء أبو عمرو ابن الصلاح فألف كتابه المشهور، واعتنى بمصنفات الخطيب، وأخذ نخب فوائدها فاجتمع فيه ما لا يجتمع في غيره، وهو الذي عكف العلماء [عليه] بعده وساروا بسيره(هـ).

ونظمه جماعة من الحفاظ منهم العراقي فرحم الله الجميع، كتبه الشارح عفا الله عنه».

(أ) الرَّامَهُرْمُزي هو: الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد الفارسي الرامهرمزي ـ نسبة إلى رامهرمز وهي إحدى كور الأهواز من بلاد خوزستان ـ الحافظ، البارع، محدث العجم، له «المحدث الفاصل بين الراوي والواعي»، «أمثال الحديث»، «الفلك في مختار الأخبار والأشعار»، توفي سنة (٣٦٠ هـ). انظر: «الأنساب» (٤٧/٦)، و«السير» (٧٣/١٦)، و«الوافي بالوفيات» (٤٢/١٢)، و«معجم المؤلفين» (٢٣٥/٣).

(ب) أبو نعيم هو: أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق، الأصبهاني، أبو نعيم، الحافظ، الثقة، العلامة، له «حلية الأولياء»، «تاريخ أصبهان»، «المستخرج على الصحيحين»، توفي سنة (٤٣٠ هـ). انظر: «السير» (٤٥٣/١٧)، و«الوافي بالوفيات» (٥٢/٧)، و«طبقات الشافعية الكبرى» للسبكي (١٨/٤)، و«معجم المؤلفين» (٢٨٢/١).

(ج) القاضي عياض هو: عياض بن موسى بن عياض اليحصبي، أبو الفضل، العلامة، الحافظ الأوحد، القاضي، له «الإلماع في أصول الرواية والسماع»، «الشفا بتعريف حقوق المصطفى»، «مشارق الأنوار على صحاح الآثار»، توفي سنة (٤٧٦ هـ). انظر: «السير» (٢١٢/٢٠)، و«طبقات الحفاظ» للسيوطي (ص: ٤٧٠)، و«شذرات الذهب» (٢٢٦/٦)، و«معجم المؤلفين» (١٦/٨).

(د) والمَيَانِجي هو: يوسف بن القاسم بن يوسف بن فارس بن سوار الميانجي ـ موضع بالشام، لم أجد في المصادر أخص منه ـ، القاضي، الإمام، الحافظ، المحدث الكبير، كان مسند الشام في زمانه، له «الأمالي»، «ما لا يسع المحدث جهله»، توفي سنة (٣٧٥ هـ).

انظر: «الأنساب» (٥١٣/١٢)، و«معجم البلدان» لياقوت الحموي (٢٣٨/٥)، و«السير» (٣٦١/١٦)، و«طبقات الشافعية» للسبكي (٤٨٨/٣)، و«معجم المؤلفين» (٣٢٣/١٣).

(هـ) انظر: «النزهة» (ص: ٢٩-٣٤). وما بين المعقوفتين منها. وفيها: «مِن أول من صنف في ذلك».

حال كونها (**فائقة ألفية**) العلامة الإمام الأثري الهمام الحافظ زين الدين أبي الفضل عبد الرحيم بن حسين (**العراقي**) المتوفى سنة ٨٠٥ رحمه الله تعالى (**في الجمع**) للأنواع والمباني (**والإيجاز**) للألفاظ مع كثرة المعاني (**واتِّسَاقِ**) أي: اجتماع بعضها مع بعض على وجه مناسب، وإنما لم يفعل العراقي كذلك مسايرة لأصله،/[أ/ل٣أ] فإن ابن الصلاح لما ولي تدريس الحديث بالمدرسة الأشرفية[١] عمل كتابه وهذب فنونه وأملاه شيئًا فشيئًا، واعتنى بتصانيف الخطيب المفرقة، وجمع شتات مقاصدها، وضم إليها من غيرها نخب فوائد، ولم يحصل ترتيبه على الوضع المناسب: بأن يذكر ما يتعلق بالمتن وحده، وما يتعلق بالسند وحده، وما يشتركان معًا، وما يختص بكيفية التحمل والأداء وحده، وما يختص بصفات الرواة وحده، لأنه جمع متفرقات هذا الفن من كتب الفن في ذلك[٢] الحجم اللطيف، ورأى أن تحصيله وإلقاءه إلى طلابه أهم من تأخير ذلك إلى تحصيل العناية التامة بحسن الترتيب، وقد عكف عليه الناس، فكم من ناظم له ومختصر، ومستدرك عليه ومقتصر، ومعارض ومنتصر[٣].

وتبعه على ذلك الترتيب جماعة: كالنووي، والعماد ابن كثير، والعراقي، والبلقيني[٤]، وغيره آخرون.

---

(١) نسبة للملك الأشرف مظفر الدين موسى بن العادل حيث اشترى دار الأمير صارم الدين قايماز وبناها دار حديث وأخرب حمامها وبناه سكنًا للشيخ المدرس بها.

انظر: «البداية والنهاية» لابن كثير (١٦/٦٩٦). و«الدارس في تاريخ المدارس» (١/١٥).

(٢) في (ب): «ذاك»

(٣) انظر: «نزهة النظر» (ص: ٣٤).

(٤) عمر بن رسلان بن نصير، سراج الدين أبو حفص الكناني العسقلاني الأصل البلقيني المولد المصري الشافعي، الشيخ الفقيه المحدث الحافظ المفسر الأصولي، من كتبه «التدريب»، لم يتمه، و«تصحيح المنهاج» و«محاسن الاصطلاح»، توفي سنة ٨٠٥ هـ.

انظر: «طبقات الشافعية» لابن قاضي شهبة (٤/٣٦)، و«المنهل الصافي» لابن تغري بردي (٦/٣٢٧).

كابن جماعة(١)، والطِّيْبي(٢)، والتِّبْرِيْزِي(٣)، والزركشي، والمصنف، ولهم فيما عملوا مقاصد حسان.

(والله) عز وجل **(يجري)** من الإجراء ـ بالراء المهملة ـ، أو من الجزاء ـ بالزاي ـ فضلًا منه /[ب/ل٣ب] **(سابغ الإحسان)** من إضافة الصفة إلى الموصوف، أي: الإحسان السابغ، أي: التام، وهو الجنة.

فعن أنس بن مالك [رضي الله عنه] قال: قرأ رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم: ﴿هَلۡ جَزَآءُ ٱلۡإِحۡسَٰنِ إِلَّا ٱلۡإِحۡسَٰنُ ٦٠﴾(٤)، ثم قال: «أتدرون ما قال ربكم؟» قالوا الله ورسوله أعلم، قال: «يقول هل جزاء من أنعمت عليه بالتوحيد إلا الجنة؟!»(٥).

---

(١) محمد بن إبراهيم بن سعد بن جماعة، بدر الدين أبو عبد الله الكناني الحموي الشافعي، له «المنهل الروي»، «كشف المعاني في المتشابه»، توفي سنة ٧٣٣.
انظر: «فوات الوفيات» (٣/٢٩٧)، و«لحظ الألحاظ بذيل تذكرة الحفاظ» للحسيني (ص: ١٠٧)، و«الأعلام» (٥/٢٩٧).

(٢) الحسين بن محمد بن عبد الله، شرف الدين الطيبي: من علماء الحديث والتفسير والبيان، له: «الخلاصة في معرفة الحديث»، «شرح مشكاة المصابيح» توفي سنة: ٧٤٣.
انظر: «طبقات الشافعية الكبرى» للسبكي (١٠/٧٦)، و«الأعلام» (٢/٢٥٦).

(٣) علي بن عبد الله ابن أبي الحسن بن أبي بكر الأردُبيلي، تاج الدين التبريزي، الشافعي، المتضلّع بغالب الفنون من المعقولات والفقه والنحو والحساب والفرائض، له «مبسوط الأحكام»، «الكافي في علوم الحديث»، «القسطاس المستقيم في الحديث الصحيح القوي»، توفي سنة: ٧٤٦.
انظر: «شذرات الذهب» (٨/٢٥٦)، و«طبقات الشافعية الكبرى» للسبكي (١٠/١٣٧-١٣٨)، و«الأعلام» (٤/٣٠٦).

(٤) [الرحمن: ٦٠].

(٥) أخرجه الثعلبي في «تفسيره»: (٩/١٩٢) ومن طريقه البغوي في «معالم التنزيل» (٤/٣٤٣)، وأخرجه أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» (١/١٨٠)، والواحدي في «الوسيط» (٤/٢٢٧)، من طرق عن بشر بن الحسين القيسي الأصبهاني، ثنا الزبير بن عدي، عن أنس بن مالك رضي الله عنه مرفوعًا به.
وبشر بن الحسين: قال فيه البخاري: «فيه نظر»، وقال الدارقطني: «متروك، عن الزبير بن عدي بواطيل، وله عنه نسخة موضوعة».
=

(**لي وله**) أي: للحافظ العراقي (**ول**) هؤلاء العلماء الأعيان وغيرهم من (**ذوي**) أي: أصحاب (**الإيمان**) أي: التصديق الجازم بكل ما عُلم مجيئه صلى الله تعالى عليه وسلم به بالضرورة، إجمالًا في الإجمالي، وتفصيلًا في التفصيلي(١).

فذوي جمع ذي بمعنى صاحب، إلا أن الأول يقتضي تعظيم المضاف إليها والموصوف بها بخلاف الثاني(٢).

ومن ثم قال تعالى في معرض مدحِ يونس: ﴿وَذَا ٱلنُّونِ﴾(٣)، والنهيِ(٤) عن اتباعه ﴿كَصَاحِبِ ٱلْحُوتِ﴾(٥)، إذ النون لكونه جعل فاتحة سورة أفخم وأشرف من لفظ الحوت، والجملة إنشائية أوردها بصورة الخبر لأنه أبلغ في رجاء الإجابة حتى كأن ذلك واقع بالفعل.

وبدأ بنفسه /[أ/ل٣ب] لخبر أبي داود: «كان صلى الله تعالى عليه وسلم إذا دعا بدأ بنفسه»(٦).

=

انظر: «التاريخ الكبير» للبخاري: (٢/٧١)، و«الضعفاء والمتروكون» للدارقطني (ص: ١٥٩-١٦٠)، وللمزيد «لسان الميزان» للحافظ (٢/٢٩٢-٢٩٣).

(١) والأشبه في معنى الإيمان لغة أنه الإقرار لا مجرد التصديق، قال شيخ الإسلام: «الإيمان هو الإقرار؛ لا مجرد التصديق، والإقرار ضُمِّن قول القلب الذي هو التصديق، وعمل القلب الذي هو الانقياد»، وأما معناه شرعًا فهو: قول وعمل يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية.

انظر: «مجموع الفتاوى» (٧/٦٣٨).

(٢) أي: أن التعبير بـ «ذوي» تقتضي تعظيمًا للعلماء أكثر مما لو قال: «أصحاب» لأن الذال أفخم كما سيبنه بعد.

(٣) [الأنبياء: ٨٧].

(٤) أي: قال تعالى لنبيه ﷺ في معرض النهي عن اتباعه في تركه قومه قبل أمر ربه له.

(٥) [القلم: ٤٨].

(٦) أخرجه أبو داود (٣٩٨٤)، وأخرجه ابن أبي شيبة (٢٩٧١٤)، وأحمد (٢١١٢٦)، والترمذي (٣٣٨٥) وقال: « هذا حديث حسن غريب صحيح»، والنسائي في «الكبرى» (١١٢٤٨) من طرق عن حمزة الزيات، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما عن أبي بن كعب ﷺ مرفوعًا به.

=

وقال ﷻ عن موسى: ﴿رَبِّ ٱغْفِرْ لِي وَلِأَخِي﴾[(١)]، وعمم لثنائه تعالى على فاعليه بقوله: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا﴾[(٢)]، وقوله عن نوح: ﴿رَّبِّ ٱغْفِرْ لِي وَلِوَٰلِدَيَّ وَلِمَن دَخَلَ بَيْتِيَ مُؤْمِنًا وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾[(٣)]، آمين[(٤)].

=

تفرد بهذا اللفظ: حمزة عن أبي إسحاق، وهو: «صدوق زاهد، ربما وهم».

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ١٧٩)، و«تهذيب التهذيب» (٣/٢٧-٢٨).

وخالفه عن أبي إسحاق: رقبة بن مقصلة عند مسلم (٢٣٨٠)، والنسائي في «الكبرى»: (١١٢٤٤) فقال: «وكان إذا ذكر أحدا من الأنبياء بدأ بنفسه».

وتابع رقبة على لفظه: إسرائيل بن يونس عند مسلم (٢٣٨٠) بنحو حديث رقبة بن مقصلة قبله ولم يذكر لفظه، ووقع من لفظ إسرائيل عند: عبد بن حميد (١٦٩)، والنسائي في «الكبرى»: (٥٨١٣).

وتابعهما: قيس بن الربيع عند عبد الله بن أحمد في زوائده على «المسند» (٢١١٣٠).

فلعل هذا اللفظ أشبه والله أعلم.

(١) [الأعراف: ١٥١].

(٢) [الحشر: ١٠].

(٣) [نوح: ٢٨].

(٤) وانظر لمسألة تقديم الداعي لغيره في الدعاء: «فتح الباري» (١١/١٣٧).

حد الحديث، [وأقسامه[(١)]]

٦- عِلْمُ الحَدِيثِ: ذُو قَوانِينَ تُحَدْ يُدْرَى بِهَا أَحْوَالُ مَتْنٍ وَسَنَدْ
٧- فَذَانِكَ الموضوعُ، والمقصودُ أَنْ يُعْرَفَ المقبُولُ والمَرْدُودُ
٨- والسندُ: ٱلإِخْبارُ عَنْ طَرِيقِ مَتْنٍ كَٱلإِسْنادِ لَدَى[(٢)] الفَرِيقِ[(٣)]
٩- وَالْمَتْنُ: ما انْتَهَى اِلَيْهِ السَّنَدُ مِنَ الْكَلامِ، والحديثَ قَيَّدُوا
١٠- بِما أضيفَ لِلنَّبِيِّ قَوْلاً أَوْ فِعْلاً وَتَقْرِيراً وَنَحْوَهَا حَكَوْا
١١- وَقِيلَ: لا يَخْتَصُّ بِالمَرْفُوعِ بَلْ جَاءَ[(٤)] لِلمَوْقُوفِ وَالمَقْطُوعِ
١٢- فَهْوَ عَلَى هَذَا مُرادِفُ الْخَبَرْ وَشَهَّرُوا رِدْفَ الحَدِيثِ والأَثَرْ[(٥)]
١٣- وَالأَكْثَرُونَ قَسَّمُوا هَذِيْ السُّنَنْ إِلَى صَحِيحٍ وَضَعِيفٍ وَحَسَنْ][(٦)]

(حد الحديث) وما يتبعه **(وأقسامه)**

قدمه[(٧)] لأن حق من طلب علمًا ـ أي علم كان ـ أن يتصور ـ ولو بوجه ما ـ وحدته

(١) ليست في (ب).

(٢) في: «الذي».

(٣) في (ع): «فريق».

(٤) في (ف): «جا».

(٥) في (ف): «شمول هذين الأثر»

(٦) في (س) سقط إلى هنا.

(٧) في (ط) صفحة ٧ حاشية ١: «قوله: "قدمه": أي: الحد، وهو عند الأصوليين ما يميز الشيء عما سواه، كالمعرف عند المناطقة، ولا يميز كذلك إلا ما يخرج عنه شيء من أفراد المحدود، ولا يدخل فيه شيء من غيرها، والأول لمفهوم الحد لأنه بالذاتيات، والثاني مبين لخاصته لكونه بالعرضيات، وهذا معنى قولهم: الحد الجامع المانع، ويقال: المطرد المنعكس، وهذا في الحقيقة يتضمن أربع قضايا، كلما وجد الحد وجد المحدود، وكلما انتفى المحدود انتفى الحد، والثانية لازمة للأولى؛ لأنها عكس نقيضها فأغنت الأولى عنها، وكلما انتفى المحدود وجد الحد، والرابعة لازمة للثالثة لأنها عكس نقيضها، كما أن الثانية لازمة للأولى، فصارت الأولى والثالثة شرطيتين لابد منها. تأمل، كتبه الشارح عفا الله عنه».

=

الجامعة لكثرته، والموجبة لمعرفتة مستمده، وموضوعه، وغايته، لئلا يضل سعيه، فإنه لو اندفع إلى الطلب قبل ذلك لم يأمن فوات ما يُرَجِّيه، وضياع الوقت فيما لا يعنيه.

ف(**علم الحديث**) دراية كما هو المراد عند الإطلاق على ما صرح به شيخ الإسلام(١).

قال الأمير لعل هذا في الماضي، وإلا فالآن لا يطلق /[ب/ل٣أ] عليه إلا مقيدًا بالمصطلح، علم (**ذو قوانين تحد**) أي: مضبوطة، جمع قانون بمعنى قاعدة، وهو: حكم كلي ينطبق على جميع جزئياته ليتعرف أحكامها منه.

(**يدرى بها**) أي: يعرف بتلك القوانين (**أحوال متن و**) أحوال (**سند**) من صحة وحسن وضعف ورفع ووقف وقطع وعلو ونزول وكيفية التحمل والأداء وصفات الرجال وغير ذلك.

(**فذانك**) المتن والسند، أي: كل منهما هو: (**الموضوع**) أي: موضوع علم الحديث، (**و**) أما (**المقصود**) منه، أي: فائدته، ف (**أن يعرف**) الحديث (**المقبول**) فيعمل به (**و**) يعرف (**المردود**) فلا يعمل به؛ لأنه إما أن يوجد فيه أصل صفة القبول، وهو: ثبوت صدق الناقل، أو أصل صفة الرد، وهو: ثبوت كذب الناقل أو لا، فالأول: يغلب على الظن ثبوت صدق الخبر لثبوت صدق ناقله؛ فيؤخذ به، والثاني: يغلب على الظن كذب الخبر لثبوت كذب ناقله؛ فيطرح، والثالث: إن وجدت قرينة تلحقه بأحد القسمين التحق، و إلا فيتوقف فيه، وإذا توقف عن العمل به صار كالمردود، لا لثبوت صفة الرد، بل لكونه لم يوجد فيه صفة توجب القبول. أفاده في «نزهة النظر»(٢)، فتأمله.

(**والسند**) هو: (**الإخبار**) ـ بكسر الهمزة ـ مصدرًا (**عن طريق ... متن**) أخذًا من السند: ما ارتفع وعلا من سفح الجبل، لأن المسنِد ـ بكسر النون ـ يرفعه /[أ/ل٤أ]

=

انظر: «جمع الجوامع» مع شرح المحلي وحاشية ابن العطار: (١/١٧٦-١٧٩).

(١) يريد الحافظ ابن حجر تبعًا للسيوطي في «تدريبه» حيث درج على تلقيب الحافظ بذلك، وقد نبه المصنف في الخاتمة في أنواع الضعيف على المراد بهذا اللقب.

والنقل لم أجده للحافظ، وإنما عزاه في «اليواقيت والدرر» للعراقي (١/٢٣٠).

(٢) انظر: «نزهة النظر» (ص: ٥٥-٥٨).

إلى قائله، أو فلان سند، أي: معتمد، فسمى الإخبار عن ذلك سندًا لاعتماد الحفاظ في صحة الحديث وضعفه عليه.

والإسناد: رفع الحديث إلى قائله. فهما متقاربان في معنى الاعتماد المذكور، وقال بعضهم: إنهما شيء واحد، وهذا معنى قوله: (**كالإسناد**) ـ بكسر الهمزة ـ (**لدى**) أي: عند (**الفريق**) من المحدثين، ذكره ابن جماعة(١).

والمسنَد ـ بفتح النون ـ يطلق على الحديث المرفوع المتصل الآتي(٢)، وعلى الكتاب الذي جُمع فيه ما أسنده الصحابة، أي: رووه، فهو اسم مفعول،/[ب/ل٤ب] وعلى الإسناد فيكون مصدرًا، كـ«مسند الشهاب»(٣)، و«مسند الفردوس»(٤)، أي: أسانيد أحاديثهما.

(**و**) أما (**المتن**) ـ بفتح الميم ـ فهو: (**ما انتهى**(٥) **إليه السند**) أي: غايته (**من الكلام**) المنقول، من «المماتنة» وهي: المباعدة في الغاية؛ لأنه غاية السند.

---

(١) في «المنهل الروي» (ص: ٣٠).

(٢) يعني: ذكر تعريفه في مبحثه وذكر الخلاف في المراد به.

(٣) اسمه: «مسند كتاب الشهاب في المواعظ والآداب» لشهاب الدين أبي عبد الله محمد بن سلامه بن جعفر بن علي القضاعي، أسند فيه أحاديث كتابه المذكور.
انظر: «الرسالة المستطرفة» للكتاني (١/١٠٩).

(٤) اسمه: «إبانة الشَّبَهْ في معرفة كيفية الوقوف على ما في كتاب الفردوس من علامة الحروف» لأبي منصور شهردار ـ ويقال: شهر زاد ـ بن شيرويه الديلمي الهمداني، أسند فيه أحاديث كتاب أبيه المسمى: «فردوس الأخبار بمأثور الخطاب المخرج على كتاب الشهاب».
انظر: «الرسالة المستطرفة» للكتاني (١/٧٥).

(٥) في (ب): «ينتهي»، وفي النظم على حاشية (ب): «انتهى» على الصواب.
في (ط) صفحة ٨ حاشية ١: «"قوله ما انتهى إلخ" المراد به: هو الجانب الذي وقع فيه متن الحديث، وإلا فما ينتهى إليه الإسناد قد يصدق على جانب المخرج إليه، ولذا بينه بقوله: "من الكلام" أي: سواء كلامه ﷺ أو الصحابي أو من بعده، ويدخل فيه فعله ﷺ وتقريره؛ لأنهما وإن لم يكونا قوله ﷺ لكنهما قول الصحابي أو من بعده.
واختلف في متن الحديث أو قول الصحابي عنه ﷺ كذا وكذا، أو هو مقوله ﷺ فقط؟
والظاهر الأول لما تقرر أن السنة إما قول أو فعل أو تقرير. أفاده في «لفظ الدرر»، كتبه الشارح عفا الله عنه آمين».

أو من «مَتَنْتُ الكبش» إذا شققت جلدة بيضته واستخرجتها؛ فكأن المسنِد ـ أي: الراوي ـ استخرج المتن بسنده.

أو من المُتن ـ بضم الميم ـ ما صلب وارتفع من الأرض؛ لأن المُسند يقوي الحديث بالسند ويرفعه إلى قائله.

أو من «تمَتُّنِ القوس» شدُّها بالعصب[(١)]؛ لأن المسنِد يقويه ويشده بالسند.

(و) أما **(الحديث)** فهو لغة: ضد القديم، ويستعمل في قليل الخبر وكثيره لحدوثه شيئًا فشيئًا.

واصطلاحًا قد **(قيدوا)** أي: عرفه جمهور العلماء **(بـ)** أنه **(ما أضيف للنبي)** صلى الله تعالى عليه وسلم، قال في «الفتح»: «كأنه أريد به مقابلة القرآن لأنه قديم»[(٢)]، سواء كان **(قولًا)** لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم: «إنما الأعمال بالنيات»[(٣)]، «من حسن إسلام المرء تركه مالا يعنيه»[(٤)]، **(أو فعلًا)** كصلاته صلى الله

(١) انظر لكل ما تقدم من معاني [متن]: «الصحاح» للجوهري (٦/٢٢٠٠).

(٢) في «فتح الباري» (١/١٣٩)، وتعريف القران بأنه قديم هو مذهب الأشاعرة والكلابية النفاة لتعلق كلام الله بمشيئته سبحانه، كما قال تعالى: ﴿مَا يَأْتِيهِم مِّن ذِكْرٍ مِّن رَّبِّهِم مُّحْدَثٍ إِلَّا ٱسْتَمَعُوهُ وَهُمْ يَلْعَبُونَ ۝٢﴾ [الأنبياء: ٢].

وانظر تقرير شيخ الإسلام لهذه المسألة في: «مجموع الفتاوى» (١٢/٤٩-٥١).

(٣) أخرجه: البخاري (١)، ومسلم (١٩٠٧).

(٤) الحديث أخرجه مالك في «الموطأ» (٣٣٥٢) عن الزهري، عن علي بن الحسين مرسلًا.

وتابع مالك في روايته: معمر، ـ كما في «جامعه» (٢٠٦١٧) ـ، وزياد بن سعد، عند ابن أبي عمر العدني في «الإيمان» له: (٤٥)، ومسدد، في: «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة للبوصيري» (٥٣٧٦)، ويونس بن يزيد، كما في «الجامع» لابن وهب (٤٤٣).

«وقد خلط الضعفاء في إسناده على الزهري تخليطًا فاحشًا» كما قال ابن رجب في «جامع العلوم والحكم» (١/٣٠٨):

فمنهم من جعله من مسند أبي هريرة ﵁:

كذا رواه قرة بن عبد الرحمن، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة ﵁ عند الترمذي (٢٣١٧) ـ =

=

وقال: «غريب» ـ، وابن ماجه (٣٩٧٦)، وابن حبان (٢٢٩). وقرة: «صدوق له مناكير».

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٤٥٥)، و«تهذيب التهذيب» (٣٧٣/٨).

وتابع قرة: عبد الرزاق بن عمر عند الطبراني في «الأوسط» (٣٥٩)، والخطيب في «التاريخ» (٥٠٥/٥)، وعبد الرزاق بن عمر: «متروك الحديث عن الزهري، لين في غيره».

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٣٥٤)، وانظر: «تهذيب التهذيب» (٣١٠/٦).

وقد توبعا من وجه آخر عن أبي هريرة ﷺ:

فرواه عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر العمري، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة ﷺ به. عند ابن أبي الدنيا في «الصمت وآداب اللسان» (١٠٨)، والطبراني في «الأوسط» (٢٨٨١)، وأبي الشيخ في «أمثال الحديث» (٥٣). وعبد الرحمن «متروك».

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٣٤٤)، و«تهذيب التهذيب» (٢١٤/٦).

ومنهم من جعله من مسند الحسين بن علي رضي الله عنهما:

فرواه موسى بن داود، عن عبد الله بن عمر العمري ـ المكبر ـ، عن الزهري، عن علي بن الحسين، عن أبيه ﷺ، عن النبي ﷺ عند أحمد في «المسند» (١٧٣٧)، وابن بطة في «الإبانة» (٣٢٤)، وتمام في «فوائده» (٤٧٧، ٤٧٨)، و«التمهيد» لابن عبد البر (١٩٧/٩).

وموسى بن داود «صدوق فقيه زاهد له أوهام».

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٥٥٠)، وانظر: «تهذيب التهذيب» (٣٤٣/١٠).

وخالفه عن عبد الله العمري: عبد الله بن وهب كما في «الإبانة» لابن بطة (٣٢٥)، والقعنبي كما في «الشعب» للبيهقي (١٠٣١٥)، فروياه عنه عن الزهري عن علي بن الحسين مرسلًا، وقال الدارقطني كما في «العلل» له (١٠٩/٣): «وغيره يرويه عن العمري، عن الزهري، عن علي بن الحسين، مرسلا».

وتابع موسى بن داود: قزعة بن سويد، عن عبيد الله بن عمر العمري ـ المصغر ـ، عن الزهري به كما في «الأوسط» للطبراني (٨٤٠٢)، و«معرفة الصحابة» لأبي نعيم (١٨٠٤)، وتمام في «فوائده» (٤٧٦). وقزعة: «ضعيف».

انظر: التقريب (ص: ٤٥٥)، و«تهذيب التهذيب» (٣٧٧/٨).

ومنهم من جعله من مسند ابن عمر رضي الله عنهما:

=

تعالى عليه وسلم على الراحلة حيثما توجهت به[١]، أ(**و تقريرًا**) كتقريره خالد بن الوليد في أكله الضب عنده[٢]، أ(**ونحوها**) كأوصافه ككونه أبيض ليس بالطويل ولا بالقصير[٣]، وككونه لا يواجه أحدًا بمكروه[٤]. هكذا (**حكو**) **هـ** ومن النحو: همُه صلى

=

فرواه عبد الله بن بديل، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه ﷺ، عن النبي ﷺ. ذكره الدارقطني في «العلل» (٢٦/٨). وعبد الله بن بديل « صدوق يخطىء».

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٢٩٦)، وانظر: «تهذيب التهذيب»: (١٥٥/٥).

ومنهم من جعله من مسند الحارث بن هشام ﷺ:

فرواه يحيى بن أبي أنيسة، عن الزهري، عن علي بن الحسين، عن الحارث ﷺ به، عند ابن عساكر في «تاريخه» (٤٧/٦٤). ويحيى «ضعيف». وترجمته تدل على إرادة الحافظ شدة الضعف، فلا تخالف قول الذهبي في الكاشف: «تالف».

انظر: «الكاشف» (٣٦١/٢)، و«تقريب التهذيب» (ص: ٥٨٨)، و«تهذيب التهذيب» (١٨٥/١١).

وقد روي الحديث من مسند زيد بن ثابت ﷺ:

فرواه محمد بن كثير الشامي، عن عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن عبد الله بن ذكوان، عن خارجة بن زيد، عن زيد بن ثابت ﷺ مرفوعًا به. عند الطبراني في «المعجم الصغير» (٨٨٤)، ومن طريقه القضاعي في «مسند الشهاب» (١٩١)، والإسماعيلي في «معجمه» (٥٢). ومحمد بن كثير: «متروك».

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٥٠٤)، وانظر: «تهذيب التهذيب» (٤١٩/٩).

قال البخاري: «ولا يصح إلا عن علي بن حسين عن النبي ﷺ»، وقال الدارقطني: «والصحيح حديث الزهري، عن علي بن الحسين مرسلًا»، وقال ابن رجب: «والصحيح فيه المرسل».

انظر: «التاريخ الكبير» للبخاري (٢٢٠/٤)، و«العلل» للدارقطني (٢٧/٨)، و«جامع العلوم والحكم» (٣٠٨/١).

(١) كحديث عامر بن ربيعة ﷺ عند البخاري (١٠٩٣)، ومسلم (٧٠١).

(٢) أخرجه البخاري (٥٣٩١)، ومسلم (١٩٤٦) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٣) أخرجه البخاري (٣٥٤٨)، ومسلم (٢٣٤٧) من حديث أنس ﷺ.

(٤) أخرجه الطيالسي (٢٢٤٠) ـ واللفظ له ـ، وأحمد (١٢٣٦٧)، والبخاري في «الأدب» (٤٣٧)،

=

الله تعالى عليه وسلم، كهمه تنكيس الرداء في الاستسقاء[١]، ودخول مكة من

=

وأبو داود في «السنن»: (٤١٨٢) من طرق عن حماد بن زيد، عن سَلْم العلوي، عن أنس ﷺ قال: «كان رسول الله ﷺ لا يواجه أحدًا بشيء». يعني: «يكرهه» كما في لفظ أحمد.

وسلم «ضعيف» كما قال الحافظ في «التقريب» (ص: ٢٤٦)، و«التهذيب» (١٣٥/٤). وأحسن أحواله أن يكون صدوقًا سيء الحفظ، ومثله لا يحتمل تفرده بالحديث.

وقد ضعف إسناده العراقي في «المغني» (٦٣٢/١)، ومتنه الألباني في «الضعيفة» (٢٥٥/٩).

ويغني عنه جملة من الأحاديث، منها ما أخرجه البخاري (٦١٠٢)، ومسلم (٢٣٢٠) من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ قال: «كان النبي ﷺ أشد حياء من العذراء في خدرها، فإذا رأى شيئًا يكرهه عرفناه في وجهه».

وانظر للمزيد: «الشفا» للقاضي عياض (١١٨/١-١١٩)، و«جامع العلوم والحكم»: (٤١٣/١).

(١) أخرجه أحمد (١٦٤٧٣)، وأبو داود (١١٦٤)، والحاكم في «المستدرك» (١٢٢١)، والضياء في «المختارة» (٣٢٩)، من طرق عن الدراوردي، عن عمارة بن غزية، عن عباد بن تميم، عن عبد الله بن زيد ﷺ قال: «إن رسول الله ﷺ استسقى وعليه خميصة له سوداء، فأراد أن يأخذ بأسفلها فيجعله أعلاها، فثقلت عليه، فقلبها عليه: الأيمن على الأيسر، والأيسر على الأيمن».

لم أجد من ذكر الهم وصفة القلب سوى الدراوردي عن عمارة بن غزية عن عباد بن تميم ولا يرويه عن عمارة غير الدراوردي.

وقد ورد عن بعض الأئمة ما قد يومىء إلى هذا التفرد:

قال الحاكم بعد تخريج حديثه: «قد اتفقا على إخراج حديث عباد بن تميم، ولم يخرجاه بهذا اللفظ».

وقال الضياء بعد تخريج حديثه المتقدم: «قد ذكر في «الصحيحين» الاستسقاء، وفي الذي ذكرنا ما لم يذكراه، ليس فيه خميصة سوداء ولا صفة القلب، والله أعلم».

والدراودي: «صدوق، كان يحدث من كتب غيره فيخطىء».

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٣٥٨)، و«تهذيب التهذيب» (٣٥٣/٦).

وقد خالف أصحاب عباد في هذا الحديث، وهم:

الزهري: عند عبد الرزاق (٤٨٨٩)، وأحمد (١٦٤٣٦)، والبخاري (١٠٢٤)، ومسلم (٨٩٤).

=

الحديبية[١]، ومعاقبة المتخلفين عن الجماعة بالإحراق[٢].

(**وقيل**) نقله في «النزهة» عن علماء هذا الفن: أن الحديث (**لا يختص بالمرفوع**) إليه صلى الله تعالى عليه وسلم (**بل جاء**) إطلاقه أيضًا (**للموقوف**) وهو ما أضيف إلى الصحابي من قول ونحوه،/[أ/ل٤ب] (**والمقطوع**) وهو ما أضيف للتابعي كذلك[٣]، (**فهو**) أي: الحديث (**على هذا**) القول (**مرادف الخبر**) وقيل: الحديث ما جاء عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم، والخبر ما جاء عن غيره، ومن ثمة قيل لمن يشتغل بالتواريخ وما شاكلها /[ب/ل٥أ] الأَخباري[٤] ولمن يشتغل بالسنة النبوية

=

أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم: عند أحمد (١٦٤٣٢)، والبخاري (١٠٢٨)، ومسلم (٨٩٤) وأبي داود (١١٦٦)، وابن ماجه (١٢٦٧)، والنسائي في «الكبرى» (١٥٠٥).

وابناه: عبد الله بن أبي بكر: عند أحمد (١٦٤٣٤)، والبخاري (١٠٢٦)، ومسلم (٨٩٤).

ومحمد بن أبي بكر: عند البخاري (١٠١١)، وأبي نعيم في «حلية الأولياء» (١٥٩/٧).

وعمرو بن يحيى المازني: عند البخاري (٦٣٤٣)، وابن أبي خيثمة في «تاريخه» (١٢١٠) والطبراني في «الدعاء» (٢٢٠٠).

كلهم عن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد به بغير ذكر الهم ولا صفة القلب.

فلعل الأشبه أن هذه اللفظة معلة، والله أعلم.

وقد ذكر ابن قدامة لهذه اللفظة علة من جهة المعنى بالإضافة لما فيها من جهة الإسناد فقال: «والزيادة التي نقلوها ـ يعني في التنكيس ـ إن ثبتت فهي ظن الراوي، لا يترك لها فعل النبي ﷺ، وقد نقل تحويل الرداء جماعة لم ينقل أحد منهم أنه جعل أعلاه أسفله، ويبعد أن يكون النبي ﷺ ترك ذلك في جميع الأوقات لثقل الرداء». «المغني»: (٣٢٣/٣).

(١) انظر: «صحيح البخاري» (٤١٧٨).

(٢) انظر: «صحيح البخاري» (٧٢٢٤)، و«صحيح مسلم» (٦٥١).

(٣) انظر: «نزهة النظر» (ص: ١٤٥). بنحوه.

(٤) في (ط) صفحة ٩ حاشية ١: «قوله "الأخباري" كذا وقع التعبير به لغير واحد، ونقل المصنف عن ابن هشام أنه عده من لحن العلماء.

وقال: الصواب الخبري، أي: لأن النسبة إلى الجمع ترد إلى الواحد كما تقرر في علم التصريف.

=

المحدث، وقيل: بينهما عموم وخصوص مطلق، فكل حديث خبر من غير عكس[(١)].

(**وشهروا**) أي: العلماء (**رِدف**) أي: ترادف (**الحديث**) والخبر (**والأثر**) هذا كما قاله النووي: هو المذهب المختار الذي قاله المحدثون وغيرهم من السلف وبعض الخلف[(٢)]، وقيل: الخبر ما يروى عنه صلى الله تعالى عليه وسلم والأثر ما عن الصحابة[(٣)]، قيل: والتابعين ومن

=

لقوله في الفرائض فرضي، ونكتته أن المراد النسبة إلى هذه النوع، وخصوصية الجمع ملغاة، مع أنها مؤدية إلى النقل.

قال: ومن اللحن أيضًا قولهم: لا يؤخذ العلم من صُحُفي ـ بضمتين ـ، والصواب: بفتحتين، ثم فعل بها ما فعل بحنيفة. انتهى.

لكن في «همع الهوامع» ما نصه: وأجاز قوم أن ينسب إلى الجمع على لفظه مطلقًا، وخرج عليه قول الناس فرائضي وكتبي وقلانسي .. إلخ.

وبه يعلم أن جزم ابن هشام بأن ذلك من لحن العلماء ليس بذاك الحسن. كتبه الشارح عفا الله عنه آمين».

قال الباحث: قوله: «الأخباري» في النسختين الخطيتين بفتحها، وكذا في مطبوع «التدريب» (٢/٦٦٦)، وهو في الأصل من «نزهة النظر» (ص: ٣٥) على الضبطين كما نبه عليه محققه، وهو في الطبعة الأولى المعتمدة مهملًا، وفي الثانية بكسرها، فلعل الكسر من تصرف الطابع، والله أعلم. وانظر: «الهمع» (٣/٤٠٥-٤٠٦).

وابن هشام هو: عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله بن هشام الأنصاري الشيخ جمال الدين الحنبلي، أبو محمد، النحوي الفاضل، العلامة المشهور، له «مغني اللبيب»، «أوضح المسالك»، «قطر الندى»، «شرح الجامع الصغير لحمد بن الحسن الشيباني» في فروع الفقه، توفي سنة (٧١٦هـ).

انظر: «الدرر الكامنة» للحافظ (٣/٩٣)، و«المنهل الصافي» لابن تغري بردي (٧/١٣١)، و«بغية الوعاة» (٢/٦٨)، و«معجم المؤلفين» (٦/١٦٣).

(١) انظر: «نزهة النظر» (ص: ٣٥-٣٦).

(٢) انظر: «إرشاد طلاب الحقائق» (١/١٥٩)، و«تقريب النووي» (ص: ٣٣) بمعناه.

(٣) انظر: «علوم الحديث» لابن الصلاح (ص: ٤٦). عن أبي القاسم الفُوْراني.

بعدهم[١]، وقيل: الأثر أعم من الحديث والخبر، قال بعضهم: وهو الأظهر[٢].

هذا وما ذكره في هذه الأبيات السبعة من زياداته على ألفية العراقي.

ثم بين أقسام الحديث فقال: [٣] **(والأكثرون)** من المحدثين **(قسموا هذي السُّنن)** ـ بضم السين جمع سنة ـ، وهي لغة: الطريقة[٤]، واصطلاحًا: الحديث بالمعنى المتقدم ذكره، وهو ما أضيف إليه صلى الله تعالى عليه وسلم .. إلخ، هذا هو الأصح **(إلى)** ثلاثة أقسام **(صحيح، وضعيف، وحسن)** لأنه إما مقبول أو مردود، والمقبول إما أن يشتمل على أعلى صفاته أو لا، فالأول: هو الصحيح، والثاني: هو الحسن، والمردود لا يحتاج إلى تقسيمه، إذ لا ترجيح بين أفراده.

واعترض بأن مراتبه متفاوتة أيضًا، فمنه ما يصلح للاعتبار وما لا يصلح، فكان ينبغي الاعتناء بتمييز الأول من غيره.

وأجيب بأن الصالح للاعتبار داخل في قسم المقبول؛ لأنه من الحسن لغيره، وإن نظر إليه باعتبار ذاته، فهو أعلى مراتب الضعيف، وقد تفاوتت مراتب الصحيح أيضًا ولم تتنوع أنواعًا.

ولم يذكر الموضوع؛ لأنه في الحقيقة غير حديث اصطلاحًا، بل بزعم واضعه.

وقيل: إن الحديث صحيح وضعيف فقط[٥]، والحسن مندرج في أنواع الصحيح[٦].

---

(١) انظر: «اليواقيت والدرر» للمناوي (٢/٢٢٥).

(٢) انظر: «شرح نزهة النظر» للقاري (ص: ٢٤).

(٣) في (ب) زيادة: [ثم بينها] والأولى حذفها.

(٤) انظر: «مختار الصحاح» (ص: ١٥٥)، و«لسان العرب» (١٣/٢٢٦).

(٥) انظر: «اختصار علوم الحديث» لابن كثير (ص: ٢١).

(٦) انظر: اعتراض ابن مغلطاي في «إصلاح بن الصلاح» (ص: ٦٤)، و«تدريب الراوي» للسيوطي (١/٥٩).

وبه يعلم أن قول ابن الصلاح كالخطابي[١] عند أهل الحديث[٢] من العام[٣] الذي أريد به الخصوص، أي: الأكثر، أو الذي استقر اتفاقهم عليه بعد الاختلاف[٤].

وما قيل: هذا التقسيمُ إن كان بالنسبة لما في نفس الأمر: فليس إلا صحيح وكذب، أو /[ب/ل٥ب] للاصطلاح: فهو عندهم أكثر من ذلك[٥]؛/[أ/ل٥أ] فجوابه أن المراد الثاني، والكل راجع إلى الثلاثة المذكورة[٦]. والله [سبحانه وتعالى[٧]] أعلم.

---

(١) حَمْد بن محمد بن إبراهيم بن خطاب البستي، الخطابي، العلامة، الحافظ، اللغوي، صاحب التصانيف، مثل: «معالم السنن»، «غريب الحديث».
انظر: «السير» (٢٣/١٧)، و«طبقات الشافعية الكبرى» للسبكي (٢٨٢/٣).

(٢) انظر: «معالم السنن» للخطابي (٦/١)، و«علوم الحديث» لابن الصلاح (ص: ١٠).

(٣) في (ط) صفحة ١٠ حاشية ١: «قوله: "العام" وهو كلي استعمل في جزئي وليس عمومه مرادًا، بخلاف العام المخصوص فإن عمومه مراد تناولًا لا حكمًا، ولذا كان حقيقة، والأول مجازًا».

(٤) انظر: «تدريب الراوي» (٦١/١).

(٥) تقدم الاعتراض عن ابن كثير.

(٦) انظر: «تدريب الراوي» للسيوطي (٦١/١).

(٧) من (ب).

الصحيح

١٤- حَـدُّ الـصَّحِيحِ: مُـسنَدٌ بِوَصْـلِهِ   بِنَقْــلِ عَــدْلٍ ضَــابِطٍ عَــنْ مِثْلِــهِ
١٥- ولَمْ يَكُــنْ شَــذَّ وَلا مُعَلَّــلا   والحُكْــمُ بِالــصَّحَةِ وَالــضَّعْفِ عَلَــى
١٦- ظَـاهِرِهِ، لاالقَطْـعَ، إِلاَّ مَـاحَوَى   كِتَــابُ مُــسلِمٍ أَوِ الجُعْفِــي سِــوَى
١٧- مـا انْتَقَـدُوا فَـابْنُ الـصَّلاحِ رَجَّحَـا   قَطْعًــا بِــهِ، وَكَــمْ إِمَــامٍ جَنَحَــا
١٨- والنَّــوَوِيْ رَجَّــحَ فِي التَّقْرِيــبِ   ظَنًّــا بِــهِ، وَالقَطْــعُ ذُو تَــصْوِيبِ[١]
١٩- وَلَـيْسَ شَـرْطًا عَـدَدٌ، وَمَـنْ شَـرَطْ   رِوَايَــةَ اثْنَــيْنِ فَــصَاعِدًا غَلَــطَ

(**الصحيح**) أي: هذا مبحثه.

وهو فعيل ـ بمعنى فاعل ـ من الصحة، وهي حقيقة في الأجسام، واستعمالها في غيرها مجاز، أو استعارة تبعية[٢].

(**حد**) الحديث (**الصحيح: مسند**) ـ بفتح النون ـ (**بوصله**) أي: باتصال سنده بأن سلم من سقوطٍ فيه بحيث يكون كل من رواته سمع ذلك المروي من شيخه، (**بنقل**[٣] **عدل**) أي: برواية ثقة ولو أنثى.

والمراد بالعدل: من له ملكة تحمله على ملازمة التقوى، وهي: اجتناب الأعمال السيئة من شرك أو فسق أو بدعة[٤].

---

(١) في (ع): «التصويب».

(٢) تكون الاستعارة تبعية إذا كان اللفظ الذي جرَت فيه مشتقًا أو فعلًا.

انظر: «جواهر البلاغة» لأحمد الهاشمي (ص: ٢٦٥)، وانظر: «البلاغة الواضحة» لعلي الجارم (ص: ١٠٣). و«تدريب الراوي» للسيوطي (٦١/١).

(٣) في (ط) صفحة (١٠) حاشية ٢: «قوله: "بنقل عدل ضابط" قيل الأخصر أن يقول: بنقل الثقة؛ لأنه من جمع العدالة والضبط، والتعاريف تصان عن الامتهان».

انظر: «النكت على ابن الصلاح» للزركشي: (١٠٠/١).

(٤) انظر: «النزهة» (٦٩/١).

أو ملكة يقتدر بها على اجتناب غير صغيرة الخسة والرذائل[(١)]، وملازمة المروءة، وهي: تخلق الإنسان بخلق أمثاله[(٢)].

(**ضابط**) لما ينقله: ضبط صدر: بأن يثبت ما سمعه بحيث يتمكن من استحضاره متى شاء، وضبط كتاب: بأن يصونه لديه منذ سمع فيه وصححه إلى أن يؤدي منه[(٣)]، وقوله: (**عن مثله**) متعلق بنقل، أي: عن العدل الضابط إلى منتهاه، (**ولم يكن**[(٤)] **شذَّ**) أي: شاذًا، (**ولا معلَّلا**).

فخرج بالقيد الأول: المنقطع والمعضل، وكذا المرسل عند من لا يقبله، وبالثاني: ما نقله مجهول عينًا أو حالًا، أو معروف بالضعف، وبالثالث: ما نقله مغفل كثير الخطأ، وبالرابع: الشاذ، وهو لغة: المنفرد[(٥)]، واصطلاحًا: ما يخالف فيه الراوي من هو أرجح

---

(١) أي: اجتناب الكبائر مطلقًا، وصغائر الخسة كسرقة لقمة، والرذائل المباحة كالبول في الطريق.
انظر: «البحر المحيط» للزركشي: (٣/٣٣٣).

(٢) انظر: «البحر المحيط» للزركشي: (٣/٣٣٣)، و«شرح نزهة النظر» للقاري (ص: ٢٤٨).

(٣) انظر: «نزهة النظر» (ص: ٦٩).

(٤) في (ط) صفحة ١١ حاشية ١: «قوله: "ولم يكن شذَّ ولا معللا" ذكر أبو الفتح بن دقيق العيد أن أصحاب الحديث زادوا هذين القيدين في حد الصحيح.
قال: وفيه نظر على مقتضى نظر الفقهاء، فإن كثيرًا من العلل التي يعلل بها المحدثون لا تجري على أصول الفقهاء.
وأجاب عنه الحافظ العراقي بأن من يصنف في علم الحديث؛ إنما يذكر الحد عند أهله، لا عند غيرهم من أهل علم آخر، وكون الفقهاء والأصوليين لا يشترطون في الصحيح هذين الشرطين لا يفسد الحد عند من يشترطهما.
ولذا قال ابن الصلاح بعد الحد: فهذا هو الحديث الذي يحكم له بالصحة بلا خلاف بين أهل الحديث، وقد يختلفون في صحة بعض الأحاديث لاختلافهم في وجود هذه الأوصاف فيه، أو لاختلافهم في اشتراط بعضها كما في المرسل انتهى. كتبه الشارح عفا الله عنه آمين».
انظر: «علوم الحديث» لابن الصلاح (ص: ١٣)، وانظر: «الاقتراح» لابن دقيق (١/٥)، و«التقييد والإيضاح» للعراقي (١/٢٠).

(٥) انظر: «لسان العرب» (٣/٤٩٤).

منه[١]، وسيأتي تفسير آخر[٢]. وبالخامس: المعلل، وهو لغة: ما فيه علة[٣]، واصطلاحًا: ما فيه علة خفية قادحة[٤].

ولم يذكر (ولا منكرًا) لأنه أسوأ حالًا من الشاذ، فاشتراط نفي الشذوذ يقتضي اشتراط نفيه بطريق الأولى[٥].

وأُورد على التعريف: المتواتر، فإنه صحيح قطعًا، ولا يشترط فيه مجموع /[ب/ل٦أ] هذه الشروط[٦]، قال الحافظ ابن حجر: لكن يمكن أن يقال: هل يوجد

(١) انظر: «نزهة النظر» (ص: ٨٤). بمعناه، وأصل الكلام للشافعي أسنده عنه الحاكم في «معرفة علوم الحديث» (ص: ١١٩).

(٢) في مبحث الشاذ، وهو تعريف الحاكم في «معرفة علوم الحديث» (ص: ١١٩).

(٣) وهو: حدث يشغل صاحبه عن وجهه، والعليل المريض. «العين» للخليل بن أحمد (٨٨/١).

(٤) «النزهة» (٧٠/١).

(٥) انظر: «التدريب» (٦٣/١).

(٦) انظر: «النكت الوفية» (١٥٦/١)، وقال: «.. لأنه لا يشترط فيه عدالة الراوي».
وهذا وإن سلم في مطلق الأخبار العادية فقد يستشكل في الحديث النبوي، إذا لا يحكم على حديث بالتواتر بغير بحث، فكم من حديث كثيرة طرقه، ولا ترقى لوهاءها لدرجة الصحة فضلًا عن الحكم عليها بالتواتر.
في (ط) صفحة ١١ حاشية ٢: «قوله: "هذه الشروط" بقي للصحيح شروط مختلف فيها.
منها: كون راويه مشهورًا بالطلب شهرة زائدة عما يخرجه عن الجهالة، فقد قال ابن أبي الزناد [عن أبيه]: "أدركت بالمدينة مائة كلهم مأمون ما يؤخذ عنهم الحديث يقال إنه ليس من أهله" ـ انظر: «المحدث الفاصل» (٤٠٧)، و«الكفاية» (ص: ١٥٩) وما بين المعقوفتين منهما ـ، وهذا كما قاله الحافظ يمكن إدخاله في اشتراط الضبط إذ المقصود بالشهرة بالطلب أن يكون له مزيد اعتناء بالرواية لتركن النفس إلى كونه ضبط ما روى. ـ انظر: «النكت» للحافظ (٢٣٨/١) ـ.
ومنها: ما ذكره ابن السمعاني أن الصحيح لا يعرف برواية الثقات فقط؛ إنما يعرف بالفهم والمعرفة وكثرة السماع والمذاكرة. ـ انظر: «قواطع الأدلة» (٣٣٩/١) مصدرًا كلامه بقوله: «وقد قالوا» ـ، وهو للحاكم قبله في «معرفة علوم الحديث» (ص: ٥٩) ـ. قال الحافظ: هذا يؤخذ من اشتراط انتفاء كونه معللًا؛ لأن الاطلاع على ذلك إنما يحصل بما ذكر من الفهم والمذاكرة وغيرها. انظر: «تدريب الراوي» للسيوطي (٦٩/١).
=

حديث متواتر لم تجتمع فيه هذه الشروط؟[1]. انتهى.

(**والحكم**) للحديث (**بالصحة**) كقولهم هذا حديث صحيح (**و**) بـ (**الضعف**) كقولهم: هذا حديث ضعيف، إنما هو (**على ... ظاهره**) فمعنى الأول: أنه اتصل سنده مع الأوصاف المذكورة فقبل عملًا بظاهر الإسناد، ومعنى الثاني: أنه لم يصح إسناده على الشرط المذكور (**لا القطع**) أي: لا أنه مقطوع /[أ/ل٥ب] بالصحة في

=

ومنها: أن أبا حنيفة اشترط فقه الراوي. قال الحافظ: والظاهر أن ذلك إنما يشترط عند المخالفة أو عند التفرد بما تعم به البلوى. كتبه الشارح عفا الله عنه آمين».

قال الباحث: ما نسب لأبي حنيفة من اشتراط فقه الراوي نفاه الزركشي عنه وقصره على مذهب متأخريهم، وقال علاء الدين البخاري الحنفي: «ولم ينقل عن أحد من السلف اشتراط الفقه في الراوي فثبت أن هذا القول مستحدث»، وذكر أن رد حديث المصراة لمخالفة الأحاديث والقياس لا لأجل فقه الراوي.

انظر: «كشف الأسرار شرح أصول البزدوي» لعلاء الدين البخاري (٣٨٣/٢)، و«البحر المحيط» للزركشي (٣٧٢/٣).

وابن أبي الزناد هو: عبد الرحمن بن أبي الزناد: عبد الله بن ذكوان المدني، مولى قريش، صدوق تغير حفظه لما قدم بغداد وكان فقيهًا، من السابعة، ولي خراج المدينة فحمد، مات سنة أربع وسبعين وله أربع وسبعون سنة، خت م ٤.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٣٨٦١)، و«تهذيب التهذيب» (١٧٢/٦).

وأبو الزناد هو: عبد الله بن ذكوان القرشي، أبو عبد الرحمن المدني المعروف بأبي الزناد، ثقة فقيه، من الخامسة مات سنة ثلاثين وقيل بعدها، ع.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٣٠٢)، و«تهذيب التهذيب» (٢٠٥/٥).

وابن السمعاني هو: منصور بن محمد بن عبد الجبار السمعاني، أبو المظفر، العلامة، مفتي خراسان، شيخ الشافعية، بعد أن كان حنفيًا، وهو جد السمعاني صاحب الأنساب، له «قواطع الأدلة» في أصول الفقه، «تفسر القرآن»، «الانتصار لأهل الحديث»، توفي سنة (٤٨٩هـ).

انظر: «الأنساب» لأبي سعد السمعاني (٢٢٣/٧)، و«السير» (١١٤/١٩)، و«معجم المؤلفين» (٢٠/١٣).

(١) انظر: «النكت الوفية» (١٥٦/١) بنحوه، ولفظ المصنف من «تدريب الراوي» (٦٧/١).

نفس الأمر، لجواز الخطأ والنسيان على الثقة[(١)]، خلافًا لمن قال إن خبر الآحاد يوجب القطع[(٢)]، ولا القطع بأنه كذب في نفس الأمر إذ قد يكون صحيحًا لجواز صدق

(١) انظر: «شرح ألفية العراقي» له (١٠٥/١).

(٢) في (ط) صفحة ١١ حاشية ٣: «قوله: "لمن قال .. إلخ" وهم جماعة من المحدثين، وعزي هذا القول أيضًا لأحمد ومالك والكرابيسي[(أ)] وداود الظاهري[(ب)]، وحكى السهيلي[(جـ)] عن بعض أصحابنا ذلك؛ لكن بشرط أن يكون في إسناده إمام مثل مالك وأحمد وسفيان وإلا فلا يوجب القطع، وحكى الشيخ أبو إسحاق[(د)] في بعض كتبه عن بعض المحدثين ذلك في حديث مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنها وشبهه[(هـ)]. ا.هـ».

(أ) هو: الحسين بن علي بن يزيد أبو علي الكرابيسي، كان فهمًا عالمًا فقيهًا، لكنه مسألة اللفظ في القرآن فتكلم فيه أحمد، له «أسماء المدلسين»، «الإمامة»، توفي سنة (٢٤٨ هـ).

انظر: «تاريخ بغداد» (٦١١/٨)، و«السير» (٨١/١٢)، و«طبقات الشافعية» للسبكي (١١٧/٢)، و«معجم المؤلفين» (٣٨/٤).

(ب) هو: داود بن علي بن خلف البغدادي الأصبهاني الأصل، أبو سليمان، الفقيه، إمام أصحاب الظاهر، وكان ورعًا ناسكًا زاهدًا، له «فضائل الشافعي» صنفه لما كان شافعيًا، «إبطال القياس»، «الذب عن السنن والأحكام والأخبار»، توفي سنة (٢٧٠ هـ).

انظر: «تاريخ بغداد» (٣٤٢/٩)، «طبقات الفقهاء» للشيرازي (ص: ٩٢)، و«السير» (٩٧/١٣)، و«الفهرست» لابن النديم (ص: ٢٦٧).

(جـ) هو: علي بن أحمد السهيلي الإسفرائيني، أبو الحسن، الفقيه الشافعي، له «أدب الجدل»، «الرد على المعتزلة وبيان عجزهم»، كان حيًا سنة (٤٣١هـ)، وهو غير صاحب «الروض الآنف» وستأتي ترجمته بإذن الله. انظر: «تاريخ دمشق» (٢٤٢/٤١)، و«طبقات الشافعية» للسبكي (٢٤٦/٥)، و«معجم المؤلفين» (١٧/٧).

(د) هو: إبراهيم بن علي بن يوسف الفيروز آبادي، أبو إسحاق الشيرازي، الشافعي، نزيل بغداد، قيل: لقبه جمال الدين، الشيخ، القدوة، المجتهد، برع وكان يضرب المثل بفصاحته وقوة مناظرته، صاحب «التنبيه» في الفقه، و«اللمع»، و«التبصرة» في أصول الفقه، توفي سنة: ٤٧٦. انظر: «السير» (٤٥٢/١٨)، و«الطبقات الكبرى» للسبكي (٢١٥/٤).

وكلامه في «التبصرة» له (ص: ٢٩٨).

(هـ) انظر: «البحر المحيط» للزركشي (٣٢٣/٣).

الكاذب، وإصابة من هو كثير الخطأ[١].

(**إلا ما حوا**) ـه (**كتاب**) أي: صحيح الإمام (**مسلم**) بن الحجاج (**أو**) كتاب الإمام (**الجعفي**) أي: البخاري، أو كلاهما كما علم بالأولى.

(**سوى ... ما انتقدوا**) أي: اعترض النقاد من الأحاديث التي فيهما كالدارقطني وغيره، وعدتها ـ كما ذكره الحافظ ابن حجر ـ مائتان وعشرون حديثًا اشتركا في اثنين وثلاثين، واختص البخاري بثمانين إلا اثنين ومسلم[٢] مائة وعشرة[٣]، وقد أجاب عن ذلك في «الفتح» إجمالًا وتفصيلًا[٤]، وسيأتي بعض ذلك.

(**فـ**) الإمام الحافظ أبو عمرو عثمان (**ابن الصلاح**) الشَّهْرَزُوْري[٥]، (**رجحا**) في مقدمته المشهورة (**قطعًا به**) أي: بصحته والعلم حاصل معه لاتفاق الأمة على تلقي ذلك بالقبول، قال: «خلافًا لـ[قول[٦]] من نفى ذلك، محتجًا بأنه لا يفيد في أصله إلا الظن، وإنما تلقته الأمة بالقبول؛ لأنه يجب عليهم العمل بالظن، والظن قد يخطئ.

وقد كنت أميل إلى هذا وأحسبه قويًا، ثم بان لي أن المذهب الذي اخترناه أولا هو الصحيح؛ لأن ظن من هو معصوم من الخطأ لا يخطئ. والأمة في إجماعها معصومة من الخطأ .. إلخ»[٧].

---

(١) انظر: «شرح ألفية العراقي» له (١/١٠٦).

(٢) زيادة من «التدريب» (١/١٤٥).

(٣) انظر: «هدي الساري» (١/٣٤٦) بمعناه، ولفظ المصنف من «التدريب» (١/١٤٥)، وما بين المعقوفتين منه.

(٤) انظر: «هدي الساري» (١/٣٤٦) وما بعده.

(٥) كورة واسعة في الجبال بين إربل وهمذان.
انظر: «معجم البلدان» للحموي (٣/٣٧٥).
وهي الآن تسمى حلبجة الجديدة، وهي بلدة كردية عراقية تابعة لمحافظة السليمانية، وهى تبعد ٣٥ كم جنوب شرق مركز المحافظة السليمانية، تبلغ عدد سكانها ٧٠٠٠٠ نسمة.
انظر: «الموسوعة الحرة» مادة [شهرزور].

(٦) من (ب).

(٧) انظر: «علوم الحديث» لابن الصلاح (ص: ٢٨).

(**وكم إمام**) من الشافعية: كأبي إسحاق[١]، وأبي حامد[٢] الإسفرائينيين[٣]، وابن فُورَك[٤]، والقاضي أبي الطيب الطبري[٥]، والشيخ أبي إسحاق الشيرازي، ومن الحنفية: كالسَّرَخْسي[٦]، والمالكية: كالقاضي عبد الوهاب[٧]، والحنابلة: كأبي يعلى[٨]، وابن

(١) إبراهيم بن محمد بن إبراهيم بن مهران، أبو إسحاق الإسفراييني، الأستاذ، الأصولي، الشافعي، الملقب ركن الدين، أحد المجتهدين في عصره وصاحب المصنفات الباهرة. له «الجامع» في أصول الدين، خمس مجلدات، و«رسالة» في أصول الفقه، توفي سنة: ٤١٨. انظر: «السير» (٣٥٣/١٧)، و«طبقات الشافعية» لابن قاضي شهبة (١٧٠/١)، و«الأعلام» (٩٥/١).

(٢) أحمد بن أبي طاهر محمد بن أحمد، أبو حامد الإسفراييني، العلامة، شيخ الشافعية ببغداد، توفي سنة: ٤٠٦. انظر: «تاريخ بغداد» (٣٦٨/٤)، و«الأنساب» (٢٣٧/١)، و«السير» (١٩٣/١٧).

(٣) نبه السيوطي في «لب اللباب» (ص: ١٣) أنه لا يهمز.

(٤) محمد بن الحسن الأصبهاني، أبو بكر ، ابن فُورك ـ بضم الفاء ويفتحها جماعة ـ العلامة، الصالح، شيخ المتكلمين، توفي سنة: ٤٠٦. انظر: «السير» (١٩٣/١٧)، و«الطبقات الكبرى» للسبكي (٢٣٧/١).

(٥) طاهر بن عبد الله بن طاهر بن عمر، أبو الطيب، الطبري، الشافعي، العلامة، القاضي، فقيه بغداد، توفي سنة: ٤٥٠. انظر: «السير» (٦٦٨/١٧)، و«الطبقات الكبرى» للسبكي (١٢/٥).

(٦) محمد بن أحمد بن أبي سهل، أبو بكر السَّرَخْسي ـ بفتح أوله والراء معًا ثم خاء معجمة ساكنة، وقيل: سَرْخَسي من سَرْخَس كجعفر، وقيل: سِرَخْسِي، وقيل: سِرْخَسِي من سِرْخَس كدرهم، والأول أشهر ـ. أحد الفحول الأئمة الكبار أصحاب الفنون، صاحب «المبسوط»، و«أصول السرخسي» توفي سنة: ٤٩٠ وقيل غير ذلك.

انظر: «الجواهر المضية في طبقات الحنفية» (٢٨/٢)، و«توضيح المشتبه» (٧٩/٥)، و«تاج العروس» (١٤٦/١٦).

(٧) عبد الوهاب بن علي بن نصر، أبو محمد الفقيه المالكي، صاحب «التلقين»، و«عيون المسائل»، و«الإشراف على مسائل الخلاف»، توفي سنة: ٤٢٢. قال الخطيب: «كتبت عنه وكان ثقة ولم نلق من المالكيين أحدًا أفقه منه، وكان حسن النظر، جيد العبارة». انظر: «تاريخ بغداد» (٣٢/١١)، و«الوافي بالوفيات» (٢٠٧/١٩)، و«الأعلام» (١٨٤/٤).

(٨) محمد بن الحسين بن محمد بن خلف بن أحمد البغدادي، أبو يعلى الحنبلي، ابن الفراء، =

الزاغوني[١] (**جنحا**) أي: مال إلى مثل ما تقرر عن ابن الصلاح[٢].

/[ب/ل٦ب] (**و**) خالفه الإمام محيي الدين (**النووي**) ـ بإسكان الياء ـ، رحمه الله تعالى فإنه (**رجح في «التقريب»**) وغيره[٣] (**ظنًا**) فقط (**به**) أي: صحة ما في «الصحيحين» ما لم يتواتر، فضلًا عما في أحدهما وحده ونقله عن المحققين والأكثرين[٤]، وعلل في «شرح مسلم» بأن ذلك شأن الآحاد لا فرق[٥] فيه بين الشيخين وغيرهما، ثم ذكر أن وجوب العمل بما في «الصحيحين» لا يتوقف على النظر فيه بخلاف غيرهما لا يعمل به حتى ينظر ويوجد[٦] فيه شروط الصحيح[٧].

قال المصنف: (**و**) القول الأول وهو (**القطع**) بالصحة لما فيهما (**ذو تصويب**) ولا أعتقد سواه[٨]، وسبق[٩] إلى نحوه العماد ابن كثير[١٠]، وكذلك الحافظ /[أ/ل٦أ]

=

العلامة، شيخ الحنابلة، القاضي، صاحب «التعليقة» الكبرى، والتصانيف المفيدة في المذهب.

انظر: «تاريخ بغداد» (٢/٢٥٢)، و«السير» (١٨/٨٩).

(١) علي بن عبيد الله بن نصر، أبو الحسن بن الزاغوني، العلامة، شيخ الحنابلة، ذو الفنون، له «الإقناع»، و«الواضح» في الفقه، و«الإيضاح» في أصول الدين، و«غرر البيان» في أصول الفقه، توفي سنة: ٥٢٧.

انظر: «السير» (١٩/٦٠٥)، و«شذرات الذهب» (٦/١٣٣)، و«الأعلام» (٤/٣١٠).

(٢) انظر: «البحر المحيط» للزركشي: (٣/٣٠٧، ٣٠٩).

(٣) كشرحه لمسلم، وسيأتي عزو قوله.

(٤) انظر: «التقريب والتيسير» للنووي (ص: ٢٨).

(٥) في (ب): «ولا فوت».

(٦) في (ب): «توجد».

(٧) انظر: «شرح صحيح مسلم» للنووي: (١/٢٠).

(٨) انظر: «التدريب»: (١/١٤٥).

(٩) في (ب): «لسبق».

(١٠) في «اختصار علوم الحديث» له (ص: ٣٥). فقال: «وأنا مع ابن الصلاح فيما عول عليه وأرشد إليه».

ابن حجر فإنه ذكر ما معناه أن نقل النووي عن المحققين[1] لا يسلم له، وأن الخبر المحتف بالقرائن يفيد العلم خلافًا لمن أبي ذلك.

وهو أنواع:

منها: ما اتفق الشيخان على إخراجهما مما لم يبلغ التواتر[2]، فإنه احتف به قرائن منها: جلالتهما في هذا الشأن، وهما المقدمان في تمييز الصحيح على غيرهما، وتلقي العلماء لكتابيهما [بالقبول]، وهو وحده أقوى في إفادة العلم من مجرد كثرة الطرق القاصرة عن التواتر.

فالإجماع حاصل على تسليم صحته، وما قيل: إنما اتفقوا على وجوب العمل فقط لا على الصحة ممنوع؛ لاتفاقهم على وجوب العمل بالصحيح، وإن لم يكن في «الصحيحين»، فلم يبق لهما في هذا مزية، مع أن الإجماع حاصل على أن لهما مزية فيما يرجع إلى نفس الصحة.

وهذا كله مختص بغير ما انتقدوه كما تقرر، وبما لم يقع التجاذب بين مدلوليه حيث لا ترجيح؛ لاستحالة أن يفيد المتناقضان العلم بصدقهما [من غير ترجيح]

(١) انظر: «تقريب النووي» (ص: ٢٨).

(٢) في (ط) صفحة ١٢ حاشية ١: «قوله: "منها ما اتفق .. إلخ" ومنها المشهور إذا كانت له طرق سالمة من ضعف الرواة والعلل، وممن صرح بهذا الأستاذ أبو منصور البغدادي وابن فورك وغيرهما.
ومنها المسلسل بالأئمة الحفاظ كحديث أحمد مع مشاركة غيره، عن الشافعي مع مشاركة غيره، عن مالك وهكذا، فإنه يفيد العلم عند سامعه بالاستدلال من جهة جلالة رواته.
قال ـ أعني ـ الحافظ: وهذه الأنواع التي ذكرنا لا يحصل العلم بصدق الخبر منها إلا العالم بالحديث المتبحر فيه العارف بأحوال الرواة المطلع على العلل، وكون غيره لا يحصل له العالم بصدق ذلك لقصوره عن الأوصاف لا ينفى حصول العلم للمتبحر المذكور.
ومحصل الأنواع الثلاثة: أن الأول مختص بالصحيحين، والثاني بما له طرق متعددة، والثالث ما رواه الأئمة، ويمكن اجتماع الثلاثة في حديث واحد فلا يبعد القطع بصدقه، والله أعلم. كتبه الشارح عفا الله عنه».
انظر: «النزهة» (١/٦٢-٦٣).

لأحدهما على الآخر[١]. تأمل[٢].

(**وليس شرطًا**) في صحة الحديث (**عدد**) في راويه فإن الحديث الصحيح هو ما وجد له إسناد صحيح ولو واحدًا في جميع طبقاته، فالغريب قد يكون صحيحًا، هذا قول الجمهور وهو الصحيح.

(**ومن شرط**) في الصحة (**رواية اثنين فصاعدًا**) كأبي علي الجبائي[٣] إذ قال: «لا يقبل الخبر إذا رواه العدل الواحد إلا إذا انضم /[ب/ل٧أ] إليه خبر عدل آخر»[٤]، وأبي بكر [محمد بن عبد الله[٥]] بن العربي[٦] حيث قال: «كان مذهب البخاري أن

(١) انظر: «النزهة» (١/٦٠-٦١). وما بين المعقوفتين منها لاستقامة الكلام.

(٢) [مسألة ما تفيده أحاديث «الصحيحين» من العلم أو الظن].

الأشبه في مسألة ما تفيده أحاديث «الصحيحين» مما لم ينتقد ولم يقع التجاذب بين مدلوليه بما لا يمكن معه الجمع قطعًا: إفادته العلم لما تقدم في كلام المصنف ولما يقتضيه عدم انتقاد العلماء له الإجماع على صحته، «وإجماع أهل العلم بالحديث على أن هذا الخبر صدق كإجماع الفقهاء على أن هذا الفعل حلال أو حرام أو واجب وإذا أجمع أهل العلم على شيء فسائر الأمة تبع لهم؛ فإجماعهم معصوم لا يجوز أن يجمعوا على خطأ» كما قرره شيخ الإسلام في «الفتاوى» (١٨/١٧). وهذا الحكم يشمل كل حديث اتفق العلماء على صحته، ولو لم يكن في «الصحيحين»، والله أعلم.

(٣) أبو علي محمد بن عبد الوهاب البصري، شيخ المعتزلة، وصاحب التصانيف، قال الذهبي: «كان أبو علي ـ على بدعته ـ متوسعًا في العلم، سيال الذهن، وهو الذي ذلل الكلام، وسهله، ويسر ما صعب منه». توفي سنة: ٣٠٣. انظر: «السير» (١٤/١٨٣)، و«الوافي بالوفيات» (٤/٥٥).

(٤) في «المعتمد» لأبي الحسين البصري (٢/١٨٣)، وعبارته هناك: «إذا روى العدلان خبرًا وجب العمل به، وإن رواه واحدًا فقط لم يجز العمل به إلا بأحد شروط منها: أن يعضده ظاهر، أو عمل بعض الصحابة، أو اجتهاد، أو يكون منتشرًا».

(٥) ليست في (ب).

(٦) محمد بن عبد الله أبو بكر ابن العربي الأندلسي، الإشبيلي، المالكي، العلامة، الحافظ، القاضي، صاحب «عارضة الأحوذي»، و«أحكام القرآن»، و«القبس في شرح موطأ ابن أنس».

=

الحديث لا يقبل حتى يرويه[1] اثنان». غير مصيب فيه، فقد رد جمع من المحققين على أبي علي، وابن العربي، بأنه قول لا يعول عليه[2]، زاد بعضهم: ولقد كان يكفي أبا بكر بن العربي في بطلان ما ادعى أنه شرط البخاري أول حديث فيه[3] فإنه تفرد به

=

انظر: «السير» (٢٠/١٩٧)، و«طبقات الحفاظ» للسيوطي (ص: ٤٦٨)، و«شذرات الذهب» (٦/٢٣٢).

(١) في (ب): «يؤديه».

(٢) لعل المأخذين مختلفين فالجبائي يعترض عليه عدم قبول رواية واحد عن واحد، بخلاف ابن العربي فإنه يقبلها لكن الاعتراض عليه من جهة نسبته هذا المذهب للبخاري.

(٣) في (ط) صفحة ١٣ حاشية ١: «قوله: "أول حديث فيه" قال البقاعي: وكذا آخر حديث فيه وهو «كلمتان خفيفتان على اللسان .. إلخ». فإن أبا هريرة تفرد به عنه ﷺ، وتفرد به عنه أبو زرعة، وتفرد به عنه عمارة بن القعقاع، وتفرد به عنه محمد بن فُضيل، وعنه [انتشر[أ]] فرواه عنه ابن إشكاب ـ يعني: أحمد بن إشكاب ـ وغيره. انتهى. كتبه الشارح عفا الله عنه آمين».

انظر: «النكت الوفية» (٢/٤٤٢)، وقد عزاه فيه إلى الحافظ ـ انظر «الفتح»: (١٣/٥٤٠) ـ. وانظر: «صحيح البخاري» (٧٥٦٣).

البقاعي هو: إبراهيم بن عمر بن حسن الرُبَاط، برهان الدين، أبو الحسن، البقاعي، العلامة المحدث الحافظ، له «النكت الوفية»، «الجواهر والدرر في مناسبة الآي والسور»، «عنوان الزمان بتراجم الشيوخ والأقران»، توفي سنة (٨٨٥ هـ).

انظر: «الضوء اللامع» للسخاوي (١/١٠١)، و«نظم العقيان في أعيان الأعيان» للسيوطي (١/٢٤)، و«شذرات الذهب» (٩/٥٠٩)، و«معجم المؤلفين» (١/٧١).

وأبو زرعة هو: أبو زرعة بن عمرو بن جرير بن عبد الله البجلي الكوفي، قيل: اسمه هرم، وقيل: عمرو، وقيل: عبد الله، وقيل: عبد الرحمن، وقيل: جرير، ثقة، من الثالثة، ع.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٦٤١)، و«تهذيب التهذيب» (١٢/١٠٠).

وعمارة بن القعقاع هو: عمارة بن القعقاع بن شُبرمة ـ بضم المعجمة والراء بينهما موحدة ساكنة ـ الضبي ـ بالمعجمة والموحدة ـ الكوفي، ثقة أرسل عن ابن مسعود، وهو من السادسة، ع.

(أ) في المطبوع: «أنس»، والمثبت من مصادر التوثيق.

=

عمر رضي الله تعالى عنه، ثم علقمة[١] عنه [به[٢]]، ثم محمد بن إبراهيم[٣] عنه [به[٤]]، ثم يحيى بن سعيد[٥] عنه به، كما هو الصحيح المعروف عند المحدثين، وقد وردت لهم متابعات لا يعتبر بها[٦].

وعلم من ذلك أن اشتراط بعضهم رواية ثلاثة عن ثلاثة، وأربعة عن أربعة، وخمسة

=

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٤٠٩)، و«تهذيب التهذيب»: (٧/٤٢٤).

ومحمد بن فضيل هو: محمد بن فضيل بن غَزْوان ـ بفتح المعجمة وسكون الزاي ـ الضبي مولاهم، أبو عبد الرحمن الكوفي، صدوق عارف رمي بالتشيع، من التاسعة مات سنة خمس وتسعين، ع.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٥٠٢)، و«تهذيب التهذيب» (٩/٤٠٥).

وأحمد بن إشكاب هو: أحمد بن إشكاب الحضرمي، أبو عبد الله الصفار، واسم إشكاب مجمع، وهو بكسر الهمزة بعدها معجمة، ثقة حافظ، من الحادية عشرة مات سنة سبع عشرة أو بعدها، خ.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٧٧)، و: «تهذيب التهذيب» (١/١٧).

(١) علقمة بن وقَّاص ـ بتشديد القاف ـ الليثي المدني، ثقة ثبت، من الثانية، أخطأ من زعم أن له صحبة، وقيل: إنه ولد في عهد النبي ﷺ، مات في خلافة عبد الملك ع.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٣٩٧)، و«تهذيب التهذيب» (٧/٢٨١).

(٢) ليست في (ب).

(٣) محمد بن إبراهيم بن الحارث بن خالد التيمي، أبو عبد الله المدني، ثقة له أفراد، من الرابعة، مات سنة عشرين على الصحيح، ع.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٥٦٩١)، و«تهذيب التهذيب» (٩/٦).

(٤) ليست في (ب).

(٥) يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري المدني، أبو سعيد القاضي، ثقة ثبت، من الخامسة، مات سنة أربع وأربعين أو بعدها، ع.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٧٥٥٩)، و«تهذيب التهذيب» (١١/٢٢٣).

(٦) تكلم عليها السيوطي في «التدريب» (١/٢٧٤).

عن خمسة، وسبعة عن سبعة[1] **(غلط)** من قائله، بل الصواب أن رواية الواحد عن الواحد صحيحة إلى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم، واستدل له البيهقي[2] بحديث: «نضر الله عبدًا سمع مقالتي فوعاها فأداها كما سمعها»[3]./[أ/ل٦ب] وفي لفظ: «سمع منا حديثًا فبلغه غيره»[4].

وبحديث إرساله عليًا [ﷺ] إلى الموقف بأول سورة براءة[5]، وبحديث استقبال أهل قُباء إلى الكعبة في أثناء الصلاة عند قول الآتي الواحد[6]، قال الشافعي رضي الله

(١) انظر: «البحر المحيط» للزركشي: (٣/٣٧٥).

(٢) في «معرفة السنن والآثار» له (١/١٠٩) من حديث ابن مسعود رضي الله تعالى عنه.

(٣) أخرجه بهذا اللفظ: الشافعي في «مسنده» بترتيب سنجر (١٨٠٦)، ومن طريقه الحاكم في «معرفة علوم الحديث» (ص: ٢٦٠).

وأخرجه الحميدي في «مسنده» (٨٨) ومن طريقه ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٢/١٠)، وابن عبد البر في «التمهيد» (٢١/٢٧٨)

من طريقين عن سفيان بن عيينة عن عبد الملك بن عمير عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن عبد الله بن مسعود به.

(٤) أخرجه بهذا اللفظ: عبد الرزاق في «تفسيره» (٢/٤٥)، ـ ومن طريقه أحمد في «مسنده» (٤١٤٦) ـ.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «مسنده» (٢٩٦)، والترمذي في «الجامع» (٢٦٥٧)، وابن ماجه في «سننه» (٢٣٢).

من طرق عن سماك بن حرب عن عن عبد الملك بن عمير عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن عبد الله بن مسعود به.

والذي يظهر أنها من قبيل الرواية بالمعنى، والله أعلم.

والحديث مروي عن جمع من الصحابة، وقد صنف فيه فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد مصنفًا، وحكم عليه بالتواتر.

(٥) أخرجه البخاري (٤٦٥٥)، وأخرجه مسلم (١٣٤٧) بنحوه بدون شاهد المصنف.

(٦) أخرجه مسلم (٥٢٧).

تعالى عنه: «فقد تركوا قبلة كانوا عليها بخبر واحد، ولم ينكر ذلك عليهم صلى الله تعالى عليه وسلم»[١]، إلى غير ذلك[٢].

---

(١) انظر: «الرسالة» للشافعي (ص: ٤٠٧).

(٢) انظر: «الرسالة» (٤٠٠-٤٣١).

[مسألة هل يشترط في الصحيح أن يكون من رواية اثنين أو أكثر؟]

الصواب عدم الاشتراط في الحديث الصحيح أن يكون من روايتين اثنين فصاعدًا والاكتفاء برواية واحد عند اجتماع سائر الشروط لما ذكر المصنف، ولأدلة كثيرة أفرد لها الشافعي في «الرسالة» بابًا طويلًا (ص: ٣٦٩-٤٧٠)، وللشيخ أحمد بن محمود بن عبد الوهاب الشنقيطي رسالة: «خبر الواحد وحجيته» وفيه بسط حسن في بيان الأدلة، فلتنظر.

٢٠- [والوَقْفُ بالحُكْمِ][١] لِمَتْنٍ أَوْسَنَدْ ... [بِأَنَّــــهُ أَصَــــحُّ مُطلَقًــــا أَسَـــدْ[٢]]

٢١- وآخَــــرُونَ حَكَمُــــوا فاضْـــطَرَبُوا ... لِفَـــوقِ عَـــشْرٍ[٣] ضُـــمِّنَتْهَا الْكُتُـــبُ

٢٢- فَمَالِـكٌ عَـنْ نَـافِعٍ عَـنْ سَيِّدِهْ[٤] ... وَزِيـــدَ مَـــا لِلـــشَّافِعِيْ فَأَحْمَـــدِهْ[٥]

٢٣- وَابْـنُ شِـهابٍ عَـنْ عَلِيٍّ عَـنْ أَبِـهْ ... عَـــنْ جَـــدِّهِ، أَوْ سَـــالِمٍ عَمَّـــنْ نَبِـــهْ[٦]

٢٤- أَوْعَـنْ عُبَيْـدِ اللهِ عَـنْ حَـبر البَـشَرْ ... هُـــوَ ابْـــنُ عَبـــاسٍ وَهَـــذَا عَـــنْ عُمَـــرْ

٢٥- وَشُــعْبَةٌ عَــنْ عَمْــرِو ابْــنِ مُــرَّهْ ... عَـــنْ مُـــرَّةٍ عَـــنِ ابْـــنِ قَـــيْسٍ كَـــرَّهْ

٢٦- أَوْ مَــا رَوَى شُــعْبَةُ عَــنْ قَتَــادَهْ ... إِلَى سَـــعِيدٍ عَـــنْ شُـــيُوخٍ سَـــادَهْ

٢٧- ثُمَّ ابْـنُ سِـيرِينَ عَـنِ الْحَـبْرِ الْعَلِـي ... عَبِيـــدَةٍ بِمَـــا رَوَاهُ عَـــنْ عَلِـــي

٢٨- كَـذَا ابْنُ مِهْـرَانَ عَـنِ ابْـرَاهِيمَ عَـنْ ... عَلْقَمَـــةٍ عَـــنِ ابْـــنِ مَـــسعُودِ الْحَـــسَنْ

٢٩- وَوَلَـدُ القَاسِـمِ عَـنْ أَبِيـهِ عَـنْ ... عائِـــشَةٍ، وَقَـــالَ قَـــوْمٌ ذُو فِطَـــنْ

٣٠- لا يَنْبَغِـي التَّعْمِـيمُ فِي الإِسْـنادِ ... بَـــلْ خُـــصَّ بِالـــصَّحْبِ أَوِ الـــبِلادِ

٣١- فَـأَرْفَعُ الإِسْـنادِ لِلـصِّدِّيقِ مَـا ... ابْـــنُ[٧] أَبِي خَالِـــدِ عَـــنْ قَـــيْسٍ نَمَـــا

٣٢- وَعُمَـرٍ فَـابْنَ شِـهابٍ بَدِّئِـهِ[٨] ... عَـــنْ سَـــالِمٍ عَـــنْ أَبِـــهِ عَـــنْ جَـــدِّهِ

٣٣- وَأَهْلُ بَيْتِ المُصْطَفَى جَعْفَرُ عَنْ ... آبَائِـــهِ، إِنْ [عَنْـــهُ رَاوٍ[٩]] مَـــا وَهَـــنْ

٣٤- وَلأَبِي هُرَيْـرَةَ الزُّهْـرِيُّ عَـنْ ... سَـــعِيدٍ اوْ أَبُـــو الزِّنَـــادِ حَيْـــثُ عَـــنْ

٣٥- عَـنْ أَعْـرَجٍ، وَقِيـلَ: حَمَّـادٌ بِمَـا ... أَيُّـــوبُ عَـــنْ مُحَمَّـــدٍ لَـــهُ نَمَـــى

---

(١) في (س) (ع) (ف): «عن»، وفي (ب): «والحكم عن حكم».

(٢) ليست في (ب)، وهي مثبتة في الشرح فيه.

(٣) في (ب): «عشره».

(٤) في (ع): «سيد».

(٥) في (ب): «عن أحمده».

(٦) في (س): «نُبه».

(٧) في (ب): «وابن».

(٨) في (ب) (س) (ع) (ف): «بده».

(٩) في (ب): «راو عنه».

٣٦- لِمَكَّـةٍ[١] سُفْيانُ عَـنْ عَمْـرٍو، وَذَا عَـــنْ جَـــابِرٍ، وَلِلمَدِينَـــةِ خُـــذا

٣٧- ابْـــنَ أَبِي حَكِـــيمَ عَـــنْ عَبِيـــدَةِ الحَـــــضْرَمِيِّ عَـــــنْ أَبِي هُرَيـــــرَةِ

٣٨- وَمـا رَوَى مَعْمَـرُ عَـنْ هَمَّـامَ عَـنْ أَبِي هُرَيـــــرَةَ أَصَـــــحُّ لِلْـــــيَمَنْ

٣٩- لِلــشَّامِ الأَوْزَاعِــيِّ عَــنْ حَــسَّانَا عَـــنِ الـــصِّحَابِ فَـــائِقٌ إِتْقَانَـــا

٤٠- [وَغَيْـرُ هَـذَا مِـنْ تَـراجِمٍ تُعَـدْ[٢]] ضَــمَّنْتُهَا شَــرْحِيَ عَنْهـا لا تُعَــدْ[٣]

ثم شرع في الكلام على أصحية الأسانيد والمتن، فقال: (**والوقف**) أي: عدم الجزم (**بالحكم لمتن**[٤]) معين (**أو**) لـ (**سند**) معين (**بأنه**) متعلق بالحكم (**أصح**) أي: أصح

---

(١) في (ف): «بمكة».

(٢) سقط هذا الشطر من حاشية المخطوط أ وهو في الشرح. وفي (س) (ع) (ف)

(٣) في (س) (ف): «تَعد».

(٤) في (ط) صفحة ١٤ حاشية ٢: «قوله: "لمتن" قال الحافظ العلائي: لا نحفظ من أحد من أئمة الحديث أنه قال: حديث كذا أصح الأحاديث على الإطلاق؛ لأنه لا يلزم من كون الإسناد أصح من غيره أن يكون المتن كذلك، فلأجل ذلك ما خاضوا إلا في الحكم على الإسناد؛ لكن قال الحافظ ابن حجر: سيأتي أن من لازم قول بعضهم إن أصح الأسانيد ما رواه أحمد. إلخ، أن يكون أصح الأحاديث الحديث الذي رواه أحمد بذلك الإسناد فإنه لم يرو في مسنده به غيره، فيكون أصح الأحاديث على رأي من ذهب إلى ذلك.

قال المصنف: وقد جزم بذلك العلائي نفسه في «عوالي مالك» فقال في ذلك الحديث المذكور: إنه أصح حديث في الدنيا. تدبر. كتبه الشارح عفا الله عنه آمين».

انظر: «النكت» (٢٤٧/١)، و«التدريب» (٧٧/١-٧٨). و«عوالي مالك» المطبوع باسم «بغية الملتمس بسباعيات الإمام مالك بن أنس» للعلائي (ص: ٩٥).

والعلائي هو: خليل بن كيكلدي بن عبد الله العلائي، الدمشقي، صلاح الدين، أبو سعيد، الحافظ المحدث الفقيه الأصولي الأديب، له «نظم الفرائد لما تضمنه حديث ذي اليدين من الفوائد»، «ورفع الاشتباه عن أحكام الإكراه»، «تحفة التحصيل في أحكام المراسيل»، توفي سنة (٧٦١ هـ).

انظر: «الوافي بالوفيات» (٢٥٧/١٣)، و«طبقات الشافعية» للسبكي (٣٥/١٠)، و«الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة» للحافظ ابن حجر (٢١٢/٢).

المتون، أو أصح الأسانيد (**مطلقًا أسد**) أي: أرجح عند جماعة من المحققين، خبر قوله: (والوقف .. إلخ)، لأن تفاوت مراتب الصحة مرتب على تمكن الإسناد من شروط الصحة ويعز وجود [أعلى][(١)] درجات القبول في كل فرد فرد من رجال الإسناد الكائنين في ترجمة واحدة[(٢)].

(**وآخرون**) منهم (**حكموا**) بالأصحية على الإطلاق إذ يمكن [الناظرَ[(٣)]] المتقن ترجيح بعضها على بعض [ولو][(٤)] من حيث حفظ الإمام الذي رجح وإتقانه، وإن لم يتهيأ ذلك على الإطلاق فلا يخلو النظر فيه من فائدة، لأن مجموع ما نقل عن الأئمة من ذلك يفيد ترجيح التراجم التي /[ب/ل٧ب] حكموا لها بالأصحية على ما لم يقع له حكم من أحد منهم[(٥)].

وإنما (**اضطربوا**) ـ أي: اختلفوا ـ في ذلك لعدم استقراء تام[(٦)]، وإنما رجح كل منهم بحسب ما قوي عنده، (**لفوق عشرٍ**) من المقالات (**ضُمِّنَتْها الكتب**) المطولة[(٧)].

---

(١) زيادة من «التدريب» (٧٦/١). لاتساق الكلام.

(٢) انظر: «تدريب الراوي» (٧٦/١)، وأصل الكلام عند الحاكم في «معرفة علوم الحديث» (ص: ٥٤، ٥٥).

(٣) في (ب): «للناظر».

(٤) زيادة من النكت يستقيم بها المراد، لأنه قال قبلُ (٢٤٨/١): «لأن الرواة قد ضبطوا، وعرفت أحوالهم وتفاريق مراتبهم، فأمكن الاطلاع على الترجيح بينهم».

(٥) انظر: «النكت» للحافظ (٢٤٩/١، ٢٥٠).

(٦) لعل الأحسن أن يقال ـ كما قال الحاكم ـ: «إن هؤلاء الأئمة الحفاظ قد ذكر كل ما أدى إليه اجتهاده في أصح الأسانيد» «معرفة علوم الحديث» (ص: ٥٤، ٥٥).

(٧) [مسألة: الخلاف في إمكانية ترجيح أصح الأسانيد أو التوقف]

ولعل الأشبه عدم الوقف: لإمكان الترجيح بين الرواة بالنظر إلى مراتبهم بقلة خطأ الواحد منهم، والاستئناس بترجيح أحفظهم ـ كما وقع حين تناظر أحمد وابن المديني في المقارنة بين ابن عيينة ومالك عن الزهري. قال عبد الله بن أحمد سمعت أبي يقول: «كنت أنا وعلي بن المديني: فذكرنا أثبت من روى عن الزهري ، فقال علي: سفيان ابن عيينة ، فقلت أنا: مالك بن أنس . وابن عيينة يخطئ في نحو من عشرين حديثًا عن الزهري . وقلت: هات ما
=

وقد بينها هنا بقوله:

(**ف**) منها: ـ وهو قول البخاري ـ أصح الأسانيد: (**مالك**) إمام دار الهجرة (**عن**) أبي عبد الله (**نافع**) مولى ابن عمر[١]، وهو غير المقرئ[٢] (**عن سيده**) أبي عبد الرحمن عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما [٣]، وهذا أمر تميل إليه النفوس وتنجذب إليه القلوب، قال يحيى بن بكير[٤] لأبي زرعة الرازي: «ليس ذا: زعزعة[٥]، عن زوبعة[٦]، إنما

=

أخطأ فيه مالك؟ فجاء بحديثين أو ثلاثة ، قال: فنظرت ما أخطأ فيه سفيان بن عيينة فإذا هو أكثر من عشرين حديثًا». انظر: «شرح العلل» لابن رجب (١/٤٦٣-٤٦٤)، (٢/١١٦) ـ، ولأنه العمل الذي توارد عليه الحفاظ الذين اختاروا أصح الأسانيد، والله أعلم.

(١) نافع، أبو عبد الله المدني، مولى ابن عمر، ثقة ثبت فقيه مشهور، من الثالثة، مات سنة سبع عشره ومائة أو بعد ذلك، ع.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٧٠٨٦)، و«تهذيب التهذيب» (١٠/٤١٤).

(٢) وأما المقرئ فهو: نافع بن عبد الرحمن ابن أبي نعيم الليثي، مولاهم أبو رويم المقرئ المدني، أحد الأعلام، الإمام، حبر القرآن، قال مالك: نافع إمام الناس في القراءة. وهو ممن قرأ على نافع مولى ابن عمر المذكور، وممن قرأ عليه ورش وقالون.

انظر: «معرفة القراء الكبار» للذهبي (ص: ٦٤)، و«السير» (٧/٣٣٦).

(٣) أسند الحاكم قول البخاري في «معرفة علوم الحديث» (ص: ٥٣)، والخطيب في «الكفاية» (ص: ٣٩٨).

(٤) يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي مولاهم المصري، وقد ينسب إلى جده، ثقة في الليث وتكلموا في سماعه من مالك، من كبار العاشرة، مات سنة إحدى وثلاثين وله سبع وسبعون، خ م ق.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٧٥٨٠)، و«تهذيب التهذيب» (١١/٢٣٧).

(٥) في (ط) صفحة ١٤ حاشية ٢: «قوله: "زعزعة" هي تحريك الريح للشجرة ونحوها، وكل تحريك شديد».

انظر: «المحكم والمحيط الأعظم» لابن سيده (١/٧٧).

(٦) في (أ): «ذوبعة»، والمثبت من (ب)، وهو الصواب.

=

نرفع[1] الستر فننظر[2] إلى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم والصحابة، حديث مالك عن نافع عن ابن عمر»[3].

(وزِيد) بناء على هذا **(ما للشافعي)** رضي الله تعالى عنه عنه، أي: زاده الإمام أبو منصور عبد القاهر بن طاهر التميمي[4]، فذكر أن أجل الأسانيد الشافعي عن مالك عن نافع عن ابن عمر، واحتج بإجماع أهل الحديث على أنه لم يكن في الرواة عن مالك أجل من الشافعي[5].

(فـ) زاد بعض المتأخرين /[أ/ل٧أ] [كالحافظ[6]] العراقي على ذلك أن أجلها رواية ما للإمام **(أحمده)** أي: ابن حنبل، عن الشافعي، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهم، لاتفاق المحدثين على أن أجل من أخذ عن الشافعي منهم الإمام أحمد[7]، وهذه الترجمة هي المشهورة بسلسلة الذهب[8]، قال المصنف: «وليس

=

في (ط) صفحة ١٤ حاشية ٣: «قوله: "زوبعة" أي: الأعصار، التي هي الريح المرتفعة بتراب في الجو وتستدير كأنها عمود». انظر: «المحكم والمحيط الأعظم» لابن سيده (٥٣٢/١).

ولعل المراد أن ليس هذا الإسناد كرواية مجهول عن مجهول بل كأنك اطلعت على النبي ﷺ وأصحابه فسمعت منهم كفاحًا، والله أعلم.

(١) في (ب): «ترفع».

(٢) في (ب): «تنظر».

(٣) انظر: «الكفاية» للخطيب (ص: ٣٩٩).

(٤) عبد القاهر بن طاهر بن محمد التميمي، أبو منصور البغدادي، قال السبكي: «عظيم القدر، جليل المحل، كثير العلم، حبر لا يساجل في الفقه وأصوله والفرائض والحساب وعلم الكلام» له «أصول الدين»، و«التحصيل» في أصول الفقه، و«نفي خلق القرآن» توفي سنة: ٤٢٩.

انظر: «طبقات الشافعية» للسبكي (١٣٦/٥)، و«طبقات الشافعية» لابن قاضي شهبة (٢١١/١)، و«الأعلام» (٤٨/٤).

(٥) انظر: «علوم الحديث» لابن الصلاح (ص: ١٦).

(٦) في (ب): «الحافظ».

(٧) انظر: «التبصرة والتذكرة» للعراقي (١٠٧/١).

(٨) قال الحافظ: «وقد جمع الحافظ أبو بكر الحازمي في ذلك جزءا سماه «سلسلة الذهب» لكنه

=

في «مسنده» على كبره بهذه الترجمة سوى حديث واحد![1]، وهو في الواقع أربعة أحاديث[2] ساقها مساق الواحد»[3]، ثم ذكر سنده[4] إلى عبد الله بن أحمد قال: حدثني أبي، أنبأنا محمد بن إدريس الشافعي، أنبأنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال: «لا يبع بعضكم على بيع بعض، ونهى عن النَّجْش[5]، ونهى عن حبَل الحبَلة[6] ونهى عن المزابنة: بيع التمر [بالثمر][7]

=

في مطلق رواية أحمد عن الشافعي» «النكت» (١/٢٦٦).

(١) في «المسند» (٥٨٦٢).

(٢) في (ط) صفحة ١٥ حاشية ١: «قوله: "أربعة أحاديث" هي في الأم للشافعي ـ انظر: «مسند الشافعي» بترتيب السندي (٤٨٩، ٤٩٣، ٥٢٧) ـ، والموطأ للإمام مالك ـ (٥٥٣، ٥٦٦، ٥٧٩، ٥٨١) ـ مفرقة. قال الحافظ العراقي: نعم ذكر الخطيب حديثًا كذلك عن مالك، وقال الحافظ ابن حجر: إن أبا حنيفة لم تثبت روايته عن مالك، وإنما أوردها الدارقطني ثم الخطيب لروايتين وقعتا لهما عنه بإسنادين فيهما مقال ـ النكت: (١/٢٦٣) ـ، وذكر المصنف في «الفانيد» متنهما: أحدهما: أتى كعب بن مالك النبي ﷺ فسأله عن راعية له كانت ترعى في غنم فتخوفت على شاةٍ الموتَ فذبحتها بحجر فأمر النبي صلى الله عليه وسلم بأكلها ـ «الفانيد» (ص: ٦٦) ـ. والثاني عن ابن عباس عنه ﷺ، وقال: الأيم أحق بنفسها من وليها، والبكر تُستأمر، وصمتها إقرارها ـ «الفانيد» (ص: ٥٢). انتهى. كتبه الشارح عفا الله عنه آمين».

(٣) انظر: «تدريب الراوي» (١/٧٩).

(٤) انظر تمامه في: «التدريب» (١/٨٠).

(٥) النجش هو: الزيادة في ثمن السلعة ممن لا يريد شراءها ليقع غيره فيها.
انظر: «الفتح» (٤/٣٥٥).

(٦) فسر في تتمة الحديث عند البخاري (٢١٤٢) «يبتاع الجزور إلى أن تنتج الناقة، ثم تنتج التي في بطنها» فالغرر في الأجل، وقيل: هو شراء نتاج النتاج على تقدير أن يكون ما في بطن الناقة أنثى، وقيل غير ذلك.
انظر: «الفتح» (١/١٠٢).

(٧) قال الحافظ: «بيع التمر بالمثناة والسكون بالثمر بالمثلثة وفتح الميم، والمراد به الرطب خاصة».
انظر: «الفتح» (٤/٣٨٤). وفي (أ) و(ب): «تمر»، بالتاء المثناة، وهو خطأ.

كيلًا، وبيع الكرم[(١)] [بالزبيب[(٢)]] كيلًا». أخرجه البخاري مفرقًا،/[ب/ل٨أ] من حديث مالك[(٣)].

هذا، واعتُرض ذكر الشافعي برواية أبي حنيفة عن مالك إن نظر إلى الجلالة، وابن وهب[(٤)] والقعنبي[(٥)] إن نظر إلى الإتقان[(٦)].

ورُد بأن أبا حنيفة وإن روى عن مالك [لكن لم[(٧)]] تشتهر روايته عنه كاشتهار رواية الشافعي[(٨)]، ثم رواية أبي حنيفة عن مالك ليست من روايته عن نافع عن ابن عمر، والمسألة مفروضة في ذلك، على أنها في المذاكرة فقط ولم يقصد الرواية عنه كالشافعي الذي لازمه مدة مديدة وقرأ عليه «الموطأ» بنفسه[(٩)]، وأما ابن وهب والقعنبي فأين رتبتهما من الشافعي[(١٠)].

قال الحافظ ابن حجر: «والعجب من ترديد المعترض بين الأجلية والأتقنية، وأبو

---

(١) الكرم هو العنب.

انظر: «الفتح» (٣٨٤/٤).

(٢) في (أ)، (ب): «بالكرم»، ولم أجده في مصادر التخريج، والمثبت من تلك المصادر.

(٣) انظر: «صحيح البخاري»: (٢١٣٩، ٢١٤٢، ٢١٦٥، ٦٩٦٣).

(٤) عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي مولاهم، أبو محمد المصري الفقيه، ثقة حافظ عابد، من التاسعة مات وله اثنتان وسبعون سنة، ع.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٣٦٩٤)، و«تهذيب التهذيب» (٧٣/٦).

(٥) عبد الله بن مسلمة بن قعنب القعنبي الحارثي، أبو عبد الرحمن البصري، أصله من المدينة وسكنها مدة، ثقة عابد كان ابن معين وابن المديني لا يقدمان عليه في الموطأ أحدًا، من صغار التاسعة، مات في سنة إحدى وعشرين بمكة، خ م د ت س.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٣٦٢٠)، و«تهذيب التهذيب» (٢٣/٦).

(٦) انظر: «إصلاح ابن الصلاح» لابن مغلطاي (ص: ٧١).

(٧) في (ب): «لم تكن».

(٨) انظر: «محاسن الاصطلاح» للبلقيني مع المقدمة (ص: ١٥٥).

(٩) انظر: «النكت» للحافظ (٢٦٣/١-٢٦٤).

(١٠) انظر: «محاسن الاصطلاح» للبلقيني مع المقدمة (ص: ١٥٥)، و«تدريب الراوي» (٨١/١-٨٢).

منصور إنما عبر بأجل، ولا يشك أحد أن الشافعي أجل من هؤلاء لما اجتمع له من الصفات العلية الموجبة لتقديمه»[(١)]، وأيضًا فزيادة إتقانه لا يشك فيها من له علم بأخبار الناس، فقد كان أكابر المحدثين يأتونه فيذاكرونه بأحاديث أشكلت عليهم فيبين لهم ما أشكل، ويوقفهم على علل غامضة، فيقومون وهم متعجبون، وهذا لا ينازع فيه إلا جاهل أو متغافل[(٢)].

قال المصنف: وقد نوزع في أحمد بمثل ما نوزع في الشافعي من زيادة الممارسة والملازمة كالربيع[(٣)] مثلًا[(٤)]، ويجاب بمثل ما تقدم[(٥)].

(و) قيل أصح الأسانيد: أبو بكر محمد بن مسلم **(ابن شهاب)** الزهري، **(عن)** زين العابدين **(علي)** بن الحسين[(٦)]،/[أ/ل٧ب] **(عن أبيه)** الحسين، **(عن جده)** علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنهم. وهذا محكي عن أبي بكر بن أبي شيبة[(٧)]، وعبد الرزاق الصنعاني[(٨)].

(أو) أي: وقيل أصحها: ابن شهاب، عن **(سالم)** بن عبد الله بن عمر [رضي الله عنه]،

(١) انظر: «النكت» لابن حجر (٢٦٥/١) بنحوه.

(٢) انظر: «النكت الوفية» (٩٤/١-٩٥).

(٣) الربيع بن سليمان بن عبد الجبار بن كامل المرادي ـ مولاهم ـ، المصري، المحدث، الفقيه الكبير، بقية الأعلام، صاحب الإمام الشافعي، وناقل علمه.

انظر: «السير» (٥٨٧/١٢)، و«طبقات الشافعية الكبرى» للسبكي (١٣١/٢ وما بعدها).

(٤) انظر: «النكت الوفية» (٩٦/١).

(٥) انظر: «التدريب» (٨٣/١).

(٦) علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي، زين العابدين، ثقة ثبت عابد فقيه فاضل مشهور قال ابن عيينة عن الزهري ما رأيت قرشيًا أفضل منه، من الثالثة، مات سنة ثلاث وتسعين وقيل غير ذلك، ع.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٤٧١٥)، و«تهذيب التهذيب» (٣٠٧/٧).

(٧) انظر: «معرفة علوم الحديث» للحاكم (ص: ٥٣).

(٨) انظر: «الكفاية» للخطيب (ص: ٣٩٧).

(عمن) أي: عن والده [رضي الله عنه] الذي **(نبِه)** أي: ذكر فيما تقدم. وهذا مذهب أحمد ابن حنبل، وإسحاق بن راهويه(١)، صرح بذلك ابن الصلاح(٢).

(أو) أي: وقيل أصحها: **(عن عبيد الله)** بن عبد الله بن عتبة بن مسعود(٣)، **(عن حبر البشر)** أي: عالمهم، وهو: عبد الله **(ابن عباس ... وهذا)** فيما /[ب/ل٨ب] رواه **(عن عمر)** بن الخطاب رضي الله تعالى عنهم. وهذا مذهب النسائي إذ قال: «أقوى الأسانيد التي تروى» .. فذكره(٤).

(و) قيل أصحها: **(شعبة)** ابن الحجاج، **(عن عمرو بن مرة)** [الجَمَلي(٥)] الكوفي(٦)، **(عن)** أبيه **(مُرَّة، عن)** أبي موسى عبد الله **(ابن قيس)** الأشعري.

---

(١) إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي أبو محمد بن راهويه المروزي، ثقة حافظ مجتهد قرين أحمد ابن حنبل، ذكر أبو داود أنه تغير قبل موته بيسير، مات سنة ثمان وثلاثين وله اثنتان وسبعون، خ م د ت س.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٩٩)، و«تهذيب التهذيب» (١/٢١٨).

(٢) انظر: «علوم الحديث» لابن الصلاح (ص: ١٥)، ومن قبله الحاكم في «معرفة علوم الحديث» (ص: ٥٤).

(٣) عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي، أبو عبد الله المدني، ثقة فقيه ثبت، من الثالثة مات سنة أربع وتسعين وقيل: سنة ثمان وقيل: غير ذلك، ع.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٤٣٠٩)، و«تهذيب التهذيب» (٧/٢٤).

(٤) انظر: «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» للخطيب: (٢/١٢٣). وعنده: «أحسن» بدل «أقوى»، وتمامه فيه: « .. عن النبي ﷺ أربعة منها: الزهري عن علي بن حسين عن حسين بن علي بن أبي طالب عن رسول الله ﷺ، والزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس عن عمر عن النبي ﷺ، وأيوب عن محمد بن سيرين عن عَبِيدة عن علي عن النبي ﷺ، ومنصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله عن النبي ﷺ مثله».

(٥) في (أ)، و(ب): «الحملي» بالمهملة مجودًا، والمثبت من مصادر الترجمة.

(٦) عمرو بن مرة بن عبد الله بن طارق الجملي ـ بفتح الجيم والميم ـ المرادي، أبو عبد الله الكوفي الأعمى، ثقة عابد كان لا يدلس ورمي بالإرجاء، من الخامسة، مات سنة ثماني عشرة ومائة وقيل قبلها، ع.

=

وقوله: (**كرة**) تكملة، وهذا محكي عن وكيع[(١)] إذ قال: «لا أعلم في الحديث شيئًا أحسن إسنادًا من هذا: شعبة» .. إلخ[(٢)].

(**أو**) أي: وقيل أصحها: (**ما روى شعبة**) بن الحجاج البصري (**عن قتادة**) ابن دعامة السدوسي (**إلى**) أي: عن (**سعيد**) بن المسيب (**عن شيوخ سادة**) كعامر أخي أم سلمة[(٣)] [عن أم سلمة[(٤)]] [رضي الله عنها]، وهذا منقول عن الحجاج ابن الشاعر[(٥)]، ذكره الحافظ بن حجر[(٦)].

قال المصنف: «وعبارة الحاكم: قال حجاج: اجتمع أحمد بن حنبل، وابن معين، وابن المديني في جماعة فتذاكروا أجود الأسانيد، فقال رجل منهم: أجودها: شعبة عن قتادة»[(٧)] ..إلخ، ثم نقل عن ابن معين ما يأتي قريبًا، وعن أحمد ما سبق عنه[(٨)].

=

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٥١١٢)، و«تهذيب التهذيب» (١٠٣/٨).

(١) وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي ـ بضم الراء وهمزة ثم مهملة ـ أبو سفيان الكوفي، ثقة حافظ عابد، من كبار التاسعة مات في آخر سنة ست وأول سنة سبع وتسعين وله سبعون سنة، ع.
انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٥٨١)، و«تهذيب التهذيب» (١٣٠/١١).

(٢) انظر: «الكفاية» (ص: ٣٩٩).

(٣) عامر بن أبي أمية بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم المخزومي صهر النبي صلى الله عليه وسلم أخو أم المؤمنين أم سلمة رضي الله عنها، مختلف في صحبته ورجح الحافظ ثبوتها.
انظر: «الإصابة» (٤٩٣/٥)، و«تهذيب التهذيب» (٦٢/٥)، و«تقريب التهذيب» (ص: ٢٨٧).

(٤) ليست في (ب).

(٥) حجاج ابن أبي يعقوب يوسف ابن حجاج الثقفي البغدادي المعروف بابن الشاعر، ثقة حافظ، من الحادية عشرة، مات سنة تسع وخمسين، م.
انظر: «السير» (٣٠١/١٢)، و«تهذيب التهذيب» (٢٠٩/٢-٢١٠)، و«تقريب التهذيب» (ص: ١٥٣).

(٦) في: «النكت» (٢٥٠/١). وأصل الكلام في «معرفة علوم الحديث» (ص: ٥٤).

(٧) انظر: «معرفة علوم الحديث» (ص: ٥٤)، و«التدريب» (٨٤/١).

(٨) لعل مراده أن مستند الحافظ ليس فيه التصريح بأن حجاجًا هو صاحب الاختيار، ولعل الحافظ نسبه إليه لفهمه كونه كنى عن نفسه لأنه راوي القصة.

(ثم) أي: وقيل أصحها: محمد **(بن سيرين)** ـ بكسر السين ـ، **(عن الحبر)** أي: العالم **(العلي ... عَبِيْدة)** ـ بفتح العين ـ السَّلْمَاني[١]، **(بما رواه عن علي)** بن أبي طالب[٢]. قال المصنف: «وهذا مذهب [علي[٣]] بن المديني، و[عمرو بن علي[٤]] الفلَّاس[٥]، إلا أنه قال: أجودها أيوب السَخْتِياني[٦] عن ابن سيرين، وابن المديني: [عن[٧]] عبد الله بن عون[٨] عن ابن سيرين، حكاه ابن الصلاح[٩]»[١٠].

---

(١) عبيدة بن عمرو السَّلْماني ـ بسكون اللام ويقال: بفتحها ـ المرادي، أبو عمرو الكوفي، تابعي كبير مخضرم فقيه ثبت، كان شريح إذا أشكل عليه شيء يسأله، مات سنة اثنتين وسبعين أو بعدها والصحيح أنه مات قبل سنة سبعين، ع.
انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٤٤١٢)، و«تهذيب التهذيب» (٧/٨٥).

(٢) انظر: «معرفة علوم الحديث» للحاكم: (ص: ٥٤).

(٣) ليست في (ب).

(٤) ليست في (ب).

(٥) عمرو بن علي بن بحر بن كنيز الفلاس، أبو حفص الباهلي، البصري، الصيرفي، الحافظ، المجود، الناقد.
انظر: «السير» (١١/٤٧٠)، و«تهذيب التهذيب» (٨/٨١).

(٦) أيوب ابن أبي تميمة، كيسان السختياني ـ بفتح المهملة بعدها معجمة ثم مثناة ثم تحتانية وبعد الألف نون ـ أبو بكر البصري، ثقة ثبت حجة من كبار الفقهاء العباد، من الخامسة مات سنة إحدى وثلاثين ومائة وله خمس وستون، ع. انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٦٠٥)، و«تهذيب التهذيب» (١/٣٩٨).

(٧) في (ب)

(٨) عبد الله بن عون بن أرطبان، أبو عون البصري، ثقة ثبت فاضل من أقران أيوب في العلم والعمل والسن، من السادسة، مات سنة خمسين على الصحيح، ع.
انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٣٥١٩)، و«تهذيب التهذيب» (٥/٣٤٨).

(٩) انظر: «علوم الحديث» لابن الصلاح (ص: ١٥)، وانظر: «معرفة علوم الحديث» للحاكم: (ص: ٥٤).

(١٠) انظر: «تدريب الراوي» للسيوطي (١/٧٨).

(**كذا**) قيل أيضًا: أصحها سليمان (**ابن مِهران**) الأعمش[(١)]، (**عن إبراهيم**) بن يزيد النخعي[(٢)]، (**عن ... علقمة**) بن قيس[(٣)]، (**عن**) عبد الله (**ابن مسعود**) الهذلي، وكمل البيت بقوله: (**الحسن**) السمت والدَّل. وهذا مذهب يحيى بن معين. حكاه بن الصلاح[(٤)].

(**و**) قيل: أصحها عبد الرحمن (**ولد القاسم**) /[أ/ل٨أ] بن محمد بن أبي بكر الصديق[(٥)]، (**عن أبيه**) القاسم[(٦)]، (**عن**) عمته (**عائشة**) أم المؤمنين [رضي الله عنها]، ذكر في «التدريب» عن ابن معين أنه قال: «ليس إسناد أثبت من هذا»، أسنده الخطيب /[ب/ل٩أ] في: «الكفاية»[(٧)]، قال الحافظ ابن حجر: «فعلى هذا لابن معين

---

(١) سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي، أبو محمد الكوفي الأعمش، ثقة حافظ عارف بالقراءات ورع لكنه يدلس، من الخامسة، مات سنة سبع وأربعين أو ثمان وكان مولده أول سنة إحدى وستين، ع.
انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٢٦١٥)، و«تهذيب التهذيب» (٢٢٤/٤).

(٢) إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود النخعي، أبو عمران الكوفي الفقيه، ثقة إلا أنه يرسل كثيرًا، من الخامسة، مات سنة ست وتسعين وهو ابن خمسين أو نحوها، ع.
انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٢٧٠)، و«تهذيب التهذيب» (١٧٨/١).

(٣) علقمة بن قيس بن عبد الله النخعي الكوفي، ثقة ثبت فقيه عابد، من الثانية، مات بعد الستين وقيل بعد السبعين، ع.
انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٤٦٨١)، و«تهذيب التهذيب» (٢٧٨/٧).

(٤) انظر: «علوم الحديث» لابن الصلاح (ص: ١٥)، وانظر: «معرفة علوم الحديث للحاكم» (ص: ٥٤).

(٥) عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق التيمي، أبو محمد المدني، ثقة جليل، قال ابن عيينة: كان أفضل أهل زمانه، من السادسة مات سنة ست وعشرين وقيل: بعدها، ع. انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٣٩٨١)، و«تهذيب التهذيب» (٢٥٥/٦).

(٦) القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق التيمي، ثقة أحد الفقهاء بالمدينة، قال أيوب: ما رأيت أفضل منه، من كبار الثالثة، مات سنة ست ومائة على الصحيح، ع.
انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٤٥١)، و«تهذيب التهذيب» (٣٣٨/٨).

(٧) انظر «الكفاية» (ص: ٣٩٧)، و«التدريب» (٨٤/١). عند سؤاله عن أفضل الأنساك في الحج، فذكر الإفراد لهذا الإسناد وأورد ما تقدم.

[قولان[1]]»[2]. وسيأتي [له ثالث[3]][4].

(**وقال قوم**) من الحفاظ (**ذو فطن**) كالحاكم أبي عبد الله النيسابوري[5]، وأحمد بن صالح المصري[6]، وابن حزم[7]، (**لا ينبغي التعميم في**) أصحية (**الإسناد** ... **بل خص**) القول فيها (**بالصحب**) المخصوص كأبي بكر [ﷺ]، وعمر [ﷺ]، وأبي هريرة [ﷺ]، (**أو**) خص بـ (**البلاد**) كالمدينة، ومكة، والبصرة، والشام، بأن يقال: أصح إسناد فلان، أو الفلانيين من غير تعميم في ذلك[8].

---

(١) في (ب): «ثلاثة أقوال».

(٢) انظر: «تدريب الراوي» (١/٨٤)، ومعناه في "النكت الوفية": (١/١١٣).

(٣) في (ب): «قول رابع».

(٤) سيأتي قريبًا عند الكلام عن أصح الأسانيد عن عائشة رضي الله عنها خاصة، لكنه قال: «هذه ترجمة مسبكة بالذهب»، فلم يطلق.

(٥) انظر: «معرفة علوم الحديث» للحاكم (ص: ٥٤-٥٥).

(٦) أحمد بن صالح المصري، أبو جعفر ابن الطبري، ثقة حافظ، من العاشرة، مات سنة ثمان وأربعين وله ثمان وسبعون سنة، خ د.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٤٨)، و«تهذيب التهذيب» (١/٤١).

وكلامه في: «الثقات» لابن شاهين (ص: ٢٧)، نقله عنه الحافظ في «النكت» (١/٢٥٥). لكن قد ينازع في نسبة هذا القول له، فإنما قال: «إسماعيل بن أبي حكيم عن عبيدة بن سفيان هذا من أثبت أسانيد أهل المدينة» ولا يلزم من ذلك توقفه في إطلاق القول في أصح الأسانيد.

(٧) انظر: «المحلى» (٦/٢٠٨)، وقد ينازع في نسبة القول إليه كالذي قبله فإنه إنما استدل بإسناد ثم قال إنه أصح الأسانيد عن عمر، وسيأتي نقل قوله قريبًا.

(٨) [مسألة الترجيح بين إطلاق أصح الأسانيد أو تقييدها بالصحب أو البلاد فقط]

لعل الأشبه إمكان ترجيح أصح الأسانيد مطلقًا كما تقدم بحثه في مسألة سابقة، كما هو صنيع العلماء الذين أطلقوا أصح الأسانيد، مع ما أشار إليه العراقي من أن صنيع الحاكم لم يخرجه عن الخلاف ـ انظر: «التقييد والإيضاح» (١/٢٢) ـ، يعني: لبقاء الخلاف في أصح إسناد عن صحابي وبلد لاسيما فيمن ذكر فيها أنه من أصح الأسانيد مطلقًا، والله أعلم.

قال الحاكم: (**فأرفع**) أي: أصح (**الإسناد لـ**) أبي بكر ا(**لصديق**) رضي الله تعالى عنه (**ما**) أي: الإسناد الذي إسماعيل (**ابن أبي خالد**[١] **عن قيس**) بن أبي حازم[٢] (**نما**) عن الصديق [رضي الله عنه][٣].

(**و**) أما أرفع الإسناد لـ (**عمر**) بن الخطاب رضي الله تعالى عنه (**فابن شهاب**) الزهري (**بَدْئِهِ**[٤] ... **عن سالم**) بن عبد الله بن عمر، (**عن أبه**) عبد الله [رضي الله عنه]، (**عن جده**) عمر بن الخطاب [رضي الله عنه][٥]، وقال ابن حزم: «أصح طريق يروى في الدنيا عن عمر [رضي الله عنه]: الزهري، عن السائب بن يزيد[٦]، عنه [رضي الله عنه]»[٧].

---

(١) إسماعيل ابن أبي خالد الأحمسي مولاهم البجلي، ثقة ثبت، من الرابعة مات سنة ست وأربعين، ع.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٤٣٨)، و«تهذيب التهذيب» (١/٢٩٢).

(٢) قيس بن أبي حازم البجلي، أبو عبد الله الكوفي، ثقة، من الثانية مخضرم ويقال له رؤية وهو الذي يقال إنه اجتمع له أن يروي عن العشرة، مات بعد التسعين أو قبلها وقد جاز المائة وتغير، ع.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٤٥٦)، و«تهذيب التهذيب» (٨/٣٨٨).

(٣) انظر: «معرفة علوم الحديث» للحاكم: (ص: ٥٥).

(٤) في (ب): «بده».

(٥) انظر: «معرفة علوم الحديث» للحاكم (ص: ٥٥).

(٦) السائب بن يزيد بن سعيد بن ثمامة الكندي، وقيل غير ذلك في نسبه، ويعرف بابن أخت النمر، صحابي صغير، له أحاديث قليلة، وحج به في حجة الوداع وهو ابن سبع سنين، وولاه عمر سوق المدينة، مات سنة إحدى وتسعين وقيل قبل ذلك، وهو آخر من مات بالمدينة من الصحابة، ع.

انظر: «السير» (٣/٤٣٧)، و«الإصابة» (٤/٢١٠)، و«تهذيب التهذيب» (٣/٤٥٠)، و«تقريب التهذيب» (ص: ٢٢٨).

(٧) انظر: «المحلى» (٦/٢٠٨). لكن سياقه أعم فإنه قال: «ومن طريق عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن السائب بن يزيد قال شهدت عمر بن الخطاب صلى جنازة .. ـ فذكره ثم قال: ـ فهذه أصح طريق في الدنيا عن عمر» فظاهره أنه يبدأ من عبد الرزاق لا الزهري.

قال الحاكم: (و) أرفع أسانيد (**أهل بيت المصطفى**) صلى الله تعالى عليه وسلم (**جعفر**) الصادق(١) بن محمد الباقر بن زين العابدين: علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب [ﷺ] (**عن آبائه**) أي: عن أبيه(٢) عن جده (**إن**) كان (**عنه**) أي: عن جعفر (**راو ما**) نافية (**وهن**) أي: غير ضعيف، بأن كان ثقة(٣).

قال في: «التدريب»: «هذه عبارة الحاكم ووافقه من نقلها، وفيها نظر!، فإن الضمير في جده إن عاد إلى جعفر فجده علي لم يسمع من علي بن أبي طالب [ﷺ]، أو إلى محمد فهو لم يسمع من الحسين»(٤).

وحكى الترمذي في «الدعوات» عن سليمان بن داود(٥) أنه قال في رواية

(١) جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي ابن أبي طالب الهاشمي أبو عبد الله المعروف بالصادق، صدوق فقيه إمام، من السادسة مات سنة ثمان وأربعين، بخ م ٤.
انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٩٥٠)، و«تهذيب التهذيب» (١٠٤/٢).

(٢) محمد بن علي بن الحسين بن علي ابن أبي طالب، أبو جعفر الباقر، ثقة فاضل، من الرابعة مات سنة بضع عشرة، ع.
انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٦١٥١)، و«تهذيب التهذيب» (٣٠٧/٧).

(٣) انظر: «معرفة علوم الحديث» للحاكم (ص: ٥٥).

(٤) في (٨٦/١).
وذكر الصنعاني أن السياق يصح إذا عاد الضمير في أبيه على زين العابدين قال: «إذا أعيد ضمير أبيه إلى علي بن الحسين وإن كان جدًا لجعفر فإنه يصح إطلاق الأب عليه لغة وحينئذ فلا انقطاع .. فسماعه منه يقين، كما أن سماع زين العابدين من أبيه الحسين السبط يقين».
انظر: «توضيح الأفكار» (٣٨/١). فيكون الإسناد جعفر بن محمد، عن علي: زين العابدين، عن الحسين؛ لكن الحسين ليس جدًا لعلي ولا لجعفر، ولعله قد يقرب عنه إعادة الضميرين على محمد أي: أبي محمد: علي، عن جد محمد: الحسين، لاسيما وعبارة الحاكم: «أصح أسانيد أهل البيت: جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جده، عن علي». وإن كان هذا خلاف الظاهر أيضًا. والله أعلم.

(٥) سليمان بن داود بن داود بن علي بن عبد الله بن عباس، أبو أيوب البغدادي الهاشمي الفقيه، ثقة جليل، قال أحمد ابن حنبل: يصلح للخلافة، من العاشرة، مات سنة تسع عشرة وقيل بعدها، عخ ٤.
=

الأعرج[(١)]، عن عبيد الله بن أبي رافع[(٢)]، عن علي [رضي الله عنه]: «هذا الإسناد: مثل الزهري عن سالم عن أبيه»[(٣)].

قال الحاكم: (و) أرفع الأسانيد (**لأبي هريرة**) رضي الله تعالى عنه: ابن شهاب (**الزهري عن ... سعيد**) بن المسيب عنه[(٤)]، (**أو أبو الزناد**) عبد الله بن ذكوان المدني (**حيث عن**) أي: ظهر (**عن أعرج**) عبد الرحمن بن هرمز، عن أبي هريرة، وهذا نقله الحاكم قبل عن البخاري[(٥)].

(**وقيل**): ـ وهو محكي عن ابن المديني ـ: /[ب/ل٩ب] من أصح /[أ/ل٨ب] الأسانيد (**حماد**) بن زيد البصري[(٦)] (**بما ... أيوب**) [بن [أبي[(٧)]] تميمة[(٨)]] السختياني (**عن محمد**) بن سيرين (**له نما**) أي: روى عن أبي هريرة[(٩)].

=

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٢٥٥٢)، و«تهذيب التهذيب» (١٨٨/٤).

(١) عبد الرحمن بن هرمز الأعرج، أبو داود المدني مولى ربيعة ابن الحارث، ثقة ثبت عالم، من الثالثة، مات سنة سبع عشرة، ع.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٤٠٣٣)، و«تهذيب التهذيب» (٢٩١/٦).

(٢) عبيد الله بن أبي رافع المدني، مولى النبي ﷺ، كان كاتب علي، وهو ثقة، من الثالثة، ع.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٤٢٨٨)، و«تهذيب التهذيب» (١١/٧).

(٣) انظر: «الدعوات» للترمذي من «الجامع» (٤٨٧/٥).

(٤) انظر: «معرفة علوم الحديث» للحاكم (ص: ٥٥).

(٥) أسنده عنه في «معرفة علوم الحديث» (ص: ٥٣).

(٦) حماد بن زيد بن درهم الأزدي الجهضمي، أبو إسماعيل البصري، ثقة ثبت فقيه، قيل: إنه كان ضريرًا ولعله طرأ عليه لأنه صح أنه كان يكتب، من كبار الثامنة مات سنة تسع وسبعين وله إحدى وثمانون سنة، ع.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ١٤٩٨)، و«تهذيب التهذيب» (١١/٣).

(٧) زيادة من مصادر الترجمة ليست في (أ)، (ب).

(٨) ليست في (ب).

(٩) انظر: «الكفاية» للخطيب (ص: ٣٩٨).

قال الحاكم: وأصح أسانيد عائشة [رضي الله عنها]: عبيد الله بن عمر[(١)]، عن القاسم، عنها، قال ابن معين: «هذه ترجمة [مُشَبَّكة[(٢)]] بالذهب»[(٣)].

وأصح أسانيد ابن مسعود [رضي الله عنه]: سفيان الثوري، عن منصور[(٤)]، عن إبراهيم، عن علقمة، عنه[(٥)].

وأصح أسانيد أنس بن مالك [رضي الله عنه]: عن الزهري، عنه[(٦)].

قال الحافظ ابن حجر: «وهذا مما ينازع فيه فإن قتادة، وثابتًا البناني[(٧)] أعرف بحديث أنس [رضي الله عنه] من الزهري، ولهما من الرواة جماعة، فأثبت أصحاب ثابت: حماد بن زيد، وقيل: حماد بن سلمة[(٨)].

---

(١) عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب، العمري المدني، أبو عثمان، ثقة ثبت، قدمه أحمد ابن صالح على مالك في نافع، من الخامسة، مات سنة بضع وأربعين، ع.
انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٣٧٣)، و«تهذيب التهذيب» (٧/٤٠).

(٢) من (ب)، وكذا في «المعرفة» للحاكم، و«نكت الزركشي» (١/١٥٥)، و«التبصرة والتذكرة» (١/١١٢)، و«تدريب الراوي» (١/٨٧)، وغيرها.
وفي (أ): «مسبكة»، وهو كذلك في بعض نسخ «التدريب».

(٣) انظر: «معرفة علوم الحديث» للحاكم (ص: ٥٥)، ولضبطها انظر: «مختار الصحاح» (ص: ١٦٠)، و«تاج العروس» (٢٧/٢١٧).

(٤) منصور بن المعتمر بن عبد الله السلمي أبو عتاب ـ بمثناة ثقيلة ثم موحدة ـ الكوفي، ثقة ثبت وكان لا يدلس، من طبقة الأعمش مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة، ع.
انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٥٤٧)، و«تهذيب التهذيب» (١٠/٣١٢).

(٥) انظر: «معرفة علوم الحديث» للحاكم (ص: ٥٥)، وقد تقدم في أصح الأسانيد مطلقًا: الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن ابن مسعود رضي الله عنه.

(٦) انظر: «معرفة علوم الحديث» للحاكم (ص: ٥٥).

(٧) ثابت بن أسلم البُناني، أبو محمد البصري، ثقة عابد، من الرابعة مات سنة بضع وعشرين وله ست وثمانون، ع.
انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ١٣٢)، و«تهذيب التهذيب» (٢/٣).

(٨) حماد بن سلمة بن دينار البصري، أبو سلمة، ثقة عابد، أثبت الناس في ثابت، وتغير حفظه =

وأثبت أصحاب قتادة: شعبة، وقيل: هشام الدستوائي[١]»[٢].

ثم قال الحاكم: وأصح الأسانيد **(لـ)** أهل **(مكة)** المكرمة **(سفيان)** بن عيينة الهلالي[٣] ، **(عن عمرو)** بن دينار[٤]، **(وذا)** أي: عمرو **(عن جابر)** بن عبد الله الأنصاري رضي الله تعالى عنهما[٥].

(و) قال أحمد بن صالح: أثبت الأسانيد **(لـ)** أهل ا**(لمدينة)** المنورة **(خذا)** إسماعيل **(ابن أبي حكيم**[٦]**، عن عَبيدة)** ـ بفتح العين ـ ابن سفيان **(الحضرمي**[٧]**)**،

=

بأخرة، من كبار الثامنة مات سنة سبع وستين، خت م ٤.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ١٧٨)، و«تهذيب التهذيب» (١٣/٣).

(١) هشام بن أبي عبد الله: سَنْبَر ـ بمهملة ثم نون ثم موحدة وزن جعفر ـ أبو بكر البصري الدَّسْتَوائي ـ بفتح الدال وسكون السين المهملتين وفتح المثناة ثم مد ـ، ثقة ثبت، وقد رمي بالقدر، من كبار السابعة مات سنة أربع وخمسين وله ثمان وسبعون سنة، ع.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٥٧٣)، و«تهذيب التهذيب» (٤٥/١١).

(٢) في «النكت على كتاب ابن الصلاح» للحافظ (٢٥٩/١).

(٣) سفيان بن عيينة بن أبي عمران ميمون الهلالي، أبو محمد الكوفي ثم المكي، ثقة حافظ فقيه إمام حجة، إلا أنه تغير حفظه بأخرة وكان ربما دلس لكن عن الثقات، من رؤوس الطبقة الثامنة، وكان أثبت الناس في عمرو بن دينار، مات في رجب سنة ثمان وتسعين وله إحدى وتسعون سنة، ع.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٢٤٥)، و«تهذيب التهذيب» (١٢٠/١١).

(٤) عمرو بن دينار المكي، أبو محمد الأثرم الجمحي ـ مولاهم ـ ثقة ثبت، من الرابعة مات سنة ست وعشرين ومائة، ع.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٤٢١)، و«تهذيب التهذيب» (٣٠/٨).

(٥) انظر: «معرفة علوم الحديث» للحاكم (ص: ٥٥).

(٦) إسماعيل بن أبي حكيم القرشي ـ مولاهم ـ المدني، ثقة، من السادسة مات سنة ثلاثين، م د س ق.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٤٣٥)، و«تهذيب التهذيب» (٢٨٩/١).

(٧) عبيدة بن سفيان بن الحارث بن الحضرمي، المدني، ثقة، من الثالثة، م ٤.

=

عن أبي هريرة) رضي الله تعالى عنه[١].

وذكر الحاكم أن **(ما روى مَعمَر)** ـ بفتح الميمين ـ ابن راشد[٢]، **(عن هَمَّام)** ـ بفتح الهاء وتشديد الميم ـ ابن منبه[٣] **(عن ... أبي هريرة)** رضي الله تعالى عنه **(أصح)** بالنسبة **(لـ)** أهل ا**(ليمن)**[٤].

وأثبت أسانيد المصريين: الليث بن سعد[٥]، عن يزيد بن أبي حبيب[٦]، عن أبي الخير[٧]،

=

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٣٧٩)، و«تهذيب التهذيب» (٨٣/٧).

(١) انظر: «تاريخ أسماء الثقات» لابن شاهين (ص: ٢٧). لكن الذي فيه: «إسماعيل بن أبي حكيم عن عبيدة بن سفيان هذا من أثبت أسانيد أهل المدينة»، من تخصيص بأبي هريرة.

(٢) معمر بن راشد الأزدي ـ مولاهم ـ أبو عروة البصري نزيل اليمن، ثقة ثبت فاضل، من كبار السابعة، مات سنة أربع وخمسين وهو ابن ثمان وخمسين سنة، ع.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٥٤١)، و«تهذيب التهذيب» (٢٤٥/١٠).

(٣) همام بن منبه بن كامل الصنعاني، أبو عتبة، أخو وهب، ثقة، من الرابعة مات سنة اثنتين وثلاثين على الصحيح، ع.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٥٧٤)، و«تهذيب التهذيب» (٦٧/١١).

(٤) انظر: «معرفة علوم الحديث» للحاكم (ص: ٥٥).

(٥) الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي، أبو الحارث المصري، ثقة ثبت فقيه إمام مشهور، من السابعة مات في شعبان سنة خمس وسبعين، ع.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٤٦٤)، و«تهذيب التهذيب» (٤٦٤/٨).

(٦) يزيد بن أبي حبيب المصري، أبو رجاء، واسم أبيه سويد واختلف في ولائه، ثقة فقيه وكان يرسل، من الخامسة مات سنة ثمان وعشرين وقد قارب الثمانين، ع.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٦٠٠)، و«تهذيب التهذيب» (٣١٩/١١).

(٧) مرثد بن عبد الله اليَزَني ـ بفتح التحتانية والزاي بعدها نون ـ أبو الخير المصري، ثقة فقيه، من الثالثة مات سنة تسعين، ع.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٥٢٤)، و«تهذيب التهذيب» (٨٢/١٠).

عن عقبة بن عامر[(١)] رضي الله تعالى عنه[(٢)].

وأثبت أسانيد الخراسانيين: الحسين بن واقد[(٣)]، عن عبد الله بن [بريدة][(٤)]، عن أبيه[(٥)] [رضي الله عنه][(٦)].

وأثبت الأسانيد (**لـ**) أهل ا(**لشام**) أبو عمرو (**الأوزاعي، عن حسانًا**) بن عطية[(٧)]، (**عن الصحاب**) رضي الله تعالى عنهم، فإنه (**فائق إتقانًا**) على ما ذكره الحاكم[(٨)].

---

(١) عقبة بن عامر الجهني، صحابي مشهور، اختلف في كنيته على سبعة أقوال أشهرها أنه أبو حماد، ولي إمرة مصر لمعاوية ثلاث سنين، وكان فقيهًا فاضلًا، مات في قرب الستين، ع.

انظر: «السير» (٤٦٧/٢)، و«الإصابة» (٢٠٥/٧)، و«تقريب التهذيب» (ص: ٣٩٥).

(٢) انظر: «معرفة علوم الحديث» للحاكم (ص: ٥٦).

(٣) الحسين بن واقد المروزي، أبو عبد الله القاضي، ثقة له أوهام، من السابعة مات سنة تسع ويقال سبع وخمسين، خت م ٤.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ١٦٩)، و«تهذيب التهذيب» (٣٧٤/٢).

(٤) في (أ)، و(ب): «يزيد»، والمثبت من «معرفة علوم الحديث» للحاكم (ص: ٥٦)، وهو على الصواب في «التدريب» (٨٨/١).

وهو: عبد الله بن بريدة بن الحصيب الأسلمي، أبو سهل المروزي قاضيها، ثقة، من الثالثة مات سنة خمس ومائة، وقيل: بل خمس عشرة وله مائة سنة، ع.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٢٩٧)، و«تهذيب التهذيب» (١٥٨/٥).

(٥) هو: بريدة بن الحُصيب ـ بمهملتين مصغرًا ـ أبو سهل الأسلمي، صحابي أسلم قبل بدر، مات سنة ثلاث وستين، ع.

انظر: «السير» (٤٦٩/٢)، و«الإصابة» (٥٣٣/١)، و«تقريب التهذيب» (ص: ١٢١).

(٦) انظر: «معرفة علوم الحديث» للحاكم (ص: ٥٦).

(٧) حسان بن عطية المحاربي ـ مولاهم ـ أبو بكر الدمشقي، ثقة فقيه عابد، من الرابعة مات بعد العشرين ومائة. ع.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ١٥٨)، و«تهذيب التهذيب» (٢٥١/٢).

(٨) انظر: «معرفة علوم الحديث» للحاكم (ص: ٥٦).

=

قال الحافظ ابن حجر: «ورجح بعض أئمتهم رواية سعيد بن عبد العزيز[١]، عن ربيعة بن يزيد[٢]، عن أبي إدريس الخولاني[٣]، عن أبي ذر[٤]رضي الله تعالى عنه»[٥].

قال المصنف: (**وغير هذا**) /[ب/ل١٠أ] الذي ذكرته في النظم (**من تراجم تعد**) عند المحدثين بأنها أصح الأسانيد على الإطلاق أو الخصوص، منها قول الشاذكوني[٦]: «أصح الأسانيد: يحيى بن أبي كثير[٧]، ....

=

وفي «النكت الوفية» (١٠٤/١) أنه هذا موهم جدًا؛ لأن أكثر رواية حسان عن الصحابة مرسلة، والمتصل منها قليل جدًا.

(١) سعيد بن عبد العزيز التنوخي الدمشقي، ثقة إمام، سواه أحمد بالأوزاعي، لكنه اختلط في آخر أمره، من السابعة مات سنة سبع وستين وقيل: بعدها وله بضع وسبعون، بخ م ٤.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٢٣٨)، و«تهذيب التهذيب» (٦٠/٤).

(٢) ربيعة بن يزيد الدمشقي، أبو شعيب الإيادي القصير، ثقة عابد، من الرابعة مات سنة إحدى أو ثلاث وعشرين، ع.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٢٠٨)، و«تهذيب التهذيب» (٢٦٤/٣).

(٣) عائذ الله بن عبد الله، أبو إدريس الخولاني، ولد في حياة النبي ﷺ يوم حنين، وسمع من كبار الصحابة، ومات سنة ثمانين، ع.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٢٨٩)، و«تهذيب التهذيب» (٨٦/٥).

(٤) هو: جندب بن جنادة بن سكن الغفاري ـ على الأصح وإلا فهو مختلف في اسمه واسم أبيه ـ الصحابي المشهور الصادق اللهجة، تقدم إسلامه وتأخرت هجرته فلم يشهد بدرًا ومناقبه كثيرة جدًا، مات سنة اثنتين وثلاثين في خلافة عثمان، ع.

انظر: «السير» (٤٦/٢)، و«الإصابة» (٢١٥/١٢)، و«تقريب التهذيب» (ص: ٦٣٨).

(٥) انظر: «النكت» (٢٦٠/١).

(٦) سليمان بن داود المنقري الشاذكوني البصري، أبو أيوب، حافظ كبير، لكنه مع ذلك متهم بالكذب، ولم يخرج عنه أحد من أصحاب الكتب الستة.

انظر: «السير» (٦٧٩/١٠)، و«لسان الميزان» (٦٧٩/١٠).

(٧) يحيى بن أبي كثير الطائي ـ مولاهم ـ أبو نصر اليمامي، ثقة ثبت لكنه يدلس ويرسل، من الخامسة مات سنة اثنتين وثلاثين وقيل قبل ذلك، ع.

=

عن أبي سلمة[١]، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه»[٢].

ومنها أن الإمام أحمد سئل: أي الأسانيد أثبت؟ قال: «أيوب،/[أ/ل٩أ] عن نافع، عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما، فإن كان من رواية حماد بن زيد، عن أيوب فيالك!»[٣]، قال الحافظ ابن حجر: «فلأحمد قولان»[٤].

ومنها: ترجيح أبي حاتم ترجمة: يحيى بن سعيد القطان[٥]، عن عبيد الله بن عمر، [عن نافع]، عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما[٦].

ومنها: قول البزار: «رواية علي بن الحسين بن علي، عن سعيد بن المسيب، عن سعد بن أبي وقاص، أصح إسناد يروى عن سعد رضي الله تعالى عنه»[٧].

=

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٥٩٦)، و«تهذيب التهذيب» (٢٦٩/١١).

(١) أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني، قيل: اسمه عبد الله، وقيل: إسماعيل، ثقة مكثر، من الثالثة مات سنة أربع وتسعين أو أربع ومائة، وكان مولده سنة بضع وعشرين، ع.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٦٤٥)، و«تهذيب التهذيب» (١١٧/١٢).

(٢) انظر: «معرفة علوم الحديث» للحاكم (ص: ١١١)، و«الكفاية» (ص: ٣٩٨).

(٣) أسنده ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٤٣٢/٦١)، وعزاه الحافظ في «النكت» للحافظ (٢٥٣/١)، للخطيب في «الجامع» ولم أقف عليه في المطبوع.

(٤) انظر: «النكت» (٢٥٤/١).

(٥) يحيى بن سعيد بن فَرُّوْخ ـ بفتح الفاء وتشديد الراء المضمومة وسكون الواو ثم معجمة ـ التميمي، أبو سعيد القطان البصري، ثقة متقن حافظ إمام قدوة، من كبار التاسعة مات سنة ثمان وتسعين وله ثمان وسبعون، ع.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٥٩١)، و«تهذيب التهذيب» (٢٢٠/١١).

(٦) انظر: «الجامع» للخطيب (١٢٢/٢)، وما بين المعقوفتين منه، وهو على الصواب في «التدريب» (٨٥/١).

لكن ما أورده في «الجامع» فمن رواية مسدد عن يحيى القطان، وأيضًا فإن عبارته «كأنها الدنانير، ثم قال: كأنك تسمعها من النبي صلى الله عليه وسلم»، فليس فيها ما يوهمه صنيع الشارح تبعًا «للتدريب» من كونها أصح الأسانيد عن أبي حاتم.

(٧) في «مسنده» (٢٧٧/٣).

ومنها: قول ابن المبارك: «حديث أهل المدينة أصح، وإسنادهم أقرب»[١]، ومنها قول الخطيب: «أصح طرق السنن ما يرويه أهل الحرمين: مكة والمدينة»[٢].

وقد (**ضمنتها شرحي**) أي: تبييني (**عنها**) أي: لتلك التراجم في «التدريب»[٣]، وهي (**لا تعد**) هنا لضيق النظم، على أن الذي ذكره في هذه الأبيات الإثني عشر كله من زياداته على ألفية العراقي.

قال البرديجي[٤]: «أجمع أهل النقل على صحة أحاديث الزهري عن، سالم عن، أبيه، وعن ابن المسيب، عن أبي هريرة من رواية: مالك، وابن عيينة، ومعمر، ويونس[٥]، وعقيل[٦] ما لم يختلفوا فإذا اختلفوا توقف فيه»[٧].

---

(١) في «معرفة السنن والآثار» للبيهقي (١/١٥١).

(٢) في «الجامع» (٢/٢٨٦).

(٣) انظر: «التدريب» (١/٨٣-٨٨).

ولعل السيوطي يقصد شرحه على ألفية السيوطي الموسوم بـ«البحر الذي زخر» إذ قد تكلم على هذه المسألة بشكل أوسع، وإليه ينصرف اسم الشرح. انظر: «البحر الذي زخر» (١/٣٨٦-٤٤٠)، (٢/٤٤١-٤٥٦).

(٤) في (ط) صفحة ١٩ حاشية ١: «قوله: (البرديجي) هو الحافظ أبو بكر أحمد بن هارون».

وفي حاشية (أ): «أي: الحافظ أبو بكر أحمد بن هارون»

أحمد بن هارون بن روح البرديجي البرذعي، أبو بكر، نزيل بغداد، الإمام، الحافظ، الحجة، له «الأسماء المفردة»، توفي سنة (٣٠١). انظر: «السير» (١٤/١٢٢)، و«الأعلام» للزركلي: (١/٢٦٥).

(٥) يونس بن يزيد بن أبي النجاد الأيلي، أبو يزيد مولى آل أبي سفيان، ثقة إلا أن في روايته عن الزهري وهمًا قليلًا وفي غير الزهري خطأ، من كبار السابعة مات سنة تسع وخمسين على الصحيح وقيل سنة ستين، ع.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٦١٤)، و«تهذيب التهذيب» (١١/٤٥٢).

(٦) عُقيل ـ بالضم ـ بن خالد بن عَقيل ـ بالفتح ـ الأيلي، أبو خالد الأموي مولاهم، ثقة ثبت، سكن المدينة ثم الشام ثم مصر، من السادسة مات سنة أربع وأربعين على الصحيح، ع.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٣٩٦)، و«تهذيب التهذيب» (٧/٢٥٦).

(٧) انظر: «النكت على ابن الصلاح» للحافظ (٢٦١-٢٦٢).

وقضية ذلك ـ كما قاله الحافظ ابن حجر ـ أن يجري هذا الشرط فيما تقدم كله، فيقال: إنما يوصف بالأصحية حيث لا يكون ثمة مانع من اضطراب أو شذوذ(١).

ومما يناسب هذه المسألة ـ كما قاله المصنف ـ: «أصح الأحاديث المقيدة كقولهم: "أصح شيء في الباب كذا" وهذا كثير في الترمذي، وغيره.

قال النووي: "لا يلزم من هذه العبارة صحة الحديث فإنهم يقولون: هذا أصح ما جاء في الباب وإن كان ضعيفًا، ومرادهم: أرجحه، أو أقله ضعفًا"(٢)، ذكر ذلك عند قول الدارقطني(٣):/[ب/ل١٠ب] "أصح شيء في فضائل السور فضل: قل هو الله أحد(٤)، وأصح شيء في فضائل الصلوات فضل: صلاة التسبيح"(٥).

(١) انظر: «تدريب الراوي» (١/٩٠).

(٢) في «الأذكار» له (ص: ١٨٦).

(٣) في (ط) صفحة ٢٠ حاشية ١: «قوله (الدارقطني) أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد».
انظر: «السير» (١٦/٤٤٩).

(٤) أي: من كونها تعدل ثلث القرآن. أخرجه البخاري: (٥٠١٣) من حديث أبي سعيد الخدري ﵁، ومسلم: (٨١١) من حديث أبي الدرداء ﵁، وفي: (٨١٢) من حديث أبي هريرة ﵁.

(٥) انظر: «الأذكار» للنووي (ص: ١٨٦)، وقد أسنده عنه في «طبقات الفقهاء» له: (ص: ٦١٦، ٦١٩).

وحديث صلاة التسبيح مروي عن عدد من الصحابة من أوجه كثيرة أحسنها: عن ابن عباس، وعبد الله بن عمرو، ورجل أنصاري يحتمل أنه أبو كبشة الأنماري، والعباس، رضي الله عنهم أجمعين.

فأما حديث ابن عباس ﵁:

فأخرجه البخاري في «جزء القراءة خلف الإمام» (١٤٩)، وأبو داود (١٢٩٧)، وابن ماجه (١٣٨٧)، وابن خزيمة (١٢١٦) ـ وتوقف فيه ـ، والحاكم (١١٩٢)، والخليلي في «الإرشاد» (١/٣٢٧) ـ وأسند عن مسلم قوله: «لا يروى في هذا الحديث إسناد أحسن من هذا» ـ من طرق عن موسى بن عبد العزيز، عن الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن ابن عباس ﵁ مرفوعًا به.

والحكم بن أبان: «صدوق عابد، وله أوهام». انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ١٧٤)، و«تهذيب التهذيب» (٢/٤٢٣).

=

=

وموسى بن عبد العزيز: «صدوق سيء الحفظ»، انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٥٢٢)، و«تهذيب التهذيب» (١٠/٣٥٦).

وقد توبع عكرمة عن ابن عباس ﭬ بمتابعات واهية:

فتابعه مجاهد بن جبر، عند الطبراني في «الأوسط» (٢٣١٨)، والخطيب في «جزء التسبيح» (١٠)، لكن في الإسناد إليه: موسى بن جعفر، قال العقيلي في «الضعفاء» (٥/٤٣٠): «مجهول بالنقل، لا يتابع على حديثه، ولا يصح إسناده»، وقال الذهبي في «الميزان» (٤/٢٠١): «لا يعرف، وخبره ساقط»، وفي «ديوان الضعفاء» (ص: ٤٠١): «حديثه موضوع». وانظر: «لسان الميزان» (٨/١٩١، ١٩٢).

وتابعه عطاء ابن أبي رباح، عند الطبراني في «الكبير»:(١١٣٦٥). لكن يرويه عن عطاء: نافع بن هرمز: قال عنه الذهبي: «متروك»، كما في «ذيل ديوان الضعفاء» (ص: ٧٣)، وانظر: «الميزان» (٤/٢٤٣)، و«لسان الميزان» (٨/٢٩٤).

وتابعه يحيى بن عقبة، عن محمد بن جحادة عن أبي الجوزاء، عند الطبراني في «الأوسط» (٢٨٧٩)، والخطيب في «جزء التسبيح» (١١)، والحافظ في «صلاة التسبيح» (٨)، ثم تعقبها بقوله: «كلهم ثقات، إلا يحيى بن عقبة: فإنه متروك»، وانظر ترجمته في: «لسان الميزان»: (٨/٤٦٤).

وذكر أبو داود ـ في «سننه» (١٢٩٧) ـ أنه «رواه روح بن المسيب، وجعفر بن سليمان، عن عمرو بن مالك النُكري، عن أبي الجوزاء، عن ابن عباس ﭬ قوله».

ورواية روح أسندها الدارقطني في «صلاة التسبيح» له ـ كما في «الترجيح لحديث صلاة التسبيح» لابن ناصر الدين (ص: ٥٩) ـ والخطيب في «جزء التسبيح» له (١٤).

لكن عمرو بن مالك النُكري: «صدوق له أوهام». انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٤٢٦)، و«تهذيب التهذيب» (٨/٩٦).

وخالفه كذلك: المستمر بن الريان، فيما أسنده الخطيب في «جزء التسبيح» (١٨)، عن أبي الجوزاء، عن عبد الله بن عمرو ﭬ، موقوفًا.

ولعل هذا الوجه هو الأشبه عن أبي الجوزاء، وسيأتي مزيد تفصيل عند الكلام على حديث عبد الله بن عمرو ﭬ التالي ـ إن شاء الله ـ.

وقال أبو داود عن حديث ابن عباس: «أصح حديث في صلاة التسبيح حديث ابن عباس هذا». انظر: «تخريج أحاديث إحياء علوم الدين» (١/٥٤٣-٥٦٣)، و«صلاة التسبيح»
=

=

للحافظ (ص: ٣٧) نقلًا عن «الترغيب» لابن شاهين، ولم أقف عليه في المطبوع، ولعله في «الترغيب الكبير»، كما أشار إليه ابن شاهين في «الترغيب» له: (٥٣/١).

وأما حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه:

فأخرجه أبو داود: (١٢٩٨)، من طريق عمرو بن مالك النُكري، عن أبي الجوزاء، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه مرفوعًا به.

وتقدم أن عمرو بن مالك النُكري: «صدوق له أوهام».

وتابعه يحيى بن أبي حية عن أبي الجوزاء به مرفوعًا، كما في «نسخة أبي مسهر» (٣٦).

لكن يحيى: «ضعفوه لكثرة تدليسه». انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٥٨٩)، و«تهذيب التهذيب» (٢٠٣/١١).

وفي الطريق إليه: محمد بن حميد الرازي: قال الحافظ: «حافظ ضعيف، وكان ابن معين حسن الرأي فيه»، والذي يظهر في ترجمته أن ضعفه شديدًا. انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٤٧٥)، و«تهذيب التهذيب» (١٣١/٩).

وخالفهما: المستمر بن الريان، وعمران بن مسلم، وغيرهما، فيما ذكره أبو داود في «سننه» (١٢٩٨)، والبيهقي في «الشعب» (٦٠٤)، فرووه عن أبي الجوزاء، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه موقوفًا.

وقد أسند رواية المستمر الخلال في «علله» ـ كما في «النقد الصحيح» للعلائي (ص: ٣٢) ـ والخطيب في «جزء التسبيح» (١٨) من طريقين عن المستمر به.

وقد صحح أحمد هذا الحديث ورجع عن تضعيفه فيما ظهَّره الحافظ في «صلاة التسبيح» له (ص: ٥٣-٥٣) فقال: «وقال علي بن سعيد: سألت أحمد بن حنبل عن صلاة التسبيح، فقال: ما يصح فيها عندي شيء، فقلت: حديث عبد الله بن عمرو؟ قال: كل يرويه، عن عمرو بن مالك، ـ يعني: فيه مقال ـ، فقلت: قد رواه المستمر بن الريان، عن أبي الجوزاء، قال من حدثك؟، قلت: مسلم، ـ يعني: ابن إبراهيم ـ، فقال: المستمر شيخ ثقة، ـ وكأنه أعجبه ـ».

قال الحافظ: «فكأن أحمد لم يبلغه ذلك الحديث أولًا إلا من حديث عمرو بن مالك ـ وهو: النُكري ـ، فلما بلغه متابعة المستمر أعجبه، فظاهره أنه رجع عن تضعيفه».

وأما حديث الأنصاري:

فأخرجه أبو داود (١٢٩٩)، من طريق عروة بن رويم، قال: حدثني الأنصارى أن رسول الله ﷺ قال لجعفر رضي الله عنه بهذا الحديث.

=

=

ورجح الحافظ في «جزءه» (ص: ٧٤-٧٥) أنه أبو كبشة الأنماري ﷺ، فقال: «وقد وجدت في ترجمة عروة هذا من «مسند الشاميين» للطبراني حديثين أخرجهما من طريق أبي توبة ـ وهو الربيع بن نافع، شيخ أبي داود فيه بهذا السند بعينه ـ، فقال فيهما: حدثني أبو كبشة الأنماري، فلعل الميم كبرت قليلًا فأشبهت الصاد، فإن يكن كذلك فصحابي هذا الحديث أبو كبشة» وهما في «مسند الشاميين» (رقم: ٥٢٢، ١٤١٥).

وضعف احتمال كونه جابر بن عبد الله ﷺ ـ في الموضع السابق ـ ثم قال: «وعلى التقديرين فسند هذا الحديث لا ينحط عن درجة الحسن».

وعلى فرض كونه تابعي مجهول فلا ينحط حديثه عن درجة الاعتبار، ـ والله أعلم ـ.

وأما حديث العباس ﷺ:

فأخرجه الدارقطني في «جزء صلاة التسابيح» له ـ كما في الترجيح لحديث صلاة التسابيح لابن ناصر الدين: (ص ٤٧) ـ والخطيب في «جزء صلاة التسابيح» (٤) والحافظ في «صلاة التسبيح» (١٢)، من طريق أبي رجاء، عن صدقة الدمشقي، عن عروة بن رويم، عن ابن الديلمي عن العباس ﷺ مرفوعًا به.

قال الحافظ: «ووقع في رواية الدارقطني غير منسوب، وقال: "صدقة هذا هو: ابن يزيد الخراساني"، ونقل كلام الأئمة فيه، ووهم في ذلك. والدمشقي هو: ابن عبد الله، ويعرف بالسمين، ضعيف من قبل حفظه، ووثقه جماعة، فيصلح للمتابعات، بخلاف الخراساني، فإنه متروك عند الأكثر».

وأبو رجاء هو محرز بن عبد الله الجزري: «صدوق يدلس» وقد عنعن. انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٥٢١)، و«تهذيب التهذيب» (١٠/٥٧).

وبالجملة، فهذا حديث لا يسقط عن درجة الاعتبار ـ والله أعلم ـ.

والحديث مروي عن عدد آخر من الصحابة بأسانيد تالفة لا يتسع المقام لبسط الكلام فيها:

منها: حديث أبي رافع ﷺ: عند الترمذي (٤٨٢)، وابن ماجه (١٣٨٦)، والروياني (٦٩٩)، والطوسي في «مختصر الأحكام» (٤٥٨)، والطبراني (٩٨٧) لكن فيه موسى بن عبيدة: «ضعيف» وقد وهاه جماعة، فضعفه ليس بالهين.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٥٥٢)، و«تهذيب التهذيب» (١٠/٣٥٩).

ومنها حديث جعفر بن أبي طالب ﷺ: عند عبد الرزاق: (٥٠٠٤)، عن داود بن قيس، عن

=

ومن ذلك أصح مسلسل، وسيأتي في موضعه»(١). والله أعلم.

مسألة

٤١- أَوَّلُ جَامِعِ الحَدِيثِ والأَثَرْ | اِبْنُ شِهَابٍ آمِرٌ(٢) لَهُ عُمَرْ
٤٢- وَأَوَّلُ الجَامِعِ لِلأَبْوَابِ | جَمَاعَةٌ فِي العَصْرِ ذُو اقْتِرَابِ
٤٣- كَابْنِ جُرَيْجٍ وَهُشَيْمٍ مَالِكِ | وَمَعْمَرٍ وَوَلَدِ المُبَارَكِ
٤٤- وَأَوَّلُ الجَامِعِ بِاقْتِصَارِ | عَلَى الصَّحِيحِ فَقَطِ البُخَارِي
٤٥- وَمُسْلِمٌ مِنْ بَعْدِهِ، وَالأَوَّلُ | عَلَى الصَّوَابِ فِي الصَّحِيحِ أَفْضَلُ
٤٦- وَمَنْ يُفَضِّلْ مُسْلِمًا فَإِنَّمَا | تَرْتِيبَهُ ووضعه(٣) قَدْ أَحْكَمَا
٤٧- وَانْتَقَدُوا عَلَيْهِمَا يَسِيرَا | فَكَمْ نَرى(٤) نَحْوَهُمَا نَصِيرَا

=

إسماعيل بن رافع، عن جعفر ﷺ مرفوعًا به. وإسماعيل: «ضعيف الحفظ» الذي يظهر من ترجمته أن ضعفه شديد، وقال الذهبي: «ضعيف واه». انظر: «الكاشف» (ص: ٢٤٥)، و«تقريب التهذيب» (ص: ١٠٧)، و«تهذيب التهذيب» (١/٢٩٥).

قال الحافظ في «جزءه» (ص: ٧٨) «وقد أطلقت عليه الصحة أو الحسن جماعة من الأئمة منهم: أبو داود، وأبو بكر الآجري، وأبو بكر الخطيب، وأبو سعد السمعاني، وأبو موسى المديني، وأبو الحسن بن المفضل، والمنذري، وابن الصلاح».

وصححه أو حسنه أيضًا ـ غير من تقدم ذكرهم في أثناء التخريج أو في كلام الحافظ ـ: إسحاق بن راهوية ـ كما في «مسائل الكوسج» (٩/٤٦٩٦)، والعلائي في «النقد الصحيح لما اعترض من أحاديث المصابيح» (١/٣٠-٣٣) ـ، واللكنوي في «الآثار المرفوعة» (ص: ١٢٣) وبسط الكلام فيه، والألباني في صحيح أبي داود (٥/٤٠-٤٥) وغيرهم.

والخلاف في تصحيح الحديث مشهور حتى حكم عليه ابن الجوزي، وشيخ الإسلام بالوضع انظر: «الموضوعات» (٢/١٤٣-١٤٦)، و«منهاج السنة» (٧/٤٣٤). والله أعلم.

(١) انظر: «تدريب الراوي» (١/٩٢).

(٢) في (س) (ف) (ع): «امرا».

(٣) في (س) (ف) (ع): «وصنعه».

(٤) في (س) (ف) (ع): «ترى».

٤٨- وَلَيْسَ فِي الْكُتْبِ أَصَحُّ مِنْهُمَا بَعْدَ الْقُرَآنِ وَلِهَذَا قُدِّمَا
٤٩- مَرْوِيُّ ذَيْنِ، فَالبُخَارِيِّ، فَمَا لِمُسْلِمٍ، فَمَا حَوَى شَرْطَهُمَا
٥٠- فَشَرْطَ أَوَّلٍ، فَثَانٍ، ثُمَّ مَا كَانَ عَلَى شَرْطِ فَتًى غَيْرِهِمَا
٥١- وَرُبَّمَا يَعْرِضَ لِلْمَفُوقِ[1] مَا يجعله[2] مُسَاوِيًا أَوْ قُدِّمَا
٥٢- وَشَرْطُ ذَيْنِ كَوْنُ ذَا الإِسْنَادِ لَدَيْهِمَا بِالجَمْعِ وَالإِفْرَادِ
٥٣- وَعِدَّةُ الأَوَّلِ بِالتَّحْرِيرِ أَلْفَانِ وَالرُّبْعُ بِلا تَكْرِيرِ
٥٤- وَمُسْلِمٌ أَرْبَعَةُ آلالافِ[3] وَفِيهِمَا التَّكْرَارُ جَمًّا وَافِ[4]
٥٥- مِنَ الصَّحِيحِ فوته[5] كَثِيرُ[6] وَقَالَ نَجْلُ أَخْرَمٍ: يَسِيرُ[7]
٥٦- مُرَادُهُ عَلَى[8] الصَّحِيحِ فَاحْمِلِ أَخْذًا مِنَ الحَاكِمِ أَيْ فِي المَدْخَلِ
٥٧- النَّوَوِيْ: لَمْ يَفُتِ الخَمْسَةَ مِنْ مَا صَحَّ إِلاَّ النَّزْرُ فاقْبَلْهُ وَدِنْ
٥٨- وَاحْمِلْ مَقَالَ عُشْرَ أَلْفِ أَلْفِ أَحْوَى[9] عَلَى مُكَرَّرٍ وَوَقْفِ
٥٩- وَخُذْهُ حَيْثُ حَافِظٌ عَلَيْهِ نَصْ وَمِنْ مُصَنَّفٍ بِجَمْعِهِ يُخَصْ[10]
٦٠- كَابْنِ خُزَيْمَةَ وَيتْلُو مُسْلِمَا وَأَوْلِهِ[11] البُسْتِيَّ ثُمَّ الحَاكِمَا

---

(١) في (ف): «الموقوف»، وفي (ب): «المفوق».

(٢) في (س) (ع): «جعله».

(٣) في (ف): «الاف».

(٤) في (س) (ف) (ع): «وافي».

(٥) في (س) (ف) (ع): «فوتا».

(٦) في (س) (ف) (ع): «كثيرا».

(٧) في (س) (ع) (ف): «يسيرا».

(٨) في (س) (ع): «أعلى».

(٩) في (س): «أحوي»، وباقي النسخ تحتملها.

(١٠) في (س): «لا يخص»!

(١١) في (ب): «أوله».

٦١- وَكَـمْ بِـهِ تَـسَاهُلٌ حَـتَّى وَرَدْ   فِيـهِ مَنَـاكِرُ[١] وَمَوْضُـوعٌ يُـرَدْ
٦٢- وَابْـنُ الـصَّلاحِ قَـالَ: مَـا تَفَـرَّدَا   فَحَـسَنٌ إِلاَّ لِـضَعْفٍ فَـازْدُدَا[٢]
٦٣- جَرْيًـا عَلَـى امْتِنـاعِ أَنْ يُـصَحَّحَا   فِي عَـصْرِنَا كَمَـا إِلَيْـهِ جَنَحَـا
٦٤- وَغَيْـرُهُ جَـوَّزَهُ وَهْـوَ الأَبَـرْ[٣]   فَـاحْكُمْ هُنَـا بِمَالَـهُ أَدَّى النَّظَـرْ
٦٥- مَـا سَـاهَلَ البُـسْتِيُّ فِي كِتَابِـهِ   بَـلْ شَـرْطُهُ خَـفَّ وَقَـدْ وَفَّى بِـهِ
٦٦- وَاسْتَخْرَجُوا عَلَى الصَّحِيحَيْنِ بِأَن   يَـرْوِي أَحَادِيـثَ كِتَـابٍ حَيْـثُ عَـنْ
٦٧- لا مِـنْ طَرِيـقِ مَـنْ إِلَيْـهِ عَمَـدَا   مُجْتَمِعًـا فِي شَـيْخِهِ فَـصَاعِدَا
٦٨- فَرُبَّمَـا تَفَاوَتَـتْ مَعْـنًى، وَفِي   لَفْـظٍ كَثِـيرًا[٤]، فَاجْتَنِـبْ أَنْ[٥] تُـضِفِ
٦٩- إِلَيْهِمَـا، وَمَـنْ عَـزَا أو زادا[٦]   بِـذَلِكَ الأَصْـلَ[٧] فمـا[٨] أَجَـادَا
٧٠- وَاحْكُـمْ بِـصِحَّةٍ لِمَـا يَزِيـدُ   فَهْـوَ مَـعَ العُلُـوِ ذَا يُفِيـدُ
٧١- وَكَثْـرَةَ الطُّـرْقِ وَتَبْيِـينَ الَّـذِي   أُبْهِـمَ أَوْ أُهْمِـلَ أَوْ سَمَـاعَ ذِي
٧٢- تَـدْلِيسٍ اوْ مُخْـتَلِطٍ وَكُـلُّ مَـا   أُعِـلَّ فِي الـصَّحِيحِ مِنْـهُ سَـلِمَا

مسألة: في الكلام على ابتداء تدوين الحديث، وعلى الاستخراج وما يتبعهما:

فـ(**أول**) تدوين الحديث وقع على رأس المائة، ففي البخاري: «كتب عمر ابن عبد العزيز/[أ/ل٩ب] إلى أبي بكر بن حزم[٩]: "انظر ما كان من حديث رسول الله

---

(١) في (ب) (ع): «مناكير».

(٢) في (ع): «قد».

(٣) في (ف): «الأصر».

(٤) في (ف): «كثير»

(٥) في (س): «إن»، وفي غيرها محتملة.

(٦) في (س) (ع) (ف): «أرادا».

(٧) في (ف): «القصد».

(٨) في (س) (ف) (ع): «وما».

(٩) أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري النجاري المدني القاضي، اسمه وكنيته واحد وقيل: إنه يكنى أبا محمد، ثقة عابد، من الخامسة مات سنة عشرين ومائة، وقيل غير ذلك، ع.

=

صلى الله تعالى عليه وسلم فاكتبه، فإني خفت [دروس][(١)] العلم وذهاب العلماء"[(٢)]، وفي لفظ أبي نعيم: «كتب عمر بن عبد العزيز إلى الآفاق: "انظروا حديث رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاجمعوه"»[(٣)]، واستفيد من هذا ـ كما قاله في «الفتح» ـ: ابتداء تدوين الحديث[(٤)].

وأول (**جامع الحديث**) النبوي (**والأثر**) ـ عطف تفسير ـ الإمام: أبو بكر محمد بن مسلم (**ابن شهاب**) الزهري (**آمر له**) بذلك (**عمر**) بن عبد العزيز الأموي، أحد الخلفاء الراشدين في خلافته[(٥)].

(**وأول الجامع للأبواب**) الحديثية من باب العبادات، وباب المغازي، وغيرهما (**جماعة**) من الأئمة (**في العصر**) أي: الزمن الواحد، أثناء المائة الثانية (**ذو اقتراب**) فلا يدى أيهم سبق (**كـ**) الإمام عبد الملك بن يونس (**ابن جريج**)[(٦)] بمكة المشرفة، (**و**) أبي معاوية (**هُشيم**) بن بَشير السلمي[(٧)] بواسط، والإمام (**مالك**) ابن

=

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٦٢٤)، و«تهذيب التهذيب» (٣٨/١٢).

(١) من (ب)، وهو الموافق لمصادر التخريج، وفي (أ): «دوس».

(٢) علقه البخاري في «صحيحه» (٣١/١)، ووصله الحافظ في «تغليق التعليق» (٨٩/٢) من طريق أبي نعيم في «تاريخ أصبهان» (٣٦٦/١)، وغيره، وقد أسنده الرامهرمزي في «المحدث الفاصل» (ص: ٣٧٣).

(٣) في «تاريخ أصبهان» (٣٦٦/١).

(٤) انظر: «فتح الباري» (١٩٤/١). والمراد بالتدوين هنا القصد إلى جمعه لا مطلق الكتابة للحديث لثبوت الثاني في السنة، وعمل الصحابة كما سيأتي في مبحث كتابة الحديث وضبطه.

(٥) انظر: «جامع بيان العلم وفضله» لابن عبد البر: (٣٣١/١)، و«تقييد العلم» للخطيب: (ص: ١٠٧).

(٦) عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي ـ مولاهم ـ المكي، ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل، من السادسة مات سنة خمسين أو بعدها وقد جاز السبعين وقيل جاز المائة ولم يثبت، ع. انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٣٦٣)، و«تهذيب التهذيب» (٤٠٥/٦).

(٧) هُشيم ـ بالتصغير ـ بن بَشير ـ بوزن عظيم ـ بن القاسم بن دينار السلمي، أبو معاوية ابن
=

أنس، أومحمد بن إسحاق[١] بالمدينة المنورة، وصنف بها ابن أبي ذئب[٢] موطًا أكبر من «موطأ مالك»، حتى قيل لمالك: ما الفائدة في تصنيفك؟! قال: «ما كان لله تعالى بقي»[٣].

والربيع بن صَبيح[٤]، أو سعيد بن أبي عروبة[٥]، أو حماد بن سلمة بالبصرة، وسفيان الثوري بالكوفة، (**ومعمر**) بن راشد باليمن، والأوزاعي بالشام (**و**) عبد الله

=

أبي خازم الواسطي، ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي، من السابعة مات سنة ثلاث وثمانين وقد قارب الثمانين، ع.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٥٧٤)، و«تهذيب التهذيب» (٦٢/١١).

(١) محمد بن إسحاق بن يسار، أبو بكر المطلبي ـ مولاهم ـ المدني نزيل العراق، إمام المغازي صدوق يدلس ورمي بالتشيع والقدر، من صغار الخامسة مات سنة خمسين ومائة ويقال بعدها، خت م ٤.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٤٦٧)، و«تهذيب التهذيب» (٤٥/٩).

(٢) محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب القرشي العامري، أبو الحارث المدني، ثقة فقيه فاضل، من السابعة مات سنة ثمان وخمسين وقيل سنة تسع، ع.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٤٩٣)، و«تهذيب التهذيب» (٣٠٦/٩).

وذكر الدارقطني أن ابن أبي ذئب لم يخرج «موطأه» انظر: «العلل» (٢٤٦/١٢)، وعنده نحو مما ذكر الشارح.

(٣) انظر: «النكت الوفية» (١٢٣/١)، و«هدي الساري» (ص: ٨).

(٤) الربيع بن صَبيح ـ بفتح المهملة ـ السعدي البصري، صدوق سيء الحفظ وكان عابدًا مجاهدًا، قال الرامهرمزي هو أول من صنف الكتب بالبصرة، من السابعة مات سنة ستين، خت ت ق.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٢٠٦)، و«تهذيب التهذيب» (٢٤٨/٣).

(٥) سعيد بن أبي عروبة مهران اليشكري ـ مولاهم ـ أبو النضر البصري، ثقة حافظ له تصانيف كثير التدليس واختلط وكان من أثبت الناس في قتادة، من السادسة مات سنة ست وقيل سبع وخمسين، ع.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٢٣٩)، و«تهذيب التهذيب» (٦٤/٤).

(ولد **المبارك**) المروزي[١] بخراسان، وجرير بن عبد الحميد[٢] بالري.

ثم تلاهم كثير من أهل عصرهم إلى أن رأى بعضهم أن تفرد أحاديث النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خاصة /[ب/ل١١أ]: فصنف عبيد الله بن موسى العبسي[٣] مسندًا، ومسدد البصري[٤] مسندًا، وأسد بن موسى الأموي[٥] مسندًا، ونعيم بن حماد الخزاعي المصري[٦] مسندًا، ثم اقتفى الأئمة آثارهم كأحمد بن حنبل، وإسحاق ابن

---

(١) عبد الله بن المبارك المروزي مولى بني حنظلة، ثقة ثبت فقيه عالم جواد مجاهد جمعت فيه خصال الخير، من الثامنة مات سنة إحدى وثمانين وله ثلاث وستون، ع.
انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٣٢٠)، و«تهذيب التهذيب» (٣٨٦/٥).

(٢) جرير بن عبد الحميد بن قُرْط ـ بضم القاف وسكون الراء بعدها طاء مهملة ـ الضبي الكوفي نزيل الري وقاضيها، ثقة صحيح الكتاب قيل: كان في آخر عمره يهم من حفظه، مات سنة ثمان وثمانين وله إحدى وسبعون سنة، ع.
انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ١٣٩)، و«تهذيب التهذيب» (٧٦/٢).

(٣) عبيد الله بن موسى بن باذام العبسي الكوفي، أبو محمد، ثقة كان يتشيع، من التاسعة، مات سنة ثلاث عشرة على الصحيح، ع.
انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٣٧٥)، و«تهذيب التهذيب» (٥٢/٧).

(٤) مسدد بن مسرهد بن مسربل بن مستورد الأسدي البصري، ويقال اسمه عبد الملك ابن عبد العزيز ومسدد لقب، أبو الحسن، ثقة حافظ، من العاشرة مات سنة ثمان وعشرين، خ د ت س.
انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٥٢٨)، و«تهذيب التهذيب» (١٠٩/١٠).

(٥) أسد بن موسى بن إبراهيم بن الوليد بن عبد الملك بن مروان الأموي، أسد السنة، صدوق يغرب وفيه نصب، من التاسعة مات سنة اثنتي عشرة وله ثمانون، خت د س.
انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ١٠٤)، و«تهذيب التهذيب» (٢٦٠/١).

(٦) نعيم بن حماد بن معاوية بن الحارث الخزاعي أبو عبد الله المروزي نزيل مصر، صدوق يخطىء كثيرًا فقيه عارف بالفرائض، من العاشرة مات سنة ثمان وعشرين على الصحيح وقد تتبع ابن عدي ما أخطأ فيه وقال باقي حديثه مستقيم، خ مق د ت ق.
انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٥٦٤)، و«تهذيب التهذيب» (٤٦٢/١٠).

راهوية، وعثمان بن أبي شيبة[(١)]، وغيرهم.

[وقيد[(٢)]] بالأبواب احترازًا عن جمع حديث إلى مثله في باب واحد، فقد سبق إليه الشَّعبي.

روي عنه أنه قال: «هذا باب من الطلاق جسيم» وساق فيه أحاديث[(٣)].

(**وأول الجامع**) للأحاديث لكن (**باقتصار ... على**) الحديث (**الصحيح فقط**) الإمام الحجة: أبو عبد الله محمد بن إسماعيل/[أ/ل١٠أ] (**البخاري**) في الكتاب الذي شاع ذكره بين الأنام، ويستسقى بقراءته الغمام[(٤)].

والسبب في ذلك قوله: «كنا عند اسحاق بن راهوية فقال: لو جمعتم كتابًا مختصرًا لصحيح سنة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم، فوقع ذلك في قلبي فأخذت في جمع "الجامع الصحيح"»[(٥)].

وقوله: «رأيت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وكأنني واقف بين يديه وبيدي مروحة أذب عنه، فسألت عنه [بعض[(٦)]] المعبرين فقال لي: أنت تذب عنه الكذب، فهو الذي حملني على إخراج "الجامع الصحيح"، وألفته في بضع عشرة سنة»[(٧)].

---

(١) عثمان بن محمد بن إبراهيم بن عثمان العبسي، أبو الحسن، ابن أبي شيبة الكوفي، ثقة حافظ شهير وله أوهام، وقيل كان لا يحفظ القرآن، من العاشرة مات سنة تسع وثلاثين وله ثلاث وثمانون سنة، خ م د س ق.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٣٨٦)، و«تهذيب التهذيب» (١٥١/٧).

(٢) في (ب): «قيدوا».

(٣) انظر: «السنن» لسعيد بن منصور (١٩٦٨)، و«المصنف» لابن أبي شيبة (١٩٠٧٧).

(٤) لا يجوز الاستسقاء بمثل هذا، انظر: كلام شيخ الإسلام في التبرك المشروع والممنوع (١١/١١٣-١١٥).

(٥) أسنده الحافظ في «مقدمة فتح الباري» (٧/١).

(٦) ليست في (ب).

(٧) انظر: «مقدمة الفتح» (٧/١).

واحترز المصنف بقيد الاقتصار[١] عن الاعتراض بأن مالكًا أول من صنف الصحيح، ثم ابن حنبل، ثم الدارمي[٢]؛ لأن صحة ما في كتاب مالك لا على الشرط الذي سبق التعريف به[٣]، وسيأتي ما يتعلق بمسند أحمد، والدارمي[٤].

---

(١) بقوله في النظم: «على الصحيح فقط».

(٢) المعترض مغلطاي في «إصلاح غلط ابن الصلاح» (ص: ٧٦).

والدرامي هو: عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام السمرقندي، أبو محمد الدارمي، الحافظ صاحب المسند ثقة فاضل متقن، من الحادية عشرة مات سنة خمس وخمسين وله أربع وسبعون، م د ت.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٣١١)، و«تهذيب التهذيب» (٥/٢٩٦).

(٣) [مسألة أول من صنف الصحيح].

الأشبه في أول من صنف الصحيح التفصيل بين أن يراد بالصحيح: عند مصنفه فيكون مالكًا، وإن لم يسلم إدراج المراسيل في الصحيح، أو على المعتمد المتقدم تعريفه فيكون البخاري، وانظر: «النكت» للحافظ ابن حجر (١/٢٧٧-٢٧٩)، فإنه أشار إلى هذا المعنى.

وأما عبارة الناظم: (فقط) فإنها تخرج مالكًا من جهة احتواء كتابه على ما ليس بصحيح عند غيره كالمرسل والبلاغ والمنقطع، وهو محل النزاع، ولعل الخروج منه ـ على ما تقدم ترجيحه ـ التعبير بـ: (المعتمد)، والله أعلم.

(٤) في الكلام على الحديث الحسن.

في (ط) صفحة ٢١ حاشية ١:

«قوله: (عن الاعتراض الخ) بيانه أن بعض الأئمة استشكل إطلاق صحة كتاب البخارى على كتاب مالك مع اشتراكهما في اشتراط الصحة والمبالغة في التحري والتثبت، وكون البخاري أكثر حديثًا لا يلزم منه أفضلية الصحة، فأشار المصنف إلى الجواب عنه بقوله: "باقتصار على الصحيح".

وإيضاحه أن الإطلاق محمول على أصل اشتراط الصحة، فمالك لايرى الانقطاع في الإسناد قادحًا فلذلك يخرج المراسيل والمنقطعات والبلاغات في أصل موضوع كتابه، والبخاري يرى أن الانقطاع علة فلا يخرج ما هذا سبيله إلا في غير أصل موضوع كتابه كالتعليقات والتراجم، ولا ريب أن المنقطع وإن كان عند قوم من قبيل ما يحتج به فالمتصل أقوى منه إذا اشترك كل من =

(و) الإمام أبو الحسين (**مسلم**) بن [الحجاج[(١)]] [بن مسلم[(٢)]] القُشَيري، جمع الصحيح (**من بعده**) أي: بعد البخاري، وكذا أبو الفضل أحمد بن سلمة[(٣)].

(**والأول**) أي: كتاب البخاري ـ المتصل فيه دون التعليق والتراجم ـ (**على الصواب**) الذي عليه الجمهور (**في**) أصحية (**الصحيح أفضل**) وأرجح من كتاب مسلم؛ لأن الصفات التي تدور عليها الصحة في البخاري أتم منها في مسلم وأسد، وشرطه فيها أقوي وأشد.

أما رجحانه من حيث الاتصال: فلاشتراطه كون الراوي قد ثبت له لقاء من روى عنه ولو مرة،/[ب/ل١١ب] واكتفى مسلم بمطلق المعاصرة.

وأما من حيث العدالة والضبط: فلأن الرجال الذين تُكلم فيهم أقل في البخاري منهم في مسلم، مع أن البخاري لم يكثر من إخراج حديثهم بل غالبهم من [شيوخه][(٤)] الذين أخذ عنهم ومارس حديثهم، بخلاف مسلم في الأمرين[(٥)].

=

رواتهما فى العدالة والحفظ، فبان بذلك تفوق البخارى. أفاده الحافظ ابن حجر. كتبه الشارح عفا الله عنه آمين».

انظر: «فتح الباري» (١/١٠).

(١) في (ب): «حجاج».

(٢) ليست في (ب).

(٣) أحمد بن سلمة بن عبد الله البزاز المعدل النيسابوري، أبو الفضل، الحافظ، الحجة، العدل، المأمون، المجود، له «المستخرج على مسلم»، توفي سنة (٢٨٦ هـ).

انظر: «تاريخ بغداد» (٥/٣٠٢)، و«السير» (١٣/٣٧٣)، و«طبقات الحفاظ» للسيوطي: (ص: ٢٨٣).

(٤) في الأصل شيوخهم والتصويب من (ب).

(٥) في صفحه ٢٢ حاشية ١:

«قوله: (فلأن الرجال) أي: الذين انفرد البخارى بالإخراج لهم دون مسلم أربعمائة وبضع وثلاثون رجلًا، والمتكلم فيه بالضعف ثمانون رجلًا، والذين انفرد مسلم بالإخراج لهم دون البخاري ستمائة وعشرون رجلًا، المتكلم فيه بالضعف منهم مائه وستون رجلًا، ولا شك أن

=

وأما من حيث عدم الشذوذ والإعلال: فلأن ما انتقد على البخاري من الأحاديث أقل مما انتقد على مسلم.

هذا مع اتفاق العلماء على أن البخاري كان أجل من مسلم في العلوم، وأعرف بصناعة الحديث منه، وأن مسلمًا تلميذه وخِرِّيجه[(١)]، ولم يزل يستفيد منه ويتبع آثاره، حتى قال الدارقطني: «لولا البخاري لما راح مسلم ولا جاء»[(٢)].

(و) أما ما نقل عن أبي علي النيسابوري[(٣)] أنه قال: «ما تحت أديم السماء أصح من كتاب مسلم»[(٤)]،/[أ/ل١٠ب] فلم يصرح بكونه أصح من صحيح

=

التخريج عمن لم يتكلم فيه أصلًا أولى من التخريج عمن تكلم فيه؛ وإن لم يكن ذلك الكلام قادحًا. انتهى من «الفتح». كتبه الشارح عفا الله عنه». انظر: «هدي الساري» (١/١١).

(١) في صفحه ٢٢ حاشية ٢:

«قوله: (وخِرِّيجه) بكسر الخاء وتشديد الراء صيغة مبالغة: أي كثير التخريج والرواية عنه».

قال الباحث: لعل المقصود بقوله: «خريجه» أي أنه أفاد منه وتعلم على يديه، قال في «لسان العرب» (٢/٢٥٠) «وفلان خريج مال وخريجه، بالتشديد، مثل عنين، بمعنى مفعول إذا دربه وعلمه. وقد خرجه في الأدب فتخرج».

(٢) انظر: «تاريخ بغداد» (١٥/١٢١)، ولفظه فيه: «لولا البخاري لما ذهب مسلم ولا جاء».

والكلام المتقدم في المفاضلة بين البخاري ومسلم مختصر من «نزهة النظر» (ص: ٧٤- ٧٥).

وفي صفحه ٢٢ حاشية ٣:

«قوله: (لولا البخارى .. إلخ) أي: لولا وجوده ما ظهر مسلم في هذا الفن، ولا وضع فيه القدم. كذا في "لقط الدرر"»[(أ)].

(٣) الحسين بن علي بن يزيد بن داود النيسابوري، أبو علي، الحافظ، العلامة، الثبت، أحد النقاد، توفي سنة (٣٤٩هـ).

انظر: «تاريخ بغداد» (٨/٦٢٢)، و«السير» (١٤/١٢٢).

(٤) نقله عنه ابن منده في «فضل الأخبار وشرح مذاهب أهل الآثار» (ص: ٧١، ٧٢)، وأسنده الخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» (٢/١٨٥).

(أ) اسمه: «لقط الدرر بشرح متن نخبة الفكر» لعبد الله بن حسين خاطر السمين العدوي المالكي.

البخاري لأنه إنما نفى وجود كتاب أصح من كتاب مسلم، إذ المنفي إنما هو ما يقتضيه صيغة أفعل»(١).

---

(١) وفي صفحه ٢٢-٢٣ حاشية ٤:

«قوله: (ما تقتضيه صيغة أفعل) أي من زيادة صحة في كتاب شارك كتاب مسلم في الصحة يمتاز بتلك الزيادة ولم ينف المساواة. لا يقال:العرف يقتضى في قولنا ما في البلد أعلم من زيد نفي من يساويه أيضًا.

لأننا نقول: سلمنا، لكن لايجوز إطلاق هذه العبارة وإن وجد مساو لأنه مقام مدح ومبالغة وهو يحتمل مثل ذلك.

قال ابن [القطاع(أ)]: ذهب من لا يعرف معنى الكلام إلى أن مثل قوله صلى الله عليه وسلم: «ما أقلت الغبراء ولا أظلت الخضراء أصدق لهجة من أبى ذر» مقتضاه أن يكون أبو ذر أصدق العالم أجمع، وليس كذلك، وإنما نفى أن يكون أحد أعلى رتبة منه في الصدق، ولم ينف أن يكون في الناس مثله في الصدق، وإلا لكان أصدق من الصديق، وليس كذلك بل قصارى أمره المساواة له، ولو أراد ﷺ ما ذهبوا إليه لقال: أبو ذر أصدق من كل ما أقلت .. الخ.كتبه الشارح عفا الله عنه آمين»(ب).

(أ) تصحف في حاشية المطبوع إلى «ابن القطان»، والمثبت من مصادر النقل المتقدمة «وفتح المغيث» «(١/٤٣)».

وهو: علي بن جعفر بن علي السعدي، أبو القاسم، المعروف بابن القَطَّاع الصقلي، العلامة، شيخ اللغة، أجاد النّحو غاية الإجادة، له «الأفعال»، «أبنية الأسماء»، «أخبار الشعراء»، توفي سنة (٥١٥هـ).

انظر: «إنباه الرواة على أنباه النحاه» للقفطي (٢/٢٣٦)، و«السير» (١٩/٤٣٣)، و«الوافي بالوفيات» للصفدي (٢٠/١٧٥).

(ب) انظر: «الأفعال» لابن القطاع الصقلي: (٣/٤٩) ـ مختصرًا ـ و«شرح ديوان المتنبي» لأبي البقاء العكبري (١/٣١٥) بسياق طويل يظهر أنه أخذه عن ابن القطاع من غير «الأفعال»، وعنه القاري في «شرح النخبة» (ص: ٢٧٠-٢٧١)، بنحوه وعنه أخذ الشارح بلفظه.

=

و(**من يفضل**) من بعض المغاربة[(١)] (**مسلمًا**) أي: «صحيحه» على «صحيح البخاري» (**فإنما**) مراده (**ترتيبه**) أي: حسن سياقه (**ووضعه**) أي: جودته في التبويب، وجمعه طرق الحديث في موضع واحد بأسانيده المتعددة وألفاظه المختلفة، فإنه (**قد أحكما**) ذلك وأتقنه فسهل تناوله، بخلاف البخاري فإنه قطعها في الأبواب بسبب استنباطه الأحكام منها وأورد كثيرًا منها في غير مظنته، وإذا امتاز مسلم بذلك فللبخاري في مقابلته من الفضل ما ضمنه في أبوابه من التراجم التي حيرت الأفكار.

ولم يفصح أحد منهم بأن ذلك راجع إلى الأصحية التي الكلام فيها، ولو أفصحوا لرده شاهد الوجود، و[لقد[(٢)]] أنصف بعض الحفاظ[(٣)] إذ قال:

=

على أن ما ذكره ابن القطاع قد يستشكل بما حرره البقاعي في «النكت الوفية» (١/١١٧-١١٨)، حيث قرر في هذه الصيغة «أنها تارة تستعمل على مقتضى أصل اللغة فتنفي الزيادة فقط، وتارة على مقتضى ما شاع من العرف، فتنتفي المساواة» ثم نقل عن سعد الدين التفتازاني في «شرح المقاصد» (٢/٢٨٩-٢٩٠) تقرير هذا.

كما أن الحقيقة العرفية في كلام المتكلمين ينبغي أن تقدم على الحقيقة اللغوية لا سيما في سياق المدح والمبالغة، ولإن كان في حمل كلام أبي علي النيسابوري من مخالفة المشهور عند العلماء من تقديم البخاري ما يقتضي تأويله، فإن التأويل المتقدم غايته ـ مع مخالفته للظاهر ـ الإتيان بقول آخر غريب وهو التساوي، فلعل الحمل على الظاهر أولى. وانظر: «توضيح الأفكار» للصنعاني (١/٥١).

(١) هو: ابن حزم فيما رجحه الحافظ. انظر: «النكت على ابن الصلاح» (١/٢٨٢).

(٢) في (ب): «وقد».

(٣) هو: ابن الدَّيْبَع، عبد الرحمن بن علي بن محمد الشيباني الزبيدي، أبو محمد، وجيه الدين، يعرف بابن الديبع وهو لقب جد له، ومعناه بلغة النوبة: الأبيض، العالم الفاضل ملحق الأواخر بالأوائل، له «بغية المستفيد في أخبار مدينة زبيد»، «قرة العيون في أخبار اليمن الميمون»، «تمييز الطيب من الخبيث مما يدور على ألسنة الناس من الحديث»، توفي سنة (٩٤٤ هـ).

انظر ترجمته في: «الضوء اللامع لأهل القرن التاسع» للسخاوي: (٤/١٠٤) ـ ترجم له في حياته ـ، و«النور السافر عن أخبار القرن العاشر» للعيدروس (١/١٩١)، و«شذرات الذهب» (١٠/٣٦٢).

تنــازع قــوم في البخــاري ومــسلم لأيهمــا في الفــضل كــان التَقَــدُّم؟
فقلــت: لقــد فــاق البخــاري صــحة كما فاق في حسن الصناعة مسلم(١)

ونُقل عن بعضهم(٢) أن الكتابين سواء(٣)، والله أعلم.

(وانتقدوا) أي: /[ب/ل١٢أ] اعترض جماعة من الحفاظ كالدارقطني، وأبي ذر الهروي(٤)، وأبي علي الغساني(٥)، وأبي مسعود الدمشقي(٦)، وغيرهم **(عليهما)** أي:

(١) انظر: «النور السافر» (١/١٩٧)، و«شذرات الذهب» (١٠/٣٦٣)، و«فهرس الفهارس» للكتاني (١/٤١٤). وعندهم «لدي وقالوا: أي ذين يقدم؟».

(٢) هو: أبو العباس القرطبي، انظر: «المفهم» (١/٢٠). وعبارته فيه «وقد ذكرنا في صدر الكتاب الملخص ـ الذي هذا شرحه ـ من أقوال العلماء في مسلم من الثناء عليه وعلى كتابه: جملة صالحة، بحيث إذا قوبلت بما قيل في البخاري وفي كتابه، كانت مكافئة لها أو راجحة عليها.
والحاصل من معرفة أحوالهما أنهما فرسا رهان، وأنهما ليس لأحد في حلبتهما بمسابقتهما ولا مساوقتهما يدان».
وهو أحمد بن عمر بن إبراهيم بن عمر، الأنصاري، القرطبي، أبو العباس، الفقيه، المحدث، كان من كبار الأئمة، له «مختصر صحيح البخاري»، «مختصر صحيح مسلم»، «المفهم في شرح صحيح مسلم»، توفي سنة (٦٥٦ هـ).
انظر: «تاريخ الإسلام» (١٤/٧٩٥)، و«الوافي بالوفيات» (٧/١٧٣)، و«شذرات الذهب» (٧/٤٧٣).

(٣) انظر: «المقنع» لابن الملقن (١/٦٠)، و«النكت الوفية» (١/١٢١-١٢٢).

(٤) عبد بن أحمد بن محمد الهروي، أبو ذر، الحافظ، المجود، العلامة، شيخ الحرم، له «المستدرك على الصحيحين»، «فضائل القرآن»، «دلائل النبوة»، توفي سنة (٤٣٤ هـ).
انظر: «تاريخ بغداد» (١٢/٤٥٦)، و«السير» (١٧/٥٥٤)، «معجم المؤلفين» (٥/٦٥).

(٥) الحسين بن محمد بن أحمد الغساني، الأندلسي، الجياني، أبو علي، الحافظ، المجود، الحجة، الناقد، محدث الأندلس، صاحب «تقييد المهمل»، توفي سنة (٤٩٨هـ).
انظر: «السير» (١٩/١٤٨)، و«الوافي بالوفيات» للصفدي (١٣/٢١).

(٦) إبراهيم بن محمد بن عبيد الدمشقي، أبو مسعود، الحافظ، المجود، البارع، له «أطراف الصحيحين»، توفي سنة (٤٠١ هـ).
=

البخاري ومسلم (**يسيرًا**) من أحاديثهما بأنه غير صحيح، وعدة ذلك كما قدمته عن الحافظ ابن حجر: «مائتان وعشرون حديثًا: اشتركا في اثنين وثلاثين، واختص البخاري بثمانين إلا اثنين، ومسلم بمائة [وعشرة]»[(١)].

وقد أجيب عن ذلك بأن ما ضعف من أحاديثهما مبني على علل غير قادحة (**فكم نرى**) من الحفاظ المحققين مجيبًا (**نحوهما**) من جهتهما و(**نصيرًا**) لهما.

فقالوا ما معناه: لا ريب في تقدم الشيخين على أهل عصرهما ومن بعده في معرفة الصحيح والعلل، وهما لا يخرجان من الحديث إلا ما لا علة له، أو له علة غير مؤثرة عندهما، فبتقدير توجيه كلام من انتقد عليهما يكون قوله معارضًا لتصحيحيهما، ولا ريب في تقديمهما على غيرهما، فيندفع الاعتراض جملة.

والأحاديث المنتقدة فيهما ستة أقسام:

الأول: ما يختلف فيه الرواة بالزيادة والنقص من رجال الإسناد، فإن/[أ/ل١١أ] أخرج صاحب الصحيح الطريق المزيدة وعلله الناقد بالناقصة فهو مردود!، لأن الزيادة في مثله لا تضر.

أو العكس: فإنما أخرج مثل ذلك حيث له سائغ وعاضد وحفته قرينة في الجملة تقوي، ويكون التصحيح وقع من حيث المجموع.

الثاني: ما يختلف فيه الرواة [بتغيير][(٢)] رجال بعض الإسناد، والجواب عنه: إن أمكن الجمع فالتعليل بمجرد الاختلاف غير قادح، ولا يوجب الضعف، وإلا فما أخرجه الشيخان .. لما تقرر[(٣)].

=

انظر: «تاريخ بغداد» (١١٢/٧)، و«السير» (٢٢٧/١٧).

(١) انظر: «هدي الساري» (٣٤٦/١) بمعناه، ولفظ المصنف من «التدريب» (١٤٥/١)، وما بين المعقوفتين منه.

(٢) في: (أ)، (ب): «لتغيير»، والمثبت من «هدي الساري».

(٣) لعله يريد بقوله: «وإلا فما أخرجه الشيخان .. لما تقرر» يعني: مما تقدم من إمامتهما مما يقتضي ترجيح اختيارهما وإسنادهما على ما يخالفه.

الثالث: ما تفرد بعض الرواة بزيادة لم يذكرها الأكثر أو الأضبط. وهذا لا يؤثر التعليل به حيث لم يتعذر الجمع.

الرابع: ما تفرد به بعض الرواة [ممن(١)] ضُعِّف. وليس في «الصحيحين» من هذا القبيل غير حديثين تبين أن كلا منهما قد توبع(٢).

الخامس: /[ب/ل١٢ب] ما حكم فيه على بعض الرواة بالوهم؛ فمنه ما يؤثر [قدحًا(٣)]، ومنه ما لا يؤثر.

السادس: ما اختلف فيه بتغيير بعض ألفاظ المتن، فهذا أكثره لا يترتب عليه قدح لإمكان الجمع أو الترجيح. والله أعلم(٤).

(**وليس في الكتب**) المصنفة كتاب (**أصح منهما**) أي: «الصحيحين» بل هما أصحها (**بعد القران**) العزيز، قال ابن الصلاح: «وأما ما رويناه عن الشافعي رضي الله تعالى عنه من أنه قال: ما أعلم في الأرض كتابًا في العلم أكثر صوابًا من كتاب مالك، وفي لفظ عنه: ما بعد كتاب الله أصح من «موطأ مالك»، فإنما قال ذلك قبل وجود كتابي البخاري ومسلم»(٥).

(**ولهذا**) أي: كونهما أصح الكتب (**قدما**) ـ بالبناء للمفعول ـ، والألف للإطلاق، والنائب عن الفاعل قوله: (**مروي ذين**) الإمامين البخاري ومسلم، وهو المراد

---

(١) في (ب): «من».

(٢) انظرهما والجواب عليهما في: «هدي الساري» (ص: ٣٦٠-٣٦٢).

(٣) في (ب): «قادحًا».

(٤) انظر: «هدي الساري» (ص: ٣٤٥-٣٤٦)، وفي سياق الشارح بعض ضعف.

(٥) انظر: «علوم الحديث» لابن الصلاح (ص: ١٨).

في (ط) صفحة ٢٤ حاشية ١:

«قوله: (ما أعلم في الأرض .. إلخ) أي: فإنما أطلق الشافعي على الموطأ أفضلية الصحة بالنسبة إلى الجوامع الموجودة في زمنه كجامع سفيان الثوري ومصنف حماد بن سلمة وغير ذلك، وهو تفضيل مسلم لا نزاع فيه. قاله الحافظ بن حجر». اهـ

انظر: «فتح الباري»: (١/١٠).

بقولهم: «صحيح متفق عليه» أو «على صحته» وليس المراد به اتفاق الأمة، نعم، يلزم ـ كما قاله ابن الصلاح ـ من اتفاقهما اتفاق الأمة عليه لتلقيهم له بالقبول(١).

(**فـ**) [مروي](٢) الإمام (**البخاري**) فهو مقدم على غيره من الكتب المصنفة في الحديث لما تقدم أنه أصح من مسلم، (**فما**) أي: المروي الذي (**لـ**) لإمام (**مسلم**) لمشاركته للبخاري في اتفاق العلماء على تلقي كتابه بالقبول أيضًا سوى ما انتقد (**فـ**) بعدهما يقدم في الأرجحية من حيث الأصحية (**ما**) أي: حديث صحيح (**حوى شرطهما**) ولم يخرجه واحد منهما.

قال في «النزهة»: لأن /[أ/ل١١ب] المراد به أي: شرطهما رواتهما مع باقي شروط الصحيح، ورواتهما قد حصل الاتفاق على القول بتعديلهم بطريق اللزوم فهم مقدمون على غيرهم في رواياتهم، وهذا أصل لا يخرج عنه إلا بدليل، فإن كان الخبر على شرطهما معًا كان دون ما أخرجه مسلم أو مثله(٣).

(**فـ**) ما حوى (**شرط أول**) أي البخاري وحده (**فـ**) شرط (**ثان**) أي مسلم وحده تبعًا لأصل كل منهما (**ثم ما**) ليس على شرطهما اجتماعًا وانفرادًا مما (**كان على شرط فتى**) /[ب/ل١٣أ] أي: إمام من الأئمة (**غيرهما**) أي: البخاري ومسلم.

فخرج من ذلك سبعة أقسام تتفاوت درجاتها في الصحة:

أحدها: ما رواه الشيخان معًا، وهو الذي يعبر عنه بالمتفق عليه.

الثاني: ما رواه البخاري وحده.

الثالث: ما انفرد به مسلم.

---

(١) انظر: «علوم الحديث» لابن الصلاح (ص: ٢٨).

(٢) في (أ): «مري»، والمثبت من (ب).

(٣) انظر: «النزهة» (ص: ٧٦).

في (ط) صفحة ٢٤ حاشية ٢:

«قوله: (أو مثله) إنما قال هذا لأن الحديث الذي يروى وليس عندهما جهة ترجيح على ما كان عند مسلم، وما عند مسلم جهة ترجيح من حيث إنه في الكتاب المذكور فتعادلا. تأمل».

انظر: «شرح نخبة الفكر» للقاري (ص: ٢٨٥).

الرابع: ما هو على شرطهما ولم يروه واحد منها.

الخامس: ما هو على شرط البخاري وحده.

السادس: ما هو على شرط مسلم وحده. وهذه ثلاثة منها أصول وثلاثة منها فروع.

والسابع: ما هو صحيح عند غيرهما من المعتبرين وليس على شرطهما ولا على شرط أحدهما[١]؛ بأن لا يخرجه من شيوخهما الذين اتفقا فيهم ولا من الذين اختلفا فيهم، كصحيح ابن خزيمة، فابن حبان، فالحاكم، كما سيأتي ترتيبه هكذا[٢].

(و) هذا التفاوت إنما هو بالنظر إلى الحيثية المذكورة، أما لو رجح قسم على ما فوقه بأمور أخرى تقتضي الترجيح فإنه يقدم على ما فوقه إذ **(ربما يعرض)** ـ بفتح الياء وكسر الراء ـ، أي: يظهر **(للمفوق)** أي: المرجوح، من فاق الرجل أصحابه يفوقهم أي: علاهم [**(ما)** من الأمور المرجحة[٣]] **(يجعله مساويًا)** للفائق **(أو قدما)** أي: مقدما عليه.

قال في «النزهة»: «كما لو كان الحديث عند مسلم ـ مثلا ـ وهو مشهور قاصر عن درجة التواتر، لكن حفته قرينة صار بها يفيد العلم، فإنه يقدم على الحديث الذي يخرجه البخاري إذا كان فردًا [مطلقًا]، وكما لو كان الحديث الذي لم يخرجاه من ترجمة وصفت بكونها أصح الأسانيد: كمالك، عن نافع، عن ابن عمر [رضي الله عنه]، فإنه يقدم على ما انفرد به أحدهما ـ مثلا ـ لا سيما إذا كان في إسناده [من[٤]] فيه مقال»[٥].

ولا يقدح هذا فيما تقدم؛ لأن ذلك باعتبار الإجمال، قال الزركشي: «ومن هنا يعلم أن ترجيح كتاب البخاري على مسلم إنما المراد به /[أ/ل١٢أ] ترجيح الجملة على الجملة، لا كل فرد من أحاديثه على كل فرد من أحاديث الآخر»[٦]. ومنه يؤخذ الجواب عما قيل: إن الترتيب المتقدم تحكم لا يجوز التعويل عليه /[ب/ل١٣ب] إذ الأصحية ليست إلا

(١) انظر: «التبصرة والتذكرة» (١/١٢٦-١٢٧).

(٢) انظر: «شرح شرح النخبة» للقاري (ص: ٢٨٩).

(٣) في (ب): «في الأمور المرجحة **(ما)**».

(٤) في (ب): «ممن».

(٥) في (٧٧/١) وما بين المعقوفتين منه.

(٦) في «نكته على ابن الصلاح» (١/٢٥٦-٢٥٧).

لاشتمال الرواة على الشروط التي اعتبروها فإن فرض وجود تلك الشروط في رواة حديث في غير «الصحيحين» فلا يكون الحكم [بأصحية][(١)] ما فيهما غير التحكم[(٢)].

(**وشرط ذين**) الشيخين: البخاري ومسلم، أي: المراد بقولهم: على شرطهما ـ مثلا ـ (**كون**) رجال هـ (**ذا**) الإسناد لديهما، أي: في كتابيهما (**بالجمع والإفراد**) أي: فيهما معًا، أو في أحدهما مع باقي شروط الصحة من الضبط والعدالة وغيرهما[(٣)]،

(١) في (أ): «بالأصحية»، والمثبت من (ب).

(٢) المعترض هو: ابن الهمام، انظر كلامه في: «فتح القدير» له (١/٤٤٥) بنحوه.

(٣) في (ط) صفحة ٢٥ حاشية ١:

«قوله: (مع باقى شروط الصحة .. إلخ) ووراء ذلك كله ـ كما قاله الحافظ ابن حجر ـ أن يروى إسنادًا ملفقًا من رجالهما كسماك عن عكرمة عن ابن عباس، فسماك على شرط مسلم فقط، وعكرمة انفرد به البخارى، والحق أن هذا ليس على شرط واحد منهما.

وأدق من هذا أن يرويا عن أناس ثقات ضعفوا في أناس مخصوصين من غير حديث الذين ضعفوه فيهم فيجيء عنهم حديث من طريق من ضعفوا فيه برجال كلهم من الكتابين أو أحدهما، فنسبته أنه على شرط من خرج له غلط.

كأن يقال في هشيم عن الزهرى كل منهما أخرجا له فهو على شرطهما، فيقال: بل ليس على شرط واحد منهما، لأنهما إنما أخرجا عن هشيم من غير حديث الزهرى؛ فإنه ضعف فيه لأنه كان دخل إليه فأخذ عنه عشرين حديثًا فلقيه صاحب له وهو راجع فسأله رؤيته وكان ثم ريح شديدة فذهبت بالأوراق من يد الرجل فصار هشيم يحدث بما علق منها بذهنه ولم يكن أتقن حفظها فوهم في أشياء منها ضعف في الزهرى بسببها[(أ)]، وكذا همام[(ب)] ضعيف في ابن جريج مع أن كلا منهما أخرجا له لكن لم يخرجا له عن ابن جريج شيئًا.

فعلى من يعزو إلى شرطهما أو شرط واحد منهما أن يسوق ذلك السند بنسق رواية من نسب إلى شرطه ولو فى موضع من كتابه. فتأمله فإنه مهم جدًّا. كتبه الشارح عفا الله عنه، آمين»[(جـ)].

(أ) انظر: «تاريخ بغداد» (١٦/١٣٠).

(ب) همام هو: همام بن يحيى بن دينار العَوْذِي ـ بفتح المهملة وسكون الواو وكسر المعجمة ـ أبو عبد الله أو أبو بكر البصري، ثقة ربما وهم، من السابعة مات سنة أربع أو خمس وستين، ع.
انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٥٧٤)، و«تهذيب التهذيب» (١١/٧٠).

(جـ) انظر: «النكت الوفية» (١/١٦٤-١٦٥).

وعلى هذا مشى جماعة: كابن دقيق العيد[1]، والنووي[2]، والذهبي[3]، فقول الحاكم في «المستدرك»: «[وأنا[4]] أستعين الله تعالى عل إخراج أحاديث رواتها ثقات قد احتج بمثلها الشيخان أو أحدهما .. إلخ»[5]. استعمل فيه لفظ «مثل» في أعم من الحقيقة والمجاز في الأسانيد والمتون لا الحقيقة فقط، دل على ذلك صنعه، فإنه تارة يقول: على شرطهما، وتارة على شرط البخاري، وتارة على شرط مسلم، وتارة صحيح الإسناد ولا يعزوه لأحدهما، وأيضًا فلو قصد بكلمة «مثل» معناها الحقيقي حتى يكون المراد: وأحتج بغيرها ممن فيهم من الصفات مثل ما في الرواة الذين خرجا منهم؛ لم يقل قط: على شرط البخاري، فإن شرط مسلم دونه فما كان على شرط البخاري فهو على [شرطهما[6]] لأنه حوى شرط مسلم[7].

هذا. وقيل: إن المراد بشرطهما أن يخرجا الحديث المجمع على ثقة نقلته إلى

(١) بأن ينقل عن الحاكم تصحيحه لحديث على شرط البخاري مثلًا، ثم يعترض عليه بأن فيه فلانًا ولم يخرج له البخاري، كما في «التدريب» (١٣٧/١).
انظر لأمثلة ذلك: «الإلمام» لابن دقيق (٢٩٧/١-٢٩٨، ٣٢٤).
وكذا القول فيمن سيذكر بعدُ.

(٢) انظر: «المجموع» للنووي (١١٠/١٢).

(٣) انظر على سبيل المثال: تعليقه على أحاديث «المستدرك» (٨٠٠٢، ٨٦٧٠).

(٤) في (ب): «أنا».

(٥) انظر: «المستدرك» (٤٢/١).

(٦) في (ب): «شرطيهما».

(٧) لعله قد يقال: إنه ربما يعبر بذلك حيث مانع من كونه على شرط مسلم: ككون الإسناد من رواية من يوثقه البخاري دون مسلم كعكرمة، انظر ـ مثلًا ـ: «المستدرك» (٢٥٩٤) ـ في أمثلة كثيرة ـ، أو فيه راو أخرج له البخاري في الأصول ومسلم في الشواهد، انظر: «المستدرك» (٣١١، ٢٥٩٤)، أو بإسناد متصل عند مسلم دون البخاري.
أحدهما ومن قبيل المرسل الخفي عند الآخر. من رواية الحسن عن سمرة ومسلم يحكم عليها بالانقطاع دون البخاري، كما في «المستدرك» (١٠٠٢، ١٠٠٥، ٢٣٠٢، ٢٣٢٤، ٢٦٩٠، ٢٧٢٠-٢٧٢٣، ٢٩٠٤، ٨٠٩٨).

الصحابي المشهور[١]، وقيل غير ذلك.

(**وعدة**) الأحاديث المسندة في صحيح (**الأول**) أي: البخاري (**بالتحرير**) الذي حرره الحافظ ابن حجر (**ألفان والربع**) أي: خمسمائة، قال: وثلاثة عشر حديثًا (**بلا تكرير**)[٢] وبه سوى المعلقات والمتابعات: ستة آلاف وثلاثمائة وسبعة [وتسعون[٣]] حديثًا[٤]، وفيه من التعاليق ألف وثلاثمائة وأحد وأربعون، وأكثرها مخرج في أصول متونه، والذي لم يخرجه مائة وستون[٥].

وفيه من المتابعات والتنبيه على اختلاف الروايات ثلاثمائة وأربعة /[أ/ل١٢ب] وثمانون، هكذا في: «الفتح»[٦]، وهذا خارج عن الموقوفات والمقاطيع. قال المصنف: «وافق مسلم على ما فيه إلا ثمانمائة وعشرين حديثًا»[٧].

---

(١) وهو قول ابن طاهر في «شروط الأئمة» (ص: ١٣).

(٢) الذي في «الفتح» (٤٧٧/١) «ألفا حديث وستمائة حديث وحديثان»، وأصل كلام المصنف في «النكت الوفية» (١٣٢/١) عن الحافظ من تقريره كما نبه البقاعي، لكن عنده «.. وثلاثة وعشرين حديثًا»، وعنه أخذ السيوطي هذا السياق في «التدريب» (١١٠/١) لكن جعلها «.. وثلاثة عشر حديثًا» وعنه أخذ المصنف.

(٣) في (ب): «تسعين».

(٤) الذي «النكت الوفية» (١٣٢/١) «سبعة آلاف ..»، وعنه «التدريب» (١١٠/١) لكن جعلها «ستة آلاف ..» وعنه أخذ المصنف.

ولم يذكر في «الفتح» العدد بالمكرر بدون المعلقات والمتابعات، لكن العدد بناء على الذي في «الفتح» (٤٦٩/١، ٤٧٧) من عدد الأحاديث بالمكرر، وعدد المعلقات والمتابعات يكون: ٩٠٨٢ - (١٣٤١+ ٣٤١) = ٧٤٠٠ حديثًا.

(٥) انظر: «الفتح» (٤٦٩/١)، و«النكت الوفية» (١٣٢/١)، وفي «الفتح» (٤٧٧/١) «مائة وتسعة وخمسون حديثًا».

(٦) الذي في «الفتح» (٤٦٩/١) «ثلاثمائة واحد وأربعون حديثًا»، والرقم الذي ذكره المصنف من «النكت الوفية» (١٣٢/١) عن الحافظ من تقريره، وعنه «التدريب» (١١٠/١) وعنه الشارح.

(٧) انظر: «التدريب» (١١١/١).

(**و**) عدة الأحاديث المسندة في «صحيح /[ب/ل١٤أ] (**مسلم**»): **أربعة الآلاف**) بإسقاط المكرر، (**وفيهما**) أي: البخاري ومسلم (**التكرار**) للأحاديث (**جمًا**) أي: كثيرًا (**واف**) وقد علمت جملة ما في البخاري مع المكررات.

قال الحافظ العراقي: و[في[1]] مسلم يزيد على البخاري بالمكرر لكثرة طرقه، قال: وقد رأيت عن أبي الفضل أحمد بن سلمة أنه اثنا عشر ألف حديث[2]، وقال الميانجي[3]: ثمانية آلاف[4]، والله أعلم. قال الحافظ ابن حجر: «وعندي في هذا نظر»[5]، انتهى.

وكل منهما (**من**) الحديث (**الصحيح فوته كثير**) لأنهما لم يستوعباه في كتابيهما

---

(١) في (ب).

(٢) انظر: «التقييد والإيضاح» (ص: ٢٧).

(٣) عمر بن عبد المجيد بن عمر بن حسين القرشي، المَيَّانِشي ـ على الأصح في نسبته، إذن نسبته إلى «مَيَّانِش» من قرى المهدية بإفريقية، وأما مَيَانِج فموضع بالشام ـ، أبو حفص، محدث مكة، وكان محدثًا متقنًا صالحًا، له «ما لا يسع المحدث جهله»، «تعليقات على الفردوس»، توفي سنة (٥٨١ هـ).

انظر: «معجم البلدان» للحموي (٢٣٨/٥)، «تاريخ الإسلام» (٧٣٦/١٢)، و«شذرات الذهب» (٤٤٧/٦)، و«الأعلام» للزركلي: (٥٣/٥).

(٤) انظر: «ما لا يسع المحدث جهله» (ص: ١٠).

(٥) انظر: «النكت» للحافظ: (٢٩٦/١)، لكن ظاهر سياق الترمسي، ومن قبله السيوطي في «التدريب» (١١١/١) أن النظر في عد الميانجي، لكن يشكل عليه أن الحافظ لم يذكر عد الميانجي في «النكت» ليتعقبه، ولعل الأشبه ـ بالنظر لسياق كلام الحافظ في «النكت» ـ أنه أراد نقض اعتراض شيخه العراقي على ابن الصلاح في عدم ذكره عدة ما في مسلم كما ذكر عدة ما في البخاري فقال الحافظ ـ وهو كالتعليل للنظر ـ: «وإنما لم يتعرض المؤلف لذلك، لأنه لم يقصد ذكر عدة ما في البخاري حتى يستدرك عليه عدة ما في كتاب مسلم، بل السبب في ذلك ذكر المؤلف لعدة ما في البخاري أنه جعله من جملة البحث في أن الصحيح الذي ليس في «الصحيحين» غير قليل خلافًا لقول ابن الأخرم». ـ وسيأتي النقل عنه قريبًا ـ.

ولا التزماه، فقد قال البخاري: «ما أدخلت في كتاب "الجامع" إلا ما صح، وتركت من الصحاح لملال الطول»[١]، وقال مسلم: «ليس كل شيء [عندي[٢]] صحيح وضعته ههنا، إنما وضعت ما أجمعوا عليه»[٣]، يريد ما وجد عنده فيها شرائط الصحيح المجمع عليه وإن لم يظهر اجتماعها في بعضها عند بعضهم، قاله ابن الصلاح[٤]، وقيل: «أراد إجماع أحمد، وابن معين، وعثمان بن أبي شيبة، وسعيد بن منصور[٥]»[٦].

(وقال) الحافظ أبو عبد الله محمد بن يعقوب **(نجل)** أي: ابن **(أخرم)** النيسابوري[٧]، شيخ الحاكم: لم يفتهما من الصحيح إلا **(يسير)**[٨] واعترض عليه بقول البخاري: «وما تركت من الصحاح أكثر»[٩].

قال ابن الصلاح: «و"المستدرك" كتاب كبير، يشتمل مما فاتهما على شيء كثير، وإن يكن عليه في بعضه مقال فإنه يصفو له صحيح كثير»[١٠].

---

(١) أسنده عنه ابن عدي في «الكامل» (١/٢٢٦).

(٢) ليست في (ب).

(٣) انظر: «صحيح مسلم» بعد حديث [٤٠٤].

(٤) انظر: «علوم الحديث» لابن الصلاح (ص: ٢٠).

(٥) سعيد بن منصور بن شعبة، أبو عثمان الخراساني، نزيل مكة، ثقة مصنف، وكان لا يرجع عما في كتابه لشدة وثوقه به، مات سنة سبع وعشرين وقيل بعدها من العاشرة، ع.
انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٢٤١)، و«تهذيب التهذيب» (٤/٩٠).

(٦) انظر: «النكت على ابن الصلاح» للزركشي (١/١٧٧-١٧٨)، وفيه ذكر لمحامل أخرى، و«محاسن الاصطلاح» للبلقيني بحاشية «المقدمة» لابن الصلاح (ص: ١٦٢).

(٧) محمد بن يعقوب بن يوسف الشيباني، النيسابوري، ابن الأخرم، أبو عبد الله، الحافظ المتقن، الحجة، ، له «مستخرج على الصحيحين»، و«المسند». توفي سنة (٣٤٤هـ).
انظر: و«السير» (١٥/٤٦٦)، و«طبقات الحفاظ» للسيوطي (ص: ٣٥٥).

(٨) انظر كلامه في «معرفة علوم الحديث» لابن الصلاح (ص: ٢٠).

(٩) شروط الأئمة للحازمي (٤٩)، والمعترض هو ابن الصلاح كما في «معرفة علوم الحديث» له (ص: ٢٠).

(١٠) انظر: «علوم الحديث» لابن الصلاح (ص: ٢٠).

وأجاب المصنف بقوله: (**مراده**) أي: ابن الأخرم بذلك (**على**)[١] أصح (**الصحيح**) لا مطلق الصحاح (**فاحمل**) كلامه عليه (**أخذًا من**) كلام (**الحاكم**) أبي عبد الله النيسابوري (**أي في**) كتابه: («**المدخل**» إلى كتاب الإكليل) فإنه ذكر فيه أن الصحيح من الحديث عشرة: الأول: اختيار الشيخين، وهو الدرجة الأولى، أن لا يذكر إلا ما رواه صحابي مشهور عنه صلى الله تعالى عليه وسلم له راويان ثقتان فأكثر، ثم يرويه تابعي مشهور بالرواية عن /[أ/ل١٣أ] الصحابة [له أيضًا[٢]] راويان ثقتان فأكثر، ثم يرويه عنه من أتباع التابعين الحافظ المتقن المشهور على ذلك الشرط، /[ب/ل١٤ب] ثم كذلك، ثم يتداوله أهل الحديث بالقبول إلى وقتنا كالشهادة على الشهادة، قال: والأحاديث المروية بهذه الشريطة عددها عشرة آلاف حديث[٣].

قال المصنف: وحينئذ يعرف منه الجواب عن قول ابن الأخرم، فكأنه أراد: لم يفتهما من أصح الصحيح الذي هو الدرجة الأولى، وبهذا الشرط إلا القليل، والأمر كذلك[٤].

وقال الإمام محيي الدين (**النووي**) في «تقريبه»: الصواب أنه (**لم يفت**) الأصول (**الخمسة**) أي: «الصحيحين»، و«سنن أبي داود»، والترمذي، والنسائي ـ ولم يدخل في الأصول «سنن ابن ماجه»، وقد اشتهر في زمنه وبعده جعل الأصول ستة بإدخاله فيها، كأنه لما قيل: إن كل ما انفرد عن الخمسة فهو ضعيف، لكن تعقب بأنه انفرد بأحاديث كثيرة وهي صحيحة ـ (**من ... ما صح**) من الأحاديث (**إلا النزر**) ـ بفتح النون، وكسر[٥] الزاي ـ أي: اليسير[٦]، (**فاقبله**) أي: هذا الكلام منه (**ودن**) أي:

(١) كذا في (أ)، و(ب)، والمعنى بها لا يستقيم إلا بتكلف كما صنع الشارح بتفسير على بأعلى، وفي (س)، (ع) : «أعلى»، وهو الأنسب.

(٢) في (ب): «أيضًا له».

(٣) انظر: «المدخل إلى الإكليل» (ص: ٣٣).

(٤) انظر: «التدريب» (١/١٠٨)، ونبه على هذا التوجيه من قبله مغلطاي في «إصلاح كتاب ابن الصلاح» (ص: ٧٩).

(٥) كذا في (أ)، (ب)، ولعل الصواب بسكون الزاي. انظر: «تاج العروس» (١٤/ ٢٠٤-٢٠٥).

(٦) انظر: «التقريب والتيسير» للنووي (ص: ٢٦).

جازه[١] ولا تعترض عليه[٢].

(و) [حينئذ فـ[٣]] (**احمل مقال**) أي: قول الإمام البخاري: «أحفظ مائة ألف حديث صحيح ..»، وهذا مراد الناظم بقوله: (**عشر**) ـ بضم العين، وإسكان الشين ـ (**ألف ألف** ... **أحوي**) أي: أحفظ، «.. ومائتي ألف حديث غير الصحيح»[٤]. انتهى. وتعلق بأحمل قوله: (**على**) أنه أراد مع (**مكرر**) من الأحاديث المسندة (**ووقف**) أي: موقوفات، قال العراقي: فربما عد الحديث الواحد المروي بإسنادين حديثين[٥]، قيل: ويؤيد أن هذا هو المراد أن الأحاديث الصحاح التي بين أظهرنا ـ بل وغير الصحاح ـ لو تتبعت من المسانيد والجوامع والسنن والأجزاء وغيرها لما بلغت مائة ألف بلا تكرار، بل ولا خمسين ألفًا، ويبعد كل البعد أن يكون رجل واحد حفظ ما فات الأمة [جمعه[٦]] ، فإنه إنما حفظه من أصول مشايخه وهي موجودة[٧]. انتهى، فليتأمل.

(**وخذه**) أي: الحديث الصحيح الزائد على «الصحيحين» (**حيث**) إمام (**حافظ عليه**) أي: على صحته (**نص**) ونقل عنه ذلك بإسناد صحيح /[ب/ل١٥أ] كما في «سؤالات أحمد بن حنبل»، و«سؤالات ابن معين» وغيرهما. [هذا الحكم أهمله ابن الصلاح[٨]].

---

(١) كذا في (أ) (ب)، ولعلها «أجزه»، أي: اقبله.

(٢) لكن اعترض عليه الحافظ، وخص كلام النووي بما كان في الأحكام. انظر: «النكت» (٢٩٨/١).

(٣) ليست في (ب).

(٤) أسنده الخطيب في «تاريخه» (٣٤٦/٢)، ومن طريقه ابن عساكر في «تاريخه» (٦٤/٥٢).

(٥) الكلام ليس للعراقي، ولكن لابن الصلاح في «معرفة علوم الحديث» (ص: ٢١)، وقد تبع ظاهر ما في «التدريب» (١٠٦/١).

(٦) في (أ)، (ب): «جميعه»، وهو غير مناسب للسياق، والمثبت من «النكت الوفية».

(٧) انظر: «النكت الوفية» (١٢٩/١).

(٨) في (ط) صفحة ٢٨ حاشية ١:

«قوله: (هذا الحكم أهمله ابن الصلاح) قال الحافظ العراقي: بناء على اختيار أنه ليس لأحد أن يصحح في هذه الأعصار، فلا يكفى وجود التصحيح بإسناد صحيح، كما لا يكفى وجود أصل الحديث بإسناد صحيح. فليتأمل».

=

(و) خذه أيضًا (**من مصنَّف**) ـ بفتح النون ـ (**بجمعه**) /[أ/ل١٣ب] أي: الصحيح (**يخص ك**) سنن الإمام أبي بكر محمد بن إسحاق (**ابن خزيمة**) السلمي النيسابوري(١)، وكالمستخرجات على «الصحيحين»(٢).

(**ويتلو**) ابن خزيمة في رتبة الأصحية (**مسلمًا**) أي: صحيحه فهو أعلى رتبة من «صحيح ابن حبان» لشدة تحريه حتى أنه يتوقف في التصحيح لأدنى كلام في الإسناد فيقول: «إن صح الخبر»، أو «[و(٣)] إن ثبت كذا»، ونحو ذلك.

(**وأوله**) أي: سنن ابن خزيمة في الرتبة تلميذه (**البستي**) يعني: صحيح الحافظ أبي حاتم محمد بن حبان البستي التميمي.

قال المصنف: «ترتيبه مخترع ليس على الأبواب ولا على المسانيد ولهذا سماه

=

انظر: «التبصرة والتذكرة» (١/١١٩).

تنبيه: نبه مصحح الطبعة الثانية (ص: ٢٨) عن هذه الحاشية: أن عبارة «هذا الحكم أهمله ابن الصلاح» غير موجودة في نسخ الشارح التي بين يديه؛ ـ والأمر كذلك في النسخ التي بين يدي ـ لكنه أوردها مع الحاشية في نهاية قوله: «لكن تعقب بأنه انفرد بأحاديث كثيرة وهي صحيحة»، ولعل موضعها هنا هو الأليق.

(١) [مسألة مظان الحديث الصحيح]

الذي يظهر والله أعلم، أن مسألة مظان الصحيح التي أوردها ابن الصلاح وتبعه فيها العلماء مبناها على مذهبه من منع التصحيح في الأعصار، ولذا لم يذكر سوى ما كان لأهل العلم فيه تصحيح منهم.

وانظر: «النكت الوفية» (١/١٣٤) حيث نبه الحافظ على هذا.

(٢) انظر: «المقدمة» (١/٢١)، وعلل ذلك في (١/٢٤)، بقوله: «لأنها واردة بالأسانيد الثابتة في «الصحيحين» أو أحدهما، وخارجة من ذلك المخرج الثابت». وتعقبه الحافظ في «النكت» (١/٢٩١-٢٩٤) بأن هذا لا يسلم إلا من ملتقى الإسناد مع صاحب الصحيح، وما سواه فربما رووا عن ضعيف لوجود أصل الحديث في «الصحيحين»، وإنما قصدهم العلو، ولبعضهم ـ كأبي عوانة ـ أحاديث كثيرة زائدة على «الصحيحين».

(٣) ليست في (ب).

"الأنواع والتقاسيم"، وسببه أنه كان عارفًا بالكلام و[النحو[(١)]] والفلسفة»[(٢)].

قال: «وقد رتبه بعض المتأخرين على الأبواب[(٣)]، وعمل له الحافظ العراقي أطرافًا، وجرد الحافظ أبو الحسن [الهيثمي[(٤)]] زوائده على "الصحيحين" في مجلد»[(٥)]، وسيأتي تتمة البحث عليه.

(ثم) أوله في الرتبة الحافظ: **(الحاكما)** أبا عبد الله النيسابوري، فإنه اعتنى في «مستدركه» بضبط [الزوائد[(٦)]] على «الصحيحين» مما هو على شرطهما معًا، أو أحدهما، أو صحيح وإن لم يوجد شرط أحدهما، معبرًا عن الأول بقوله: هذا صحيح على شرط الشيخين، أو على شرط البخاري، أو مسلم، وعن الثاني بقوله: هذا حديث صحيح الإسناد.

---

(١) كذا في (أ)، و(ب): وبعض نسخ «التدريب» ـ كما في المطبوع ـ، وفي بعضها: «النجوم» وهو الأشبه إذ لا علاقة بين النحو واتهامه بالزندقة ـ كما هو تمام الكلام في «التدريب» ـ بخلاف النجوم.

ولتبرئة الذهبي له مما اتهم به ينظر: «السير» (١٦/٩٦- ٩٧).

(٢) انظر: «تدريب الراوي» (١/١١٥).

ولعل من الممكن أن يقال: إن الأشبه في سبب ترتيب ابن حبان لكتابه على ذلك قصده «نظم السنن حذو تأليف القرآن» ـ كما هو لفظه ـ، لكي يحفظ كتابه لصعوبة الكشف عن حديث فيه بغير حفظ، كالقرآن.

انظر: «الإحسان» (١/١٤٩-١٥١).

(٣) هو: ابن بلبان، وسماه: «الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان».

(٤) في (أ): «التيمي»، وفي (ب): «التميمي»، والتصويب من «التدريب» (١/١١٥).

وهو: علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي، أبو الحسن، الزاهد الحافظ، له «غاية المقصد في زوائد أحمد»، «مجمع الزوائد ومنبع الفوائد»، وغيرها، توفي سنة (٨٠٧هـ).

انظر: «لحظ الألحاظ بذيل تذكرة الحفاظ» لابن فهد (ص: ١٥٦)، و«الضوء اللامع» للسخاوي (٥/٢٠٠)، و«شذرات الذهب» (٩/١٠٥).

(٥) انظر: «التدريب» (١/١١٥).

(٦) في (ب): «الزائد».

(و) لكن (**كم**) أي: كثيرًا (**به**) أي الحاكم في مستدركه (**تساهل**) في التصحيح، قال النووي: «اتفق الحفاظ على أن تلميذه البيهقي أشد تحريًا منه»[(١)]، وقال: أبو [سعيد٢] الماليني[(٣)]: «طالعت المستدرك من أوله إلى آخره فلم أر فيه حديثًا على شرط الشيخين»[(٤)]، وهذا ـ كما قاله الذهبي ـ إسراف وغلو من الماليني، إذ فيه جمله وافرة على شرطهما وجملة كثيرة على شرط أحدهما، لعل مجموع ذلك نحو نصف الكتاب[(٥)] وفيه نحو الربع مما صح سنده، وفيه بعض الشيء أوله[(٦)] وما بقي ليس كذلك[(٧)] [(٨)]،/[ب/ل١٥ب] (**حتى ورد** ... **فيه [مناكر**[(٩)]**]**) واهيات لا تصح (و) في بعض ذلك (**موضوع يرد**) وقد جمع الذهبي جزأ فيه الأحاديث التي فيه وهي موضوعة فذكر نحو مائة حديث.

---

(١) في «المجموع» (٥/٥٣)، كما أحال عليه في «التدريب» (١/١١٢)، لكن ليس عند النووي: «اتفق الحفاظ»، وقد تبع المصنف «التدريب».

(٢) كذا في (أ)، (ب) وبعد مصادر الترجمة، وإن كان الأشبه بالصواب: «سعد».

(٣) أحمد بن محمد بن أحمد الأنصاري الماليني، أبو سعد، المحدث، الصادق، الزاهد، أحد الرحالين في طلب الحديث والمكثرين منه، له «الأربعون»، «المؤتلف والمختلف»، توفي سنة (٤١٢هـ). انظر: «تاريخ بغداد» (٦/٢٤)، و«السير» (١٧/٣٠١)، و«الأعلام» للزركلي (١/٢١١).

(٤) أسنده عنه ابن طاهر في «المنثور من الحكايات والسؤالات» له (١/٢٥-٢٦).

(٥) وفي «السير» (١٧/١٧٥): «ثلث الكتاب بل أقل، فإن في كثير من ذلك أحاديث في الظاهر على شرط أحدهما أو كليهما، وفي الباطن لها علل خفية مؤثرة»، ولعل الجمع: حمل النصف على الظاهر، والثلث على ما يصفو مما ليس فيه علل خفية.

(٦) يعني: من علة خفية، كما هو الأقرب في توجيه السياق مع ما في «التدريب» (١/١١٣).

(٧) أي: فيه تساهل أشد، كما هو الأقرب إلى سياق «التدريب»، يعني لما سيأتي من أن التساهل في القدر الأول ـ وهو المملى ـ أقل، وإن كان عبارة «التدريب»: «وفيه بعض الشيء، أو له علة، وما بقي ـ وهو نحو الربع ـ فهو مناكير أو واهيات لا تصح». وبينهما فرق إذ عبارة الترمسي حقها الابتداء، وعبارة السيوطي متعلقة بما قبلها، والربع الباقي.

(٨) انظر: «تاريخ الإسلام» للذهبي (٢٨/١٣٢).

(٩) في (ب): «مناكير».

قال الحافظ ابن حجر: «وإنما وقع للحاكم التساهل لأنه سود الكتاب لينقحه فأعجلته المنية، وقد وجدت قريب نصف الجزء الثاني من تجزئة ستة /[أ/ل١٤أ] من "المستدرك": "إلى هنا انتهى إملاء الحاكم"..». قال: «وما عدا ذلك من الكتاب لا يؤخذ منه إلا بطريق الإجازة، والتساهل في القدر المملى قليل جدًا بالنسبة إلى ما بعده»[(١)].

(**و**) أما الحافظ أبو عمرو (**ابن الصلاح**) فـ (**قال**) في «مقدمته»: «الأولى أن نتوسط في أمره فنقول: (**ما تفردا**) وحكم الحاكم بصحته ولم نجد ذلك فيه لغيره من الأئمة، إن لم يكن من قبيل الصحيح (**فـ**) هو (**حسن**) يحتج به ويعمل به (**إلا**) أن تظهر فيه علة موجبة (**لضعف فاردد**) ولا تعمل به»[(٢)].

قال البدر ابن جماعة: «الصواب أنه يتتبع ويحكم عليه بما يليق بحاله من الحسن أو الصحة أو الضعف»[(٣)]، زاد العراقي: «إن حكمه عليه بالحسن فقط تحكم»[(٤)].

---

(١) انظر: «النكت الوفية» (١/١٤١-١٤٢).

(٢) انظر: «علوم الحديث» لابن الصلاح (ص: ٢٢). على أن نقله عن ابن الصلاح حصر الحكم على ما تفرد الحاكم بتصحيحه بالحسن كعبارة النووي في «تقريبه» (ص: ٢٧)، والعراقي في «ألفيته» مع «التبصرة والتذكرة» (١/١٢٠) قد تعقبها السخاوي في «فتح المغيث» (١/٥٥) بأن عبارة ابن الصلاح في «علوم الحديث» (ص: ٢٢): «إن لم يكن من قبيل الصحيح فهو من قبيل الحسن»، قال السخاوي: «وظاهره عدم الحصر في أحدهما، وأنه جعل ما لم يكن مردودًا من أحاديثه دائرًا بين الصحة والحسن احتياطًا».

في (ط) صفحة ٢٩ حاشية ١:

«قوله: (وأما الحافظ أبو عمرو بن الصلاح .. إلخ) قيل: إن الحامل لابن الصلاح على ذلك أن المستدرك للحاكم كتاب كبير جدًا يصفو منه صحيح كثير، وهو مع حرصه على جمع الصحيح غزير الحفظ كثير الاطلاع واسع الرواية؛ فيبعد كل البعد أن يوجد حديث بشرائط الصحة لم يخرجه، وهذا قد يقبل لكنه لا ينهض دليلًا على التعذر انتهى.تدريب».

انظر: «التدريب» (١/١٦١)، والقائل هو الحافظ في «النكت» (١/٢٧٢).

(٣) نقله عنه العراقي في «التقييد والإيضاح» (ص: ٣٠)، ولم أقف عليه في المطبوع من «المنهل الروي».

(٤) انظر: «التبصرة والتذكرة» للعراقي: (١/١٢٠). وتعقبه السخاوي بعد تقريره ما تقدم قريبًا من عدم قصر ابن الصلاح الحكم في الصحة بقوله: «وحينئذ فلم يتحكم بغير دليل، نعم جر =

إلا أن ابن الصلاح قال ذلك (**جريًا على**) رأيه من (**امتناع أن يصححا**) لمن رآى (**في عصرنا**) حديثًا صحيح الإسناد في كتاب أو جزء لم يَنُص على صحته حافظ في شيء من المصنفات المشهورة (**كما إليه جنحا**) حيث قال في كتابه: «لا نتجاسر[١] على جزم الحكم بصحته فقد تعذر في هذه الأعصار الاستقلال بإدراك الصحيح بمجرد اعتبار الأسانيد؛ لأنه ما من إسناد من ذلك إلا ونجد في رجاله من اعتمد في روايته على ما في كتابه عريًا عما يشترط في الصحيح من الحفظ والإتقان.. إلخ»[٢].

(**و**) لكن (**غيره**) كالإمام النووي (**جوزه**) أي: التصحيح في هذه الأعصار لمن

=

سده باب التصحيح إلى عدم تمييز أحدهما من الآخر؛ لاشتراكهما كما صرح به في الحجية».

انظر: «فتح المغيث» (٥٥/١).

(١) في (ط) صفحة ٣٠ حاشية ١:

«قوله: (لا نتجاسر .. إلخ) ظاهره أن الأولى ترك التعرض له لما فيه من التعب والمشقة وإن لم ينهض إلى درجة التعذر، فلا يحسن قوله بعد ذلك (فقد تعذر)».

انظر: «تدريب الراوي» (١٥٩/١).

(٢) انظر: «علوم الحديث» لابن الصلاح (ص: ١٧).

في (ط) صفحة ٣٠ حاشية ١:

«قوله: (لأنه ما من إسناد .. إلخ) إن أراد أن جميع الإسناد كذلك فهو ممنوع لأن من جملته من يكون من رجال الصحيح وقل أن يخلو إسناد من ذلك، وإن أراد أن بعض الإسناد كذلك فمسلم لكن لا ينهض دليلًا على التعذر إلا في جزء ينفرد بروايته من وصف بذلك[أ].

أما الكتاب المشهور الغني بشهرته عن اعتبار الإسناد منا إلى مصنفه كالمسانيد والسنن مما لايحتاج في صحة نسبتها إلى مؤلفها إلى اعتبار إسناد معين؛ فإن المصنف منهم إذا روى حديثًا ووجدت الشرائط فيه مجموعة ولم يطلع المحدث المتقن على علة لم يتمنع الحكم بصحته ولو لم ينص عليها أحد من المتقدمين[ب]. قاله الحافظ ابن حجر».

(أ) انظر: «تدريب الراوي» (١٦٠/١).

(ب) انظر: «النكت» للحافظ (١٧١/١-١٧٢).

تمكن وقويت معرفته[١]، (و) هذا القول بالجواز (**هو الأبر**) الذي جرى عليه عمل أهل الحديث، فقد صحح جماعة من المتأخرين أحاديث لم يوجد لمن تقدمهم فيها تصحيح كأبي الحسن ابن القطان[٢]، والضياء المقدسي[٣]، والزكي المنذري[٤]، ومن بعدهم كابن المواق[٥]، والشرف [ب/ل١٦أ] الدمياطي[٦]، ....

(١) انظر: «التقريب والتيسير» للنووي (ص: ٢٨).

(٢) علي بن محمد بن عبد الملك المغربي الفاسي، أبو الحسن ابن القطان، معروف بالحفظ والإتقان، إمام من أئمة هذا الشان، من مصنفاته «بيان الوهم والإيهام»، «النظر في أحكام النظر»، «مقالة في الأوزان»، توفي سنة (٦٢٨ هـ).

انظر: «السير» (٣٠٦/٢٢)، و«طبقات الحفاظ» (ص: ٤٩٨)، و«الأعلام» (٣٣١/٤).

(٣) محمد بن عبد الواحد بن أحمد، السعدي، المقدسي، ضياء الدين، أبو عبد الله، الحافظ، القدوة، المحقق، المجود، له «الأحاديث المختارة»، «فضائل الأعمال»، «ذكر الحوض»، وغيرها، توفي سنة (٦٤٣ هـ).

انظر: «السير» (١٢٦/٢٣)، و«الوافي بالوفيات» (٤٨/٤)، و«طبقات الحفاظ» (ص: ٤٩٧).

(٤) عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله، المنذري، زكي الدين، أبو محمد، العلامة، الحافظ، المحقق، له «الترغيب والترهيب»، «مختصر صحيح مسلم»، «مختصر سنن أبي داود»، توفي سنة (٦٥٦ هـ).

انظر: «السير» (٣١٩/٢٣)، و«الوافي بالوفيات» (١٠/١٩)، و«طبقات الشافعية الكبرى» للسبكي: (٢٥٩/٨).

(٥) أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن خلف المعروف بابن المواق، الحافظ الناقد، من مصنفاته «بغية النقاد».

ترجمته عزيزة ذكرت عرضًا في «إكمال تهذيب الكمال» لمغلطاي (١٨١/١) في ترجمة إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع، وانظر: «معجم المؤلفين» (١٥٧/٦).

(٦) عبد المؤمن بن خلف بن أبي الحسن بن شرف، شرف الدين أبو محمد وأبو أحمد الدمياطي، العالم الحافظ البارع علم المحدثين، له «معجم شيوخه»، «المتجر الرابح»، «قبائل الخزرج»، توفي سنة (٧٠٥هـ).

انظر: «معرفة القراء الكبار» للذهبي (ص: ٣٩٠)، و«الوافي بالوفيات» (١٥٩/١٩)، و«طبقات الشافعية الكبرى» للسبكي: (١٠٢/١٠).

والمزي، والتقي السبكي[١]، وغيرهم[٢].

قال الحافظ ابن حجر: «ثم ما اقتضاه كلام ابن الصلاح من قبول التصحيح من المتقدمين ورده من المتأخرين قد يستلزم رد ما هو صحيح، وقبول ما ليس بصحيح، فكم من حديث حكم بصحته إمام متقدم اطلع المتأخر فيه على علة قادحة تمنع من الحكم بصحته، ولا سيما إن كان ذلك المتقدم ممن لا يرى التفرقة بين الصحيح والحسن»[٣].

---

(١) علي بن عبد الكافي بن علي، الأنصاري الخزرجي المصري، السبكي ـ نسبة إلى سُبك من قرى محافظة المنوفية بمصر ـ، تقي الدين، أبو الحسن، المفسر الحافظ الأصولي النحوي اللغوي المقرئ، له «الدر النظيم في تفسير القرآن العظيم»، «المواهب الصمدية في المواريث»، «مختصر طبقات الفقهاء»، توفي سنة (٧٥٦ هـ).

انظر: «الوافي بالوفيات» (٢١/١٦٦)، و«بغية الوعاة» (٢/١٦٧)، و«طبقات الحفاظ» للسيوطي (ص:٥٢٥)، و«الأعلام» للزركلي (٤/٣٠٢)، و«معجم المؤلفين» (٧/١٢٧).

(٢) انظر: «التقييد والإيضاح» للعراقي (ص: ٢٣-٢٤).

(٣) انظر: «تدريب الراوي» للسيوطي (١/١٦٠)، وبعضه في «النكت» للحافظ: (١/٢٧٠، ٢٧١) مختصرًا.

[مسألة حكم التصحيح في الأعصار]

الأشبه عدم المنع لمن تأهل كما تقدم تقريره، ولخصه السخاوي بقوله: «فالخلل الواقع في الأسانيد المتأخرة إنما هو في بعض الرواة؛ لعدم الضبط والمعرفة بهذا العلم.

وهو في الضبط منجبر بالاعتماد على المقيد عنهم، كما أنهم اكتفوا بقول بعض الحفاظ فيما عنعنه المدلس: هذا الحديث سمعه هذا المدلس من شيخه، وحكموا لذلك بالاتصال.

وفي عدم المعرفة بضبطهم كتبهم من وقت السماع إلى حين التأدية.

ووراء هذا أن الكتاب المشهور الغني بشهرته عن اعتبار الإسناد منا إلى مصنفه، ككتاب النسائي مثلًا لا يحتاج في صحة نسبته إلى النسائي إلى اعتبار حال الإسناد منا إليه، كما اقتضاه كلامه، إذا روى مصنفه فيه حديثًا، ولم يعلله، وجمع إسناده شروط الصحة، ولم يطلع المحدث فيه على علة، فما المانع من الحكم بصحته، ولو لم ينص عليها أحد من المتقدمين؟ لا سيما وأكثر ما يوجد من هذا القبيل ما رواته رواة الصحيح، وفيهم الضابطون المتقنون الحفاظ بكثرة، هذا لا ينازع فيه من له ذوق في هذا الفن». انظر: «فتح المغيث» (١/٦٤-٦٥).

وبالجملة (**فاحكم**) أيها المتبحر (**هنا**) أي: في صناعة الحديث، ـ /[أ/ل١٤ب] ويحتمل أن الإشارة إلى كتاب الحاكم الذي هو «المستدرك» ـ (**بما له أدى النظر**) من الصحة أو الحسن أو الضعف فإن هذا هو الصواب كما تقدم عن البدر ابن جماعة(١).

لكن الأحوط في مثل ذلك ـ كما نبه عليه المصنف ـ أن يعبر عنه بصحيح الإسناد ولا يطلق التصحيح، لاحتمال علة للحديث خفيت عليه(٢).

قال: «وقد رأيت من يعبر خشية من ذلك بقوله صحيح إن شاء الله تعالى(٣)،

---

(١) [مسألة حكم أحاديث المستدرك]

الأشبه في هذه المسألة هو ما ذكره المصنف أولًا عن ابن جماعة، من أنه يحكم على أحاديثه بما يليق بها خلافًا لتفصيل ابن الصلاح الذي بناه على منع التصحيح في الأعصار، كما تقدم من ترجيح عدم المنع من التصحيح في الأعصار.

على أن ما ذكره ابن الصلاح هنا من الاحتراز عن الحكم على ما تفرد به الحاكم بالصحة أو الحسن بما إذا ظهر فيه علة: يستشكل بأن الأمر فيه كالأمر في التصحيح الذي منعه لعدم أهلية أهل العصر، إذ الحكم على الحديث بالضعف لا يكتفى فيه بضعف الإسناد حتى تجمع الطرق ويحكم عليها بعدم صلاحيتها للانجبار، فهي والتصحيح من بابة واحدة.

(٢) انظر: «تدريب الراوي» (١/١٦١).

ولعل من الممكن أن يقال: إن كان ذلك الاقتصار على تصحيح الإسناد تقليدًا للحاكم فإنه حكم على الحديث لا مجرد الإسناد، مع ما في هذا القول من شوب متابعة لمسألة منع التصحيح في الأعصار والمصنف مخالف لابن الصلاح في أصل المسألة، أو بعد النظر فقد لا يوافق الحاكم في كون الإسناد صحيحًا فضلًا عن الحديث، بل يحكم عليه بما يليق به مطلقًا.

(٣) في (ط) صفحة ٣٠-٣١ حاشية ١:

«(قوله: قال) أعني: الحافظ ابن حجر، والعجب منه؛ ـ أي: من ابن الصلاح ـ كيف يدعي تعميم الخلل في جميع الأسانيد المتأخرة ثم يقبل تصحيح المتقدم، وذلك التصحيح إنما يتصل للمتأخر بالإسناد الذي يدعي فيه الخلل، فإن كان ذلك الخلل مانعًا من الحكم بصحة الإسناد فهو مانع من الحكم بقبول ذلك التصحيح وإن كان لا يؤثر في الإسناد في مثله لشهرة الكتاب كما يرشد إليه كلامه، فذلك لا يؤثر في الإسناد المعين الذي يتصل به رواية ذلك الكتاب إلى مؤلفه، وينحصر النظر في مثل أسانيد ذلك المصنف منه فصاعدًا، لكن يقوى ما ذهب إليه =

وكثيرًا ما يكون الحديث ضعيفًا، أو واهيًا، والإسناد صحيح مركب عليه»[(١)].

قال: «وأما الحكم للحديث بالتواتر أو الشهرة فلا يمتنع إذا وجدت الطرق المعتبرة في ذلك، وينبغي التوقف عن الحكم بالفردية والغرابة وعن العزة أكثر»[(٢)].

ثم عاد إلى الكلام على صحيح ابن حبان فقال: **(ما)** ـ نافية ـ **(ساهل)** أي: لم يتساهل في التصحيح الحافظ أبو حاتم **(البستي في كتابه)** «الأنواع والتقاسيم» خلافًا لمن حَكم بأنه متساهل يقرب من الحاكم[(٣)]؛ فإنه ليس بصحيح.

=

ابن الصلاح بوجه آخر وهو ضعف نظر المتأخرين بالنسبة إلى المتقدمين انتهى. كتبه الشارح عفا الله عنه آمين».

انظر: «تدريب الراوي» (١/١٦٠-١٦١).

(١) في (ط) صفحة ٣١ حاشية ١:

«(قوله: وكثيرًا ما .. إلخ) مثاله ما رواه ابن عساكر من طريق ابن فارس: ثنا مكي بن بندار، ثنا الحسن بن عبد الواحد القزويني، ثنا هشام بن عمار، أنبأنا مالك، عن الزهري، عن أنس مرفوعًا «خلق الورد الأحمر من عرق جبريل ليلة المعراج، وخلق الورد الأبيض من عرقي، وخلق الورد الأصفر من عرق البراق» قال ابن عساكر: هذا حديث موضوع وضعه من لا علم له وركبه على هذا الإسناد الصحيح. فليتنبه»[(أ)].

وقد أسنده ابن الجوزي في «الموضوعات» (٣/٦٢-٦٣) واتهم فيه الحسن بن عبد الواحد. والحسن: قال فيه الذهبي في «الميزان» (١/٥٠٢): «روى في خلق الورد الأحمر خبرا كذبًا، وهو غير معروف»، وقال ابن ناصر: «اتهم وروى حديثًا في الورد لا أصل له». انظر: «لسان الميزان» (٣/٨٥).

(٢) انظر: «التدريب» (١/١٦٣).

(٣) العبارة لابن الصلاح، انظر: «معرفة علوم الحديث» له (ص: ٢٢).

(أ) انظر: «تاريخ دمشق» (١٣/١٣١).

(**بل**) غايته أنه يسمي الحسن صحيحًا، وهو اصطلاح له، و(**شرطه**) أي: البستي في الصحة (**خف**) أي: أخف من شروط غيره، فإنه يخرج في الصحيح ما كان راويه ثقة، غير مدلس، سمع من شيخه وسمع منه الآخذ عنه، ولا يكون هناك إرسال ولا انقطاع، وإذا لم يكن في الراوي جرح ولا تعديل، وكل من شيخه والراوي عنه ثقة، ولم يأت بحديث منكر؛ فهو عنده ثقة، وفي كتاب «الثقات» له /[ب/ل١٦ب] كثير ممن هذه حاله ولذا ربما اعترض [عليهم][(١)] في توثيق من لا يعرف حاله ولا اعتراض عليه إذ لا مشاحة في ذلك[(٢)]، وهذا دون شرط الحاكم، إذ شرط أن يخرج عن رواة [خرج[(٣)]] لمثلهم الشيخان في الصحيح[(٤)]، (و) الحاصل أن ابن حبان (**قد وفى به**) أي: بالتزام شروطه، ولم يوف الحاكم بما التزمه[(٥)].

هذا وصرح الخطيب وغيره بأن «الموطأ» مقدم على كل كتاب من الجوامع والمسانيد[(٦)]، فعلى هذا هو [بعد][(٧)] صحيح الحاكم ـ كما قاله المصنف[(٨)] ـ، وهي روايات كثيرة، أكبرها القعنبي[(٩)]، و[أبو] مصعب[(١٠)].

---

(١) من (أ)، (ب) ولعل الأولى: «عليه».

(٢) وقد يقال إنه ليس مجرد اصطلاح لا مشاحة فيه، بل هو مذهب مرجوح يؤدي إلى إثبات ما لا يثبت عن النبي ﷺ.

(٣) في (ب): «أخرج».

(٤) انظر: «المستدرك» (١/٤٢).

(٥) انظر: «النكت الوفية» (١/١٤١).

(٦) انظر: «الجامع» (٢/١٨٥).

(٧) في (أ)، (ب): «بعض»، والمثبت من «التدريب» (١/١١٥)، وهو المناسب للسياق.

(٨) انظر: «التدريب» (١/١١٥).

(٩) عبد الله بن مسلمة، ثقة، تقدمت ترجمته.

(١٠) في (أ) (ب): «ابن»، ولعله سهو.

وهو أحمد بن أبي بكر بن الحارث بن زرارة بن مصعب بن عبد الرحمن بن عوف أبو مصعب الزهري، المدني الفقيه، صدوق عابه أبو خيثمة للفتوى بالرأي، من العاشرة مات سنة اثنتين وأربعين وقد نيف على التسعين، ع.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٧٨)، و«تهذيب التهذيب» (١/٢٠).

وبين رواياتهم اختلاف من تقديم وتأخير وزيادة ونقص[(١)].

قال بعضهم: أحصيت ما في «موطأ مالك» فوجدت فيه من المسند خمسمائة ونيفًا مسندًا، وثلاثمائة ونيفًا [مرسلًا[(٢)]]، وفيه نيف وسبعون حديثًا قد ترك مالك /[أ/ل١٥أ] رضي الله تعالى عنه نفسه العمل بها[(٣)].

ثم شرع في بيان المستخرجات فقال: (**واستخرجوا**) أي: جماعة من الحفاظ كتبًا مخرجة (**على «الصحيحين»**) وغيرهما كالمستخرج للإسماعيلي[(٤)]، والبرقاني[(٥)]، والغِطْرِيفي[(٦)]، وابن أبي ذهل[(٧)]، وأبي بكر ابن مردوية[(٨)] على البخاري.

---

(١) وقد اعتنى ببيان ذلك أبو العباس الداني في كتابه «أطراف الموطأ».

(٢) ليست في (ب).

(٣) القائل هو ابن حزم في كتابه «مراتب الديانة» كما في «التدريب» (١/١١٧).

(٤) أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل بن العباس الجرجاني الإسماعيلي، أبو بكر، الحافظ، الحجة، الفقيه، شيخ الإسلام، له «المستخرج»، «المعجم»، «مسند عمر»، توفي سنة (٣٧١هـ).
انظر: «السير» (١٦/٢٩٢)، و«طبقات الشافعية الكبرى» للسبكي (٣/٧)، و«الأعلام» للزركلي (١/٨٦).

(٥) أحمد بن محمد بن أحمد بن غالب الخوارزمي، أبو بكر، المعروف بالبرقاني، كان ثقة ورعًا متقنًا متثبتًا فهمًا، له «المسند»، «التخريج لصحيح الحديث»، «سؤالات للدراقطني»، توفي سنة (٤٢٥هـ).
انظر: «تاريخ بغداد» (٦/٢٦)، و«السير» (١٧/٤٦٤)، و«طبقات الشافعية الكبرى» للسبكي (٤/٤٧).

(٦) محمد بن أحمد بن حسين بن القاسم بن السري بن الغطريف الغطريفي الجرجاني، أبو أحمد، الحافظ، المجود، الرحال، مسند وقته، له «المسند»، «حديث الغطريفي»، «أحاديث حسان»، توفي سنة (٣٧٧ هـ).
انظر: «السير» (١٦/٣٥٤)، «الوافي بالوفيات» (٢/٦١)، و«الأعلام» للزركلي (٥/٣١١).

(٧) محمد بن محمد العصمي، أبو عبد الله، ابن أبي ذهل، الحافظ، الأنبل، رئيس خراسان، من مصنفاته «المستخرج»، توفي سنة (٣٧٨ هـ).
انظر: «السير» (١٦/٣٨٠)، و«طبقات الحفاظ» للسيوطي (ص: ٣٩٩).

(٨) أحمد بن موسى بن مردويه الأصبهاني، أبو بكر، الحافظ، المجود، العلامة، محدث أصبهان، له =

وكالمستخرج [لأبي][1] عوانة[2]، وابن حمدان[3]، وابن رجاء النيسابوري[4]، والجَوزَقي[5]، و[الشارَكي][6]، ....

=

«المستخرج»، «التفسير الكبير»، «الأمالي»، توفي سنة (٤١٠ هـ).

انظر: «السير» (٣٠٨/١٧)، «طبقات الحفاظ» للسيوطي (ص: ٤١٢)، و«الأعلام» للزركلي (٢٦١/١).

(١) في (أ)، «لابن»، والمثبت من (ب).

(٢) يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم بن يزيد النيسابوري الأصل، الإسفراييني، أبو عوانة، الحافظ الكبير، الجوال، من مصنفاته «المستخرج»، توفي سنة (٣١٦ هـ).

انظر: «السير» (٤١٧/١٤)، و«طبقات الشافعية الكبرى» للسبكي (٤٨٧/٣)، و«طبقات الشافعية» لابن قاضي شهبة (١٠٤/١).

(٣) أحمد بن حمدان بن علي الحيري النيسابوري، أبو جعفر، الحافظ، كان مجاب الدعوة معروفًا بالخير والعبادة من حداثته، صاحب المستخرج، توفي سنة (٣١١ هـ).

انظر: «تاريخ بغداد» (١٨٥/٥)، و«السير» (٢٩٩/١٤)، و«الوافي بالوفيات» (٢٢٣/٦).

(٤) محمد بن محمد بن رجاء بن السندي النيسابوري، أبو بكر، الحافظ وكان ثبتًا مأمونًا مقدمًا في عصره، صاحب المستخرج على مسلم، توفي سنة (٢٨٠ هـ).

انظر: «السير» (٤٩٢/١٣)، و«طبقات الحفاظ» للسيوطي (ص: ٣٠١).

(٥) محمد بن عبد الله بن محمد بن زكريا الشيباني الخراساني الجوزقي، أبو بكر، الحافظ، المجود، البارع، مفيد الجماعة بنيسابور، له «المستخرج»، «المتفق والمفترق»، «الجمع بين الصحيحين»، توفي سنة (٣٨٨ هـ).

انظر: «السير» (٤٩٣/١٦)، و«الوافي بالوفيات» (٢٥٦/٣)، و«معجم المؤلفين» (٢٤٠/١٠).

(٦) في (أ)، «الشاذلي»، وفي (ب) الشاذكي، والتصويب من مصادر الترجمة، وهو على الصواب في «التدريب» (١١٧/١).

وهو أحمد بن محمد بن شارَك الهروى الشارَكى، أبو حامد، عالم هراة وإمامها ومحدثها وأديبها وفقيهها ومفسرها صاحب «المستخرج على صحيح مسلم»، توفي سنة (٣٥٥ هـ).

انظر: «الأنساب» لابن السمعاني (١٢/٨)، و«طبقات الشافعية الكبرى» للسبكي (٤٥/٣)، و«الأعلام» للزركلي (٢٠٨/١)، و«معجم المؤلفين» (١١٠/٢).

وأبي الوليد القرشي[١]، و[أبي[٢]] عمران الجويني[٣]، وأبي [النضر[٤]] الطوسي[٥]، وأبي سعيد الحيري[٦] على مسلم.

وكالمستخرج لأبي نعيم[٧]، وابن الأخرم[٨]، والهروي[٩]، و[الخلال[١٠]]،

---

(١) حسان بن محمد بن أحمد، النيسابوري، القرشي، الفقيه، أبو الوليد، الحافظ، المفتي، شيخ خراسان، له «المستخرج»، «كتاب في الأحكام على مذهب الشافعي» توفي سنة (٣٤٩ هـ).
انظر: «السير» (٤٩٢/١٥)، و«طبقات الشافعية الكبرى» للسبكي (٢٢٦/٣)، و«طبقات الحفاظ» للسيوطي (ص: ٣٦٧)، و«الأعلام» للزركلي (١٧٧/٢).

(٢) في (ب): «ابن».

(٣) موسى بن العباس الخراساني الجويني ـ نسبة إلى جوين وهي الناحية المشتملة على قرى مجتمعة يقال لها كويان فعرب وجعل جوين، وهذه الناحية متصلة بحدود بيهق ـ، أبو عمران، الحافظ، كان من نبلاء المحدثين، له «المستخرج»، توفي سنة (٣٢٣ هـ).
انظر: «الأنساب» (٤٢٨/٣)، و«السير» (٢٣٥/١٥)، و«طبقات الحفاظ» للسيوطي (ص: ٣٤٢)، و«شذرات الذهب» (١٢٥/٤).

(٤) في: (أ)، (ب): «نصر»، وكذا وقع في بعض كتب التراجم، والتصويب، من «الإكمال» لابن ماكولا (٢٦٦/٧)، «المقتنى في سرد الكنى» للذهبي (١١٥/٢).

(٥) محمد بن محمد بن يوسف الطوسي، أبو النضر، الحافظ، الفقيه، العلامة، القدوة، له «المستخرج على مسلم»، توفي سنة (٣٤٤ هـ).
انظر: «السير» (٤٩٠/١٥)، و«الوافي بالوفيات» (١٦٨/١)، و«طبقات الحفاظ» للسيوطي (ص: ٣٦٦).

(٦) أحمد بن محمد بن سعيد بن إسماعيل الحيري، النيسابوري، أبو سعيد، الحافظ، المجود، أحد أئمة الحديث، له «المستخرج»، «التفسير الكبير»، توفي سنة (٣٥٣ هـ).
انظر: «السير» (٢٩/١٦)، و«طبقات الشافعية الكبرى» للسبكي (٤٣/٣)، و«شذرات الذهب» (٢٧٨/٤).

(٧) أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق، تقدمت ترجمته.

(٨) محمد بن يعقوب، تقدمت ترجمته.

(٩) عبد بن أحمد بن محمد، تقدمت ترجمته.

(١٠) في (ب): «والحلال».

=

و[الماسَرجِسي][(١)]، وأبي مسعود الأصبهاني[(٢)]، و[اليزدي[(٣)]] على كل منهما.

وكالمستخرج لمحمد بن أيمن[(٤)] على أبي داود، ولأبي على الطوسي[(٥)] على

=

وهو: الحسن بن محمد بن الحسن بن علي البغدادي الخَلَّال، أبو محمد، الإمام، الحافظ، المجود، محدث العراق، له «المستدرك على الصحيحين»، «أخبار الثقلاء»، «المجالس العشر الأمالي»، توفي سنة (٤٣٩ هـ).

انظر: «تاريخ بغداد» (٤٥٣/٨)، و«السير» (٥٩٣/١٧)، و«معجم المؤلفين» (٢٨٠/٣).

(١) في: (أ) (ب): «الماسرخسي»، والصواب : «الماسرجسي».

وهو الحسين بن محمد بن أحمد بن محمد بن الحسين بن عيسى بن ماسرجِس النيسابوري، أبو علي، الحافظ الكبير، الثبت، الجوال، وجده هو سبط الحسن بن عيسى بن ماسرجس مولى ابن المبارك، له «المستخرج»، «المسند الكبير»، «المغازي»، توفي سنة (٣٦٥ هـ).

انظر: «السير» (٢٨٧/١٦)، و«طبقات الحفاظ» للسيوطي (ص: ٣٨٣)، و«شذرات الذهب» (٣٤٤/٤).

(٢) سليمان بن إبراهيم بن محمد بن سليمان الأصبهاني الملنجي، أبو مسعود، الحافظ، العالم، المحدث، المفيد، له «المستخرج»، توفي سنة (٤٨٦ هـ).

انظر: «الأنساب» للسمعاني (٤٢٨/١٢)، و«السير» (٢١/١٩)، و«معجم المؤلفين» (٢٥٢/٤).

(٣) في (ب): «البزدي».

أحمد بن على بن محمد بن ابراهيم بن منجويه الاصبهاني، اليزدي، الحافظ المجود، له «المستخرج على الصحيحين»، «المستخرج على سنن أبي داود»، «المستخرج على الترمذي»، توفي سنة (٤٢٨ هـ).

انظر: «السير» (٢١/١٩)، و«طبقات الحفاظ» للسيوطي (ص: ٤٢١)، و«معجم المؤلفين» (١٨/٢).

(٤) محمد بن عبد الملك بن أيمن بن فرج، القرطبي، أبو عبد الله، الحافظ، العلامة، شيخ الأندلس، ومسندها في زمانه، له «المستخرج على سنن أبي داود»، توفي سنة (٣٣٠ هـ).

انظر: «السير» (٢٤١/١٥)، و«الوافي بالوفيات» (٢٩/٤)، و«طبقات الحفاظ» للسيوطي (ص: ٣٤٩).

(٥) الحسن بن علي بن نصر بن منصور الطوسي، أبو علي، الملقب بكردوش، الحافظ، المجود، له

=

الترمذي، ولأبي نعيم على توحيد ابن خزيمة، والعراقي على «المستدرك».

وصوَّر الاستخراج بقوله: (**بأن ... يروي أحاديث كتاب**) أي: يأتي المصنف إلى كتاب فيخرج أحاديثه (**حيث عنّ**) أي: ظهر بأسانيد نفسه (**لا من طريق من إليه عمدا**) أي صاحب الكتاب حال كونه (**مجتمعًا**) معه (**في شيخه**) أو شيخ شيخه (**فصاعدًا**) نعم، شرطه ـ كما نبه عليه الحافظ ابن حجر ـ أن لا يصل إلى شيخ /[ب/ل١٧أ] أبعد حتى يفقد سندًا يوصله إلى الأقرب إلا من عذر: كعلو، أو زيادة مهمة(١).

قال: ولذلك يقول أبو عوانة في «مستخرجه على مسلم» بعد أن يسوق طرق مسلم كلها: «[من هنا لمخرجه](٢)» ثم يسوق أسانيد يجتمع فيها مع مسلم فيمن فوق ذلك، وربما قال: «من هنا لم يخرجاه»(٣) ولا يظن أنه يعني البخاري ومسلمًا فإني استقرأت صيغه في ذلك فوجدته إنما يعني: مسلمًا، وأبا الفضل أحمد بن سلمة، فإنه كان قرين مسلم وصنف مثله، وربما أسقط المستخرج أحاديث لم يجد له سندًا يرتضيه وربما ذكرها من طريق صاحب الكتاب(٤).

=

«مختصر الأحكام المستخرج على سنن الترمذي»، توفي سنة (٣١٢ هـ).

انظر: «السير» (١٤/٢٨٧)، و«طبقات الحفاظ» للسيوطي (ص: ٣٣٢)، و«شذرات الذهب» (٤/٦١).

(١) انظر: «النكت الوفية» (١/١٤٥)، وعبارته فيه أوضح حيث قال: «إذا اجتمع المستخرج مع صاحب الأصل في من فوق شيخه لا يسمى مستخرجًا، إلا إذا لم يجد طريقًا توصله إلى شيخه، وتفيد ما تفيده الطريق التي أوصلته إلى من فوقه.

وحاصله: أنه يشترط أن لا يصل إلى الأبعد مع وجود السند إلى الأقرب إلا لعذر من علو، أو زيادة حكم مهم، أو نحو ذلك».

(٢) كذا في (أ)، (ب) ومن قبله في «التدريب» (١/١١٨) ومن قبله في «النكت الوفية» (١/١٤٥)، ولكن الذي في «المستخرج» لأبي عوانة: (٢/٤٧١)، (٤/٤٢٨)، (٥/١٨٤) وفي غيرها بمعناه «من هنا لم يخرجه»، ولم أجد عنده «من هنا لمخرجه»، فلعلها تغيرت في نسخة «النكت الوفية» ثم انتقلت للمصنف ومنه للشارح.

(٣) انظر: على سبيل المثال: (٣/٢٢٤، ٤٨٥)، (٤/٢١٦، ٢٤٨، ٢٧١، ٣٨٣).

(٤) انظر: «النكت الوفية» (١/١٤٥-١٤٦).

ثم إن تلك المستخرجات لم يلتزم فيها موافقة الصحيحين في الألفاظ لأنهم إنما يروون بالألفاظ التي وقعت لهم عن شيوخهم (**فربما تفاوتت**) أي: وقع فيها تفاوت (**معنى**) قليلًا (و) [تفاوتت[١]] (**في** ... **لفظ كثيرًا**) لما تقرر.

واستعمل المصنف ربما للتقليل والتكثر معا كما قيل في: ﴿رُّبَمَا يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوۡ كَانُواْ مُسۡلِمِينَ﴾[٢].

ومثل ذلك ما رواه البيهقي،/[أ/ل١٥ب] والبغوي[٣] وغيرهما قائلين: رواه البخاري ـ مثلًا ـ [و][٤] وقع في بعضه تفاوت؛ فمرادهم بذلك أنه روى أصل الحديث لا اللفظ الذي أورده، وحينئذ (**فاجتنب**) عند النقل للحديث من [المستخرجات][٥] وما ذكر (**أن تضف**) وتنسب (**إليهما**) أي: «الصحيحين»، كأن تقول فيه: هو كذا فيهما إلا أن تقابله بهما، أو يقول المصنف: أخرجاه بلفظه، بخلاف المختصرات منهما[٦]، فإنهم نقلوا فيها ألفاظهما من غير تغيير ولا زيادة، فلك أن تنقل منهما وتعزو

(١) في (ب): «تفاوت».

(٢) [الحجر: ٢].

(٣) الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي، أبو محمد، الإمام، العلامة، القدوة، الحافظ، له «شرح السنة»، «معالم التنزيل»، «مصابيح السنة»، توفي سنة (٥١٦ هـ).

انظر: «السير» (٤٣٩/١٩)، و«طبقات الشافعية» للسبكي (٧٥/٧)، و«شذرات الذهب» (٧٩/٦).

(٤) زيادة لاتساق الكلام.

(٥) في (أ) المخرجات، والمثبت من (ب)، و«التدريب» (١١٨/١).

(٦) في (ط) صفحة ٣٣ حاشية ١:

«(قوله: المختصرات منهما) أي: كمختصر البخارى لأبى العباس القرطبى، ولأبى العباس الزبيدي، ولابن أبى جمرة؛ وكمختصر مسلم لنجم الدين البالسي، ولنجم الدين [الطوخي[أ]]، والعلائي وغير ذلك. ا. هـ».

والزَّبِيدِي هو: أحمد بن أحمد بن عبد اللطيف، الزبيدي، شهاب الدين، أبو العباس، محدث البلاد اليمنية في عصره، له «التجريد الصريح لأحاديث الجامع الصحيح»، «الفوائد»، «نزهة الأحباب» في الأدب، توفي سنة (٨٩٣ هـ).

(أ) صوابه الطوفي.

=

ذلك للصحيح ولو باللفظ، وكذا «الجمع بين الصحيحين» لعبد الحق[1] **(ومن عزا)**

=

انظر: «الطبقات السنية في تراجم الحنفية» للغزي (ص: ٧٩)، و«الأعلام» للزركلي (١/٩١)، و«معجم المؤلفين» (١/١٥٠).

وابن أبي جمرة هو: عبد الله بن سعد بن سعيد بن أبي جمرة الأزدي الأندلسي، أبو محمد: من العلماء بالحديث، له «جمع النهاية» مختصر صحيح البخاري، «بهجة النفوس» شرح مختصره، «المرائي الحسان» في الحديث والرؤيا، توفي سنة (٦٩٥ هـ).

انظر: «طبقات الأولياء» لابن الملقن (ص: ٤٣٩)، و«الأعلام» للزركلي (٤/٨٩)، و«معجم المؤلفين» (٦/٥٧).

ونجم الدين البالسي هو: محمد بن عقيل بن أبي الحسن البالسي ثم المصري، نجم الدين، أبو عبد الله، الزاهد العالم، له «شرح على التنبيه»، «مختصر كتاب المعين» في الفقه الشافعي، «مختصر جامع الترمذي» ـ ولم أجد في مصنفاته اختصارًا لصحيح مسلم ـ، توفي سنة (٧٢٩ هـ).

انظر: «الوافي بالوفيات» (٤/٧٣)، «طبقات الشافعية» للسبكي (٩/٢٥٢)، و«شذرات الذهب» (٨/١٥٩)، «معجم المؤلفين» (١٠/٢٩٦).

ونجم الدين الطوفي هو: سليمان بن عبد القوي بن عبد الكريم بن سعيد، الطوفي الصرصري ثم البغدادي، نجم الدين، أبو الربيع، الفقيه الأصولي، المتفنن، له «البلبل مختصر الروضة» وشرحها، «مختصر جامع الترمذي» ـ ولم أجد في مصنفاته اختصارًا لصحيح مسلم ـ، «الرسالة العلوية في القواعد العربية»، توفي سنة (٧١٦ هـ).

انظر: «الوافي بالوفيات» (١٩/٤٣)، و«ذيل طبقات الحنابلة» لابن رجب (٤/٤٠٤)، و«الأعلام» للزركلي (٣/١٢٨)، و«معجم المؤلفين» (٤/٢٦٦).

والعلائي تقدمت ترجمته، ولم أقف في ما ذكر من مصنفاته شيء من مختصرات كتب السنة، ولا في ترجمة من قد يشتبه به في النسبة، وغاية ما وجدت في ترجمة العلائي في مصنفاته «مائة حديث منتقاة من جامع الترمذي»، والله أعلم. انظر: «الحطة في ذكر الصحاح الستة» (ص: ٢١٠).

ويلاحظ اشتراك البالسي والطوفي والعلائي في خدمة «جامع الترمذي» لا «صحيح مسلم»، فيحتمل أن ذكر مسلم وقع سهوًا وأن الصواب هو «جامع الترمذي»، والله أعلم.

(١) عبد الحق بن عبد الرحمن بن عبد الله الأزدي، الأندلسي، الإشبيلي، المعروف في زمانه: بابن

=

أي: نسب الحديث إلى «الصحيحين» مع أن المراد أصله فقط كالبيهقي ونحوه (**أو زادا**)[(١)] ألفاظًا وتتمات عليهما بلا تمييز (**بذلك الأصل**) أي: «الصحيحين» ـ كما وقع في «الجمع» للحُميدي[(٢)] ـ (**فما أجادا**) في صنعه لإيقاعه اللبس لمن لا يعرف اصطلاحه[(٣)].

قال المصنف: «ولابن دقيق العيد في ذلك تفصيل حسن،/[ب/ل١٧ب] وهو أنك إذا كنت في مقام الرواية فلك العزو ولو خالف لأنه عرف أن أجلَّ قصد المحدث السند والعثور على أصل الحديث، دون ما إذا كنت في مقام الاحتجاج، فمن روى في المعاجم والمشيخات ونحوها فلا حرج عليه في الإطلاق، بخلاف من أورد ذلك في الكتب المبوبة، لاسيما إن كان الصالح للترجمة زائدًا على ما في الصحيح[(٤)]». تأمل[(٥)].

=

الخراط، أبو محمد، الحافظ، البارع، المجود، العلامة، له «الجمع بين الصحيحين»، «الأحكام الكبرى والوسطى والصغرى»، «المعتل في الحديث»، توفي سنة (٥٨١ هـ).

انظر: «السير» (١٩٨/٢١)، و«الوافي بالوفيات» (٣٩/١٨)، و«شذرات الذهب» (٤٤٤/٦).

(١) في: (س)، (ع)، (ف): «أرادا» فيكون الكلام متعلق بصنيع البغوي والبيهقي لا الحميدي لاسيما وأن السيوطي في «التدريب» قد نقل عن الحافظ ـ في «النكت» (٣٠٠/١- ٣٠٣) ـ أن الحميدي قد أشار في كتابه إجمالًا وتفصيلًا إلى ما يبطل ما اعترض به عليه. انظر: «التدريب» (١٢٠/١).

(٢) أبو عبد الله محمد بن أبي نصر فتوح بن عبد الله الحُميدي ـ نسبة إلى جده الأعلى حميد ـ، الأندلسي، الميورقي ـ وميورقة: جزيرة تجاه شرق الأندلس ـ، القدوة، الأثري المتقن، الحافظ، شيخ المحدثين، له «الجمع بين الصحيحين»، «جذوة المقتبس في اخبار علماء الاندلس»، «الذهب المسبوك في وعظ الملوك»، توفي سنة (٤٨٨هـ).

انظر: «الأنساب» (٢٦٢/٤ . ٢٦٣)، و«السير» (١٢٠/١٩)، و«طبقات الحفاظ» للسيوطي (ص: ٤٤٦)، و«شذرات الذهب» (٣٩٠/٥)، و«معجم المؤلفين» (١٢١/١١).

(٣) انظر: «إصلاح كتاب ابن الصلاح» لمغلطاي (ص: ٨١).

(٤) انظر: «التدريب» (١٢٠/١-١٢١)، ومن قبله «النكت الوفية» (١٥٢/١).

(٥) [مسألة عزو الحديث إلى الصحيحين من المستخرجات والمختصرات لهما]

الأشبه في المسألة التفريق كما فصل ابن دقيق بين مقام الرواية ومقام الاحتجاج.

=

ثم بين فوائد المستخرجات وهي كثيرة منها ما ذكره بقوله: (**واحكم**) أيها المحدث (**بصحة لما يزيد**) في المستخرجات من ألفاظ زائدة وتتمات في بعض الأحاديث فيثبت صحتها بهذه التخاريج لأنها واردة بالأسانيد الثابتة في «الصحيحين» أو أحدهما، أو خارجة من ذلك المخرج الثابت، كذا في ابن الصلاح(١).

قال الحافظ ابن حجر: قد وقع هنا فيما فر منه في عدم [التصحيح(٢)] في هذه الأزمان إذ أطلق تصحيح هذه الزيادة ثم عللها بأخص من دعواه، وهو كونها بذلك الإسناد، وذلك إنما هو من ملتقى الإسناد إلى منتهاه فمن دون ذلك يحتاج إلى [نقد(٣)]،

=

وفي غير مقام الرواية ـ لاسيما مقام الاحتجاج ـ يفرق بين من لا يلتزم موافقتهما في اللفظ ومن نقل ألفاظهما من غير تغيير ولا زيادة.

فمن الأول أصحاب المستخرجات اللهم إلا أن ينص أحدهم بأنه لفظه موافق للفظ ما في الصحيح.

ومن الثاني المختصرات لهما فإنهم نقلوا فيها ألفاظهما من غير تغيير ولا زيادة إلا ما وقع من نزاع حول الجمع بين الصحيحين للحميدي، ولعل الأشبه التوسط بين من انتقد صنيعه لعدم تمييزه كابن الصلاح، ـ انظر: «علوم الحديث» لابن الصلاح (ص: ٢٣-٢٤) ـ، ومن برأه بالكلية لكونه نبه في المقدمة على زيادته تتمات وقف عليها في كتب من اعتنى بالصحيح كالإسماعيلي والبرقاني، وكذا نصه في ثنايا كتابه على الزيادات ـ انظر «الجمع بين الصحيحين» للحميدي (١/٧٤-٧٥) ـ كما هو قوله مغلطاي في «إصلاح كتاب ابن الصلاح» (ص: ٨١-٨٢)، وذلك لأنه فيما استقرأ الحافظ من صنيعه ـ كما في النكت «(١/٣٠٠-٣٠٣)» ـ أنه إذا ذكر الزيادة في المتن يعزوها لمن زادها من أصحاب المستخرجات وغيرها، فإن عزاها لمن استخرج أقرها، وإن عزاها لمن لم يستخرج تعقبها غالبًا، لكنه ربما يسوق الحديث والزيادة جميعا في نسق واحد ثم يقول في عقبه مثلا: اقتصر منه البخاري على كذا وزاد فيه الإسماعيلي كذا وهذا يشكل على الناظر غير المميز، لأنه إذا نقل منه حديثا برمته وأغفل كلامه بعده وقع في المحذور الذي حذر منه ابن الصلاح، لأنه حينئذ يعزو على أحد «الصحيحين» ما ليس فيه.

(١) انظر: «علوم الحديث» لابن الصلاح (ص: ٢٤).

(٢) في (ب): «الصحيح».

(٣) في (ب): «نعته».

لأن المستخرج لم يلتزم الصحة في ذلك وإنما جل قصده العلو فإن حصل وقع على غرضه ثم إن كان صحيحًا أو فيه زيادة، فزيادة حسن حصلت اتفاقًا، وإلا فليس ذلك همته[(١)].

ومنها ما تضمنه قوله (**فهو**) أي: التخريج (**مع العلو**) أي: علو الإسناد، ـ قال المصنف: «لأن مصنف المستخرج لو روى حديثًا /[أ/ل١٦أ] مثلًا من طريق البخاري لوقع أنزل من الطريق الذي رواه به المستخرج.

مثاله: أن أبا نعيم لو روى حديثًا عن عبد الرزاق من طريق البخاري أو مسلم لم يصل إليه إلا بأربعة، وإذا رواه عن الطبراني [عن[(٢)]] الدبري[(٣)] وصل باثنين.

وكذا لو روى حديثًا في مسند الطيالسي من طريق [مسلم[(٤)]] كان بينه وبينه[(٥)] أربعة: شيخان بينه وبين مسلم، ومسلم وشيخه، وإذا رواه عن ابن فارس[(٦)] عن ابن حبيب[(٧)] عنه

---

(١) انظر: «النكت الوفية» (١/١٤٨-١٤٩) بنحوه.

(٢) في (ب): «و».

(٣) إسحاق بن إبرهيم بن عباد الدَّبري، الشيخ، العالم، المسند، الصدوق، راوي مصنف عبد الرزاق باعتناء أبيه به، وكان حدثًا، وروى عنه أحاديث منكرة خارج المصنفات، لعل الحمل فيها على عبد الرزاق إذ عمي بأخرة وصار يتلقن.

قال عنه الدارقطني ـ كما في رواية الحاكم عنه ـ رقم الترجمة (٦٢): «صدوق، ما رأيت فيه خلافًا، إنما قيل: لم يكن من رجال هذا الشأن. قلت: ويدخل في الصحيح؟ قال: أي والله!».

وانظر: «الكامل» لابن عدي (١/٥٦)، و«السير» (١٣/٤١٦)، و«لسان الميزان» (٢/٣٦-٣٧).

(٤) ليست في (ب).

(٥) يعني: بين أبي نعيم والطيالسي.

(٦) عبد الله بن جعفر بن أحمد بن فارس بن الفرج الأصبهاني، أبو محمد، مسند أصبهان، كان من الثقات المعمرين المكثرين، توفي سنة (٣٤٦ هـ).

انظر: «الأنساب» للسمعاني (١/٢٨٥)، و«السير» (١٥/٥٥٣)، و«الوافي بالوفيات» (١٧/٥٨).

(٧) يونس بن حبيب، العجلي، الأصبهاني، أبو بشر، المحدث، الحجة، راوي مصنف أبي داود الطيالسي، توفي سنة (٢٦٧ هـ).

=

وصل باثنين»[١] ـ (**ذا يفيد**) أي: يفيد التخريج العلو والزيادة /[ب/ل١٨أ] في قدر الصحيح وعليهما اقتصر ابن الصلاح[٢]، وتبعه العراقي إلا أنه أشار إلى أكثر منهما إذ قال:

ومـــا يزيـــد فـــاحكمن بـــصحته   فهـــو مـــع العلـــو مـــن فائدتـــه[٣]

وقد زاد المصنف عليهما بقوله: (**و**) يفيد التخريج أيضًا (**كثرة الطرق**) فيقوى بها للترجيح عند المعارضة، وذلك بأن يضم المستخرج شخصًا آخر فأكثر مع الذي حدث بمصنف الصحيح عنه، وربما ساق له طرقًا أخرى إلى الصحابي بعد فراغه من استخراجه كما يصنع أبو عوانة.

(**و**) يفيد أيضًا (**تبين**) الراوي (**الذي ... أبهم**) في الصحيح كحدثنا فلان، أو رجل، [أو[٤]] فلان وغيره، أو غير واحد فيعينه المستخرج.

(**أو**) تبيين الذي (**أهمل**) فيه كمحمد من غير ذكر ما يميزه عن غيره من المحمدين، ويكون في شيوخ من رواه كذلك من يشاركه في الاسم فيميزه المستخرج.

(**أو**) تبيين (**سماع**) راو (**ذي ... تدليس**) كأن يروي في الصحيح عن مدلس بالعنعنة فيرويه المستخرج بالتصريح بالسماع.

(**أو**) سماع راو (**مختلط**) كأن يروي مصنف الصحيح عمن اختلط ولم يبين هل سماع ذلك الحديث في هذه الرواية قبل الاختلاط أو بعده، فيبينه المستخرج إما صريحًا أو بأن يرويه عنه من طريق [من[٥]] لم يسمع منه إلا قبل الاختلاط، فهاتان فائدتان جليلتان، وإن كنا لا نتوقف في صحة ما روي في الصحيح من ذلك غير مبين ونقول لو

=

انظر: «السير» (٥٩٦/١٢)، و«غاية النهاية في طبقات القراء» لابن الجزري (٤٠٦/٢)، و«شذرات الذهب» (٢٨٩/٣).

(١) انظر: «تدريب الراوي» (١٢١/١)، ومن قبله «التبصرة والتذكرة» للعراقي (١٢٣/١).

(٢) انظر: «علوم الحديث» لابن الصلاح (ص: ٢٤).

(٣) انظر: «ألفية العراقي في علوم الحديث» (ص: ٩٦).

(٤) في (ب): «عن».

(٥) ليست في (ب).

لم يطلع مصنفه على أنه روي عنه قبل الاختلاط وأن المدلس سمع لم يخرجه[١].

فقد سأل التقي السبكي شيخه المزي: هل وجد لكل ما روياه بالعنعنة طرق مصرح فيها /[أ/ل١٦ب] بالتحديث؟ فأجاب: «كثير من ذلك لم يوجد، وما يسعنا إلا تحسين الظن»[٢].

قال الحافظ ابن حجر: (**وكل ما ... أعل**) به حديث (**في الصحيح:**) البخاري أو مسلم جاء المستخرج (**منه سلما**) فهذا من فوائده، وذلك كثير جدًا[٣]، والله [سبحانه وتعالى[٤]] أعلم.

---

(١) انظر: «النكت الوفية» (١/١٥٠-١٥١).

(٢) انظر: «النكت الوفية» (١/١٥١).

(٣) انظر «النكت الوفية» (١/١٥١). وانظر المزيد من فوائد المستخرجات غير ما ذكره المصنف هنا في: «النكت» للحافظ ابن حجر (١/٣٢١-٣٢٣).

(٤) من (ب).

خاتمة

٧٣- لأَخْـذِ مَـتْنٍ مِـنْ مُـصَنَّفٍ يَجِـبْ عَـرْضٌ عَلَـى أَصْـلٍ، وَعِـدَةٍ نُـدِبْ
٧٤- وَمَـنْ لِنَقْـلٍ فِي الحَـدِيثِ شَـرَطَا رِوَايَـةً وَلَـوْ مُجَـازًا غُلِّطَا

/[ب/ل١٨ب] **خاتمة**

في كيفية نقل الحديث من الكتب المصنفة للعمل به أو الاحتجاج به لذي مذهب.

(**لأخذ متن**) أي: حديث (**من مصنَّف**) ـ بفتح النون ـ، أي: كتاب من الكتب المعتمدة، واللام متعلق بقوله: (**يجب** ... **عرض على أصل**) أي: مقابلة عليه[(١)].

قال ابن الصلاح: «فسبيل من أراد ذلك[(٢)] ـ إذا كان ممن يسوغ له ـ، أن يرجع إلى أصل قد قابله هو أو ثقة غيره بأصول صحيحة متعددة مروية بروايات متنوعة، ليحصل له بذلك ـ مع اشتهار هذه الكتب وبعدها عن أن تقصد بالتبديل والتحريف [الثقة] بصحة ما اتفقت عليه تلك الأصول»[(٣)] اهـ.

وفهم جمع من هذا الكلام اشتراط التعدد وليس كذلك، ولذا قال المصنف: (**وعدة**) أي: تعداد الأصول (**ندب**) فقد صرح النووي[(٤)] وغيره[(٥)]، بأن ما قاله ابن الصلاح محمول على الاستحباب والاستظهار لا الاشتراط، فالأصل الواحد الصحيح

(١) قال الشارح في حاشية المطبوع: «ويلتحق بذلك ما يوجد بحواشي الكتب من الفوائد والتقييدات ونحوها، فإن كانت بخط معروف فلا بأس بنقلها وعزوها إلى من هي له، إلا فلا يجوز اعتمادها إلا لعالم متقن». اهـ

هذه الحاشية وضعها المصنف في موضع متأخر كأنه غير مناسب، ووضعها هنا أليق، كما سيأتي التنبيه عليه في موضعه.

(٢) أي: العمل والاحتجاج كما صرح به ابن الصلاح، وظاهر صنيع المصنف يقتضي مجرد الأخذ والنقل حملًا على آخر مذكور تعود عليه الإشارة.

(٣) انظر: «علوم الحديث» لابن الصلاح (ص: ٢٩) وما بين المعقوفتين منه لاتساق السياق.

(٤) انظر: «التقريب والتيسير» للنووي (ص: ٢٨)، وشرح مسلم له (١/١٤).

(٥) كالزركشي في «نكته على ابن الصلاح» (١/٣٠٠).

الصلاح محمول على الاستحباب والاستظهار لا الاشتراط، فالأصل الواحد الصحيح المعتمد يكفي، وتكفي المقابلة به.

(**ومن لنقل للحديث شرطا ... رواية**) وهم طائفة من المحدثين منهم أبو بكر محمد ابن خير بن عمر الإشبيلي[١]، بل جازف إذ قال: «اتفق العلماء على أنه لا يصح لمسلم أن يقول: "قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كذا" حتى يكون عنده ذلك مرويًا (**ولو**) على أقل وجوه الروايات بأن كان (**مجازًا**) لحديث: «**من كذب علي** ...». انتهى[٢].

قال المصنف إنه: (**غُلِّطا**) ـ بتشديد اللام مبنيًا للمفعول ـ، وإن أقر ذلك العراقي حيث قال في «ألفيته»:

قلت: ولابن خير امتناع   نقل سوى مرويه إجماع[٣]

فقد قال البدر الزركشي[٤]: «نقل الإجماع عجيب[٥]، وإنما حُكي ذلك عن بعض المحدثين»[٦]، ثم هو معارض بنقل ابن بَرْهان[٧] ....

(١) محمد بن خير بن عمر بن خليفة اللمتوني، الإشبيلي، أبو بكر، الشيخ، البارع، الحافظ، المجود، له «الفهرست» لما راوه عن شيوخه، توفي سنة (٥٧٥ هـ).

انظر: «السير» (٢١/٨٥)، و«بغية الوعاة» (١/١٠٢)، و«شذرات الذهب» (٦/٤١٦).

(٢) انظر: «الفهرست» لابن خير (ص: ١٧).

(٣) انظر: «ألفية العراقي» (ص: ٩٧).

(٤) «في جزء له» كما ذكر السيوطي في «التدريب» (١/١٦٤)، وفي «البحر الذي زخر» (٣/٩٣٦). ولم أقف عليه، غير أن بعض ما فيه ذكره في «البحر المحيط» أو «نكته على ابن الصلاح» فأحلت عليه وإلا ف «التدريب» أو «البحر الذي زخر».

(٥) انظر: «نكته على ابن الصلاح» (ص: ٣٠٢).

(٦) في (ط) صفحة ٣٦ حاشيه ٣:

«(قوله: بعض المحدثين) ويلتحق بذلك ما يوجد بحواشي الكتب من الفوائد والتقييدات ونحوها، فإن كانت بخط معروف فلا بأس بنقلها وعزوها إلى من هي له، إلا فلا يجوز اعتمادها إلا لعالم متقن» اهـ

هنا وضعت حاشية المصنف، وموضعها كأنه غير مناسب، ولعل الأنسب لها عند قوله: (مقابلة عليه).

(٧) في (ط) صفحة ٣٦ حاشيه : ١

=

إجماع الفقهاء على الجواز[(١)]، .. ـ ثم ذكر عبارة «الأوسط» له[(٢)]، وعن أبي إسحاق الاسفرائني نحوه[(٣)]، ـ .. وقال إلكيا الطبري[(٤)]: «من وجد حديثًا /[أ/ل١٧أ] في كتاب صحيح جاز له /[ب/ل١٩أ] أن يرويه ويحتج به، وقال قوم من أصحاب الحديث لا يجوز له أن يرويه لأنه لم يسمعه، وهذا غلط»[(٥)]، .. ـ ثم نقل[(٦)] عن الإمام[(٧)]، وابن

=

«(قوله: أي أبي الفتح) أحمد بن على».

هو ابن برهان، كان أحد الأذكياء، بارعا في المذهب الشافعي وأصوله، له «الأوسط»، «الوجيز» في أصول الفقه، «الوصول إلى الأصول»، توفي سنة (٥٢٠ هـ).

انظر: «السير» (٤٥٦/١٩)، و«طبقات الشافعية» للسبكي (٣٠/٦)، و«معجم المؤلفين» (٢٢/٢).

نبه مصحح الطبعة الثانية على عدم وجودها «أي: قوله: "قوله: أي: أبي الفتح"» في النسخ التي بين يديه، ولعل الشارح يريد: (قوله: [ابن برهان]) أي: أبي الفتح أحمد بن على، والله أعلم.

(١) انظر: «البحر الذي زخر» (٩٣٩/٣)، و«التدريب» (١٦٤/١).

(٢) انظر: «البحر المحيط» للزركشي (٣٧٥/٣).

(٣) انظر: «البحر الذي زخر» (٩٣٦/٣)، و«التدريب» (١٦٤/١).

(٤) في (ط) صفحة ٣٦ حاشيه ٢:

«(قوله: أي أبو الحسن) علي بن محمد بن علي الهراس».

هو: إلكيا الهرَّاسي، العلامة، شيخ الشافعية، ومدرس النظامية. له «أحكام القرآن»، «شفاء المسترشدين في مباحث المجتهدين»، «التعليق في أصول الفقه»، توفي سنة (٥٠٤ هـ).

انظر: «السير» (٣٥٠/١٩)، و«الوافي بالوفيات» (٥٤/٢٢)، و«طبقات الشافعية» للسبكي (٢٣١/٧)، و«معجم المؤلفين» (٢٢٠/٧).

نبه مصحح الطبعة الثانية على عدم وجودها في النسخ التي بين يديه. ولعل الشارح يريد: «قوله: [إلكيا الطبري]» أي: أبو الحسن علي بن محمد بن علي الهراس.

(٥) انظر: «البحر المحيط» للزركشي (٣٧٦/٣) فقد أشار لقوله المذكور، وانظر: نصه في «التدريب» (١٦٤/١)، و«البحر الذي زخر» (٩٣٨/٣).

(٦) أي: الزركشي كما يتضح سياقه من «التدريب» و«البحر الذي زخر»، لا إلكيا أقرب مذكور.

(٧) يريد إمام الحرمين: عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني، النيسابوري، أبو المعالي، المدقق المحقق النظار شيخ الشافعية، له «البرهان»، «الورقات»، «نهاية المطلب»، توفي سنة (٤٧٨ هـ).

=

عبد السلام[١] نحوه ـ.

قال ـ أعني: الزركشي ـ: «فمن [قال[٢]] إن شرط التخريج من كتاب يتوقف على اتصال السند إليه فقد خرق الإجماع، وغاية المخرج أن ينقل الحديث من أصل موثوق بصحته، وينسبه إلى من رواه ويتكلم على علته وغريبه وفقهه».

قال: «[و[٣]] ليس الناقل للإجماع ـ أي: على المنع ـ مشهورًا بالعلم مثل اشتهار هؤلاء الأئمة، بل نص الشافعي على أنه يجوز أن يحدث بالخبر وإن لم يعلم أنه سمعه، فليت شعري أي إجماع بعد ذلك».

قال: «واستدلاله بالحديث المذكور أعجب وأعجب إذ ليس في الحديث اشتراط ذلك، وإنما فيه تحريم القول بنسبة الحديث إليه حتى يتحقق أنه قاله، وهذا لا يتوقف على روايته بل [يكفي[٤]] في ذلك [علمه[٥]] بوجوده في كتب من خرج الصحيح، أو كونه نص على صحته إمام، وعلى ذلك عمل الناس»[٦].

=

انظر: «السير» (٤٦٨/١٨)، و«طبقات الشافعية» للسبكي (١٦٥/٥)، و«معجم المؤلفين» (١٨٤/٦).

ولكلامه انظر: «البرهان» لإمام الحرمين (٢٤٩/١).

(١) عبد العزيز بن عبد السلام، السلمي، أبو محمد، أحد الأئمة الأعلام سلطان العلماء، له «القواعد الكبرى في أصول الفقه»، «شرح السول والأمل في علمي الأصول والجدل»، «العماد في مواريث العباد»، توفي سنة (٦٦٠ هـ).

انظر: «تاريخ الإسلام» (٩٣٣/١٤)، و«طبقات الشافعية» للسبكي (٢٠٩/٨)، و«شذرات الذهب» (٥٢٢/٧)، و«معجم المؤلفين» (٢٤٩/٥).

وكلامه نقله في «التدريب» (١٦٥/١).

(٢) في (أ) (ب): «شرط»، وتؤدي لخلل في السياق، والمثبت من «التدريب» (١٦٥/١).

(٣) ليست في (ب)

(٤) في (ب): «يكتفى».

(٥) في (ب): «عمده».

(٦) انظر كلام الزركشي في: «التدريب» (١٦٥/١-١٦٦)، عن الجزء المذكور.

وانظر: اختلاف العلماء في مراد ابن خير بالإجماع الذي نقله في: «نكت الزركشي» (٣٠٣/١)، و«البحر الذي زخر» للسيوطي (٩٤٣/٣-٩٤٩).

الحسن

٧٥- المُرْتَـضَى فِي حَـدِّهِ مَـا اتَّـصَلا ... بِنَقْـلِ عَـدْلٍ قَـلَّ ضَـبْطُهُ وَلا
٧٦- شَـذَّ وَلا عُلِّـلَ وَلْيُرَتَّـبِ[1] ... مَرَاتِبًـا والاِحْتِجَـاجِ يَجْتَـبِي
٧٧- أَلْفُقَهَـا وَجُـلُّ أَهْـلِ الْعِلْـمِ ... فَـإِنْ أَتَـى مِـنْ طُـرْقٍ اخـرَى يَنْتمـي[2]
٧٨- إِلَى الـصَّحِيحِ، أَيْ لِغَـيْرِهِ، كَمَـا ... يَرْقَـى إِلَى الحُـسْنِ الَّـذِي قَـدْ وُسِمَـا
٧٩- ضَعْفًا لِسُوءِالحِفْظِ[3] أَوْإِرْسَالٍ أَوْ ... تَـدْلِيسٍ أَوْ جَهَالَـةٍ إِذَا رَأَوْا
٨٠- مَجِيئَـهُ مِـنْ جِهَـةٍ[4] أُخْـرَى، وَمَـا ... كَـانَ لِفِـسْقٍ أَوْ يُـرَى مُتَّهَمَـا
٨١- يَرْقَـى عَـنِ الإِنْكَـارِ بِالتَّعَـدُّدِ ... بَـلْ رُبَّمَـا يَـصِيرُ كَالَّـذِي بُـدِي
٨٢- وَالْكُتُـبُ الأَرْبَـعُ ثَمَّـتِ الـسُّنَنْ ... لِلـدَّارَقُطْنِي[5] مِـنْ مَظِنَّـاتِ الحَـسَنْ
٨٣- قَـالَ أَبُـو دَاوُدَ عَـنْ كِتَابِـهْ ... ذَكَـرْتُ مَـا صَـحَّ وَمَـا يُـشَابِهْ
٨٤- وَمَـا بِـهِ وَهْـنٌ أَقُـلْ وَحَيْـثُ لا ... فَـصَالِحٌ، فَـابْنُ الـصَّلاحِ جَعَـلا
٨٥- مَـا لَمْ يُـضَعِّفْهُ وَلا صَـحَّ حَـسَنْ ... لَدَيْـهِ مَـعْ جَـوَازِ أَنَّـهُ وَهَـنْ
٨٦- فَإِنْ يُقُل[6]: قَدْ يَبْلُغُ الصِّحَّةَ لَهْ ... قُلْنَـا: احْتِيَاطًـا حَـسَنًا قَـدْ جَعَلَـهْ
٨٧- فَـإِن يُقُـلْ[7]: فَمُـسْلِمٌ يَقُـولُ: لا ... يَجْمَـعُ جُمْلَـةَ الـصَّحِيحِ النُّـبَلا
٨٨- فَاحْتَـاجَ أَنْ يَنْـزِلَ لِلْمُـصَدَّقِ ... وَإِنْ يَكُـنْ فِي حِفْظِـهِ لا يَرْتَقِـي
٨٩- هَـلاَّ قَـضَى فِي الطَّبَقَـاتِ الثَّانِيَـهْ ... بِالحُـسْنِ مِثْـلَ مَـا قَـضَى فِي الـمَاضِيَهْ
٩٠- أَجِـبْ بِـأَنَّ مُـسْلِمًا فِيـهِ شَـرَطْ ... مَاصَـحَّ[8] فَـامْنَعْ أَنْ لِـذِي الحُسْنِ يُحَطْ

(١) في (ف): «المرتب».
(٢) في (س) (ف): «ينمي»، (ع): «تنمي».
(٣) في (ف): «حفظ».
(٤) في (س): «وجهة».
(٥) في (ف): «الدارقطني».
(٦) في (س): «مضبوطة».
(٧) في (س): «مضبوطة».
(٨) في (ف): «سقطت ما صح».

٩١- فَإِنْ يُقَلْ: فِي السُّنَنِ[1]	ضَعِيفِهَا وَالبَغَوِيُّ قَدْ جَمَعْ
٩٢- مَصَابِحًا وَجَعَلَ الحِسَانَ مَا	فِي سُنَنٍ قُلْنَا: اصْطِلاحٌ[3] يُنْتَمَى
٩٣- يَرْوِي أَبُو دَاوُدَ أَقْوَى مَا وَجَب[4]	ثُمَّ الضَّعِيفَ حَيْثُ غَيْرَهُ[5] فَقَدْ
٩٤- وَالنَّسَئِي مَنْ لَمْ يَكُونُوا اتَّفَقُوا	تَرْكًا لَهُ وَالآخِرُونَ أَلْحَقُوا
٩٥- بِالْخَمْسَةِ ابْنَ مَاجَه، قِيلَ: وَمَنْ	مَازَ بِهِمْ فَإِنَّ فِيهِمُو وَهَنْ
٩٦- تَساهَلَ الَّذِي عَلَيْهِ[6] أَطْلَقَا	صَحِيحَةً وَالدَّارِمِيْ وَالْمُنْتَقَى
٩٧- وَدُونَهَا مَسَانِدٌ وَالْمُعْتَلِيْ	مِنْهَا الَّذِي لِأَحْمَد وَالحَنْظَلِيْ

ولما فرغ من القسم الأول شرع في الثاني بقوله:

(**الحسن**) أي: هذا مبحثه.

وهو لغة: ما تشتهيه النفس وتميل إليه[7].

واصطلاحًا: لهم فيه عبارات:

قال البلقيني: «إنه لما توسط بين الصحيح والضعيف عند الناظر كأن شيئًا ينقدح في نفس الحافظ، وقد تقصر عبارته عنه، كما قيل في الاستحسان، فلذلك صعب تعريفه»[8].

وقد اختار المصنف ما ذكره بقوله: (**المرتضى**) أي: المرجح منها (**في حده**) أي: الحسن أنه: (**ما**) أي: حديث (**اتصلا**) سنده بسلامته من سقوط فيه بحيث يكون كل

(١) في (ف): «سقطت السنن».

(٢) في (ب) (ف): «الصحيح».

(٣) في (ب): «اصطلاحا».

(٤) في (ب) (س) (ع) (ف): «وجد».

(٥) في (ف): «غير».

(٦) في (س) (ف) (ع): «عليها».

(٧) انظر: «تاج العروس» (٣٤/٤١٨).

(٨) انظر: «محاسن الاصطلاح» للبلقيني مع المقدمة (ص: ١٧٦).

من رجاله سمع ذلك المروي من شيخه[١] **(بنقل عدل)** بالمعنى السابق في الصحيح، **(قل ضبطه)** صدرًا أو كتابًا، وارتفع عن حال من يعد تفرده منكرًا **(ولا ... شذ ولا عُلِّلَ**[٢]) أي: ولا يكون شاذًا، ولا معللًا بعلة قادحة، فخرج الصحيح /[ب/ل١٩ب] والضعيف، وهذا الحد نقله في «التدريب»[٣]: عن [الشُّمُنِّي[٤]].

وقيل: «الحسن: كل حديث خال عن العلل وفي سنده [المتصل] مستور له به شاهد أو مشهور قاصر عن درجة الإتقان»[٥].

وقيل: «الحسن: /[أ/ل١٧ب] مسند من قرب من درجة الثقة، أو مرسل ثقة، وروي كلاهما من غير وجه، وسلم من شذوذ وعلة»[٦].

وقيل: «هو الذي فيه ضعف قريب محتمل، ويعمل [به]»[٧].

---

(١) لعل التعبير بـ: «أخذ كل راو عن شيخه بوجه معتبر من أوجه التحمل» أولى من عبارة الشارح لاختصاصها بالسماع، والتحمل لا ينحصر فيه.

(٢) تقدم التنبيه على أن الأصوب من حيث اللغة: «معل» بلام واحدة.

(٣) انظر: «التدريب» (١/١٧٣).

(٤) انظر: «العالي الرتبة» لتقي الدين الشمني (ص: ٦٣)، وفي (ب): «الشيخين»، وهو خطأ.

وهو: أحمد بن محمد بن محمد بن حسن بن علي الشُّمُنِّي، تقي الدين، أبو العباس، المحدث، المفسر، الأصولي، المتكلم، النحوي، له «العالي الرتبة في شرح النخبة»، «مزيل الخفا عن ألفاظ الشفا»، «كمال الدراية في شرح النقاية» في فقه الحنفية، توفي سنة (٨٧٢ هـ).

انظر: «بغية الوعاة» (١/٣٧٥) وفيه ضبط نسبه، و«الطبقات السنية في تراجم الحنفية» (١/١٤٦)، و«الأعلام» للزركلي (١/٢٣٠)، و«معجم المؤلفين» (٢/١٤٩).

وهذا على اعتبار الزيادة التي ذكرها الشارح بقوله: (وارتفع عن حال من يعد تفرده منكرًا)، وإلا فبدونها ـ كما يظهر من عبارة الناظم ـ أنه أورد تعريف الحافظ ابن حجر. انظر: «نزهة النظر» (ص: ٧٨).

(٥) وهو تعريف ابن جماعة. انظر: «المنهل الروي» (ص: ٣٦). لكن عنده في صدره «ما اتصل سنده ..»، وما بين المعقوفتين من «التدريب» (١/١٧٢-١٧٣) وهي تؤدي معناه.

(٦) وهو تعريف الطيبي.

(٧) انظر: «الموضوعات» لابن الجوزي (١/٣٥). وما بين المعقوفتين منه.

وقيل: «هو ما عرف مخرجه واشتهر رجاله»[(١)].

وقيل: «ما لا يكون في إسناده من يتهم بالكذب، ولا يكون شاذًا ويروى من غير وجه نحو ذلك»[(٢)].

وفي كل من هذه الأقوال مؤاخذات ومناقشات مذكورة في المبسوطات.

(وليرتب) الحسن **(مراتبًا)** كالصحيح، فأعلى مراتبه ـ كما قال الذهبي ـ: «بهز بن حكيم[(٣)]، عن أبيه[(٤)]، عن جده[(٥)]، وعمرو بن شعيب[(٦)]، عن أبيه[(٧)]، عن جده[(٨)]، و[ابن[(٩)]] إسحاق[(١٠)]، ....

(١) وهو تعريف الخطابي، انظر: «معالم السنن» له (٦/١).

(٢) وهو تعريف الترمذي. انظر: «العلل الصغير في آخر السنن» له (٧٥٨/٥).

(٣) بهز بن أسد العمي، أبو الأسود البصري، ثقة ثبت، من التاسعة مات بعد المائتين وقيل قبلها، ع.
انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ١٢٨)، و«تهذيب التهذيب» (٤٩٨/١).

(٤) حكيم بن معاوية بن حيدة القشيري، والد بهز، صدوق، من الثالثة، خت ٤.
انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ١٧٧)، و«تهذيب التهذيب» (٤٥١/٢).

(٥) معاوية بن حيدة بن معاوية بن كعب القشيري، صحابي، نزل البصرة ومات بخراسان، وهو جد بهز بن حكيم، خت ٤.
انظر: «الإصابة» (٢٢٥/١٠)، و«تقريب التهذيب» (ص: ٥٣٧)، و«تهذيب التهذيب» (٢٠٦/١٠).

(٦) عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص، صدوق، من الخامسة مات سنة ثماني عشرة ومائة، ر ٤.
انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٤٢٣)، و«تهذيب التهذيب» (٥١/٨).

(٧) شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص، صدوق ثبت سماعه من جده، من الثالثة، ر ٤.
انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٢٦٧)، و«تهذيب التهذيب» (٣٥٦/٤).

(٨) هو عبد الله بن عمر بن العاص رضي الله عنهما، الصحابي المشهور.

(٩) في (أ): «أبي»، والمثبت من (ب) ومصدر النقل.

(١٠) محمد بن إسحاق بن يسار أبو بكر المطلبي مولاهم المدني نزيل العراق، إمام المغازي صدوق يدلس ورمي بالتشيع والقدر، من صغار الخامسة مات سنة خمسين ومائة، ويقال بعدها، خت م ٤.
انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٤٦٧)، و«تهذيب التهذيب» (٤٥/٩).

عن [التيمي[١]]، وأمثال ذلك مما قيل إنه صحيح، وهو أدنى مراتب الصحيح»[٢].

ثم بعد ذلك ما اختلف في تحسينه وتضعيفه، كحديث: الحارث بن عبد الله[٣]، وعاصم بن ضمرة[٤]، وحجاج بن ارطاة[٥]، وغيرهم.

(**والاحتجاج**) في الأحكام بالحسن (**يجتبي**)[٦] أي: يختاره (**الفقها**)ء عامة،

---

(١) في (ب): «التميمي»، وهو خطأ.

وهو: محمد بن إبراهيم بن الحارث بن خالد التيمي، أبو عبد الله المدني، ثقة له أفراد، من الرابعة مات سنة عشرين على الصحيح، ع.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٤٦٥)، و«تهذيب التهذيب» (٩/٦).

(٢) انظر: «الموقظه» (ص: ٣٢- ٣٣).

(٣) الحارث بن عبد الله الأعور الهمْداني الحُوتي الكوفي، أبو زهير صاحب علي، كذبه الشعبي في رأيه ورمي بالرفض وفي حديثه ضعف وليس له عند النسائي سوى حديثين، مات في خلافة ابن الزبير، ٤. انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ١٤٦)، و«تهذيب التهذيب» (١٤٦/٢).

(٤) عاصم بن ضمرة السلولي الكوفي، صدوق، من الثالثة مات سنة أربع وسبعين، ٤.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٢٨٥)، و«تهذيب التهذيب» (٤٥/٥).

(٥) حجاج بن أرطاة بن ثور بن هبيرة النخعي، أبو أرطاة، الكوفي القاضي أحد الفقهاء، صدوق كثير الخطأ والتدليس، من السابعة مات سنة خمس وأربعين، بخ م ٤.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ١٥٢)، و«تهذيب التهذيب» (١٩٨/٢).

(٦) في (ط) صفحة ٣٧ حاشية ١:

«(قوله: يجتبى) أي خلافًا لمن شدد من بعض أهل الحديث فرد بكل علة قادحة كانت أم لا. كما روي عن ابن أبي حاتم أنه قال: سألت أبي عن حديث فقال: إسناده حسن، فقلت يحتج به؟ فقال لا[أ] أ. هـ».

(أ) انظر: «النكت الوفية» (٢٣٦/١)، ولم أقف عليه بهذا اللفظ ولكن بلفظ: «قلت: يحتج بحديث ربيعة بن الحارث؟ قال: حسن. فكررت عليه مرارًا، فلم يزدني على قوله: حسن. ثم قال: الحجة: سفيان وشعبة» انظر: «العلل» لابن أبي حاتم (٢٧١/٢)، وهذا مقتضاه التوثيق النسبي لا الرد لحديثه، والله أعلم.

(**وجل**) أي: أكثر (**أهل العلم**) كالصحيح، وإن كان دونه في القوة، ولذا أدرجته طائفة كالحاكم، وابن حبان، وابن خزيمة، في نوع الصحيح مع اعترافهم أن الحسن دونه.

واستشكل صاحب «الاقتراح» ما ذكر: أن الحسن يحتج به: بأن ثم أوصافًا يجب معها قبول الرواية إذا وجدت، فإن كان هذا المسمى بالحسن مما وجدت فيه على أقل الدرجات التي يجب معها القبول فهو صحيح، وإن لم توجد لم يجز الاحتجاج به، وإن سمي حسنًا، وأجاب برد ذلك إلى أمر اصطلاحي بأن يقال: إن هذه الصفات لها مراتب ودرجات، فأعلاها وأوسطها يسمى صحيحًا، وأدناها يسمى حسنًا، وحينئذ يرجع الأمر فيه /[ب/ل٢٠أ] إلى الاصطلاح، ويكون الكل صحيحًا في الحقيقة(١).

وحيث كان الرواي متأخرًا في الرتبة عن درجة الحافظ الضابط مشهورًا بالصدق والستر (**فـ**) حديثه حسن لكن (**إن أتى**) ورُوي حديثه (**من طرق أخرى**) ولو واحدة ـ كما صرح به في »التدريب«(٢) ـ فقد اجتمعت له القوة من جهتين و(**ينتمي**) أي: ينتسب ويرتفع عن درجة الحسن (**إلى**) درجة (**الصحيح، أي:**) لقوته بالمتابعة، فزال ما كنا نخشاه عليه من جهة سوء الحفظ، وانجبر بها ذلك النقص اليسير، ومثل لذلك بحديث البخاري عن أُبَي بن العباس بن سهل بن سعد /[أ/ل١٨أ] الساعدي(٣)، عن

---

(١) انظر: «الاقتراح» لابن دقيق (ص: ٧-٨).

(٢) في: (١/١٩١)، ومن قبله الحافظ كما في «النكت الوفية» (١/٢٤٩)، لكن زاد «ويشترط أن تكون مساوية لها، أو أعلى بشرط القصور عن درجة الصحة». والمراد أن لا تكون أنزل بحيث تسقط عن رتبة الاعتبار، وإلا فإن اعتضدت بأعلى، فهي بالنظر للأخرى أنزل.

(٣) أبي بن العباس بن سهل بن سعد الأنصاري الساعدي، من السابعة ما له في البخاري غير حديث واحد، خ ت ق.

وأبيٌّ: قال فيه ابن معين: «ضعيف»، وقال أحمد: «منكر الحديث»، وقال البخارى والنسائي: «ليس بالقوى»، وقال العقيلي: «له أحاديث لا يتابع على شيء منها»، وقال الدارقطني: «ضعيف»، وقال الحافظ: «فيه ضعف». والأشبه فيه أنه ضعيف يصلح في المتابعات.

انظر: «الضعفاء» للنسائي (ص: ٤٥)، و«الضعفاء» للعقيلي (١/١١٣)، و«الكامل» لابن عدي (٢/١٢٦)، و«الإلزامات والتتبع» للدارقطني (١/٢٠٣)، و«تهذيب الكمال» للمزي (٢/٢٥٩)، و«تهذيب التهذيب» (١/١٨٦)، و«تقريب التهذيب» (ص: ٩٦).

أبيه[١]، عن جده[٢] [رضي الله عنه]، في ذكر خيل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم، فإن أبيًا هذا ضعفه لسوء حفظه: أحمد، وابن معين، والنسائي، وحديثه حسن، لكن تابعه عليه أخوه عبد المهيمن[٣]، فارتقى إلى درجة الصحة لا لذاته بل (لغيره)[٤].

---

(١) عباس بن سهل بن سعد الساعدي، ثقة، من الرابعة مات في حدود العشرين وقيل قبل ذلك، خ م د ت ق.
انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٢٩٣)، و«تهذيب التهذيب» (١١٨/٥).

(٢) سهل بن سعد بن مالك بن خالد الأنصاري الخزرجي الساعدي أبو العباس، له ولأبيه صحبة، مشهور، مات سنة ثمان وثمانين وقيل بعدها وقد جاز المائة، ع.
انظر: «السير» (٤٢٢/٣)، و«الإصابة» (٥٠٠/٤)، و«تقريب التهذيب» (ص: ٢٥٧).

(٣) عبد المهيمن بن العباس بن سهل بن سعد الأنصاري الساعدي، ضعفه ابن معين، وقال البخاري: «منكر الحديث» وذكره أبو زرعة في: «الضعفاء»، وقال ابن الجنيد: «ضعيف الحديث»، وقال أبو حاتم: «منكر الحديث»، وقال النسائي: «ليس بثقة» وقال ابن حبان: «لما فحش الوهم في روايته بطل الاحتجاج به»، وقال ابن عدي: «له عشرة أحاديث أو أقل»، وقال الدارقطني: «ليس بالقوي» وقال الذهبي: «واه»، وهو الأشبه به، والله أعلم.
انظر: «التاريخ الكبير» للبخاري (١٣٧/٦)، «الضعفاء» لأبي زرعة (٦٣٨/٢)، و«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (٦٨/٦-٦٩)، و«الضعفاء» للنسائي (ص: ١٦٦)، و«الضعفاء» للعقيلي (٥٦/٤)، و«السنن» للدارقطني (١٧٠/٢)، و«المجروحين» لابن حبان (١٤٨/٢-١٤٩)، و«الكامل» لابن عدي (٤٦/٧)، «تهذيب الكمال» (٤٤٠/١٨)، و«الكاشف» (ص: ٦٧١)، و«تهذيب التهذيب» (٤٣٢/٦).

(٤) انظر: «النكت» للحافظ (٤١٨/١).
والحديث أخرجه البخاري (٢٨٥٥) ـ واللفظ له ـ، وابن سعد في «الطبقات» (٤٢٢/١)، ـ وعنه البلاذري في «أنساب الأشراف» (٥٠٩/١)، والطبري في «تاريخه» (١٧٣/٣) ـ، والطبراني (٥٧٠٠)، وابن عدي في «الكامل» (١٢٧/٢)، والبيهقي (٢٠٢٩٥)، من طريقين عن أُبيِّ بن عباس بن سهل، عن أبيه، عن جده، قال: «كان للنبي ﷺ في حائطنا فرس يقال له: الُّلحَيف» قال أبو عبد الله ـ يعني: البخاري ـ: «وقال بعضهم: اللخيف».
والُّلحيف: قال الحافظ: « بالضم والمهملة مصغرًا، .. قال الواقدي: سمي اللحيف؛ لأنه =

والحاصل ـ كما قاله بعض المحققين ـ أن الحسن لذاته إذا روي من غير وجه ـ حيث كانت [رواته[1]] منحطة عن رتبة رواة الأول ـ، أو من وجه واحد مساو له، أو أرجح: يرتفع عن درجة الحَسَن إلى درجة الصحيح. فصار ثاني قسمي الصحيح المسمى بالصحيح لغيره. وهو غير الصحيح لذاته[2].

(**كما يرقى**) بالمتابعة (**إلى**) درجة (**الحُسْن**) الحديثُ (**الذي قد وسما**) أي: علم بكونه (**ضعفًا**) أي: ضعيفًا (**لسوء الحفظ**) من رواية الصدوق الأمين، فإن

=

كالملتحف بمعرفته، ويقال: شبه بلحف جبل ثم صغر». انظر: «فتح الباري» (١٨٢/١).
ولحف الجبل: أصله ـ كما في «تهذيب اللغة» للأزهري (٤٦/٥) ـ وقيل في اللحيف: سمي به لطول ذنبه، وقيل: كأنه كان يَلحَف ـ أي: يغطي ـ الأرض بذنبه. انظر: «تاج العروس» (٣٥٧/٢٤).

وأُبيٌّ: الأشبه فيه أنه ضعيف يصلح في المتابعات، كما تقدم في ترجمته قريبًا.

وتابعه أخوه عبد المهيمن:

فأخرج حديثه الروياني في: «مسنده» (١١٠٤)، والطبراني (٥٧٢٩)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٣١٦٣)، والبيهقي (٢٠٢٩٧)، من طريقين عن عبد المهيمن بن عباس بن سهل، عن أبيه عن جده قال: «كان عند سهل بن سعد ثلاثة أفراس للنبي ﷺ يعلفهن، وأسماؤهن: لِزَاز، والُّلحَيف، والظَرِب». قال الحافظ: «اللِزَاز ـ بكسر اللام وبزايين الأولى خفيفة ـ، والظَرِب ـ بفتح المعجمة وكسر الراء بعدها موحدة ـ». انظر: «فتح الباري» (٥٩/٦). ووقع في بعض مصادر التخريج: اللدان، ولزان، والظراب. وكأنها تصحيف والله أعلم.

ولكن عبد المهيمن: الأشبه فيه أنه شديد الضعف فلا يصلح متابعًا لأخيه، كما يظهر من ترجمته المتقدمة قريبًا.

ولعل البخاري إنما أخرجه بالنظر لرواية أُبيّ خاصة دون أخيه لشدة ضعفه، ولكونه إنما أخبر عن اسم فرس للنبي ﷺ كان يربى عن جده، ومثل هذا قد يقال: إن سيء الحفظ لا ينسى مثله مع هذا الاختصاص والمخالطة. وليس الحديث متعلقًا بحكم شرعي يستنكر الانفراد به.

والحديث مما اعترض به الدارقطني على الصحيح في «الإلزامات والتتبع»: (٢٠٣/١). والله أعلم.

(١) في (أ): «روايته»، والمثبت من (ب) و«شرح شرح النخبة» للقاري، ولعله الأوفق للسياق.

(٢) الكلام للقاري في «شرح شرح النزهة» (ص: ٢٩٧).

الضعف زال بمجيئه من وجه آخر، وعلمنا [به أنه[١]] قد حفظه ولم يختل ضبطه، وصار الحديث حسنًا لغيره، كما رواه الترمذي ـ وحسنه[٢] ـ من طريق شعبة، عن عاصم ابن عبيد الله[٣]، عن عبد الله بن عامر [بن[٤]] ربيعة[٥]، عن أبيه[٦][ﷺ]، أن امرأة من بني فزارة تزوجت على نعلين فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم : «أرضيت من نفسك ومالك بنعلين» قالت: نعم، فأجاز[٧].

---

(١) في (ب): «بأنه».

(٢) الذي في مطبوعة الشيخ أحمد شاكر وغيرها: «حسن صحيح».

(٣) عاصم بن عبيد الله بن عاصم بن عمر بن الخطاب العدوي المدني، ضعيف من الرابعة مات في أول دولة بني العباس سنة اثنتين وثلاثين، عخ ٤.
انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٢٨٥)، و«تهذيب التهذيب» (٥/٤٨).

(٤) في (ب): «عن»، وهو خطأ.

(٥) عبد الله بن عامر بن ربيعة العنْزي حليف بني عدي أبو محمد المدني، ولد على عهد النبيﷺ ولأبيه صحبة مشهورة، ووثقه العجلي، مات سنة بضع وثمانين، ع.
انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٣٠٩)، و«تهذيب التهذيب» (٥/٢٧١)، على أن الحافظ رجح في «الإصابة» أن له رؤية انظر: (٦/٢٢٢-٢٢٣).

(٦) عامر بن ربيعة بن كعب بن مالك العنْزي حليف آل الخطاب، صحابي مشهور، أسلم قديمًا وهاجر وشهد بدرًا مات ليالي قتل عثمان، ع.
انظر: «السير» (٢/٣٣٣)، و«الإصابة» (٥/٤٩٧)، و«تقريب التهذيب» (ص: ٢٨٧).

(٧) الحديث أخرجه: علي بن الجعد (٨٦٨)، وأحمد (١٥٦٧٩)، والترمذي (١١١٣)، والبيهقي (١٤١٦٢)، من طرق عن شعبة، عن عاصم بن عبيد الله، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه ﷺ به مرفوعًا.
وتابع شعبة:
سفيان الثوري: عند ابن أبي شيبة (٣٧١٦١)، وأحمد (١٥٦٧٦)، وابن ماجه (١٨٨٨).
وشَريك: عند ابن الجعد (٢٢٦٥)، وابن أبي خيثمة (٣٦٩٩)، والبزار (٣٨١٥).
فروياه عن عاصم به مرفوعًا.
وعاصم: «ضعيف» كما تقدم في ترجمته.
قال أبو حاتم في حديثه: «منكر». «العلل» لابن أبي حاتم (٤/٨٥-٨٦).

قال الترمذي: وفي الباب /[ب/ل٢٠ب] عن عمر [رضي الله عنه][(١)]، و[أبي[(٢)]] هريرة [رضي الله عنه][(٣)]، وعائشة [رضي الله عنها][(٤)]، وأبي حدرد [رضي الله عنه][(٥)].

---

(١) أخرجه: عبد الرزاق (١٠٤٠١)، وابن أبي شيبة (١٦٥١٢)، وأحمد (٣٤٠)، والترمذي (١١١٤) ـ وقال: حسن صحيح ـ، وأبو داود (٢١٠٦) من حديث عمر رضي الله عنه مرفوعًا بلفظ: «لا تغالوا في مهور النساء، فلو كان تقوى لله كان أولاكم به بنات رسول الله ﷺ، ما نكح، ولا أنكح إلا على اثنتي عشرة أوقية».

(٢) في (أ) (ب): «بن»!

(٣) أخرجه مسلم (١٤٢٤) من حديث أبي هريرة مرفوعًا قال: «قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إني تزوجت امرأة من الأنصار، فقال له النبي ﷺ: «هل نظرت إليها؟ فإن في عيون الأنصار شيئًا» قال: قد نظرت إليها، قال: «على كم تزوجتها؟» قال: على أربع أواق، فقال له النبي ﷺ: «على أربع أواق؟ كأنما تنحتون الفضة من عرض هذا الجبل ..»، الحديث.

(٤) أخرجه ابن عدي في الكامل: (١٩٢/٢) من طريق بكر بن الشرود: عن الثوري، عن عبد الملك بن عمير، عن عبد الله بن شداد، عن عائشة رضي الله عنها بلفظ حديث ربيعة رضي الله عنه.

لكن فيه بكر بن الشرود: قال ابن معين: «كذاب ليس بشيء»، وقال النَّسَائي والدارقطني: «ضعيف»، وقال ابن حبان: «يقلب الأسانيد ويرفع المراسيل»، وأورد له ابن عدي جملة من الروايات المنكرة ثم قال: «ولبكر غير ما ذكرت من الروايات مما لا يتابعه الثقات عليه، وكلها غير محفوظة»، وقال ابن طاهر بعدما أورد حديثه المذكور: «وبكر: ليس بشيء في الحديث».

انظر: «الكامل» لابن عدي (١٩١/٢-١٩٣)، و«ميزان الاعتدال» (٣٤٦/١)، و«ذخيرة الحفاظ» لابن طاهر (٦٥١/٢).

وعنها ـ رضي الله عنها ـ شاهدًا آخر لكن بغير لفظ حديث ربيعة، أخرجه مسلم (١٤٢٦) عنها قالت: «كان صداقه لأزواجه ثنتي عشرة أوقية ونَشًّا .. فهذا صداق رسول الله ﷺ لأزواجه ..»، الحديث.

(٥) أخرجه: عبد الرزاق (١٠٤٠٩)، ـ وعنه أحمد (١٥٧٠٧)، والحاكم (٢٧٣٠) وصحح إسناده، وصححه الذهبي ـ عن الثوري، عن يحيى بن سعيد ـ هو: الأنصاري ـ، عن محمد بن إبراهيم التيمي قال: حدثني أبو حدرد الأسلمي أن رجلًا جاء النبي ﷺ يستفتيه في امرأة، فقال النبي ﷺ: «كم أصدقتها؟» قال: مائتي درهم. قال: «لو كنتم تغرفونها من بُطحان ما زدتم».

=

قال المصنف: «فعاصم ضعيف لسوء حفظه، وقد حسن له الترمذي هذا الحديث لمجيئه من غير وجه»[(١)].

(أو) لـ **(إرسال)** فيزول الضعف به بمجيئه من وجه آخر، وسيأتي مثاله في نوعه، **(أو)** لـ **(تدليس)** من رجاله **(أو)** لـ **(جهالة)** فيهم فيزول ضعفه **(إذا رأوا ... مجيئه من جهة أخرى)** وكان حسنًا لغيره كما رواه الترمذي ـ وحسنه أيضًا ـ من طريق هُشَيم، عن يزيد بن أبي زياد[(٢)]، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى[(٣)]، عن البراء بن عازب[(٤)] [رضي الله عنه] مرفوعًا: «إن حقًّا على المسلمين أن يغتسلوا يوم الجمعة، وليمس أحدهم من طيب أهله، فإن لم يجد فالماء له طيب»[(٥)].

=

وبُطحان: اسم واد بالمدينة، بفتح الباء، والأكثر على ضمها قال ابن الأثير: «لعله الأصح». انظر: «النهاية» لابن الأثير (١/١٣٥).

وهذا إسناد ظاهره الصحة: لكن قال أبو حاتم ـ في: «الجرح والتعديل» (٦/٩٣) ـ في ترجمة أبي حدرد: «له صحبة، روى عنه محمد بن ابراهيم التيمى، مرسل» ويشكل عليه ما وقع من تصريح التيمي بالتحديث عند عبد الرزاق وأحمد، وقد صحح الحديث الألباني في «الصحيحة» (٥/٢٠٥).

(١) في «التدريب» (١/١٩٣).

(٢) هو: يزيد بن أبي زياد الهاشمي مولاهم الكوفي، ضعيف كبر فتغير وصار يتلقن وكان شيعيًا، من الخامسة، مات سنة ست وثلاثين، خت م٤.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٦٠١)، و«تهذيب التهذيب» (١١/٣٣٠).

(٣) هو: عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري المدني ثم الكوفي، ثقة، من الثانية، مات بوقعة الجماجم سنة ثلاث وثمانين، ع.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٣٤٩)، و«تهذيب التهذيب» (٦/٢٦١).

(٤) البراء بن عازب بن الحارث بن عدي الأنصاري الأوسي، صحابي ابن صحابي، نزل الكوفة استصغر يوم بدر، مات سنة اثنتين وسبعين، ع.

انظر: «السير» (٣/١٩٤)، و«الإصابة» (١/٥١٩)، و«تقريب التهذيب» (ص: ١٢١).

(٥) في: «الجامع» (٥٢٩).

قال المصنف: «فهشيم موصوف بالتدليس، لكن لما تابعه عند الترمذي: أبو يحيى [التميمي][(١)]، وكان للمتن شواهد من حديث أبي سعيد الخدري [ﷺ][(٢)]، وغيره[(٣)] حسنه[(٤)]»[(٥)]. فتلخص من ذلك أربعة: صحيح لذاته، صحيح /[أ/ل١٨ب] لغيره، حسن لذاته، حسن لغيره.

(و) أما **(ما ... كان)** ضعفه **(لفسق)** في راويه **(أو)** كان **(يرى)** راويه **(متهمًا)** بالكذب، فلا يرتقي بمجيئه من طرق أخرى إلى درجة الحسن لقوة الضعف، وتقاعد الجابر عن جبره ومقاومته[(٦)].

---

(١) كذا في (أ) و(ب)، والصواب أنه التيمي، وهو: إسماعيل ابن إبراهيم الأحول، الكوفي، ضعيف، من الثامنة، ت ق.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ١٠٦)، و«تهذيب التهذيب» (١/٢٨١).

(٢) عند: أحمد (١١٢٥٠)، وصدره عند البخاري (٨٥٨)، ومسلم (٨٤٦).

(٣) كسلمان الفارسي ﷺ مرفوعًا عند البخاري (٨٨٣) بلفظ: «لا يغتسل رجل يوم الجمعة، ويتطهر ما استطاع من طهر، ويدهن لا يغتسل رجل يوم الجمعة، ويتطهر ما استطاع من طهر، ن دهنه، أو يمس من طيب بيته، ثم يخرج فلا يفرق بين اثنين، ثم يصلي ما كتب له، ثم ينصت إذا تكلم الإمام، إلا غفر له ما بينه وبين الجمعة الأخرى».

(٤) أخرجه: ابن أبي شيبة (٤٩٨٩، ٥٥٤١)، وأحمد (١٨٤٨٨)، ـ وأبو يعلى (١٦٥٩)، والترمذي (٥٢٩)، والمروزي في «الجمعة» (١٧)، والروياني (٣٥٠) ـ عن هشيم، أخبرنا يزيد بن أبي زياد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن البراء بن عازب ﷺ مرفوعًا به.

وهشيم: ثقة مدلس ـ كما تقدم ـ، ولكنه صرح بالإخبار عند: ابن أبي شيبة، والمروزي، والروياني.

وتابعه إسماعيل بن إبراهيم: أبو يحيى التيمي، عن يزيد بن أبي زياد به، عند الترمذي (٣٥٠).

وإسماعيل ضعيف كما تقدم.

وتابعهما عبد العزيز بن مسلم، عن يزيد، عند أحمد (١٨٤٩٥).

لكن مدار الحديث على يزيد بن أبي زياد وهو ضعيف ـ كما تقدم ـ، فالحديث ضعيف إلا أن له شواهد تغني عنه ـ كما تقدم ـ .

(٥) في «التدريب» (١/١٩٣).

(٦) انظر: «علوم الحديث» لابن الصلاح (ص: ٣٤).

قال المصنف ـ كالحافظ ابن حجر ـ: نعم، (**يرقى عن الإنكار**) أي: عن كونه منكرًا، أو لا أصل له (**بالتعدد**) يعني: بمجموع طرقه (**بل ربما**) كثرت الطرق حتى أوصلته إلى درجة المستور والسيئ [الحفظ] [بحيث[١]] إذا وجد له طريق أخرى فيه ضعف قريب محتمل (**يصير**) بمجموع ذلك (**كـ**) الحسن (**الذي بدي**)ء [به[٢]][٣].

وبالجملة: ليس كل ضعف في الحديث يزول بمجيئه من وجوه، بل ذلك يتفاوت: فمنه ضعف يزيله ذلك، ومنه ضعف لا يزول به لشدة ضعفه[٤]، لكن يتخفف بذلك. تأمل[٥].

ثم بين ما هو مظنة الحسن فقال:

(**والكتب**) أي: السنن (**الأربع**) لأبي داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجة، (**ثمة**) أي: و(**السنن**) للحافظ أبي الحسن علي بن عمر (**الدراقطني**) نسبة إلى /[ب/ل٢١أ] «دار قطن» محلة ببغداد[٦] (**من مظنات**) ـ بكسر الظاء ـ (**الحسن**) قال ابن الصلاح: وكتاب الترمذي أصل في معرفته، وهو الذي نوه باسمه، وأكثر من

(١) من (ب).

(٢) ليست في (ب).

(٣) انظر «النكت الوفية» (٢٤٨/١)، وما بين المعقوفتين منه لاتساق السياق.

(٤) انظر: «علوم الحديث» لابن الصلاح (ص: ٣٤).

(٥) [مسألة: هل تفيد كثرة الطرق التي يرويها الفساق ونحوهم من شديدي الضعف ترتقي بالحديث من الإهدار إلى الضعف الصالح للانجبار؟]
لعل الأشبه في هذه المسألة أن روايات الفساق والكذابين ونحوهم لا ترتقي بالحديث لجواز اجتماعهم على الكذب والسرقة للحديث، وقد نبه على هذا الشيخ أحمد شاكر في «تعليقه على ألفية السيوطي» (ص: ١٠) فقال: «وأما إذا كان ضعف الحديث لفسق الراوي أو اتهامه بالكذب ثم جاء من طرق أخرى من هذا النوع؛ فإنه لا يرقى إلى الحسن بل يزداد ضعفًا إلى ضعف، إذ أن تفرد المتهمين بالكذب أو المجروحين في عدالتهم بحديث لا يرويه غيرهم: يرجح عند الباحث المحقق التهمة، ويؤيد ضعف روايتهم».

(٦) انظر: «الأنساب» للسمعاني (٢٧٣/٥)، و«معجم البلدان» للحموي (٤٢٢/٢).

ذكره، ويوجد في متفرقات كلام بعض من سبقه قليلًا، و[تختلف][(١)] النسخ من كتاب الترمذي في قوله: «هذا حديث حسن» أو «حسن صحيح» ونحو ذلك، فينبغي أن تصحح أصلك به بجماعة أصول وتعتمد على ما اتفقت عليه، ونص الدارقطني في سننه على كثير من ذلك[(٢)]. وسيأتي تتمة الكلام على ذلك.

(**قال**) الإمام (**أبو داود**) سليمان بن أشعث السجستاني (**عن**) شأن (**كتابه**) [السنن[(٣)]] فيما نُقل عن ابن داسة[(٤)] قال: سمعت أبا داود يقول: «كتبت عن رسول الله ـ صلى الله تعالى عليه وسلم ـ خمسمائة ألف حديث، انتخبت منها ما ضمنته كتابي، جمعت فيه أربعة آلاف وثمانمائة حديث (**ذكرت**) فيه (**ما صح**) من الأحاديث (**وما يشابه**) ـه ويقاربه»[(٥)] (**وما**) أي: الحديث الذي (**به وهن**) شديد (**أقل**) أي: بينته (**وحيث لا**) أذكر فيه شيئًا (**ف**) هو (**صالح**) وبعضها أصح من بعض. انتهى[(٦)].

---

(١) في: (أ)، (ب): «يختلف».

(٢) انظر: «علوم الحديث» لابن الصلاح (ص: ٣٥-٣٦).

(٣) ليست في (ب).

(٤) محمد بن بكر بن محمد بن عبد الرزاق بن داسة البصري، التمار، أبو بكر، الشيخ، الثقة، العالم، راوي السنن وآخر من حدث به كاملًا عن أبي داود، توفي سنة (٣٤٦ هـ).
انظر: «الأنساب» (٥/٢٨٦)، و«السير» (١٥/٥٣٨)، و«شذرات الذهب» (٤/٢٤٥).

(٥) انظر: «تاريخ بغداد» (١٠/٧٥)، و«تاريخ دمشق» (٢٢/١٩٦).

(٦) في (ط) صفحة ٤٠ حاشية ١:
«(قوله: ذكرت فيه .. إلخ) قال بعض المحققين: اشتمل هذا الكلام على خمسة أنواع:
الأول: الصحيح، ويجوز أن يريد لذاته.
والثاني: شبهه، ويمكن أن يريد به الصحيح لغيره.
والثالث: ما يقاربه، ويحتمل أن تريد به الحسن لذاته.
والرابع: الذى فيه وهن شديد.
وقوله: "وحيث لا فصالح .. إلخ" أي: الذي فيه وهن ليس بشديد فهو قسم خامس، فإن لم =

وذكر نحوه في رسالته إلى أهل مكة المكرمة(١).

(**ف**) الحافظ أبو عمرو (**ابن الصلاح جعلًا**) ـ بألف الإطلاق ـ /[أ/ل١٩أ] (**ما**) أي: الحديث في السنن الذي (**لم يضعفه [ولا صح(٢)]**) عند غيره من المعتمدين الذين يميزون بين الصحيح والحسن أنه حديث (**حسن ... لديه**) أي: عند أبي داود، وعبارة ابن الصلاح: «فعلى هذا ما وجدناه في كتابه مذكورًا مطلقًا وليس في واحد من «الصحيحين»، ولا نص على صحته أحد ممن يميز الصحيح والحسن عرفناه بأنه من الحسن عند أبي داود، (**مع جواز**) أي: احتمال (**أنه**) أي: ما سكت عنه (**وهن**) أي: ضعيف، فقد يكون في ذلك ما ليس بحسن [عند غيره(٣)]، ولا مندرج فيما تقدم في ضبط الحسن»(٤).

(**فإن يقل**) اعتراضًا على ابن الصلاح فيما ذكر ـ كما أبداه ابن رُشيد(٥) ـ (**قد يبلغ**) أي: ما سكت [عنه](٦) أبو داود (**الصحة له**) أي: عنده، وإن لم يكن صحيحًا

=

يعتضد كان صالحًا للاعتبار فقط، وإن اعتضد صار حسنًا لغيره: أي الهيئة المجموعة للاحتجاج، وكان قسمًا سادسًا. انتهى بتصرف(أ)».

(١) انظر: «رسالة أبي داود إلى أهل مكة في وصف سننه» (ص: ٢٧)، وأما صدر كلامه فليس فيها، وقد تقدم عزوه.

(٢) ليست في (ب).

(٣) في (أ)، (ب): «عنده» والمثبت من «علوم الحديث».

(٤) انظر: «علوم الحديث» لابن الصلاح (ص: ٣٧).

(٥) محمد بن عمر بن محمد بن رشيد الفهري السبتي، أبو عبد الله، الخطيب المحدّث، المتبحّر في علوم الرواية والإسناد والعربية والقراءات، له «السنن الأبين»، «ملء العيبة»، «حكم الاستعارة»، توفي سنة (٧٢١ هـ).

انظر: «الوافي بالوفيات» (١٩٩/٤)، و«الإحاطة في أخبار غرناطة» (١٠٢/٣)، و«طبقات الحفاظ» للسيوطي (ص: ٥٢٨).

(٦) زيادة لاتساق السياق.

(أ) انظر: «النكت الوفية» (٢٥٧/١-٢٥٨).

عند /[ب/ل٢١ب] غيره، فكيف يقتصر على الحكم بحسنه فقط؟[١].

(**قلنا**) جوابًا عن ذلك (**احتياطًا**) أي: لأجله (**حسنًا قد جعله**) إذ الصالح للاحتجاج لا يخرج عن الصحيح والحسن، ولكن لا يرتقي إلى الصحة إلا بنص، وحينئذ فالاحتياط الاقتصار على الحسن[٢]، وأحوط منه ـ كما قاله المصنف ـ التعبير عنه بصالح[٣]. تأمل.

(**فإن يقل**) اعتراضًا على ابن الصلاح أيضًا، كما أبداه ابن سيد الناس اليَعمَري[٤] إذ قال: لم يرسم أبو داود شيئًا بالحسن، وعمله في ذلك شبيه بعمل الإمام مسلم الذي لا ينبغي أن يحمل كلامه على غيره أنه اجتنب الواهي وأتى بالقسمين الأول والثاني دون الثالث، (**فـ**) الإمام (**مسلم**) في أول «صحيحه» (**يقول: لا ... يجمع [جملة[٥]]**) أي: كل (**الصحيح**) الأئمة (**النبلا**) أي: الأذكياء الذين بلغوا الغاية في الحفظ والإتقان: كمالك، وشعبة، وسفيان[٦]، (**فاحتاج**) مسلم إلى (**أن ينزل لـ**) حديث (**المصدق**) كليث بن أبي سليم[٧]، وعطاء بن السائب[٨]،

(١) انظر: «النفح الشذي» لابن سيد الناس (٢١٨/١).

(٢) هذا جواب العراقي في «التقييد والإيضاح» (ص: ٥٣).

(٣) انظر: «التدريب» (١٨٣/١).

(٤) محمد بن محمد بن محمد بن سيد الناس، اليَعْمَرِي، الأندلسي، الإشبيلي، أبو الفتح، الحافظ، الأديب، له «عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير»، «النفح الشذي في شرح جامع الترمذي»، «تحصيل الإصابة في تفضيل الصحابة»، توفي سنة (٧٣٤ هـ).

انظر: «الأنساب» للسمعاني (٥١٤/١٣)، «تاريخ الإسلام» (٢٣٣/١٥)، و«طبقات الشافعية» للسبكي (٢٦٨/٩)، و«الأعلام» للزركلي (٣٤/٧).

(٥) في (ب): «علة».

(٦) يريد: الثوري.

(٧) الليث بن أبي سليم بن زُنَيم ـ بالزاي والنون مصغر ـ واسم أبيه أيمن وقيل أنس وقيل غير ذلك صدوق اختلط جدًا ولم يتميز حديثه فترك، من السادسة مات سنة ثمان وأربعين، خت م ٤.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٤٦٤)، و«تهذيب التهذيب» (٤٦٨/٨).

(٨) عطاء بن السائب أبو محمد ويقال أبو السائب الثقفي الكوفي، صدوق اختلط، من الخامسة مات سنة ست وثلاثين، خ ٤.

=

ويزيد بن أبي زياد[1]، لما يشتمل الكل من اسم العدالة والصدق، **(وإن يكن)** المصدق **(في حفظه)** وإتقانه **(لا يرتقي)** إلى هؤلاء النبلاء[2]، فـ **(هلا قضى)** و[ألزم[3]] الإمام مسلم **(في)** أحاديثه عن **(الطبقات الثانية ... بالحسن)** لا الصحة **(مثل ما قضى)** بالحسن **(في)** الحالة **(الماضية)** التي سكت فيها أبو داود.

مع أن قوله: وما يشبهه يعني: في الصحة، ويقاربه يعني: فيها أيضًا، هو نحو قول مسلم المذكور، ولا فرق بين الطريقين، غير أن مسلمًا شرط /[أ/ل١٩ب] الصحيح [فتحرج][4] من [حديث[5]][6] الطبقة الثالثة، وأبا داود لم يشترطه، فذكر ما يشتد وهنه عنده والتزم البيان.

وفي قوله: «إن بعضها أصح من بعض» ما يشير إلى القدر المشترك بينهما في الصحة وإن تفاوتت، لما يقتضيه صيغة أفعل في الأكثر[7].

(أجب) عن هذا الاعتراض ـ وفاقًا للحافظ العراقي ـ **(بأن)** الإمام **(مسلمًا فيه)** أي: في كتابه **(شرط)** والتزم **(ما صح)** بل [ما[8]] أجمع عليه[9] **(فامنع أن لذي الحسن**

=

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٣٩١)، و«تهذيب التهذيب» (٧/٢٠٦).

(١) يزيد بن أبي زياد الهاشمي مولاهم الكوفي، ضعيف كبر فتغير وصار يتلقن وكان شيعيًا، من الخامسة مات سنة ست وثلاثين، خت م ٤.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٦٠١)، و«تهذيب التهذيب» (١١/٣٣٠).

(٢) انظر: «مقدمة صحيح مسلم» (١/٥).

(٣) في (ب): «لزوم».

(٤) في (أ)، (ب): «تخرج».

(٥) في (ب): «حديثه».

(٦) في (ب): «حديثه».

(٧) انظر: «النفح الشذي» لابن سيد الناس (١/٢٠٨).

(٨) ليست في (ب).

(٩) يشير إلى ما تقدم عن مسلم من قوله: «ليس كل شيء عندي صحيح وضعته ههنا، إنما وضعت ما أجمعوا عليه».

يحط) أي: ينزل حديثه إليه، وليس لنا أن نحكم على حديث خرجه /[ب/ل٢٢أ] بأنه حسن، لما تقرر من قصور الحسن عن الصحيح، وأما أبو داود فقال: «إن ما سكت عنه فهو صالح»(١)، والصالح يشمل الصحيح والحسن، فلا يرتقي إلى الأول إلا بيقين(٢).

على أن تشابه العملين إنما هو في أن كلا أتى بثلاثة أقسام، لكنها في «سنن أبي داود» راجعة إلى المتون، وفي مسلم إلى الرجال، وليس بين ضعف الرجل وصحة حديثه منافاة، وأيضًا فأبو داود قال: «ما كان فيه وهن شديد بينته»(٣)، فيفهم أن ثم شيئًا فيه وهن غير شديد لم يلتزم بيانه(٤).

---

(١) انظر: «رسالة أبي داود إلى أهل مكة في وصف سننه» (ص: ٢٧).

(٢) انظر: «التقييد والإيضاح» (ص: ٥٤).

وقال الحافظ في «النكت» (٤٣٣/١) تعقيبًا على جواب العراقي: «أجاب الحافظ صلاح الدين العلائي عن كلام أبي الفتح اليعمري بجواب أمتن من هذا فقال ما نصه: "هذا الذي قاله ضعيف، وقول ابن الصلاح أقوى؛ لأن درجات الصحيح إذا تفاوتت فلا نعني بالحسن إلا الدرجة الدنيا منها، والدرجة الدنيا منها لم يخرج مسلم منها شيئا في الأصول وإنما يخرجها في المتابعات والشواهد».

(٣) انظر: «رسالة أبي داود إلى أهل مكة في وصف سننه» (ص: ٢٧).

(٤) انظر: «النكت الوفية» للبقاعي (٢٦٣/١).

[مسألة حكم ما سكت عنه أبو داود]

لعل الأشبه في ذلك ما قرره الحافظ ابن حجر رحمه الله في «نكته على ابن الصلاح» (٤٣٥/١-٤٤٥) والذي خلاصته: «أن قول أبي داود ـ المتقدم قريبًا في كلام الشارح عن رسالته لأهل مكة ـ: "وما كان فيه وهن شديد بينته" ما يفهم أن الذي يكون فيه وهن غير شديد أنه لا يبينه.

ومن هنا يتبين أن جميع ما سكت عليه أبو داود لا يكون من قبيل الحسن الاصطلاحي. بل هو على أقسام:

١ ـ منه ما هو في «الصحيحين» أو على شرط الصحة.

٢ ـ ومنه ما هو من قبيل الحسن لذاته.

٣ ـ ومنه ما هو من قبيل الحسن إذا اعتضد.

وهذان القسمان كثير في كتابه جدًا.

=

ثم بين الاعتراض على صاحب «المصابيح»، والجواب عنه بقوله: (**فإن يقل:**) ـ اعتراضًا ـ، قد وجدت (**في السنن**) الأربع الأحاديث (**الصحاح**) والحسان (**مع** ...

=

٤ ـ ومنه ما هو ضعيف، لكنه من رواية من لم يجمع على تركه غالبًا.

ومن هنا ضعف طريقة من يحتج بكل ما سكت عليه أبو داود؛ فإنه يخرج أحاديث جماعة من الضعفاء ويسكت عنها، فلا يتجه الحكم لأحاديث هؤلاء بالحسن من أجل سكوت أبي داود؛ لأن سكوته تارة يكون اكتفاء بما تقدم له من الكلام في ذلك الراوي في نفس كتابه، وتارة يكون لذهول منه، وتارة يكون لشدة وضوح ضعف ذلك الراوي واتفاق الأئمة على طرح روايته، وقد يتكلم على الحديث بالتضعيف البالغ خارج السنن ويسكت عنه فيها.

وكذلك ما فيه من الأسانيد المنقطعة وأحاديث المدلسين بالعنعنة والأسانيد التي فيها من أبهمت أسماؤهم، وسكت عنها.

وهذا جميعه إن حملنا قوله: «وما لم أقل فيه شيء فهو صالح». على أن مراده أنه صالح للحجة. وهو الظاهر، وإن حملناه على ما هو أعم من ذلك ـ وهو الصلاحية للحجة أو للاستشهاد أو للمتابعة ـ فلا يلزم منه أنه يحتج بالضعيف».

فقرر رحمه الله أن ما سكت عنه أبو داود لا يصح حمله على أنه حسن عنده، لما تقدم، لاسيما إن حمل قوله «صالح» على ما يشمل الضعيف بما يخرج سكوته عن الدلالة على أكثر من عدم كونه شديد الضعف كما هو مفهوم كلامه المتقدم في رسالته لأهل مكة، ولعله الأشبه في معنى سكوته عنده.

وأما حكم ما سكت عليه عندنا فالواجب النظر والحكم في كل حديث بما يقتضيه كما تقدم ترجيحه عند الكلام على مستدرك الحاكم ونبه عليه الحافظ بقوله في «نكته» (٤٣٩/١): «فلا ينبغي للناقد أن يقلده في السكوت على أحاديثهم ويتابعه في الاحتجاج بهم، بل طريقه أن ينظر هل لذلك الحديث متابع فيعتضد به أو غريب فيتوقف فيه».

والظاهر ـ والله أعلم ـ أن ابن الصلاح إنما أراد أصالة تقرير هذه المسألة، وبناها على منعه التصحيح في الأعصار كالمسألة السابقة في مستدرك الحاكم، ولو أراد بيان حكم ما سكت عنه أبي داود عنده لم يقيده بأن لا يكون "في واحد من «الصحيحين»، ولا نص على صحته أحد ممن يميز بين الصحيح والحسن"؛ لأن لأبي داود اجتهاده الذي لا ينبغي أن ينازع بحكم غيره ممن يميز بين الصحيح والحسن، والله أعلم.

ضعيفها) أي: الأحاديث، بل ومنكرها (**و**) الحافظ: محي السنة أبو محمد الحسين ابن مسعود الفراء (**البغوي**) نسبة إلى [بَغْشُور][(١)] على غير قياس (**قد جمع**) وصنف كتابًا سماه (**مصابحًا**) ـ بحذف الياء للوزن ـ (**و**) قسم أحاديثه إلى صحاح وحسان و(**جعل**) الصحاح ما في «الصحيحين» أو أحدهما، وجعل (**الحسان ما**) أي: [جعل[(٢)]] الأحاديث التي (**في سننٍ**) لأبي داود وغيره.

قال ابن الصلاح: هذا اصطلاح لا يعرف، وليس الحسن عند أهل الحديث عبارة عن ذلك[(٣)]، [و[(٤)]] قال النووي: إنه ليس بصواب لما تقرر من اشتمال السنن على الضعيف[(٥)].

أجيب عن ذلك بأن (**قلنا**) إن ما صنعه البغوي في كتابه المذكور (**اصطلاح**) له فيه (**يُنتمى**) ـ بالبناء للمفعول ـ، أي: ينسب إليه خاصة[(٦)].

قال التبريزي: لا أزال أتعجب من ابن الصلاح، والنووي [في[(٧)]] اعتراضهما على البغوي مع أن المقرر أنه لا مشاحة في الاصطلاح.

نعم، خف /[أ/ل٢٠أ] الأمر لابن الصلاح بأنه أراد ـ كما [قاله[(٨)]] الحافظ ابن حجر ـ أن يعرف أن البغوي اصطلح لنفسه أن يسمي السنن الأربعة الحسان ليغتني

---

(١) في (أ) (ب): «بغثور»، ولم أجد من نسبه إليها، بل لم أجد مدينة بهذا الاسم، ولكن ينسب البغوي إلى «بغشور»، وهي: بلدة من بلاد خراسان بين مرو وهراة.

انظر: «الأنساب» للسمعاني (٢/٢٧٣)، و«معجم البلدان» (١/٤٦٧)، و«السير» (١٤/٤٤١).

فيحتمل أن اسم المدينة تصحف على المصنف، ولذا أثبت الصواب في الأصل، وكذا في نظائره.

(٢) من (ب).

(٣) انظر: «علوم الحديث» لابن الصلاح (ص: ٣٧).

(٤) ليست في (ب).

(٥) انظر: «التقريب والتيسير» للنووي (ص: ٣٠).

(٦) انظر: «النكت» للحافظ (١/٤٤٦).

(٧) في (ب): «و».

(٨) في (ب): «قال».

بذلك عن أن يقول عقب كل حديث: «أخرجه أصحاب السنن»، فإن هذا اصطلاح حادث ليس جاريًا على الاصطلاح العرفي[(١)]، والله أعلم.

ثم عاد إلى الكلام في شأن السنن /[ب/ل٢٢ب] فقال: **(يروي)** الإمام **(أبو داود)** في «سننه» **(أقوى ما وجب[(٢)])** قبوله من الأحاديث حيث وجده، **(ثم)** يروي **(الضعيف)** منها **(حيث غيره فقد)** أي: حيث لم يجد الأقوى.

[(و)[(٣)]] حكى الحافظ ابن منده[(٤)] أنه سمع محمد بن سعد الباوَرْدي[(٥)] يقول: «كان أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب **(النسئي)** من مذهبه أن يخرج عن كل **(من لم يكونوا اتفقوا)** أي: المحدثون أنه كان **(تركًا له)** أي: متروكًا»[(٦)]، قال ابن منده: «وكذلك أبو داود يأخذ مأخذه، يخرج الضعيف إذا لم يجد في الباب غيره، إذ هو أقوى

---

(١) انظر: «النكت الوفية» (١/٢٦٧)، وعبارته فيه: «وعندي أن ابن الصلاح لم يسق كلامه اعتراضًا على البغوي، وإنما أراد أن يعرِّف أن البغوي اصطلح لنفسه أن يسمي السنن الأربعة الحسان ليغتني بذلك عن أن يقول عقب كل حديث يخرجه منها: "أخرجه أصحاب السنن، أو بعضهم"، فبين أنه اصطلاح، وأنه حادث، حتى لا يَظن ظان أنه ليس فيها إلا الحسن الذي تقدم تعريفه. فالحاصل أنا لا نسلم أن البغوي أراد الحسن المقدم تعريفه، ولا نسلم أن ابن الصلاح اعترض عليه».

(٢)في (ب) (س) (ع) (ف): «وجد».

(٣) من (ب).

(٤) محمد بن إسحاق بن محمد بن منده الأصبهاني، أبو عبد الله، الحافظ، الجوال، محدث الإسلام، له «الإيمان»، «معرفة الصحابة»، «فضل الأخبار وشرح مذاهب أهل الآثار»، توفي سنة (٣٩٥ هـ).

انظر: «طبقات الحنابلة» لابن أبي يعلى (٢/١٦٧)، و«السير» (١٧/٢٨)، و«شذرات الذهب» (٤/٥٠٤).

(٥) في (ب): «البارودي»، والمثبت من (أ) وهو الصواب.

وهو: أبو منصور محمد بن سعد الباوردي، نسبة إلى (باورد) ويقال (أبيورَدْ)، بليدة بخراسان، الحافظ، له مصنف في الصحابة.

انظر: «تهذيب الكمال» (٣١/٣١٣)، و«السير» (١٥/٤٤٩)، و«الرسالة المستطرفة» (ص: ١٢٨).

(٦) في «فضل الأخبار وشرح مذاهب أهل الآثار» لابن منده (ص: ٧٣).

أقوى عنده من رأي الرجال[(١)]، وهو مذهب أحمد، فقد نقل عنه أن ضعيف الحديث أحب إليه من الرأي، إذ لا يعدل إلى القياس إلا بعد فقد النص»[(٢)].

قال بعضهم ـ ولنعم ما قيل ـ:

إذا جالت خيول النص يومًا ... تجارى في ميادين الكفاح
غدت شبه القياسي صرعى ... تطير رؤوسهن مع الرياح[(٣)]

قال المصنف: «فعلى ما نقل عن أبي داود يحتمل أن يريد بقوله: "صالح"، الصالح للاحتجاج، فيشمل الضعيف أيضًا، لكن ذكر ابن كثير أنه روي عنه: "وما سكتُّ عنه فهو حسن"[(٤)] فإن صح ذلك فلا إشكال»[(٥)].

(**والآخرون**) من المحدثين المتأخرين (**ألحقوا** ... **ب**) الأصول (**الخمسة**) «الصحيحين»، وأبي داود، والترمذي، والنسائي، [و][(٦)] (**ابن ماجه**) أي: سنن الحافظ أبي عبد الله محمد بن يزيد بن عبد الله ابن ماجه القزويني (**قيل:**) أول من ألحقه بها [ابن[(٧)]] طاهر المقدسي[(٨)] ....

(١) انظر: «شرح مذاهب أهل الآثار» له (ص: ٧٣).

(٢) انظر: «علوم الحديث» لابن الصلاح (ص: ٣٦-٣٧). وانظر كلام أحمد في «مسائل الإمام أحمد» رواية ابنه عبد الله (ص: ٤٣٨).

(٣) أصل البيتين لإلكيا الهراسي، انظر: «وفيات الأعيان» لابن خلكان (٣/٢٨٧)، و«الوافي بالوفيات» للصفدي (٢٢/٥٥)، و«طبقات الشافعية الكبرى» لابن السبكي، «شذرات الذهب» (٤/٧)، ولفظهما عندهم: «إذا جالت فرسان الأحاديث في ميادين الكفاح، طارت رؤوس المقاييس في مهاب الرياح»، وهو نثر لا نظم لكنه مسجوع سجعًا مرصعًا.

(٤) انظر: «اختصار علوم الحديث» له (ص: ٤١).

(٥) انظر: «تدريب الراوي» للسيوطي (١/١٨٤).

(٦) كذا في (أ)، وليست في (ب)، ولعل الأولى حذفها لأن المراد إلحاق ابن ماجه بالأصول الخمسة.

(٧) في (ب): «أبي».

(٨) فيما حكاه ابن عساكر، انظر: «النكت» للحافظ (١/٤٨٧)، وقال: «وهو كما قال؛ فإنه عمل أطرافه معها وصنف جزء آخر في شروط الأئمة الستة فعده منهم».

وهو: محمد بن طاهر بن علي بن أحمد بن القيسراني المقدسي، كان يعرف في وقته بابن القيسراني، =

فتابعه أصحاب الأطراف [و[١]] الرجال والناس، قيل: لما فيه من النفع القوي في الفقه وكثرة زوائده على الموطأ، فصار بذلك أصلًا[٢].

(و) لكن (**من ... ماز بهم**) أي: ميز ابن ماجه عن الخمسة ولم يدخله في أصليتها[٣] يقول: ليس معنى الأصل عند المحققين ذلك الذي تبادرت إليه أذهانهم بل معناه ما جمع /[أ/ل٢٠ب] بين الصحة والاستفاضة والقبول فرقى عليا درجاتها فما دونها [يسيرًا[٤]] فذاك الذي يعد من الأصول، وسنن ابن ماجة ليس كذلك (**فإن فيهمو**) أي: رواته (**وهن**) /[ب/ل٢٣أ] أي: ضعفًا، قال المزي: كل ما انفرد به عن الخمسة فهو ضعيف[٥].

وبه يعلم أنه قد (**تساهل الذي عليها**) [أي: على «سنن ابن ماجه»[٦] (**أطلقًا**)[٧]] أنها كانت (**صحيحة**) وكذا يتساهل من أطلق على الترمذي «الجامع الصحيح»، وعليه وعلى النسائي: اسم الصحيح، وأشد تساهلًا من قال: اتفق على صحة ما في الكتب الخمسة أهل المشرق والمغرب[٨]، لما تقدم أن فيها ما صرحوا بكونه ضعيفًا أو منكرًا، أو نحو ذلك من أوصاف الضعيف، وصرح أبو داود بانقسام ما في كتابه

=

الحافظ، الجوال، الرحال، ذو التصانيف، له «رجال الصحيحين»، «أطراف الكتب الستة»، «المختلف والمؤتلف»، توفي سنة (٥٠٧ هـ). انظر: «السير» (٣٦١/١٩)، و«الوافي بالوفيات» (١٣٩/٣)، و«شذرات الذهب» (٣٠/٦)، و«معجم المؤلفين» (٩٨/١٠).

(١) من (ب).

(٢) انظر: «النكت» للحافظ (٤٨٧/١).

(٣) هكذا فسره الشارح ولعل الأشبه أن مراد السيوطي أن من زادهم ابن ماجه من الرجال على سائر الأصول الخمسة فإن فيهم ضعف ووهن كما نقل الشارح بعد من كلام المزي.

(٤) في (ب): «يسير».

(٥) انظر: «تهذيب التهذيب» للحافظ (٥٣١/٩).

(٦) لعل الأشبه أنه أراد عود الضمير على السنن جميعًا لا ابن ماجة فقط كما يظهر من سياق النظم، و«التدريب».

(٧) في (ب): «(**أطلقا**) أي: على سنن ابن ماجة (**مطلقًا**)». وهو خطأ ظاهر.

(٨) القائل هو: أبو طاهر السلفي، في «مقدمته لمعالم السنن للخطابي» (٣٦٢/٤).

إلى صحيح وغيره، والترمذي بالتمييز بين الصحيح وغيره، على أن من سمى الحسن صحيحًا لا ينكر أنه دون الصحيح المتقدم، فهو اختلاف في اللفظ دون المعنى.

(و) ألحق هؤلاء الآخرون بالخمسة (**الدارمي**) أي: كتاب الحافظ أبي عبد الله محمد بن عبد الرحمن الدارمي(١)، فقد قال الحافظ ابن حجر: ليس دون السنن في الرتبة، بل لو ضم إلى الخمسة لكان أولى من ابن ماجه فإنه أمثل منه بكثير(٢).

وبالغ بعضهم فسماه صحيحًا(٣)، قال الحافظ: ولم أر له سلفًا في تسميته به(٤).

وأما تسميته بالمسند كما اشتهر فلكون أحاديثه مسندة، أي: في الغالب، وهو مرتب على الأبواب(٥).

(و) ألحقوا بها أيضًا (**المنتقى**) من الأحاديث للحافظ أبي محمد عبد الله بن علي الجارود النيسابوري(٦).

(**ودونها**) أي: دون تلك الأصول الخمسة وما ألحق بها: في الرتبة (**مساند**)

---

(١) في (أ) (ب): وصوابه: أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن.

(٢) انظر: «النكت الوفية» (٢٨٢/١).

(٣) كمغلطاي، وعزاه لجماعة من الحفاظ آخرهم ابن دقيق العيد.

انظر: «إصلاح كتاب ابن الصلاح» (ص: ٧٦، ١٠٥).

(٤) انظر: «النكت» للحافظ (٢٨٠/١)، وعبارته فيه: «فإني لم أر ذلك في كلام أحد ممن يعتمد عليه» ثم نقض ما قد يتوهم من إطلاق المنذري اسم الصحيح عليه.

(٥) انظر: «التقييد والإيضاح» للعراقي (ص: ٥٦).

(٦) عبد الله بن علي بن الجارود النيسابوري، أبو محمد، كان من أئمة الأثر، صاحب «المنتقى في السنن»، توفي سنة (٣٠٧ هـ).

انظر: «السير» (٢٣٩/١٤)، و«الوافي بالوفيات» (١٧٤/١٧)، و«الأعلام» للزركلي (١٠٤/٤).

ولم أقف على من عد المنتقى لابن الجارود سادس الكتب الخمسة على مقتضى كلام الشارح، ولعل الأولى حمله على تساهل من عده من الصحاح ـ كما رجح الإثيوبي في شرحه (٧٥/١-٧٦) ـ.

ولعل أقرب من يراد بكلام المصنف هو ابن حزم حيث قال في «مراتب الديانة» «أولى الكتب الصحيحان، ثم صحيح ابن السكن، والمنتقى لابن الجارود». انظر: «التدريب» (١١٦/١).

على أن كلامه ليس صريحًا في إطلاق اسم الصحة عليه.

لأبي داود الطيالسي، وعبيد الله بن موسى، وأحمد، [و[١]] ابن راهويه[٢]، وعبد ابن

(١) ليست في (ب).

(٢) في (ط) صفحة ٤٤ حاشية ١: «(قوله: راهويه) هو لقب إبراهيم، وسيأتي أن معناه عند الرواة من ولد في الطريق، وأنه كره هذا اللقب، وأما ولده إسحاق فلا يكرهه[أ]، ومذهب النحاة في هذا ونظائره فتح الواو وما قبلها وسكون الياء ثم هاء، وأما المحدثون فينحون به نحو الفارسية ويقولون: هو بضم ما قبل الواو وسكونها وفتح الياء وسكون الهاء فهي هاء على كل حال والتاء خطأ[ب].

قال بعض الحفاظ: إن أهل الحديث لا يحبون ويه[ج].

وقال الحافظ ابن حجر: ولهم في ذلك سلف، رُوِّينا عن إبراهيم النخعي أن ويه اسم شيطان[د].

وقال [ابن بسام[هـ]]:

رأيــــــــــت في النــــــــــوم أبي آدم صـــــــــلى عليــــــــه الله ذو الفــــــــضل
فقــــــال: أبلـــــغ ولــــــدي كلهـــــم مــــــن كـــــان في حـــــزن وفي ســــــهل
بـــــأن حـــــــواء أمهـــــــم طــــــالق إن كــــان نفطويـــــة مــــــن نــــــسلي[و]

وقال النووي: ويجري الوجهان في كل نظائره: كسيوبه، وعمرويه، أي: ومردويه، وخالويه، وزنجويه، وغير ذلك[ز]، كتبه الشارح عفا الله عنه آمين».

(أ) انظر: «تاريخ بغداد» (٣٦٢/٧).

(ب) انظر: «التدريب» (٤٠٠/١)، عن ابن رشيد في فوائد رحلته «ملء العيبة» ولم أقف عليه في المطبوع منه.

(ج) هو أبو العلاء العطار كما أسنده عنه ابن الصلاح في بعض أماليه. انظر: «نكت الزركشي» (١٣٠/١).

(د) انظر: «المقاصد الحسنة» للسخاوي (ص: ٧٠٨)، و«تدريب الراوي» (٤٠٠/١)، و«الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة» (ص: ٣٧٩) عن أبي عمرو النوقاني في «معاشرة الأهلين».

(هـ) في المطبوع: سام، ولعل الصواب: ابن بسام، حيث عزاه غير واحد ممن أوردوا هذه الأبيات له. وهو على الصواب في «التدريب» (٤٠٠/١).

وهو: علي بن محمد بن نصر بن منصور بن بَسَّام، العلامة، الأديب، البليغ، صاحب الكتب، له «أخبار عمر بن أبي ربيعة»، «مناقضات الشعراء»، «أخبار الأحوص»، توفي سنة (٣٠٢ هـ).

انظر: «تاريخ بغداد» (٥٢٩/١٣)، و«معجم الأدباء» (١٨٥٩/٤)، و«السير» (١١٢/١٤).

(و) انظر: «معجم الأدباء» للحموي (١١٤/١)، «الوافي بالوفيات» (٨٦/٦)، «البلغة في تراجم أئمة اللغة» للفيروز آبادي (ص: ٦٢)، «بغية الوعاة» (٤٢٨/١).

(ز) انظر: «تهذيب الأسماء واللغات» له (٢٥٨/٢).

حميد[1]، والحسن بن سفيان[2]، والبزار، في آخرين.

قال ابن الصلاح: فهذه عادتهم فيها أن يخرجوا في مسند كل صحابي ما رووه من حديثه غير [متقيدين[3]] بأن يكون حديثًا محتجًا به، فلهذا تأخرت مرتبتها ـ وإن جلت لجلالة مؤلفيها ـ عن مرتبة الكتب الخمسة، وما التحق بها من الكتب المصنفة على الأبواب[4].

(**والمعتلي** ... **منها**) أي: من تلك المسانيد، وأجلها المسند (**الذي لـ**) لإمام أبي /[أ/ل٢١أ] عبد الله /[ب/ل٢٣ب] (**أحمد**) بن محمد بن حنبل الشيباني، قال [الهيثمي[5]]: إنه أصح صحيحًا من غيره، وقال العماد بن كثير: «لا يوازي مسند أحمد كتاب مسند في كثرته وحسن سياقاته»[6].

قيل: «أحاديثه أربعون ألفًا بالمكرر»[7]، قال الحافظ ابن حجر: «ليس في هذا المسند حديث لا أصل له إلا ثلاثة أو أربعة، منها حديث عبد الرحمن بن عوف أنه يدخل الجنة زحفًا»[8]، قال: «والاعتذار عنه أنه مما أمر أحمد بالضرب عليه فترك سهوًا،

---

(١) عبد ـ بغير إضافة ـ ابن حميد بن نصر الكسي ـ بمهملة ـ أبو محمد قيل اسمه عبد الحميد وبذلك جزم ابن حبان وغير واحد، ثقة حافظ، من الحادية عشرة مات سنة تسع وأربعين، خت م ت.
انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٣٦٨)، و«تهذيب التهذيب» (٦/٤٥٦).

(٢) الحسن بن سفيان بن عامر بن عبد العزيز الشيباني الخراساني، النسوي، أبو العباس، الحافظ، الثبت، له «المسند»، «الجامع»، «المعجم»، توفي سنة (٣٠٣ هـ).
انظر: «السير» (١٣/١٥٧)، و«الوافي بالوفيات» (١٢/٢٢)، و«طبقات الشافعية» للسبكي (٣/٢٦٣)، و«معجم المؤلفين» (٣/٢٢٨).

(٣) ليست في (ب).

(٤) انظر: «علوم الحديث» لابن الصلاح (ص: ٣٨).

(٥) في (أ): «التيمي»، (ب): «التميمي»، والتصويب من «التدريب» (١/١٨٩)، ومصادر التوثيق.

(٦) انظر: «اختصار علوم الحديث» له (ص: ٣٢).

(٧) القائل هو الحسيني في «التذكرة برجال العشرة» كما في «التدريب» (١/١٨٩).

(٨) أخرجه أحمد (٢٤٨٤٢)، وعبد بن حميد (١٨٣١)، والبزار (٦٨٩٩)، وابن حبان (٦٧٤٢)، =

=

والطبراني (٥٤٠٥) ـ وعنه أبو نعيم في «الحلية» (٣٠٣) ـ، وابن الأثير في «أسد الغابة» (١٤٣/٣) من طرق عن عمارة، عن ثابت، عن أنس، قال: بينما عائشة في بيتها إذ سمعت صوتًا في المدينة، فقالت: ما هذا؟ قالوا: عير لعبد الرحمن بن عوف قدمت من الشام تحمل من كل شيء، قال: فكانت سبع مائة بعير، قال: فارتجت المدينة من الصوت، فقالت عائشة: سمعت رسول الله ﷺ، يقول: «قد رأيت عبد الرحمن بن عوف يدخل الجنة حبوًا ..». الحديث.

ولكن عمارة بن زاذان: «صدوق كثير الخطأ» كما أنه يروي عن ثابت عن أنس أحاديث مناكير كما قاله الأثرم عن أحمد، وإلا فإن الذي في «العلل ومعرفة الرجال» لأحمد رواية ابنه عبد الله في غير ما موضع أنه «شيخ ثقة ما به بأس» فلعل الأخير هو ما حمل أحمد على إخراج حديثه في المسند أولًا.

انظر: «العلل ومعرفة الرجال» لأحمد رواية ابنه عبد الله (٣٠٢/١) (٢٤/٢، ٢١٦)، و«الضعفاء والمتروكون» لابن الجوزي (٣٠٢/٢)، و«تقريب التهذيب» (ص: ٤٠٩)، و«تهذيب التهذيب» (٤١٧/٧).

وقد توبع:

فأخرجه: البزار (٧٠٠٣)، وابن شاهين في «شرح مذهب أهل السنة» (١٦٨)، وأبو نعيم في «فضائل الخلفاء» (١٢٠)، وعند الأخيرين مختصرًا، من طريق حبان بن أغلب عن أبيه عن ثابت عن أنس مرفوعًا به نحوه.

لكن حبان بن أغلب: «ضعيف». انظر: «ميزان الاعتدال» (٤٤٨/١).

وأبوه: «متروك». انظر: «لسان الميزان» (٢١٥/٢-٢١٦).

وله شاهد من حديث عبد الرحمن بن عوف:

أخرجه: ابن سعد في «الطبقات» (١٢٢/٣)، والبزار (١٠٠٥)، والطبراني في «مسند الشاميين» (١٦١٦)، والحاكم (٥٣٥٨) من طرق عن خالد بن يزيد بن أبي مالك، عن أبيه، عن عطاء بن أبي رباح، عن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، عن أبيه، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «يا ابن عوف، إنك من الأغنياء، ولن تدخل الجنة إلا زحفًا ..» الحديث.

لكن خالد بن زيد: «ضعيف». انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ١٩١)، و«تهذيب التهذيب» (١٢٧/٣).

=

أو ضرب وكتب من تحت الضرب»[(١)]، وسئل أحمد عن حديث فقال: «انظروه فإن كان في المسند، وإلا فليس بحجة»[(٢)]، ولذا قال بعضهم: «إنه أحق أن يلحق بالأصول».

(و) المسند الذي للإمام أبي يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن راهوية (**الحنظلي**) لأنه يخرج فيه أمثل ما ورد عن ذلك الصحابي فيما ذكره أبو زرعة الرازي عنه[(٣)]، وإن كان لا يلزم من ذلك أن يكون جميع ما فيه صحيحًا بل هو أمثله بالنسبة لما تركه، وفيه الضعيف ـ كما قاله الحافظ العراقي[(٤)] ـ، والله [سبحانه وتعالى[(٥)]] أعلم.

=

وللحديث شواهد أخرى، إلا أنها كما قال الحافظ في «القول المسدد» (ص: ٢٦) «ولا يسلم أجودها من مقال ولا يبلغ شيء منها بانفراده درجة الحسن».

وقال «والذي أراه عدم التوسع في الكلام عليه فإنه يكفينا شهادة الإمام أحمد بأنه كذب». انظر: «القول المسدد» (ص: ٢٦).

(١) انظر: «القول المسدد» (ص: ٢٦)، و«تعجيل المنفعة» (١/٢٤٠-٢٤١)، و«النكت» (١/٤٧٢-٤٧٣) بمعناه.

(٢) أسنده عنه أبو موسى المديني في «خصائص المسند» (ص: ١٣).

(٣) نقله عنه العراقي في «التقييد والإيضاح» عن أبي زرعة (ص: ١٠٤).

(٤) انظر: «التقييد والإيضاح» (ص: ٥٨).

(٥) في (ب).

مسألة

٩٨- الحُكْمُ بِالصِّحَّةِ وَالحُسْنِ[١] عَلَى ... مَــتْنٍ رَواهُ[٢] التِّرْمِــذِيْ، وَاسْتَــشْكَلا
٩٩- فَقِيــلَ: يعْــنِي اللُّغَــوِي، وَيَلْــزَمُ ... وَصْــفُ الــضَّعِيفِ، وَهْــوَ نُكْــرٌ لَهُــمُ
١٠٠- وَقِيـلَ: بِاعْتِبَـارِ تَعْـدَادِ الـسَّنَدْ ... وَفِيـهِ شَـيْءٌ، حَيْـثُ وَصْـفُ مَـا انْفَـرَدْ
١٠١- وَقِيلَ: مَا يلفاه[٣] يَحْوِي العُلْيَا ... فَــذَاكَ[٤] حَــاوٍ أَبَــدًا لِلــدُّنْيَا
١٠٢- كُلُّ صَحِيحٍ حَسَنٌ لا يَنْعَكِسْ ... وَقِيــلَ: هَــذَا حَيــثُ رَأْيٌ يَلْتَــبِسْ
١٠٣- وَصَـاحِبُ النُّخْبَـةِ: ذَا إِن انْفَـرَدْ ... إِسْــنَادُهُ، وَالثَّــانِ حَيْــثُ ذُو عَــدَدْ[٥]
[١٠٤- وَقَــدْ بَـدَا لِي فِيــهِ مَعْنَيَــانِ ... لَمْ يُوجَــدَا لأَهْــلِ هَــذَا الــشَّانِ
١٠٥- أَيْ حَــسَنٌ لِذَاتِــهِ صَــحِيحُ ... لِغَــيْرِهِ، لَمَّــا بَــدَا التَّــرْجِيحُ
١٠٦- أَوْ حَسَنٌ عَلَى الَّذِي بِـهِ يُحَدْ ... وَهْــوُ أَصَــحُّ مَــا هُنَــاكَ قَــدْ وَرَدْ][٦]
١٠٧- وَالحُكْــمُ بِالــصِّحَّةِ لِلإِسْــنَادِ ... وَالحُــسْنِ دُونَ الــمَتْنِ لِلنُّقَّــادِ
١٠٨- لِعِلَّــةٍ أَوْ لِــشُذُوذٍ[٧] وَاحْكُــمِ ... لِلْمَــتْنِ إِنْ أُطْلَــقَ ذُو حِفْــظٍ نُمِــي
١٠٩- وَلِلْقَبُــولِ يُطْلِقُــونَ جَيِّــدَا ... وَالثَّابِــتَ الــصَّالِحَ وَالــمُجَوَّدَا
١١١- وَهَـلْ يُخَصُّ بِالصَّحِيحِ الثَّابِـتُ ... أَوْ يَــشْمَلُ الحُــسْنَ نِــزَاعٌ ثَابِــتُ
وَهَــذِهِ بَــيْنَ الــصَّحِيحِ وَالحَــسَنْ ... وَقَرَّبُــوا مُــشَبَّهَاتٍ مِــنْ حَــسَنْ[٨]

مسألة

في الكلام على الجمع بين الصحة والحسن، وعلى الألفاظ المستعملة في المقبول.

---

(١) في (ف): «مع حسن».

(٢) في (س): «راه».

(٣) في (س) (ف): «تلقاه»، (ع): «يلقاه».

(٤) في (ب): «فذان».

(٥) في (ف): «وعد».

(٦) في (س) زيادة من الحاشية بنفس الخط .

(٧) في (ب): «شذوذ».

(٨) في (س) (ع) (ف) هذا البيت قبل بيت وهل يخص بالصحيح .. إلخ.

(**الحكم بالصحة والحسن**) معًا، وكذا الغرابة (**على ... متن**) واحد كـ «هذا حديث حسن صحيح» (**رواه**) أي: ذكره الحافظ: أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة (**الترمذي**) في «جامعه» وكذا غيره: كعلي بن المديني، ويعقوب بن شيبة[(١)]، وأبي علي الطوسي[(٢)]، إلا أن الترمذي أكثرهم عملًا لذلك.

(**و**) هو مما (**استشكلا**) قديمًا وحديثًا بأن الحسن كما تقدم بيانه قاصر عن الصحيح فكيف [يجمع][(٣)] بين إثبات القصور ونفيه في حديث واحد، وقد جهد النظار في الجواب عنه وذكر كل واحد أنه أجود ما عنده ثم تعقبه بعض من جاء بعده كما ستراه.

قال بعض المتأخرين: الحق إنه لا يتأتى حل ما أعضل علينا إلا بجمع الأحاديث التي قيل فيها ذلك، ثم جمع طرقها، ثم النظر فيها،/[ب/ل٢٤أ] ولا ينوء بها إلا [الناقد[(٤)]] المبرز من الحفاظ، ومن لنا به في هذا العصر، وإنه قد ينط بالعَيُّوق ونحن بمنقطع الثريا[(٥)]، والله المستعان.

(**فقيل:**) في الجواب عنه ـ أي: قال ابن الصلاح ـ إنه غير مستنكر أن يكون بعض /[أ/ل٢١ب] من قال ذلك (**يعني**) أي: يريد بالحسن معناه (**اللغوي**) وهو: ما تميل إليه النفس ولا يأباه القلب، دون المعنى الاصطلاحي الذي نحن بصدده[(٦)].

قال المصنف: «كما وقع لابن عبد البر[(٧)] في حديث معاذ ـ مرفوعًا ـ: «تعلموا

---

(١) هو يعقوب بن شيبة بن الصلت بن عصفور السدوسي، البصري ثم البغدادي، أبو يوسف، الحافظ، الكبير، العلامة، الثقة، صاحب «المسند الكبير المعلل»، توفي سنة (٢٧٠ هـ).

انظر: «تاريخ بغداد» (٤١٠/١٦)، و«السير» (٤٧٦/١٢)، و«الوافي بالوفيات» (٧٧/٢٨).

(٢) هو الحسن بن علي بن نصر، تقدمت ترجمته.

(٣) في (أ): «يجتمع»، والمثبت من (ب).

(٤) في (ب): «النقاد».

(٥) قال في «العين» (١٧٩/٢): «كوكبٌ بحيال الثريّا إذا طلع عُلم أن الثريا قد طلعت» معنى المثل نبه عليه الشيخ محمد محيي الدين في حاشية ابن عقيل في باب المعرف بأل حيث قال (١٨٦/١): «زعموا أنهم سموه بذلك لأن الدبران يطلب الثريا والعيوق يحول بينه وبين إدراكها».

(٦) انظر: «علوم الحديث» لابن الصلاح (ص: ٣٩).

(٧) يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري، الحافظ شيخ علماء الأندلس وكبير محدّثيها في =

العلم، فإن تعلمه لله خشية، وطلبه عبادة...» الحديث بطوله[١]، قال: "هذا حديث حسن جدًا ولكن ليس له إسناد قوي"[٢].

فأراد بالحسن حسن اللفظ، لأنه من رواية موسى البَلْقَاوي[٣]، ـ وهو كذاب نسب إلى الوضع[٤] ـ، عن عبد الرحيم العَمِّي[٥]، ـ وهو متروك ـ»[٦].

=

وقته، له «التمهيد»، «الاستذكار»، «الاستيعاب في معرفة الأصحاب»، توفي سنة (٤٦٣ هـ).

انظر: «ترتيب المدارك» (١٢٧/٨)، و«السير» (١٥٣/١٨)، و«الوافي بالوفيات» (٩٩/٢٩)، و«معجم المؤلفين» (٣١٥/١٣).

(١) تمامه: «ومذاكرته تسبيح، والبحث عنه جهاد، وتعليمه لمن لا يعلمه صدقة، وبذله لأهله قربة؛ لأنه معالم الحلال والحرام، ومنار سبل أهل الجنة، وهو الأنس في الوحشة، والصاحب في الغربة، والمحدث في الخلوة، والدليل على السراء والضراء، والسلاح على الأعداء، والزين عند الأخلاء، يرفع الله به أقواما فيجعلهم في الخير قادة وأئمة يقتص آثارهم، ويقتدى بأفعالهم وينتهى إلى رأيهم، ترغب الملائكة في خلتهم وبأجنحتها تمسحهم يستغفر لهم كل رطب ويابس، وحيتان البحر وهوامه وسباع البر وأنعامه؛ لأن العلم حياة القلوب من الجهل ومصابيح الأبصار من الظلم يبلغ العبد بالعلم منازل الأخيار والدرجات العلا في الدنيا والآخرة، والتفكر فيه يعدل الصيام ومدارسته تعدل القيام به توصل الأرحام وبه يعرف الحلال من الحرام وهو إمام والعمل تابعه يلهمه السعداء ويحرمه الأشقياء».

(٢) انظر: «جامع بيان العلم وفضله» لابن عبد البر (٢٣٨/١).

(٣) موسى بن محمد بن عطاء الدمياطي البَلْقَاوى ـ نسبة إلى البلقاء بالشام وهي في الأردن الآن ـ، المقدسي الواعظ، أبو طاهر، أحد التلفى، الكذاب.

انظر: «ميزان الاعتدال» (٢١٩/٤، ٢٢١)، «الأنساب» (٣١٥/٢)، و«التكميل في الجرح والتعديل» لابن كثير (٢٧١/١)، «لسان الميزان» (٢١٦/٨).

(٤) كأن الجمع بينهما فيه عدم اتساق وتكرار، فإن المراد بوصف الراوي بالكذب إنما هو في الحديث خاصة، وقد اطلق وصفه به، وبينه والتعبير بـ«نسب إلى» تفاوت في المعنى.

(٥) عبد الرحيم بن زيد بن الحواري العَمِّي ـ نسبة إلى العم، وهو بطن من تميم ـ، أبو زيد، متروك.

انظر: «التاريخ الكبير» للبخاري (١٠٤/٦)، «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (٣٣٩/٥)، «الكامل في الضعفاء» لابن عدي (٤٩٣/٦)، «تاريخ بغداد» (٣٦٧/١٢)، «الأنساب» (٣٧٨/٩)، «ميزان الاعتدال» (٦٠٥/٢).

(٦) انظر: «التدريب» (١٧٦/١-١٧٧).

(و) لكن **(يلزم)** على هذا الجواب ـ كما قاله ابن دقيق العيد ـ **(وصف)** [الحديث[(١)]] **(الضعيف)** بل [و[(٢)]] الموضوع إذا كان حسن اللفظ بأنه حسن **(وهو نكر)** أي: منكر **(لهم)** أي: للعلماء، بل لا يقوله أحد من المحدثين إذا جروا على اصطلاحهم[(٣)].

(وقيل:) أي: وقال ابن الصلاح أيضًا، وتبعه النووي: «إن ذلك **(باعتبار تعداد السند)** فإذا روي الحديث بإسنادين أحدهما حسن والآخر صحيح استقام أن يقال فيه: "إنه حديث حسن صحيح"، أي: إنه حسن بالنسبة إلى إسناد، صحيح بالنسبة إلى إسناد آخر»[(٤)].

(و) تعقبه أبو الفتح ابن دقيق العيد بأنه بقي **(فيه)** ـ أي: في هذا الجواب ـ **(شيء)** من الغبار **(حيث وصف)** بذلك وقع في **(ما انفرد)** أي: الأحاديث [التي[(٥)]] قيل فيها ذلك مع أنه ليس لها إلا مخرج واحد[(٦)]، كحديث الترمذي من طريق العلاء بن عبد الرحمن[(٧)] عن أبيه[(٨)]

(١) ليست في (ب).

(٢) ليست في (ب).

(٣) انظر: «الاقتراح» (ص: ١٠) على أنه قد يقال: إن ابن الصلاح قد نبه على أن وصف الحديث بالحسن من جهة اللغة ليس بجار على الاصطلاح في قوله: «دون المعنى الاصطلاحي الذي نحن بصدده»، وأما وقوعه ـ لا على سبيل الاصطلاح ـ فيكفي في إثباته ما تقدم من عبارة ابن عبد البر، وكأن ابن الصلاح ذكر ذلك استطرادًا في بيان مراد بعض العلماء من اطلاقهم الحسن على غير المعنى الاصطلاحي ولم يرد توجيه الحسن عند الترمذي لا سيما وقد قدم اختياره بما يخالف هذا.

(٤) انظر: «علوم الحديث» لابن الصلاح (ص: ٣٩)، و«التقريب» للنووي (ص: ٢٩).

(٥) ليست في (ب).

(٦) انظر: «الاقتراح» (ص: ١٠).

(٧) العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب الحرقي ـ بضم المهملة وفتح الراء بعدها قاف ـ، أبو شبل ـ بكسر المعجمة وسكون الموحدة ـ، المدني، صدوق ربما وهم، من الخامسة مات سنة بضع وثلاثين، ر م ٤.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٤٣٥)، و«تهذيب التهذيب» (١٨٧/٢٢).

(٨) عبد الرحمن بن يعقوب الجهني المدني مولى الحرقة ـ بضم المهملة وفتح الراء بعدها قاف ـ، ثقة، من الثالثة، ر م ٤.

=

عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه : «إذا بقي نصف [من[1]] شعبان فلا تصوموا»، وقال فيه: حسن صحيح لا نعرفه إلا من هذا الوجه على هذا اللفظ»[2].

ودفعه بعضهم[3] بأنه إنما يقول ذلك مريدًا تفرد أحد الرواة عن الآخر لا التفرد المطلق، قال: «ويوضحه ما في [الفتن[4]] من حديث خالد الحَذَّاء[5]، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة [رضي الله عنه] يرفعه: /[ب/ل٢٤ب] «**من أشار إلى أخيه بحديدة** ...»،

=

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٣٥٣)، و«تهذيب التهذيب» (٦/٣٠١).

(١) من «الجامع».

(٢) انظر: «الجامع» (٧٣٨).

وأخرجه عبد الرزاق (٧٣٢٥)، وابن أبي شيبة (٩١١١) في «مصنفيهما»، وأحمد (٩٤١٤)، وأبو داود (٢٣٣٧)، وابن ماجه (٢٣٣٧) من طرق عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة.

والعلاء: «صدوق ربما وهم» انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٤٣٥)، و«تهذيب التهذيب» (٢٢/١٨٧). ومثله قد لا يحتمل تفرده لا سيما وقد استنكر حديثه جمع من الأئمة.

قال البيهقي في «المعرفة» (٦/٢٤٠): «قال أبو داود: قال أحمد بن حنبل: هذا حديث منكر، وكان عبد الرحمن بن مهدي لا يحدث به»، وعن أحمد أيضًا أنه قال «هذا الحديث ليس بمحفوظ، والعلاء ثقة، لاينكر من حديثه إلا هذا». انظر: «نصب الراية» (٢/٤٤١).

وقال أبو زرعة عن حديثه : «أنه منكر». انظر: «الضعفاء لأبي زرعة» (٢/٣٨٨).

وقال أبو داود: «أنكروا على العلاء صيام شعبان» انظر: «تهذيب التهذيب» (٢٢/١٨٧).

فلعل الأشبه أن الحديث منكر، والله أعلم.

(٣) هو: مغلطاي.

(٤) في (ب): «المتن».

(٥) خالد بن مهران أبو المنازل ـ بفتح الميم وقيل بضمها وكسر الزاي ـ البصري الحَذَّاء ـ بفتح المهملة وتشديد الذال المعجمة ـ قيل له ذلك لأنه كان يجلس عندهم، وقيل لأنه كان يقول أحذ على هذا النحو، وهو ثقة يرسل، أشار حماد ابن زيد إلى أن حفظه تغير لما قدم من الشام، وعاب عليه بعضهم دخوله في عمل السلطان، من الخامسة، ع.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ١٩١)، و«تهذيب التهذيب» (٣/١٢١).

الحديث. قال فيه: "حسن صحيح غريب من هذا الوجه"[(١)]، فاستغربه من حديث خالد لا مطلقًا[(٢)]، قال الحافظ العراقي: "وهذا لا يتمشى في المواضع التي يقول فيها لا نعرفه إلا من هذا الوجه كالحديث المتقدم"»[(٣)].

(**وقيل**:) أي: وأجاب ابن دقيق العيد عن أصل الإشكال بأن الحسن لا يشترط فيه القصور عن الصحة إلا حيث انفرد الحسن، أما إذا ارتقى إلى درجة الصحة فالحسن حاصل فيه إذ (**ما يلفاه**[(٤)]) المرتقي إلى الصحة /[أ/ل٢٢أ] حال كونه (**يحوي**) الصفة (**العليا**) وهي: الحفظ والإتقان (**فذاك**) لا محالة (**حاو أبدًا ل**) لصفة ا(**لدنيا**) كالصدق إذ لا منافاة، فيصح أن يقال: حسن باعتبار الصفة الدنيا، صحيح باعتبار العليا، وعلى هذا: (**كل صحيح حسن**) و(**لا ينعكس**) أي: ليس كل حسن صحيحًا[(٥)]، وسبق إلى نحوه ابن المواق، وأورد عليه اليعمَري[(٦)] وغيره، بأن الترمذي وموافقيه اشترطوا في الحسن أن يروى من غير وجه بخلاف الصحيح فانتفى أن يكون

(١) انظر: «جامع الترمذي» (٢١٦٢)، وتتمته عنده: «.. لعنته الملائكة».

وأخرجه من طريقه عبد الغني المقدسي في «تحريم القتل وتعظيمه» (٣٩)، من طريق محبوب بن بن الحسن عن خالد الحذاء عن ابن سيرين عن أبي هريرة مرفوعًا به.

ومحبوب: «صدوق فيه لين»، انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٤٧٤)، و«تهذيب التهذيب» (١٢/٩).

والحديث مشهور من غير هذا الطريق وأشهرها ما أخرجه ابن أبي شيبة (٣٨٣٨٢)، وأحمد (٧٤٢٧، ١٠١٨٠)، ومسلم (٢٦١٦)، والنسائي في «الكبرى» (١١٩٤٣) من طرق عن ابن عون عن ابن سيرين عن أبي هريرة مرفوعًا به.

(٢) انظر: «إصلاح ابن الصلاح» لمغلطاي (ص: ١٠٧).

(٣) انظر: «التقييد والإيضاح» للعراقي (ص: ٥٩)، لكن الحديث المقصود عنده هو حديث العلاء: «إذا بقي نصف شعبان فلا تصوموا»، لا الحديث المتقدم عند المصنف: «من أشار لأخيه بحديدة».

(٤) في (س) (ف): «تلقاه»، (ع): «يلقاه».

(٥) انظر: «الاقتراح» لابن دقيق: (ص: ١٠-١١).

(٦) هو ابن سيد الناس.

كل صحيح حسنًا، فالأفراد الصحيحة ليست حسنة عنده، وأجيب بأن الترمذي إنما اشترط في الحسن ذلك إذا لم يبلغ رتبة الصحيح وإلا فلا يشترطه، بدليل قوله كثيرًا في بعض الأحاديث حسن، وفي بعضها صحيح، وفي بعضها غريب، وفي بعضها حسن صحيح، وفي بعضها حسن غريب، وفي بعضها صحيح غريب، وفي بعضها حسن صحيح غريب، واشتراطه ما ذكر إنما وقع على الأول فقط لا غير كما يرشد إليه كلامه في آخر كتابه(١).

(**وقيل:**) أي: وأجاب العماد ابن كثير عن ذلك بأن (**هذا**) الذي يقال فيه حسن صحيح (**حيث رأي**) أي: اجتهاد المحدث (**يلتبس**) عليه فالجمع بينهما درجة متوسطة، والذي يقال فيه حسن صحيح أعلى رتبة من الحسن ودون الصحيح(٢)، قال الحافظ العراقي: هذا تحكم لا دليل عليه، وهو بعيد(٣).

(**و**) توسط (**صاحب «النخبة»**) الحافظ ابن حجر بأن خص (**ذا**) أي: جواب ابن

---

(١) في (ط) صفحة ٤٦ حاشية ١:

«(قوله: كما يرشد إليه .. إلخ) حيث قال: وما قلنا في كتابنا حديث حسن؛ فإنما أردنا به حسن إسناده عندنا، إذ كل حديث يروى لا يكون روايه متهمًا بكذب، ويروى من غير وجه نحو ذلك، ولا يكون شاذًا؛ فهو عندنا حديث حسن(أ).

قال الحافظ ابن حجر: فعرف بهذا أنه إنما عرف الذي يقول فيه حسن فقط، أما ما يقول فيه حسن صحيح أو حسن غريب أو حسن صحيح غريب فلم يعرج على تعريفه كما لم يعرج على تعريف ما يقول فيه صحيح أو غريب، وكأنه ترك ذلك استغناء بشهرته عند أهل الفن، واقتصر على تعريف ما يقول فيه في كتابه حسن فقط، إما لغموضه وإما لأنه اصطلاح، لذلك قيده بقوله عندنا ولم ينسبه إلى أهل الحديث كما فعل الخطابي، وبهذا التقرير يندفع كثير من الإيرادات التي طال البحث فيها ولم يسند وجه توجيهها، فلله الحمد على ما ألهم وعلم(ب).

انتهى. كتبه الشارح عفا الله عنه آمين».

(٢) انظر: «اختصار علوم الحديث» لابن كثير: (ص: ٤٣-٤٤).

(٣) انظر: «التقييد والإيضاح» (ص: ٦٢).

(أ) انظر: «علل الترمذي» مع شرحه لابن رجب (١٨/٢).

(ب) انظر: «نزهة النظر» (ص: ٨١).

دقيق العيد بأنه (**إن انفرد** ... **إسناده**) أي: الحديث إذ لا يتمشى إلا عليه(١)، (**و**) [ذاك(٢)] (**الثان**) من جوابي ابن الصلاح(٣) بأنه (**حيث**) راويه /[ب/ل٢٥أ] (**ذو عدد**) [اثنين(٤)] فصاعدًا؛ لأنه لا يتمشى إلا عليه، هذا في غير «النخبة» وشرحها(٥).

وأما فيهما فأجاب عن أصل الإشكال بأن تردد أئمة الحديث في حال ناقله اقتضى للمجتهد أن لا يصفه بأحد الوصفين بل يقول فيه حسن باعتبار وصفه عند قوم، صحيح باعتبار وصفه عند آخرين، قال: وغاية ما فيه أنه حذف منه حرف التردد لأن حقه أن يقول حسن [أو(٦)] صحيح، وعلى هذا فما قيل فيه: «حسن صحيح» دون ما قيل فيه: «صحيح»، لأن الجزم أقوى من التردد، وهذا من حيث التفرد، وإلا فإطلاق الوصفين معًا على الحديث يكون باعتبار إسنادين أحدهما صحيح والآخر حسن.

وعليه فما قيل فيه: «حسن صحيح» /[أ/ل٢٢ب] فوق ما قيل فيه: «صحيح» فقط إذا كان فردًا إذ كثرة الطرق تقوي(٧).

---

(١) كذا حمله على قول ابن دقيق، ولعل الأولى حمله على قول ابن كثير المذكور قبله مباشرة، فهو الأولى بعود اسم الإشارة «ذا» عليه، وعليه فيتفق الترجيح مع ما قرره الحافظ في «النخبة مع النزهة» (ص: ٧٩-٨٠)، بما يناسب وصف الحافظ في هذا المقام بـ «صاحب النخبة» فيكون المعنى: «**و**قد رجح الحافظ بن حجر **صاحب "النخبة"** فيها **هذا** القول الأقرب ذكرًا وهو قول الحافظ ابن كثير في حال ما **إن** كان الحديث قد **انفرد إسناده، و**اختار القول **الثان** مما ذكر من الأقوال عن ابن الصلاح **حيث** كان الحديث **ذو عدد** من الرواة».

(٢) في (ب): «ذا».

(٣) انظر: «علوم الحديث» لابن الصلاح (ص: ٣٩)، أي: حسن بالنسبة إلى إسناد، صحيح بالنسبة إلى إسناد آخر، وهو ثان حسب ترتيب الناظم والمصنف، وإلا فإنه مقدم في كلام ابن الصلاح مصرح فيه بأنه رأيه، بخلاف الثاني.

(٤) في (ب): «اثنان».

(٥) انظر: «النكت» (٤٧٨/١) وفيه قال عن اختيار ابن دقيق إنه أقوى الأجوبة.

(٦) ليست في (ب).

(٧) انظر: «نزهة النظر» (ص: ٧٩-٨٠).

قال المصنف: وهذا مركب من جواب ابن كثير وابن الصلاح، وهو الذي أرتضيه ولا غبار عليه[١]، والله أعلم[٢].

[٣](**والحكم بالصحة للإسناد** ... و) بـ (**الحسن**) له (**دون** ا) لحكم بذلك [لـ (**لمتن**)[٤]] أي: ما انتهى إليه السند من الكلام (**ل**) أئمة ا(**لنقاد**) أي: البصراء بعلل الحديث جمع ناقد تشبيهًا لهم بالصيرفي الناقد للدارهم والدنانير، فقولهم: «هذا حديث صحيح الإسناد» أو «حسنه» دون قولهم: «حديث صحيح» أو «حسن» لأنه

(١) انظر: «تدريب الراوي» (١/١٧٩).

(٢) في (ب): «المتن».

(٣) في (س) قبل هذا البيت:

١٠٤- وَقَدْ بَدَا لِي فِيهِ مَعْنَيَانِ   لَمْ يُوجَدَا لأَهْلِ هَذَا الشَّانِ

١٠٥- أَيْ حَسَنٌ لِذَاتِهِ صَحِيحُ   لِغَيْرِهِ، لَمَّا بَدَا التَّرْجِيحُ

١٠٦- أَوْ حَسَنٌ عَلَى الَّذِي بِهِ يُحَدْ   وَهْوُ أَصَحُّ مَا هُنَاكَ قَدْ وَرَدْ

(٤) [مسألة معنى حسن صحيح عند الترمذي]

هذه المسألة يقتضي الترجيح فيها سبر أحاديث الترمذي وتخريجها والنظر في مدى تطابقها مع ما ذكر من أقوال أو ما هي إليه أقرب، مع اعتبار اختلاف النسخ في حكم الترمذي على أحاديثه، واعتبار احتمالية عدم وقوف الترمذي على بعض ما قد يقف عليه الباحث والعكس بما سيؤثر على الحكم في تصنيف الأحاديث ضمن بعض الأقوال دون بعض.

وبالجملة فالتوقف عندي، أولى من تقليد أيٍّ من الأقوال المذكورة بغير مرجح قوي، والله أعلم.

وأما ما اختاره الشارح تبعًا لغيره كالسيوطي والحافظ: ما قرره الحافظ ـ نفسه ـ في «النكت» (١/٤٧٧) حيث قال: «ويتعقب بأنه لو أراد ذلك لأتى بالواو التي للجمع فيقول: حسن وصحيح أو أتى بأو التي هي للتخيير أو التردد فقال حسن أو صحيح، ثم إن الذي يتبادر إلى الفهم أن الترمذي إنما يحكم على الحديث بالنسبة إلى ما عنده لا بالنسبة إلى غيره، فهذا يقدح في الجواب، ويتوقف أيضًا على اعتبار الأحاديث التي جمع الترمذي فيها بين الوصفين، فإن كان في بعضها ما لا اختلاف فيه عند جميعهم في صحته، فيقدح في الجواب ـ أيضًا ـ».

قد يصح أو يحسن الإسناد لثقة رجاله دون المتن، (**لعلة أو لشذوذ**) [و[١]] كثيرًا ما يستعمل ذلك الحاكم في «المستدرك»[٢].

(**و احكم**) بالصحة [أو[٣]] الحسن (**للمتن**) أيضًا (**إن أطلق**) ذلك (**ذو حفظ**) أي: حافظ معتمد (**نمي**) بأن اقتصر عليه ولم يذكر علة ولا قادحًا، فإن الظاهر صحة المتن وحسنه، إذ عدم العلة والقادح هو الأصل، والظاهر من حاله أنه إنما يطلق ذلك بعد الفحص عن انتفائهما[٤]، قال الحافظ: «إن الذي لا أشك [فيه] أن الإمام منهم لا يعدل عن قوله صحيح إلى صحيح الإسناد إلا لأمر ما»[٥].

ثم بين الألفاظ المستعملة في مقبول الأحاديث فقال: (**وللقبول**) أي: المقبول في الأحكام وغيرها (**يطلقون**) أي: يستعمل أهل الحديث (**جيدًا**) وقويًا /[ب/ل٢٥ب] (**والثابت**) و(**الصالح**) والمعروف والمحفوظ (**والمجوَّدا**) ـ بفتح الواو المشددة ـ والمشبَّهة.

فأما الجيد: فقال الحافظ ابن حجر ـ لما حكى ابن الصلاح عن أحمد أن أصح الأسانيد: الزهري، عن سالم، عن أبيه [رضي الله عنه][٦] ـ عبارة أحمد «أجود الأسانيد ..» كذا أخرجه عنه الحاكم[٧]، وهذا يدل على أن ابن الصلاح يرى التسوية بين الجيد والصحيح[٨]،

---

(١) ليست في (ب).

(٢) انظر على سبيل المثال: «المستدرك» (١/٤٨، ٦٧، ٧٦، ٧٨).

(٣) في (ب). «و».

(٤) انظر: «معرفة علوم الحديث» لابن الصلاح (ص: ٣٨).

(٥) انظر: «النكت الوفية» (١/٢٩١)، وما بين المعقوفتين منه لاتساق السياق.

(٦) انظر: «علوم الحديث» لابن الصلاح (ص: ١٥).

(٧) انظر: «معرفة علوم الحديث» (ص: ٥٤).

(٨) انظر: «النكت الوفية» للحافظ (١/١٠٠).

لكن عبارة ابن الصلاح: «فروينا عن إسحاق بن راهويه أنه قال: "أصح الأسانيد كلها: الزهري عن سالم عن أبيه". وروينا (**نحوه**) عن أحمد بن حنبل» اهـ.

فصرح بأن العبارة نحو العبارة بما يدل على أن «أجود» عنده نحو «أصح» من غير لزوم للتسوية، والله أعلم، ولذا قال البقاعي بعد نقله كلام الحافظ: «وفيه نظر لا يخفى»، وسيأتي من كلام الحافظ ما يؤيده عند قول الناظم: «وهذه بين الصحيح والحسن».

=

وكذا قال البلقيني: «إن الجودة يعبر بها عن الصحة»(١)، وفي الترمذي: «هذا حديث جيد حسن»(٢)، وكذا قال غيره: «لا مغايرة بين الجيد والصحيح عندهم»(٣)، وسيأتي ما فيه(٤).

(**وهل يخص بالصحيح الثابت**) وكذا الصالح (**أو يشمل**) الثابت (**الحسن**) فيه (**نزاع**) بين المحققين (**ثابت**) (٥)، وبالشمول جزم في «التدريب»(٦).

قال: «وأما الصالح فقد تقدم في شأن «سنن أبي داود» أنه شامل للصحيح والحسن لصلاحيتهما للاحتجاج، ويستعمل أيضًا في ضعيف يصلح للاعتبار»(٧).

وأما المعروف فهو مقابل المنكر، والمحفوظ مقابل الشاذ كما سيأتي في محلهما.

(**وهذه**) الألفاظ المذكورة في المتن، وكذا القوي كما في /[أ/ل٢٣أ] «التدريب»(٨): دائرة (**بين الصحيح والحسن**) فإن الجهبذ من أهل الحديث لا يعدل ـ كما قاله الحافظ ـ عن صحيح إلى جيد ـ مثلًا ـ إلا لنكتة، كأن يرتقي الحديث عنده من الحسن لذاته ويتردد في بلوغه الصحيح، فالوصف به أنزل رتبة من الوصف بصحيح، وكذا القوي(٩).

=

نعم قد تطلق الجودة في سياق يراد به عرفًا الصحة، لكن لا يدل هذا على مطلق التساوي، والله أعلم .

(١) انظر: «محاسن الاصطلاح» للبلقيني مع المقدمة (ص: ١٥٤).

(٢) في «الجامع» (٢٠٣٥).

(٣) القائل هو: الحافظ. انظر: «النكت الوفية» (١/١٠٠).

(٤) قريبًا عند نقل تعليق الشارح على قوله: «بين الصحيح والحسن».

(٥)في (س) (ع) (ف) هذا البيت بعد قوله في البيت التالي: «وهل يخص بالصحيح الثابت» .. إلخ، ولعله الأنسب.

(٦) انظر: (١/١٩٥).

(٧) انظر: «التدريب» (١/١٩٥).

(٨) انظر «التدريب» (١/١٩٥).

(٩) انظر: «النكت الوفية» للحافظ (١/١٠٠).

لكن عبارة ابن الصلاح: «فروينا عن إسحاق بن راهويه أنه قال: "أصح الأسانيد كلها: الزهري عن سالم عن أبيه". وروينا (**نحوه**) عن أحمد بن حنبل» اهـ.

=

وأما المشبَّهة فذكره المصنف بقوله: (**وقربوا**) أي: أهل الحديث أحاديث (**مشبَّهات**) ـ بفتح الباء ـ (**من**) حديث (**حسن**) فهي بالنسبة إليه كنسبة نحو الجيد إلى الصحيح.

قال أبو حاتم الرازي: «أخرج عمرو بن حصين الكلابي[(١)] أول شيء أحاديث مشبهة حسانًا، ثم أخرج بعد أحاديث موضوعة فأفسد علينا ما كتبنا» [(٢)]، انتهى.

= فصرح بأن العبارة نحو العبارة بما يدل على أن «أجود» عنده نحو «أصح» من غير لزوم للتسوية، والله أعلم، ولذا قال البقاعي بعد نقله كلام الحافظ: «وفيه نظر لا يخفى»، وسيأتي من كلام الحافظ ما يؤيده عند قول الناظم: «وهذه بين الصحيح والحسن».

نعم قد تطلق الجودة في سياق يراد به عرفًا الصحة، لكن لا يدل هذا على مطلق التساوي، والله أعلم .

(١) عمرو بن الحصين العُقيلي ـ بضم أوله ـ الكلابي، البصري ثم الجزري، متروك، من العاشرة مات بعد الثلاثين، ق.

انظر: «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (٦/٢٢٩)، «الكامل» (٦/٢٥٦)، «تهذيب التهذيب» (٨/٢١)، «تقريب التهذيب» (ص: ٤٢٠).

(٢) انظر: «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (٦/٢٢٩).

الضعيف

١١٢- هُوَ الَّذِي عَنْ صِفَةِ الحُسْنِ خَلا ... وَهْـــوَ عَلَـــى مَرَاتِـــبٍ قَـــدْ جُعِــلا
١١٣- وَابْــنُ الــصَّلاحِ فَلَــهُ تَعْدِيــدُ ... إِلَى كَثِــــيرٍ وَهْـــــوَ لا يُفِيــــــدُ
١١٤- ثُمَّ عَـنِ الـصِّدِّيقِ الاوْهَـى كَرَّهْ[1] ... صَــــدَقَةٌ عَــــنْ فَرْقَــــدٍ عَــــنْ مُــــرَّهْ
١١٥- وَالْبَيْـتِ عَمْـرٌو ذَا عَـنِ الجُعْفِـيِّ ... عَــنِ حَــارِثِ الأَعْــوَرِ عَــنْ عَلِــيِّ
١١٦- وَلأَبِي هُرَيْـرَةَ: البـسَّرِيُّ[2] عَـنْ ... دَاوُدَ عَــــنْ وَالِــــدِهِ أَيِّ وَهَــــنْ
١١٧- لأَنَـسٍ: دَاوُدُ عَـنْ أَبِيـهِ عَـنْ ... أَبَـــانَ وَاعْـــدُدْ لأَسَـــانِيدِ الـــيَمَنْ
١١٨- حَفْصًا عَنَيْتُ العَدَنِيْ عَنِ الحَكَمْ ... وَغَيْــــرُ ذَاكَ مِــــنْ تَــــرَاجِمٍ تُــــضَمّْ

ثم بين القسم الثالث فقال:

(**الضعيف**) أي: هذا مبحثه

(**هو**) لغة: من الضعف ـ بضم الضاد وفتحها ـ ضد القوة[3]، واصطلاحًا الحديث (**الذي**) سنده (**عن صفة الحسن خلا**) /[ب/ل٢٦أ] بأن لم يجتمع فيه صفات الحديث الحسن المتقدمة فضلًا عن صفات الصحيح، ـ ولذا لم يذكره ـ[4]؛ فإن ما لم يجمع صفة الحسن فهو عن صفات الصحيح أبعد[5].

(**وهو**) أي: الضعيف (**على مراتب**) متفاوتة (**قد جعلًا**) بحسب شدة ضعف رواته وخفته، كصحة الصحيح وحسن الحسن، وفيه إشارة إلى أن منه أوهى كما أن في الصحيح أصح.

ثم من الضعيف ما له لقب خاص: كالموضوع، والشاذ، والمقلوب، والمعلل، والمضطرب، والمرسل، والمنقطع، [والمعضل[6]]، والمنكر، وسيأتي كل ذلك.

---

(١) في (ف): «كثرة».

(٢) في (س) (ع) (ف): «السري».

(٣) انظر: «مختار الصحاح» (ص: ١٨٤).

(٤) أي: السيوطي في نظمه تبعًا لابن دقيق العيد في «الاقتراح» (ص: ١١).

(٥) انظر: «التبصرة والتذكرة» (١/١٧٦).

(٦) في (ب): «الموصول».

(و) أما الحافظ أبو عمرو **(ابن الصلاح)** الشهرزوري **(فله)** في «مقدمته» بعد أن قال: أطنب ابن حبان البستي في تقسيم الضعيف فبلغ به خمسين إلا واحدًا(١)، **(تعديد)** للضعيف **(إلى كثير)** أيضًا باعتبار فقد صفة من صفات القبول الستة: وهي الاتصال والعدالة والضبط، والمتابعة في المستور، وعدم الشذوذ، وعدم العلة، وباعتبار فقد صفة [مع صفة(٢)] أخرى تليها أو لا، أو مع أكثر من صفة إلى أن تفقد الستة(٣)، فبلغت على ما ذكره العراقي اثنين وأربعين قسمًا(٤)، ووصله غيره إلى ثلاثة وستين(٥).

وأفرد ذلك الشرف المناوي(٦) في تأليف: ونوع فيه ما فقد الاتصال إلى ما سقط

---

(١) في (ط) صفحة ٤٩ حاشية ١:

«(قوله: فيبلغ به .. إلخ) كما قاله العراقي:

وَعَدَّهُ (البُسْتِيُّ) فِيما أَوْعَى ... لِتِسْعَةٍ وَأَرْبَعِيْنَ نَوْعَا». انظر: «ألفية العراقي» (ص: ١٠١).

(٢) ليست في (ب).

(٣) انظر: «علوم الحديث» لابن الصلاح (ص: ٤١-٤٢).

(٤) انظر: «التبصرة والتذكرة» (١/١٧٩).

في (ط) صفحة ٤٩ حاشية ٢:

«(قوله: العراقي) أي: في شرح قوله في "ألفيته":

.... وإنْ بَسْطٌ بُغِي

فَفَاقِدٌ شَرْطَ قَبُوْلٍ قِسْمُ ... وَاثْنَيْنِ قِسْمٌ غَيْرُهُ، وَضَمُّوْا

سِوَاهُما فَثَالِثٌ، وَهَكَذَا ... وَعُدْ لِشَرْطٍ غَيْرَ مَبْدُوٍّ فَذَا

قِسْمٌ سِوَاهَا ثُمَّ زِدْ غَيْرَ الَّذِي ... قَدَّمْتُهُ ثُمَّ عَلى ذَا فَاحْتَذِي»

انظر: «ألفية العراقي» (ص: ١٠٠-١٠١).

(٥) هو: البقاعي، انظر: «النكت الوفية» له (١/٣٠٨).

(٦) يحيى بن محمد بن محمد بن أحمد بن مخلوف بن عبد السلام، المناوي، القاهري، أبو زكريا، فقيه، أصولي، محدث، له «شرح مختصر المزني»، «حاشية على الروض الانف للسهيلي في السيرة»، «حاشية على شرح البهجة الوردية» في الفقه، توفي سنة (٨٧١ هـ).

انظر: «الضوء اللامع» للسخاوي (١٠/٢٥٤)، و«حسن المحاضرة» للسيوطي (١/٤٤٥)، و«شذرات الذهب» (٩/٤٦٣)، و«معجم المؤلفين» (١٣/٢٢٧).

منه الصحابي أو واحد غيره أو اثنان /[أ/ل٢٣ب] وما فقد العدالة إلى ما في سنده ضعف أو مجهول، وقسمها بهذا الاعتبار إلى مائة وتسعة وعشرين قسمًا باعتبار العقل، وإلى واحد وثمانين باعتبار إمكان الوجود وإن لم يتحقق وقوعها.

قال المصنف: (**وهو**) أي: [تعديد ابن الصلاح][١] كغيره ممن ذكر (**لا يفيد**) طائلًا [فقد[٢]] قال الحافظ ابن حجر: «إن ذلك تعب ليس وراءه أرب. لأنه لا يخلو إما أن يكون لأجل أن يعرف مراتب الضعيف، وما كان منها أضعف أو لا، فإن كان الأول فلا يخلو من أن يكون لأجل أن يعرف أن ما فقد من الشرط أكثر أضعف أو لا، فإن كان الأول فليس كذلك؛ إذ لنا ما يفقد شرطًا واحدًا، ويكون أضعف مما يفقد الشروط الخمسة الباقية، /[ب/ل٢٦ب] وهو ما فقد الصدق، وإن كان الثاني فما هو؟ وإن كان لأمر غير معرفة الأضعف، فإن كان لتخصيص كل قسم باسم، فليس كذلك، فإنهم لم يسموا منها إلا القليل، كالمرسل، والمعضل، والمنكر، ونحوها، أو لمعرفة [كم][٣] يبلغ قسمًا بالبسط فهذه ثمرة مرة، أو لغير ذلك، فما هو»[٤]. انتهى.

ثم [بين[٥]] بعض أوهى الأسانيد على نمط ما تقدم في الصحيح عن الحاكم فقال: (**ثم عن الصديق**) أبي بكر رضي الله تعالى عنه (**الاوهى**) أي: أضعف الأسانيد (**كرة**) أي: مرة واحدة (**صدقة**) بن موسى الدقيقي[٦]، (**عن فرقد**) أبي يعقوب السَّبَخي[٧] (**عن**

---

(١) في (أ): «تعديل الصلاح»، والمثبت من (ب): وهو الأشبه.

(٢) ليست في (ب).

(٣) في (أ)، (ب): «لم» وفي «النكت الوفية» و«التدريب» (١/١٩٧): «كم» وهو الأشبه.

(٤) انظر: «النكت الوفية» (١/٣١١-٣١٢).

(٥) ليست في (ب).

(٦) صدقة بن موسى الدقيقي، أبو المغيرة أو أبو محمد السلمي البصري، صدوق له أوهام، من السابعة، بخ د ت.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٢٧٥)، و«تهذيب التهذيب» (٤/٤١٨).

(٧) فرقد بن يعقوب السَّبَخي ـ بفتح المهملة والموحدة وبخاء معجمة ـ أبو يعقوب البصري، صدوق عابد لكنه لين الحديث كثير الخطأ، من الخامسة مات سنة إحدى وثلاثين، ت ق.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٤٤٤)، و«تهذيب التهذيب» (٨/٢٦٣).

مُرَّة الطيب[١] عنه[٢]، وذكر في «الميزان» متن هذا السند مرفوعًا: «لا يدخل الجنة [خب[٣]]، ولا بخيل، ولا سيئ الملكة»[٤].

---

(١) مرة بن شراحيل الهمْداني أبو إسماعيل الكوفي، هو الذي يقال له مرة الطيب، ثقة عابد، من الثانية مات سنة ست وسبعين وقيل بعد ذلك، ع.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٥٢٥)، و«تهذيب التهذيب» (١٠/٨٩).

(٢) انظر: «معرفة علوم الحديث» للحاكم (ص: ٥٧).

(٣) في (ب): «جب».

(٤) أخرجه أحمد في «مسنده» (٣٣)، والترمذي في «جامعه» (١٩٦٣) وعنده لفظ: «لا يدخل الجنة خب ولا منان ولا بخيل»، والمروزي في «مسند أبي بكر الصديق» (٩٨)، والسرقسطي في «الدلائل في غريب الحديث» (١٢٦)، وأبو يعلى في «مسنده» (٩٣)، ـ واللفظ لهم ـ، والخرائطي في «مساوئ الأخلاق» (٣٦٢) ـ وعنده لفظ المصنف ـ، من طرق عن صدقة الدقيقي، عن فرقد السبخي، عن مرة الطيب، عن أبي بكر رضي الله عنه مرفوعًا قال: «لا يدخل الجنة خب، ولا بخيل، ولا منان، ولا سيئ الملكة، وأول من يدخل الجنة المملوك إذا أطاع الله وأطاع سيده».

لكن صدقة قد توبع:

تابعه همام بن يحيى العوذي عن فرقد السبخي عند أبي يعلى في «مسنده» (٩٥) على تمام لفظه.

وعند أحمد في «مسنده» (٣٢)، والترمذي في «الجامع» (١٩٤٦) على لفظ «سيء الملكة»، وعند الطيالسي في «مسنده» (٨) على باقيه.

وكذلك تابعه المغيرة بن مسلم عند أحمد في «مسنده» (٧٦)، وابن ماجه في «سننه» (٣٦٩١) وأبو يعلى في «مسنده» (٩٤).

وكذا زهير بن حرب، وأبو بكر بن أبي شيبة عند المروزي في «مسند أبي بكر الصديق» (٩٧) لكن يقتصر لفظ ثلاثتهم على «سيء الملكة».

وكذلك فرقدًا قد توبع:

تابعه عامر الشعبي عن مرة الطيب عند المروزي في «مسند أبي بكر» (٩٩، ١٠٢)، والطبراني في «الأوسط» (٩٣١٢).

لكن الراوي عنه فيها هو جابر الجعفي وهو ضعيف رافضي، انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ١٣٧)، و«تهذيب التهذيب» (٢/٤٨).

=

(و) أوهى أسانيد أهل (**البيت: عمرو**) بن شِمْر الكوفي الشيعي[(١)]، و[(٢)] (**ذا**) أي: عمرو (**عن**) جابر بن يزيد (**الجعفي**) الشيعي[(٣)]، (**عن حارث الأعور**) بن عبد الله الهمْداني، (**عن علي**) بن أبي طالب ـ رضي الله تعالى عنه ـ[(٤)].

(و) أوهى الأسانيد (**لأبي هريرة**) ـ رضي الله تعالى عنه ـ (**[السري[(٥)]]**) [بن[(٦)]] [سليمان[(٧)]]، (**عن ... داود**) بن يزيد الأودي[(٨)]، (**عن والده**) يزيد[(٩)]، عنه،

=

على أن متابعته إنما هي على لفظ «سيء الملكة» فقط.

فالحديث ضعيف لحال فرقد السبخي، والله أعلم.

(١) عمرو بن شمر الجعفي أبو عبد الله، منكر الحديث.

انظر: «التاريخ الكبير» (٣٤٤/٦)، و«الجرح والتعديل» (٢٣٩/٦)، و«الكامل في الضعفاء» (٢٢٦/٦)، و«لسان الميزان» (٢١٠/٦).

(٢) في (أ)، جعل الواو من النظم، وفي (ب) جعله من الشرح؛ ولعله الأوفق، وهو في (س)، (ع)، (ف) ليس من النظم.

(٣) جابر بن يزيد بن الحارث الجعفي، أبو عبد الله الكوفي، ضعيف رافضي، من الخامسة مات سنة سبع وعشرين ومائة وقيل سنة اثنتين وثلاثين، د ت ق.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ١٣٧)، و«تهذيب التهذيب» (٤٨/٢).

(٤) انظر: «معرفة علوم الحديث» للحاكم (ص: ٥٦).

(٥) في (أ) (ب): «البسري» والتصويب من مصادر الترجمة.

(٦) في (ب): «أبي».(٧) كذا في (أ) (ب) والتصويب من مصادر الترجمة، و«معرفة علوم الحديث» للحاكم.

السري بن إسماعيل الهمداني الكوفي، ابن عم الشعبي، ولي القضاء وهو متروك الحديث، من السادسة، ق. انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٢٣٠)، و«تهذيب التهذيب» (٤٦٠/٣).

(٨) داود بن يزيد بن عبد الرحمن الأودي الزَّعافِري ـ بزاي مفتوحة ومهملة وكسر الفاء ـ، أبو يزيد الكوفي الأعرج، عم عبد الله ابن إدريس، ضعيف، من السادسة مات سنة إحدى وخمسين، بخ ت ق.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٢٠٠)، و«تهذيب التهذيب» (٢٠٥/٣).

(٩) يزيد بن عبد الرحمن بن الأسود الأوْدي ـ بواو ساكنة بعدها مهملة ـ أبو داود، مقبول، من الثالثة، بخ ت ق.

=

فهذا أوهن (**أي وهن**) أي: ضعف شديد[(١)].

وأوهى الأسانيد (**لأنس**) بن مالك ـ رضي الله تعالى عنه ـ (**داود**) بن المحبَّر[(٢)]، (**عن أبيه**) المحبر[(٣)]، (**عن أبان**) بن أبي عياش[(٤)]، عنه [ﷺ][(٥)].

(**واعدد**) من أوهى الأسانيد (**لأسانيد**) أهل (**اليمن ... حفصًا**) بن عمر (**عنيت**) بحفص هذا: (**العدني**[(٦)]، **عن الحكم**[(٧)]) /[أ/ل٢٤أ] بن أبان، عن عكرمة[(٨)]، عن ابن

=

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٦٠٣)، و«تهذيب التهذيب» (٣٤٥/١١).

(١) انظر: «معرفة علوم الحديث» للحاكم (ص: ٥٧).

(٢) داود بن المحبَّر ـ بمهملة وموحدة مشددة مفتوحة ـ بن قَحْذَم ـ بفتح القاف وسكون المهملة وفتح المعجمة ـ الثقفي البكراوي، أبو سليمان البصري نزيل بغداد، متروك وأكثر كتاب العقل الذي صنفه موضوعات، من التاسعة مات سنة ست ومائتين، قد ق.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٢٠٠)، و«تهذيب التهذيب» (٢٠٠/٣).

(٣) المحبَّر ـ بمهملة وموحدة مشددة مفتوحة ـ بن قَحْذَم ـ بفتح القاف وسكون المهملة وفتح المعجمة ـ الثقفي البكراوي، ضعيف.

انظر: «ميزان الاعتدال» (٤٤١/٣)، و«لسان الميزان»: (٤٦٥/٦).

(٤) أبان بن أبي عياش: فيروز البصري أبو إسماعيل العبدي، متروك، من الخامسة مات في حدود الأربعين، د.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٨٧)، و«تهذيب التهذيب» (٩٩/١).

(٥) انظر: «معرفة علوم الحديث» للحاكم (ص: ٥٧).

(٦) حفص بن عمر بن ميمون العدني الصنعاني أبو إسماعيل، لقبه الفرْخ ـ بالفاء وسكون الراء والخاء المعجمة ـ، ضعيف، من التاسعة، ق.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ١٧٣)، و«تهذيب التهذيب» (٤١٠/٢).

(٧) الحكم بن أبان العدني أبو عيسى، صدوق عابد وله أوهام، من السادسة مات سنة أربع وخمسين وكان مولده سنة ثمانين، ر ٤.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ١٧٤)، و«تهذيب التهذيب» (٤٢٣/٢).

(٨) عكرمة أبو عبد الله مولى ابن عباس أصله بربري، ثقة ثبت عالم بالتفسير لم يثبت تكذيبه عن ابن عمر ولا تثبت عنه بدعة، من الثالثة مات سنة أربع ومائة وقيل بعد ذلك، ع.

=

عباس رضي الله تعالى عنهما، كذا نقل عن الحاكم[١]، قال البلقيني: لعله أراد إلا عكرمة فإن البخاري يحتج به[٢]، قال المصنف: لا شك في ذلك[٣].

(**وغير ذاك**) الذي ذكر في هذا المتن (**من**) أوهى (**تراجم تضم**) إليه في «التدريب»[٤]:

فأوهى [أسانيد][٥] العمريين: محمد بن [القاسم بن عبد الله[٦]] بن عمر بن حفص بن عاصم[٧]، عن أبيه[٨]، عن جده[٩]، فإن الثلاثة لا يحتج بهم[١٠].

وأوهى أسانيد عائشة رضي الله تعالى عنها:

=

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٣٩٧)، و«تهذيب التهذيب» (٢٧١/٧).

(١) انظر: «معرفة علوم الحديث» للحاكم (ص: ٥٧).

(٢) انظر: «محاسن الاصطلاح» للبلقيني مع المقدمة (ص: ١٥٨).

(٣) انظر: «التدريب» (١٩٨/١).

(٤) انظر: «التدريب» (١٩٧/١-١٩٨)، ومن قبله «معرفة علوم الحديث للحاكم» كما سيأتي من عزو كل ترجمة فيما سيورده الشارح.

(٥) زيادة من «التدريب» و«معرفة علوم الحديث» يتم بها السياق.

(٦) في (أ) و(ب) و«التدريب» (١٩٧/١): «عبد الله بن القاسم»، والتصويب من «معرفة علوم الحديث» للحاكم (ص: ٥٧)، وهو الموافق لمصادر الترجمة.

(٧) محمد بن القاسم بن عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمري المدني، لا يحتج به.

انظر: «معرفة علوم الحديث» للحاكم (ص: ٥٧).

(٨) القاسم بن عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمري المدني، متروك رماه أحمد بالكذب، مات بعد الستين من الثامنة، ق.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٤٥٠)، و«تهذيب التهذيب» (٣٢١/٨).

(٩) عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب، أبو عبد الرحمن العمري المدني، ضعيف عابد، من السابعة مات سنة إحدى وسبعين وقيل بعدها، م ٤.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٣١٤)، و«تهذيب التهذيب» (٣٢٧/٥).

(١٠) انظر: «معرفة علوم الحديث» للحاكم (ص: ٥٧).

نسخة عند البصريين، عن الحارث بن شبل[١]، عن أم النعمان[٢] عنها[٣].

وأوهى أسانيد ابن مسعود [ﷺ]:/[ب/ل٢٧أ] شَريك[٤]، عن أبي فزارة[٥]، عن أبي زيد[٦]، عنه[٧].

وأوهى أسانيد المكيين: عبد الله بن ميمون القداح[٨]، عن شهاب بن خراش[٩]، عن

---

(١) الحارث بن شبل البصري: «ضعيف».
انظر: «ميزان الاعتدال» (١/٤٣٤)، و«لسان الميزان»: (٢/٥١٨).

(٢) أم النعمان بنت أرقم الكِندية، قال الدارقطني: «ليست بمعروفة».
انظر: «الضعفاء والمتروكين» له (١٥٦)، و«موسوعة أقوال الدراقطني» (٢/٧٧٥)، «التذييل على كتب الجرح والتعديل» (ص: ٣٨٣).

(٣) انظر: «معرفة علوم الحديث» للحاكم (ص: ٥٧).

(٤) شريك بن عبد الله النخعي الكوفي القاضي بواسط ثم الكوفة أبو عبد الله، صدوق يخطىء كثيرًا تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة وكان عادلًا فاضلًا عابدًا شديدًا على أهل البدع، من الثامنة مات سنة سبع أو ثمان وسبعين، خت م ٤.
انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٢٦٦)، و«تهذيب التهذيب» (٤/٣٣٦).

(٥) راشد بن كيسان العبسي أبو فزارة الكوفي، ثقة، من الخامسة، بخ م د ت ق.
انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٢٠٤)، و«تهذيب التهذيب» (٣/٢٢٧).

(٦) أبو زيد المخزومي مولى عمرو بن حريث وقيل أبو زائد، مجهول، من الثالثة، د ت ق.
انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٦٤٢)، و«تهذيب التهذيب» (١٢/١٠٣).

(٧) انظر: «معرفة علوم الحديث» للحاكم (ص: ٥٧)، وفيه قال: «إلا أن أبا فزارة راشد بن كيسان كوفي ثقة».

(٨) عبد الله بن ميمون بن داود القداح المخزومي المكي، منكر الحديث متروك، من الثامنة، ت.
انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٣٢٦)، و«تهذيب التهذيب» (٦/٤٩).

(٩) شهاب بن خراش بن حوشب الشيباني أبو الصلت الواسطي ابن أخي العوام ابن حوشب نزل الكوفة له ذكر في مقدمة مسلم، صدوق يخطىء، من السابعة، د.
انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٢٦٩)، و«تهذيب التهذيب» (٤/٣٦٧).

إبراهيم [الخُوزي[1]]، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما، كذا للحاكم[2].

قال البلقيني: «لعله أراد إلا عكرمة لما تقدم»[3]، قال المصنف: لا شك فيه[4].

وأما أوهى أسانيد ابن عباس رضي الله تعالى عنهما مطلقًا: فالسُّدِّي الصغير: محمد بن مروان[5]، عن الكلبي[6]، عن أبي صالح[7]، عنه[8].

قال الحافظ ابن حجر: «هذه سلسلة الكذب لا سلسلة الذهب»[9].

---

(١) في (ب): «الحوزي».

وهو: إبراهيم بن يزيد الخُوزي ـ بضم المعجمة وبالزاي ـ أبو إسماعيل المكي مولى بني أمية، متروك الحديث، من السابعة مات سنة إحدى وخمسين، ت ق.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٩٥)، و«تهذيب التهذيب» (١/١٨٠).

(٢) انظر: «معرفة علوم الحديث» للحاكم (ص: ٥٧).

(٣) انظر: «محاسن الاصطلاح» للبلقيني مع المقدمة (ص: ١٥٨).

(٤) انظر: «التدريب» (١/١٩٨).

(٥) محمد بن مروان بن عبد الله بن إسماعيل السدي ـ بضم المهملة والتشديد وهو الأصغر ـ كوفي، متهم بالكذب، من الثامنة، ذكره الحافظ تمييزًا.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٥٠٦)، و«تهذيب التهذيب» (٩/٤٣٧).

(٦) محمد بن السائب بن بشر الكلبي، أبو النضر الكوفي، النسابة المفسر، متهم بالكذب ورمي بالرفض، من السادسة مات سنة ست وأربعين، ت فق.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٤٧٩)، و«تهذيب التهذيب» (٩/١٨٠).

(٧) ذكوان السمان الزيات المدني، أبو صالح، ثقة ثبت، وكان يجلب الزيت إلى الكوفة، من الثالثة مات سنة إحدى ومائة، ع.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٢٠٣)، و«تهذيب التهذيب» (٣/٢٢٠).

(٨) انظر: «التدريب» (١/١٩٨)، ولم أقف على من وصف هذا الإسناد بأنه أوهى الأسانيد عن ابن عباس قبل السيوطي.

(٩) انظر: «العجاب في بيان الأسباب» للحافظ (١/٢٠٩-٢١٠، ٢٦٣)، لكنه أوردها في سياق ذكر الرواة الضعفاء عن ابن عباس في التفسير لا أضعف الأسانيد عن ابن عباس.

=

وأوهى أسانيد المصريين: أحمد بن محمد بن الحجاج بن [رِشْدين][(١)]، عن أبيه[(٢)]، عن جده[(٣)]، عن قرة بن عبد الرحمن[(٤)]، عن كل من روى عنه[(٥)].

وأوهى أسانيد الشاميين: محمد بن قيس المصلوب[(٦)]، عن عبيد الله بن زَحْر[(٧)]،

=

وزاد في الموضع الأول قبل السدي: صالح بن محمد الترمذي، وهو: متهم ساقط.

انظر: «تاريخ الإسلام» للذهبي (٥/٨٤٠)، و«لسان الميزان» (٤/٢٩٦).

(١) في (أ) و(ب): «رشد». والتصويب من «معرفة علوم الحديث» للحاكم (ص: ٥٧)، وكتب التراجم.

وهو: أحمد بن محمد بن الحجاج بن رشدين ـ بكسر الراء وسكون المعجمة ـ بن سعد أبو جعفر المصري، كذبوه.

انظر: «لسان الميزان»: (١/٥٩٤).

(٢) محمد بن الحجاج بن رشدين، في حديثه نظر.

انظر: «لسان الميزان»: (٧/٥٥).

(٣) رشدين بن سعد بن مفلح المَهْري ـ بفتح الميم وسكون الهاء ـ أبو الحجاج المصري، ضعيف، من السابعة مات سنة ثمان وثمانين وله ثمان وسبعون سنة، يروي عن قرة بن عبد الرحمن، ت ق.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٢٠٩)، و«تهذيب التهذيب» (٣/٢٧٨).

(٤) قرة بن عبد الرحمن بن حَيويل ـ بمهملة مفتوحة ثم تحتانية وزن جبريل ـ المعافري المصري يقال اسمه يحيى، صدوق له مناكير، من السابعة مات سنة سبع وأربعين، م ٤.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٤٥٥)، و«تهذيب التهذيب» (٨/٣٧٣).

(٥) انظر: «معرفة علوم الحديث» للحاكم (ص: ٥٧).

(٦) محمد بن سعيد بن حسان بن قيس الأسدي الشامي المصلوب ويقال له ابن سعد بن عبد العزيز أو بن أبي عتبة أو بن أبي قيس أو بن أبي حسان ويقال له ابن الطبري أبو عبد الرحمن وأبو عبد الله وأبو قيس وقد ينسب لجده قيل إنهم قلبوا اسمه على مائة وجه ليخفى، كذبوه وقال أحمد ابن صالح وضع أربعة آلاف حديث وقال أحمد قتله المنصور على الزندقة وصلبه، من السادسة، ت ق.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٤٨٠)، و«تهذيب التهذيب» (٩/١٨٦).

(٧) عبيد الله بن زَحْر ـ بفتح الزاي وسكون المهملة ـ الضمري مولاهم الإفريقي، صدوق يخطىء، من السادسة، بخ ٤.

=

عن علي بن زيد(١)، عن القاسم(٢)، عن أبي أمامة رضي الله تعالى عنه(٣).

وأوهى أسانيد الخراسانيين: [عبد الله بن(٤)] عبد الرحمن بن مليحة(٥)، عن نَهْشَل بن سعيد(٦)، عن الضحاك(٧)، عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما . نقل أكثر هذه التراجم في «التدريب»: عن الحاكم.

وقد صنف ابن الجوزي كتابًا في الأحاديث الواهية، قال المصنف: أورد فيه جملًا في كثير منها انتقاد(٨)، والله أعلم.

=

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٣٧١)، و«تهذيب التهذيب» (١٣/٧).

(١) علي بن زيد بن عبد الله بن زهير بن عبد الله بن جدعان التيمي البصري أصله حجازي وهو المعروف بعلي بن زيد بن جدعان ينسب أبوه إلى جد جده، ضعيف، من الرابعة مات سنة إحدى وثلاثين وقيل قبلها، بخ م ٤.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٤٠١)، و«تهذيب التهذيب» (٣٢٤/٧).

(٢) القاسم بن عبد الرحمن الدمشقي أبو عبد الرحمن صاحب أبي أمامة، صدوق يغرب كثيرًا من الثالثة مات سنة اثنتي عشرة، بخ ٤.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٤٥٠)، و«تهذيب التهذيب» (٣٢٤/٨).

(٣) انظر: «معرفة علوم الحديث» للحاكم (ص: ٥٧).

(٤) زيادة من «معرفة علوم الحديث» للحاكم (ص: ٥٧)، وليست في (أ)، ولا (ب)، ولا في «التدريب» (١٩٨/١).

(٥) عبد الله بن عبد الرحمن بن مليحة النيسابوري، الغالب على روايته المناكير.

انظر: «ميزان الاعتدال» (٤٥٤/٢)، و«لسان الميزان» (٥١٣/٤).

(٦) نهشل بن سعيد بن وَرْدان الورداني، بصري الأصل سكن خراسان، متروك وكذبه إسحاق ابن راهويه، من السابعة، ق.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٥٦٦)، و«تهذيب التهذيب» (٤٧٩/١٠).

(٧) الضحاك بن مزاحم الهلالي أبو القاسم أو أبو محمد الخراساني، صدوق كثير الإرسال، من الخامسة مات بعد المائة، ٤.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٢٨٠)، و«تهذيب التهذيب» (٤٥٤/٤).

(٨) في: «التدريب» (١٩٩/١).

المُسنَد

١١٩- الْمُسْنَدُ: الْمَرْفُوعُ ذَا اتِّصَالِ   وَقِيلَ: أَوَّلٌ، وَقِيلَ: التَّالِي[١]

(**المسند**) أي: هذا مبحثه.

وهو النوع الرابع لا بخصوص التقسيم المتقدم كما صرح به ابن الصلاح /[أ/ل٢٤ب] إذ قال: والملحوظ فيما نورده من الأنواع، عموم أنواع علوم الحديث لا خصوص التقسيم الذي فرغنا الآن من أقسامه[٢].

وفيه ثلاثة أقوال بينها بقوله:

(**المسند**) ـ بفتح النون ـ اسم مفعول، هو الحديث (**المرفوع**) إلى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قولًا أو فعلًا .. إلى آخر ما تقدم، حال كونه (**ذا اتصال**) في إسناده، فلا يدخل فيه الموقوف والمرسل والمعضل والمدلس، وهذا هو المنقول عن قوم من أهل الحديث كالحاكم[٣] وغيره[٤]، وهو الأصح الذي جزم به في «النخبة»[٥]، قال

(١) في (ب): «تالي».

(٢) انظر: «علوم الحديث» لابن الصلاح (ص: ٤٢).

(٣) انظر: «معرفة علوم الحديث» (ص: ١٧).

(٤) حكاه بن عبد البر عن جماعة لم يسمهم. انظر: «التمهيد» (١/٢٥).

(٥) انظر: «النخبة مع النزهة» (ص: ١٤٥).

في (ط) صفحة ٥١ حاشية ١:

«(قوله: فلا يدخل فيه .. إلخ) إيضاح ذلك أن المسند في قولهم: هذا حديث مسند هو مرفوع صحابي بسند ظاهره الاتصال، فقولنا: مرفوع كالجنس، وقولنا: صحابي كالفصل، يخرج به ما رفعه التابعي؛ فإنه مرسل، أو من دونه؛ فإنه معضل أو معلق.

وقولنا: ظاهره الاتصال يخرج ما ظاهره الانقطاع ويدخل فيه الاحتمال، وما يوجد فيه حقيقة الاتصال من باب أولى.

ويفهم من التقييد بالظهور أن الانقطاع الخفي كعنعنة المدلس والمعاصر الذي لم يثبت لقيه لا يخرج الحديث عن كونه مسندًا لإطباق الأئمة الذين خرجوا المسانيد على ذلك.

=

الحاكم: «من شرطه أن لا يكون في إسناده "أخبرت عن فلان"، ولا "حدثت عنه"، ولا "بلغني عنه"، ولا "أظنه مرفوعًا،" ولا "رفعه فلان"»[١].

(**وقيل:**) أي: وقال /[ب/ل٢٧ب] الحافظ أبو عمر بن عبد البر: «[إن[٢]] المسند (**أول**) أي: مرفوع إليه صلى الله تعالى عليه وسلم خاصة، كان متصلًا: كمالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم، أو منقطعًا: كمالك عن الزهري عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما، عنه صلى الله تعالى عليه وسلم، فهذا مسند لإسناده إليه، وهو منقطع إذ الزهري لم يسمع عن ابن عباس [رضي الله عنه]»[٣].

قال المصنف: وعلى هذا يستوي المسند والمرفوع[٤]. وقال الحافظ ابن حجر: «يلزم عليه أن يصدق على المرسل والمعضل والمنقطع إذا كان مرفوعًا ولا قائل به»[٥].

(**وقيل:**) أي: وقال: الخطيب البغدادي، – وتبعه ابن الصباغ[٦] –، إن المسند

=

وهذا التعريف موافق لقول الحاكم: المسند "ما رواه المحدث عن شيخ يظهر سماعه منه وكذا شيخه عن شيخه متصلًا إلى صحابي إلى رسول الله ﷺ"[أ]. كتبه الشارح عفا الله عنه آمين».

(١) انظر: «معرفة علوم الحديث» للحاكم (ص: ١٨).

(٢) ليست في (ب).

(٣) انظر: «التمهيد» لابن عبد البر (١/٢١-٢٣)، مختصرًا.

(٤) انظر: «التدريب» (١/٢٠٠)، ومن قبله «التبصرة والتذكرة» (١/١٨٢).

(٥) انظر: «نزهة النظر» (ص: ١٤٦). لكن يتأمل أن ابن عبد البر ذكره بعد المرسل بما يخرج قصده لغير مرفوع الصحابي، وأن ما مثل به إنما في الانقطاع اليسير بما ظاهره الاتصال.

(٦) عبد السيد بن محمد البغدادي، أبو نصر، المعروف بابن الصباغ، الفقيه العلامة، شيخ الشافعية، له «الشامل» في الفقه، «الكامل في الخلاف بين الشافعية والحنفية»، «العدة» في أصول الفقه، توفي سنة (٤٧٧ هـ).

(أ) انظر: تعريف الحاكم في «معرفة علوم الحديث» له (ص: ١٧)، وكلام الشارح من «النزهة» (ص: ١٤٦).

=

هو (**التالي**) أي: المتصل بسنده من راويه إلى منتهاه، فدخل المرفوع والموقوف والمقطوع[(١)]، قال ابن الصلاح: «وأكثر ما يستعمل ذلك فيما جاء عنه صلى الله تعالى عليه وسلم دون غيره»[(٢)].

قال المصنف: «والمراد اتصال السند ولو ظاهرًا، فدخل ما فيه انقطاع خفي كعنعنة المدلس، والمعاصر الذي لم يثبت لقيه لإطباق من خرَّج المسانيد على ذلك»[(٣)].

وعلى [كل[(٤)]] من الأقوال انقسم المسند إلى صحيح وحسن وضعيف، والله أعلم.

=

انظر: «السير» (١٨/٤٦٤)، و«الوافي بالوفيات» (١٨/٢٦٧)، و«طبقات الشافعية» للسبكي (٥/١٢٢).

(١) انظر: «الكفاية» للخطيب (ص: ٢١)، و«التبصرة والتذكرة» للعراقي (١/١٨٢) عن ابن الصباغ.

(٢) انظر: «علوم الحديث» لابن الصلاح (ص: ٤٣)، والعبارة في الأصل للخطيب في «الكفاية» (ص: ٢١).

(٣) انظر: «التدريب» (١/١٩٩)، ومن قبله «النكت» للحافظ (١/٥٠٨).

(٤) ليست في (ب).

المرفوع [والموقوف والمقطوع][(١)]

١٢٠- وَمَا يُضَافُ لِلنَّبِي الـمَرْفُوعُ لَوْ ... مِنْ تَابِعٍ، أَوْصَاحِبٍ وَقْفًا رَأَوْا
١٢١- سَوَاءٌ الْمَوْصُولُ وَالْمَقْطُوعُ فِي ... ذَيْنِ، وَجَعْلُ الرَّفْعِ لِلْوَصْلِ قُفِي
١٢٢- وَمَا يُضَفْ لِتَابِعٍ[(٢)] مَقْطُوع ... وَالْوَقْفُ إِنْ قَيَّدْتَهُ مَسْمُوعُ
١٢٣- وَلْيُعَطَ حُكْمَ الرَّفْعِ فِي[(٣)] ... نَحْوُ: مِنَ السُّنَّةِ، مِنْ صَحَابِي
١٢٤- [كَذَا: أُمِرْنَا، وَكَذَا: كُنَّا نَرَى ... فِي عَهْدِهِ، أَوْ عَنْ إِضَافَةٍ عَرَى][(٤)]
١٢٥- ثَالِثُهَا: إِنْ كَانَ لا يَخْفَى، وَفِي ... تَصْرِيحِهِ بِعِلْمِهِ الْخُلْفُ نُفِي[(٥)]
١٢٦- وَنَحْوُ: كَانُوا يَقْرَعُونَ بَابَهُ ... بِالظُّفْرِ، فِيمَا قَدْ رَأَوْا صَوَابَهُ
١٢٧- وما أَتَى وَمِثْلُهُ بِالرَّأْيِ لا ... يُقَالُ إِذْ عَنْ سَالِفٍ مَا حُمِلا
١٢٨- وهكَذَا تَفْسِيرُ مَنْ قَدْ صَحِبَا ... فِي سَبَبِ النُّزُولِ أَوْ رَأْيًا أَبَى
١٢٩- وَعَمَّمَ الْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ ... وَخَصَّ فِي خِلافِهِ كَمَا حُكِي
١٣٠- وَقَالَ: لا، مِنْ[(٦)] قَائِلٍ مَذْكُورِ ... وَقَدَ عَصَى الْهَادِيَ فِي الْمَشْهُورِ
١٣١- وَهَكَذَا: يَرْفَعُهُ، [يبلغْ به ... رواية ينميه والذي شبهْ][(٧)]
١٣٢- وَكُلُّ ذَا مِنْ تَابِعِيٍّ مُرْسَلُ ... لا رَابِعٌ[(٨)] جَزْم[(٩)] لَهُمْ، وَالأَوَّلُ

---

(١) زيادة من: (س) (ع) (ف).

(٢) في (ب): «لتابعي».

(٣) في (ب) «و».

(٤) في (س) (ع) (ف) وهو ساقط من (أ)، (ب).

(٥) في (ف): «تفي».

(٦) في (س) (ع): «مع».

(٧) في (ف): «سميه .. رواية يبلغ به مرويه»، وفي (س) في الحاشية بدلًا من المثبت في الأصل: «ينميه رواية يبلغ به يرويه».

(٨) في (ب): «لأربع»، وفي الشرح على الصواب.

(٩) في (ب) (ع) (ف) «جزمًا» وفي (س) تم إلحاقها في الحاشية.

١٣٣- صَحَّحَ فِيهِ النَّوَوِيُّ الْوَقْفَا   وَالْفَرْقُ فِيهِ وَاضِحٌ لا يَخْفَى

(**المرفوع**)[١] أي: هذا مبحثه وما يتعلق به.

وهو النوع الخامس على ما مر آنفًا في المسند[٢].

(**وما يضاف**) من قول أو فعل /[أ/ل٢٥أ] أو تقرير أو غيرها (**للنبي**) ـ صلى الله تعالى عليه وسلم ـ خاصة هو: (**المرفوع**) أي: المسمى به، و(**لو**) كان الرفع (**من**[٣] **تابع**) ومن بعده.

(**أو**) أي: وما يضاف لـ (**صاحب**) قولا له أو فعلًا أو نحوهما يسمى: (**وقفًا**) أي: موقوفًا (**رأوا**) أي: المحدثون، [وهو النوع السادس[٤]].

(**سواء الموصول**) سنده (**والمقطوع**) بسقوط الصحابي من سنده أو غيره (**في ذين**) أي: المرفوع، والموقوف[٥]، فيدخل في الأول: المتصل والمنقطع والمرسل ونحوها، فهو والمسند سواء في بعض الأقوال السابقة، وفي الثاني: المتصل والمنقطع.

وأما قول الخطيب: «إن المرفوع ما أخبر فيه الصحابي [عنه[٦]] صلى الله تعالى عليه وسلم أو فعله»[٧]، فالظاهر ـ كما قاله /[ب/ل٢٨أ] الحافظ ابن حجر ـ أنه لم

(١) كذا في (أ) (ب). وفي (س) (ع) (ف): «المرفوع والموقوف والمقطوع».

(٢) أي: في مطلق تقسم علوم الحديث لا تقسيمه لصحيح وحسن وضعيف.

(٣) تكررت في (ب).

(٤) ليست في (ب).

(٥) وهو قول ابن عبد البر، وابن الصلاح، وتبعه جماعة كالنووي، وابن جماعة وغيرهما.

انظر: «التمهيد» (١/٢٥)، و«معرفة علوم الحديث» لابن الصلاح (ص: ٤٦)، و«التقريب والتيسير» (ص: ٣٣)، و«المنهل الروي» (ص: ٤٠).

وأما الحاكم في «معرفة علوم الحديث» (ص: ١٩) فاشترط اتصال الإسناد إليه، قال الحافظ في «النكت» (١/٥١٢): «وهو شرط لم يوافقه عليه أحد».

(٦) في (أ)، (ب): «عنه»، والمثبت وفي «الكفاية»: «عن قول الرسول» وهو المناسب للسياق.

(٧) انظر: «الكفاية» للخطيب (ص: ٢١).

يشترط ذلك، وإنما كلامه خرج مخرج الغالب، لأن غالب ما يضاف إليه ـ صلى الله تعالى عليه وسلم ـ إنما يضيفه الصحابي[(١)].

(**وجعل الرفع**) أي: المرفوع (**للوصل**) فقط (**قفي**) أي: تبع، عبارة ابن الصلاح: «من جعل من أهل الحديث المرفوع في مقابلة المرسل، أي: حيث يقولون: رفعه فلان، وأرسله فلان، فقد عنى بالمرفوع المتصل»[(٢)].

قال في «التقريب»: وعند فقهاء خراسان تسمية الموقوف بالأثر والمرفوع بالخبر، وعند المحدثين كل هذا يسمى أثرًا[(٣)]، أي: لأنه مأخوذ من: أثرت الحديث: [رويته[(٤)]].

(**وما**) شرطية [(**يضف**)[(٥)]] من قول أو فعل ونحوهما (**لتابع**) كبير أو صغير ومن بعده فهو: (**مقطوع**) يجمع على مقاطع ومقاطيع، وهو غير المنقطع الآتي، نعم، قال ابن الصلاح: وجدت التعبير [به[(٦)]] عنه[(٧)] في كلام الشافعي والطبراني وغيرهما أي: كالحميدي[(٨)] والدارقطني[(٩)].

---

(١) انظر: «النكت الوفية» (٣١٧/١).

(٢) انظر: «علوم الحديث» لابن الصلاح (ص: ٤٥).

(٣) انظر: «التقريب والتيسير» للنووي (ص: ٣٣).

(٤) في (ب): «وليته».

(٥) في (ب): «يضعف».

(٦) من (ب).

(٧) أي: التعبير بالمقطوع وإرادة ما لم يصل إسناده.

(٨) عبد الله بن الزبير بن عيسى القرشي الأسدي الحميدي ـ نسبة إلى قبيلة الحميدات ـ المكي أبو بكر، ثقة حافظ فقيه أجل أصحاب ابن عيينة، من العاشرة مات بمكة سنة تسع عشرة وقيل بعدها، قال الحاكم كان البخاري إذا وجد الحديث عند الحميدي لا يعدوه إلى غيره، خ م د ت س فق.

انظر: «الأنساب» (٢٦٠/٤-٢٦١)، «تقريب التهذيب» (ص: ٣٠٣)، و«تهذيب التهذيب» (٢١٦/٥).

وكلامه في «الكفاية» (ص: ٢٤).

(٩) انظر: «علوم الحديث» لابن الصلاح (ص: ٤٧).

قال المصنف: «إلا أن الشافعي استعمل ذلك قبل استقرار الاصطلاح كما قال في بعض الأحاديث حسن وهو على شرط الشيخين»[(١)].

وأما البردعي[(٢)] فجعل المنقطع هو: قول التابعي، عكس ما في المتن[(٣)].

(و) إن شئت قلت: إن ما أضيف للتابعي هو: **(الوقف)** أي: الموقوف **(إن قيدته)** كأن تقول موقوف على ابن المسيب مثلًا فإن ذلك **(مسموع)** عن المحدثين.

عبارة ابن الصلاح: وقد يستعمل ـ أي: الموقوف ـ مقيدًا في غير الصحابي، فيقال: حديث كذا وكذا أوقفه فلان على عطاء أو على طاووس أو نحو هذا[(٤)]، انتهى. أما مطلقًا فلا للإلباس.

ثم بين ما حكمه حكم المرفوع فقال: **(وليعط حكم الرفع)** أي: /[أ/ل٢٥ب] الحديث المرفوع إليه ـ صلى الله تعالى عليه وسلم ـ **(في الصواب)** من ثلاثة أقوال وهو الذي عليه جمهور العلماء **(نحو)** قول: «أمرنا بكذا»[(٥)]، «نهينا عن كذا»[(٦)]، «**(من السنة)** كذا»[(٧)]، إذا كان **(من صحابي)** كقول علي بن أبي طالب ـ [رضي الله تعالى

(١) انظر: «التدريب» (٢١٨/١)، ومن قبله «النكت الوفية» (٣٢٧/١).

(٢) هو البرديجي، تقدمت ترجمته.

(٣) في جزء لطيف له، كما في «التبصرة والتذكرة» (١٨٦/١).

(٤) انظر: «علوم الحديث» لابن الصلاح (ص: ٤٦).

(٥) في (ط) صفحة ٥٣ حاشية ١:

«(قوله: أمرنا بكذا) كقول أم عطية: «أمرنا أن نخرج في العيدين العواتق وذوات الخدور، وأمر الحيض أن يعتزلن مصلى المسلمين». متفق عليه[(أ)]».

(٦) في (ط) صفحة ٥٣ حاشية ٢:

«(قوله: نهينا عن كذا) كقول أم عطية أيضًا: «نهينا عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا». متفق عليه[(ب)] أيضًا».

(٧) في (ط) صفحة ٥٣ حاشية ٣:

(أ) أخرجه البخاري (٩٧٤)، ومسلم (٨٩١).

(ب) أخرجه البخاري (١٢٧٨)، ومسلم (٩٣٨).

=

عنه[(١)]] ـ : «من السنة وضع الكف في الصلاة تحت السرة» رواه أبو داود[(٢)].

وقول عمر [ﷺ] في المسح: «أصبت السنة» رواه الدارقطني، وصححه[(٣)].

=

«(قوله من السنة كذا) قال السراج البلقيني: كذا قول ابن عباس في متعة الحج: "سنة أبي القاسم"، وقول عمرو بن العاص في أم الولد: "لا تلبسوا علينا سنة نبينا". رواه أبو دواد.

قال: أعني البلقيني: وبعضها أقرب إلى الرفع من بعض، وأقربها له سنة أبي القاسم، ويليها سنة نبينا، يلي ذلك أصبت السنة[(أ)].كتبه الشارح عفا الله عنه آمين».

(١) ليست في (ب).

(٢) انظر: «سنن أبي داود» (٧٥٦).

وأخرجه عبد الله بن أحمد في «المسند» (٨٧٥)، والطبراني في «الأوسط» (١٢٩٠)، والدارقطني (١٠٩٠)، والبيهقي في «الكبرى» (٢٤٣٥) وضعفه، من طرق عن عبد الرحمن بن إسحاق بن الحارث، أبو شيبة الواسطي، وهو «ضعيف» انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٣٣٦)، و«تهذيب التهذيب» (١٣٧/٦).

والحديث ضعفه ابن الجوزي في «التحقيق في مسائل الخلاف» (٣٣٩/١)، وابن القطان في «بيان الوهم والإيهام» (٦٩٠/٥) والحافظ في «التلخيص الحبير "التمييز"» (٤٩٠/١)، والألباني في «الإرواء» (٦٩/٢).

وقال النووي عن هذا الحديث: «اتفقوا على تضعيفه لأنه من رواية عبد الرحمن بن إسحاق الواسطي وهو ضعيف باتفاق أئمة الجرح والتعديل». انظر: «المجموع» (٣١٣/٣).

(٣) انظر: «سنن الدارقطني» (٧٥٧)، ولكنه صحح إسناده فقط، وأخرجه في سننه (٧٥٦) بلفظ «أصبت» فقط ولم يذكر السنة، وقال في «العلل» (١١١/٢) عن هذا اللفظ: «وهو المحفوظ».

وقد روي مرفوعًا:

فأخرجه الدارمي (٧٤٤)، وأبو داود (٣٣٨) ـ وأعله ـ، والنسائي (٤٣٣)، والطبراني في «الأوسط» (١٨٤٢)، والدارقطني (٧٢٧)، والحاكم في «المستدرك» (٦٣٢) ـ وصححه على شرط الشيخين ـ من طرق عن عبد الله بن نافع عن الليث بن سعد عن بكر بن سوادة عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري مرفوعًا به.

(أ) انظر: «المقدمة مع محاسن الاصطلاح» (ص: ١٩٩)، ومن قبله الزركشي في «نكته على ابن الصلاح» (٤٣٣/١).

=

=

ومداره على عبد الله بن نافع وقد تفرد برفعه، قال الطبراني في «الأوسط» (١٨٤٢) بعد أن أخرج حديثه: «لم يرو هذا الحديث عن الليث متصل الإسناد إلا عبد الله».

وقال الدارقطني بعد إخراج حديثه (٧٢٧) «تفرد به عبد الله بن نافع، عن الليث، بهذا الإسناد متصلًا وخالفه ابن المبارك وغيره».

وعبد الله بن نافع الصائغ المخزومي: «ثقة صحيح الكتاب، في حفظه لين». انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٣٢٦)، و«تهذيب التهذيب» (٥٢/٦).

وقد خالفه غيره عن الليث:

فمنهم وكيع:

فأخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٨١٠٨) قال: حدثنا وكيع، عن ليث بن سعد، عن بكر بن سوادة، عن عطاء بن يسار مرفوعًا به.

ومنهم ابن المبارك:

فأخرجه الدارقطني في «سننه» (٧٢٨) من طريق عبد الله بن المبارك عن الليث عن بكر بن سوادة، عن عطاء بن يسار، أن رجلين أصابتهما جنابة فتيمما نحوه ولم يذكر أبا سعيد.

ومنهم يحيى بن بكير:

فأخرجه الحاكم في «المستدرك» (٦٣٣) من طريق يحيى بن بكير، ثنا الليث، عن عميرة بن أبي ناجية، عن بكر بن سوادة، عن عطاء بن يسار، عن النبي ﷺ نحوه.

وقد خالفه القعنبي عن ابن لهيعة عن بكر بن سوادة:

فأخرجه أبو داود (٣٣٩) عبد الله بن مسلمة حدثنا ابن لهيعة عن بكر بن سوادة عن أبي عبد الله مولى إسماعيل بن عبيد عن عطاء بن يسار أن رجلين من أصحاب رسول الله ﷺ بمعناه.

وابن لهيعة وإن كان قد اختلط بعد احتراق كتبه إلا أن رواية القعنبي عنه مستقيمة كما قال ابن حبان في «المجروحين» (١١/٢): «كان أصحابنا يقولون: سماع من سمع منه قبل احتراق كتبه مثل العبادلة: عبد الله بن وهب، وابن المبارك، وعبد الله بن يزيد المقرئ، وعبد الله بن مسلمة القعنبي ـ فسماعهم صحيح».

ولعل الأشبه في الحديث أنه مرسل، وقد أعله بالإرسال جماعة.

قال موسى بن هارون فيما حكاه محمد بن عبد الملك بن أيمن عنه: «رفعه وهم من ابن نافع». انظر: «التلخيص الحبير» (٢٧٣/١).

=

وذلك لأن مطلق ما ذكر ينصرف /[ب/ل٢٨ب] بظاهره إلى من يجب اتباع سنته، ومن له الأمر والنهي، وهو النبي ـ صلى الله تعالى عليه وسلم ـ، ولأن مقصود الصحابي بيان الشرع لا اللغة ولا العادة، والشرع إنما يتلقى من الكتاب، والحديث النبوي، والإجماع، والقياس، لا جائز أن يريد أمر الكتاب لكون ما فيه مشهورًا يعرفه الناس، ولا الإجماع لأن المتكلم من أهل الإجماع، ويستحيل أمره نفسه، ولا القياس إذ لا أمر فيه فيتعين كون المراد أمره صلى الله تعالى عليه وسلم(١).

وثاني الأقوال: أن ذلك ليس بمرفوع(٢)؛ لاحتمال كون الآمر والناهي غيره ـ صلى الله تعالى عليه وسلم ـ(٣)، وأن يريد سنة غيره(٤).

وأجيب: ببعد ذلك جدًا مع أن الأول هو الأصل، بل في [البخاري](٥) حين(٦) قال ابن عمر ـ رضي الله تعالى عنهما ـ للحجَّاج(٧): «إن كنت تريد السنة فهجر بالصلاة»، قال ابن شهاب فقلت لسالم: أفعله صلى الله تعالى عليه وسلم؟ فقال: وهل يعنون بذلك إلا سنته؟!(٨)، فنقل سالم ـ وهو من هو ـ عن الصحابة أنهم إذا أطلقوا

=

قال أبو داود: «وغير ابن نافع يرويه عن الليث عن عميرة بن أبي ناجية عن بكر بن سوادة عن عطاء بن يسار عن النبي ﷺ، وذكر أبي سعيد الخدري في هذا الحديث ليس بمحفوظ وهو مرسل». انظر: «السنن» (٣٣٨).

وقد تقدم عن الدارقطني أنه تفرد برفعه وخالفه ابن المبارك وغيره فجعلوه عن عطاء مرسلًا.

(١) انظر: «تدريب الراوي» (٢٠٩/١)، ونحوه في «النكت» للحافظ (٥٢٠/٢-٥٢١).

(٢) ممن ذهب إليه ابن حزم، والصيرفي. انظر: «الإحكام» لابن حزم (٧٢/٢)، والتبصرة لأبي إسحاق الشيرازي (ص: ٣٣١)، والبحر المحيط للزركشي (٤٣٢/٣-٤٣٣).

(٣) ممن علل بهذا أبو الحسن الأشعري. انظر: «المعتمد» لأبي الحسين البصري (١٧٣/١).

(٤) ممن علل بهذا الصيرفي، والكرخي من الحنفية. انظر: «قواطع الأدلة» لابن السمعاني (٣٨٧/١).

(٥) في (أ): «البخار» والمثبت من (ب)

(٦) في (ب): «عين».

(٧) هو: ابن يوسف الثقفي، المبير الشهير، ترجمته مظلمة. توفي سنة (٩٥ هـ).
انظر: «تاريخ الإسلام» (١٠٧١/٢)، و«الوافي بالوفيات» (٢٣٦/١١).

(٨) انظر: «صحيح البخاري» (١٦٦٢).

السنة لا يريدون بذلك إلا سنته ـ صلى الله تعالى عليه وسلم ـ[١].

و[٢] **(ثالثها)** أي: الأقوال التفصيل: فـ **(إن كان)** ذلك مما **(لا يخفى)** على الناس فهو في حكم المرفوع، وإلا كان موقوفًا، وبه جزم الشيخ أبو إسحاق الشيرازي[٣].

---

(١) انظر: «النزهة» (ص: ١٣٦).

(٢) في (س) (ع) (ف) قبل هذا البيت: «كذا أمرنا، وكذا كنا نرى ... في عصره أو عن إضافة عرا»، وعليه فثالث الأقوال متعلق بكنا نرى وكنا نفعل خاصة، لاسيما وأنه هو الذي حُكي فيه التفصيل المذكور.

والقول الأول: هو كونه مرفوعًا إذا أضيف لعصره ﷺ. وهو قول الحاكم ـ فيما عزاه له ابن الصلاح ـ والخطيب، وابن الصلاح.

والقول الثاني: هو أن له حكم الرفع مطلقًا ولو لم يضف لعصره. وهو قول الحاكم ـ فيما عزاه له الزركشي في «نكته» ويشهد له ما مثل به الحاكم في «المعرفة» إذ مثل لأحاديث لها حكم الرفع ولم يذكر فيها الإضافة للنبي ﷺ ـ . انظر: «معرفة علوم الحديث» له (ص: ٢١).

والثالث: ما تقدم في النظم من التفريق بين ما يخفى على الناس وما لا يخفى.

وثمت رابع: بالوقف مطلقًا سواء أضيف إلى النبي أو لا، وهو قول الإسماعيلي فيما عزاه إليه ابن الصلاح.

وفي المسألة عدة أقوال أخرى في «النكت» للزركشي، والحافظ، و«فتح المغيث».

انظر: «معرفة علوم الحديث» للحاكم (ص: ٢١)، و«الكفاية» (ص: ٤٢٣)، و«معرفة علوم الحديث» لابن الصلاح (ص: ٤٧-٤٨)، و«نكت الزركشي» (١/٤٢١-٤٢٤)، و«النكت» للحافظ (٢/٥١٥-٥١٦)، و«فتح المغيث» (١/١٤١-١٤٨).

(٣) الذي في «التبصرة» (ص: ٣٣١) و«اللمع» (ص: ٢٣) له القول بحمل من السنة كذا، وأمرنا بكذا على الرفع من غير تفصيل، وإنما عزي له هذا التفصيل في مسألة كنا نرى وكنا نفعل كما هو في البيت الساقط قبل هذا البيت.

وقد عزى النوويُ التفصيلَ المذكور في كلام الشارح لأبي إسحاق الشيرازي وآخرين، في «شرح مسلم» (١/٣٠)، والزركشيُ في «النكت» (١/٤٢٣) عن النووي، وإن كانت عبارة الشيرازي في «التبصرة» (ص: ٣٣٣) تفيد إطلاق الحمل على الرفع إذا أضيف للنبي ﷺ كالقول الأول، فإنه قال: «إذا قال الصحابي كنا نفعل على عهد رسول الله ﷺ كذا وكذا فهو كالمسند إلى رسول الله».

=

قال في «التدريب»: «وخصص بعضهم الخلاف بغير الصديق رضي الله تعالى عنه، فإن قال ذلك فمرفوع بلا خلاف، ولا فرق في ذلك بين قوله في زمنه ـ صلى الله تعالى عليه وسلم ـ أو بعده[1].

=

وقد عزى القرطبي التفصيل المذكور للقاضي عبد الوهاب المالكي لكن الزركشي ـ في «البحر المحيط» (٣/٤٣٥-٤٣٦) ـ حرر أن قوله: «إنما هو التفصيل بين ما لا يثبت إلا بالشرع ولم يكن مستصحبًا يخفى مثله ..، وإن كان مما يستند إلى عادة يفعلونها فمحتمل حتى يقوم دليل يمنع الاحتمال كأن يورده على جهة الاحتجاج».

[مسألة حكم قول الصحابي كنا نرى وكنا نقول وكنا نفعل]

لعل الأشبه أن قول الصحابي كنا نرى وكنا نقول وكنا نفعل ونحوه له حكم الرفع وإن لم يضفه لزمن النبي ﷺ؛ لأن الظاهر من قوله: «كنا نفعل»، و«كانوا يفعلون» الاحتجاج به على وجه يحتج به ـ كما قاله النووي في «المجموع» (١/٦٠) ـ وقواه وعزاه لظاهر استعمال كثير من المحدثين والفقهاء لاسيما الشافعيين، واعمده العراقي في «التبصرة والتذكرة» (١/١٩١) وقال: «لأن ظاهر ذلك مشعر بأن رسول الله ﷺ اطلع على ذلك وقررهم عليه».

وهذا القول هو اختيار الحاكم ـ كما في «معرفة علوم الحديث» له (ص: ٢١) ـ، والحافظ ـ كما في «النزهة» (ص: ١٣٨) ـ، وعزاه إلى صنيع الشيخين في «النكت» له ـ (٢/٥١٥) ـ .

ومما يرجحه أيضًا ـ كما قاله السخاوي في «فتح المغيث» (١/١٤٩) ـ «مجيء بعض ما أتى ببعض هذه الصيغ بصريح الرفع»، والله أعلم.

(١) انظر: «تدريب الراوي» (١/٢١٠). وحكاه من قبله ابن الأثير في «جامع الأصول» عن بعضهم (١/٩٤)، وهو متعلق بمسألة حكم قول الصحابي أمرنا بكذا .. إلخ.

[مسألة: قول الصحابي من السنة أو أمرنا أو نهينا]

لعل الأشبه حمل قول الصحابي ما تقدم على الرفع مطلقًا لما تقدم في كلام الشارح، ويحمل ما ورد مما سوى ذلك كقول حنظلة السدوسي عن أنس رضي الله تعالى عنه عند ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٢٩١٥٤)، و«التمهيد» لابن عبد البر (٥/٣٣٤) «كان يؤمر بالسوط فيقطع ثمرته، ثم يدق بين حجرين، ثم يضرب به، فقلت لأنس: في زمان من كان هذا؟ قال: في زمان عمر بن الخطاب» أنه خلاف الأصل ونادر والنادر لاحكم له لاسيما في الأمور الشرعية خلاف الأثر المذكور.

=

أما إذا قال التابعي [ذلك] فإنه مرسل جزمًا ـ كما قاله ابن الصباغ(١) ـ وقيل: فيه وجهان(٢).

ثم ما تقدم إذا لم يصرِّح بعلم النبي ـ صلى الله تعالى عليه وسلم ـ **(و)** أما **(في)** حال **(تصريحه)** أي: الصحابي في القصة /[أ/ل٢٦أ] **(بعلمه)** ـ صلى الله تعالى عليه وسلم ـ بذلك، كقول ابن عمر [رضي الله عنه]: «كنا نقول ورسول الله ـ صلى الله تعالى عليه وسلم ـ حي: "أفضل هذه الأمة بعد نبيها: أبو بكر [رضي الله عنه]، وعمر [رضي الله عنه]"، ويسمع ذلك رسول الله ـ صلى الله تعالى عليه وسلم ـ فلا ينكره»، رواه الطبراني(٣).

وكذا أمرنا رسول الله ـ صلى الله تعالى عليه وسلم ـ بكذا فـ **(الخلف)** ـ بضم الخاء، وسكون اللام ـ أي: /[ب/ل٢٩أ] الخلاف قد **(نفي)** أي: فلا خلاف في أنه مرفوع.

قال في «التدريب»: إلا ما حُكي عن داود(٤)، وبعض المتكلمين(٥) أنه لا يكون حجة حتى ينقل لفظه، وهذا ضعيف بل باطل لأن الصحابي عدل عارف باللسان فلا يطلق ذلك إلا بعد التحقيق(٦).

=

والقول بالرفع هو المشهور حتى نقل الإجماع فيه بين أهل النقل، قال الحاكم في «مستدركه» (٥١٠/١) «وقد أجمعوا على أن قول الصحابي سنة حديث مسند» وقال البيهقي كما في «مختصر الخلافيات» (٤٩٦/١) «لا خلاف بين أهل النقل أن الصحابي ـ رضي الله عنه ـ إذا قال: أمرنا أو نهينا أو السنة كذا أنه يكون حديثًا مسندًا». والله أعلم.

(١) انظر: «النكت على ابن الصلاح» للزركشي (٤٢٧/١).

(٢) القائل هو الغزالي. انظر: «المستصفى» (٢٤٩/١).

(٣) انظر: «المعجم الكبير» للطبراني (١٣١٣٢).

وأصله عند البخاري في «صحيحه» (٣٦٥٥، ٣٦٩٧) بلفظ: «في زمن النبي ﷺ» من غير تصريح باطلاعه ﷺ.

(٤) عزاه إليه الشيرازي في «اللمع» (ص: ٢٣)، وانظر الخلاف في عزو هذا المذهب إليه في «البحر المحيط» للزركشي (٤٣١/٣).

(٥) انظر: «البحر المحيط» للزركشي (٤٣١/٣).

(٦) انظر: «التدريب» (٢١١/١)، والرد للحافظ من قبله في «النزهة» (ص: ١٣٨)، ومن قبلهما للشيرازي في «اللمع» (ص: ٢٣) بنحوه.

(و) ليعط حكم المرفوع أيضًا (**نحو**) قول المغيرة بن شعبة[١] [رضي الله عنه]: «(**كانوا**) أي: الصحابة (**يقرعون بابه**) ـ صلى الله تعالى عليه وسلم ـ (**بالظُّفْر**)». رواه البيهقي في «المدخل»[٢]، والبخاري في «الأدب»[٣] عن أنس ـ رضي الله تعالى عنه ـ . (**فيما قد رأوا صوابه**) وردوا على من قال بخلافه، فقول الحاكم: «إن هذا يتوهمه من ليس من

(١) المغيرة بن شعبة بن مسعود بن معتب الثقفي، صحابي مشهور، أسلم قبل الحديبية وولي إمرة البصرة ثم الكوفة، مات سنة خمسين على الصحيح، ع.

انظر: «السير» (٣/٢١)، و«الإصابة» (١٠/٣٠٠)، و«تقريب التهذيب» (ص: ٥٤٣).

(٢) انظر: «المدخل إلى السنن الكبرى» (ص: ٣٨١).

وكذا أخرجه من حديث المغيرة: الحاكم في «معرفة علوم الحديث» (ص: ١٩)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٣٧/٥٦)، والسلفي في «الوجيز في ذكر المجاز والمجيز» (ص: ١٤٤) من طرق عن كيسان مولى هشام بن حسان، عن هشام بن حسان، عن ابن سيرين، عن المغيرة به.

وكيسان ذكره ابن حبان في «الثقات» وغاية ما ذكر أنه يروى عن ابن سيرين وروى عنه أبو نعيم، وكذا ذكر البخاري، وزاد أبو حاتم في الرواة عنه مسلم بن إبراهيم، ولعله قد يزاد عليه الأصمعي كما في هذه الراوية، فلعل الأشبه فيه أنه مجهول الحال.

انظر: «التاريخ الكبير» للبخاري (٧/٢٣٥)، و«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (٧/١٦٦)، و«الثقات» لابن حبان (٧/٣٥٨).

(٣) انظر: «الأدب المفرد» (١٠٨٠).

وكذا أخرجه من حديث أنس: أبو يعلى كما في «إتحاف الخيرة» للبوصيري (٧١٤٧)، والبزار في «مسنده» (٧٦٠٤)، وأبو أحمد الحاكم في «الكنى» (٢/٢٦٠)، والبيهقي في «الشعب» (١٤٣٧، ٨٤٣٦) من طرق عن أبي بكر بن عبد الله الأصبهاني، عن محمد بن مالك بن المنتصر، عَن أَنس بن مالك رضي الله عنه به.

وأبو بكر بن عبد الله الأصبهاني «مجهول». انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٦٢٣)، و«تهذيب التهذيب» (١٢/٣٠).

وكذا محمد بن مالك بن المنتصر. انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٥٠٤)، و«تهذيب التهذيب» (٩/٤٢٢).

فلعل الأشبه أن الحديث ضعيف مع شاهده المتقدم.

أهل الصنعة مسندًا ـ يعني: مرفوعًا ـ لذكر رسول الله ـ صلى الله تعالى عليه وسلم ـ فيه، وليس بمسند، بل هو موقوف»[١]، وذكر الخطيب نحوه[٢]؛ مردود عليه بأن الصواب أنه من المرفوع بل أولى من نحو قول الصحابي كنا نفعله في زمنه ـ صلى الله تعالى عليه وسلم ـ الذي اعترف الحاكم برفعه لأن هذا أحرى باطلاعه ـ صلى الله تعالى عليه وسلم ـ من ذلك[٣].

نعم أول ابن الصلاح كلام الحاكم بأنه أراد أنه ليس بمسند لفظًا بل هو موقوف لفظًا، قال: «وكذلك سائر ما سبق موقوف لفظًا وإنما [جعلناه[٤]] [مرفوعًا] من حيث المعني»[٥]، والله أعلم[٦].

(و) ليعط حكم الرفع **(ما أتى)** الصحابي من قول أو فعل **(ومثله[٧] بالرأي)** أي: الاجتهاد **(لا ... يقال)** ولا يفعل، فيحمل على السماع، جزم به الإمام فخر الدين[٨]،

(١) انظر: «معرفة علوم الحديث» للحاكم (ص: ١٩).

(٢) انظر: «الجامع» للخطيب (٢/٢٩١).

(٣) انظر: «علوم الحديث» لابن الصلاح (ص: ٤٩).

(٤) في (ب): «جعلنا».

(٥) انظر: «علوم الحديث» لابن الصلاح (ص: ٤٩)، وما بين المعقوفتين منه.

(٦) انظر: للخلاف في الحكم على قول المغيرة بالرفع: «النكت الوفية» (١/٣٤٥-٣٤٦)، و«فتح المغيث»(١/١٥٣-١٥٦).

(٧) في (ب) زاد هنا: «أي الاجتهاد» ثم كررها.

(٨) يعني الرازي: محمد بن عمر بن الحسين القرشي البكري، الطبرستاني، الرازي، فخر الدين، الأصولي، المفسر، صاحب الفنون، وقال الذهبي: «كان يتوقد ذكاء، لكن قد بدت منه في تواليفه بلايا وعظائم وسحر وانحرافات عن السنة، والله يعفو عنه، فإنه توفي على طريقة حميدة، والله يتولى السرائر». له «المحصول»، «مفاتيح الغيب»، «اعتقادات فرق المسلمين والمشركين»، توفي سنة (٦٠٦ هـ).

انظر: «السير» (٢١/٥٠٠)، و«طبقات الشافعية» للسبكي (٨/٨١)، و«معجم المؤلفين» (١١/٧٩).

وانظر كلامه في: «المحصول» له (٤/٤٤٩).

وطائفة من أئمة الحديث[1].

ومثله الحاكم بقول ابن مسعود رضي الله تعالى عنه: «من أتى ساحرًا، أو عرافًا، فقد كفر بما أنزل على محمد ـ صلى الله تعالى عليه وسلم ـ »[2].

وابن عبد البر بحديث سهل بن أبي [حَثْمة][3] رضي الله تعالى عنه في صلاة

---

(١) كالحاكم، وابن عبد البر، والحافظ، كما سيأتي عزوه فيما يلي.

(٢) انظر: «معرفة علوم الحديث» للحاكم (ص: ٢١).

والأثر عند الطيالسي كما في «إتحاف الخيرة» (٧٣٦٤)، وابن الجعد (١٩٤٤)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٦٩٣٩) من طريق أبي إسحاق السبيعي عن هبيرة بن يريم عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

وأبو إسحاق ثقة لكنه يدلس ـ انظر: «تعريف أهل التقديس» (ص: ٤٢) ـ، لكن ما يخشى من تدليسه منتف إذا جاء من راوية شعبة عنه لقوله: «كفيتكم تدليس ثلاثة: الأعمش، وأبي إسحاق، وقتادة» ـ انظر: «معرفة السنن والآثار» للبيهقي (١٥١/١) ـ وقد جاءت الرواية عن شعبة عن أبي إسحاق عند الطيالسي كما في «إتحاف الخيرة» (٧٣٦٤)، وابن الجعد (١٩٤٤)، ومن طريقه الدارقطني في «العلل» (٣٢٩/٥).

وهبيرة بن يريم قال عنه الحافظ «لا بأس به». انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٥٧٠)، و«تهذيب التهذيب» (٢٤/١١).

وتابعه علقمة بن قيس عن عبد الله بن مسعود به عند الطبراني في الكبير (١٠٠٠٥)، وفي الإسناد إليه عباس بن الفضل الأَسْفَاطي «صدوق» كما قال الدارقطني والذهبي وزاد الأخير: «حسن الحديث».

انظر: «سؤالات الحاكم للدارقطني» (ص: ١٢٨)، و«تاريخ الإسلام» للذهبي (٧٦١/٦).

وتابعه كذلك همام بن الحارث عن عبد الله بن مسعود به عند ابن الجعد في مسنده (١٩٥١) وفي الإسناد إليه عبيدة بن حميد «صدوق ربما أخطأ» انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٣٧٩)، و«تهذيب التهذيب» (٨١/٧).

فالأثر صحيح لغيره.

(٣) في (أ) (ب) و«التدريب» (٢١٢/١): «خيثمة» ولعل المثبت هو الصواب لموافقته لما في مصادر الترجمة.

=

الخوف[١]، وقال: «هذا موقوف على سهل ومثله /[أ/ل٢٦ب] لا يقال من قبل الرأي»[٢].

والحافظ ابن حجر: بصلاة علي بن أبي طالب ـ كرم الله تعالى وجهه ـ في الكسوف، في كل ركعة أكثر من ركوعين[٣].

=

وهو: سهل بن أبي حثمة بن ساعدة بن عامر الأنصاري الخزرجي المدني، صحابي صغير، ولد سنة ثلاث من الهجرة وله أحاديث مات في خلافة معاوية، ع.

انظر: «الإصابة» (٤/٤٩٣)، و«تقريب التهذيب» (ص: ٢٥٧).

(١) يريد ما أخرجه مالك في «الموطأ» (١٩٥) ـ واللفظ له ـ، والبخاري (٤١٣١)، من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري، عن القاسم بن محمد، عن صالح بن خوَّات، أن سهل بن أبي حثمة الأنصاري حدثه؛ أن صلاة الخوف، أن يقوم الإمام ومعه طائفة من أصحابه وطائفة مواجهة العدو، فيركع الإمام ركعة ويسجد بالذين معه ثم يقوم، فإذا استوى قائمًا ثبت وأتموا لأنفسهم الركعة الباقية، ثم يسلمون، وينصرفون والإمام قائم فيكونون وجاه العدو، ثم يقبل الآخرون الذين لم يصلوا، فيكبرون وراء الإمام، فيركع بهم ويسجد ثم يسلم، فيقومون فيركعون لأنفسهم الركعة الثانية ثم يسلمون.

وأخرجه البخاري (٤١٣١) ـ تلو الحديث المذكور آنفًا وكان حقه أن يأخذ رقمًا آخر ـ، ومسلم (٨٤١) من طريق شعبة، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن صالح بن خوات بن جبير، عن سهل بن أبي حثمة، أن رسول الله ﷺ صلى بأصحابه في الخوف ..» الحديث.

(٢) انظر: «التمهيد» (٢٣/١٦٥).

(٣) انظر: «نزهة النظر» (ص: ١٣٤).

أخرجه عبد الرزاق (٤٦٣٦)، وابن أبي شيبة (٨٤٠٧) مختصرًا، والطحاوي في «معاني الآثار» (١٢٣٨) من طريق الثوري،

وأخرجه البيهقي (٦٥٥٥) من طريق عبد الواحد بن زياد،

وذكره الدارقطني في «العلل» (٣/١٩١) من طريق منصور بن المعتمر،

جميعًا عن الحكم بن عتيبة، عن حنش بن المعتمر، عن علي رضي الله عنه موقوفًا.

وخالفهم الحسن بن الحر:

فأخرجه أحمد (١٢٢٠)، وابن خزيمة (١٣١٠، ١٣١٥)، وابن المنذر في «الأوسط»

=

نعم، ذاك مقيد بكونه (**إذ عن سالف**) من الأمم (**ما**) ـ نافية ـ (**حملا**) بأن لم يأخذ من أهل الكتاب، بهذا القيد جزم في «النزهة» ومثَّله بالأخبار عن الأمور الماضية: من بدء الخلق، وأخبار /[ب/ل٢٩ب] الأنبياء، [أو] الآتية: كالملاحم والفتن، وأحوال يوم القيامة، و[عما(١)] يحصل بفعله ثواب مخصوص أو عقاب مخصوص(٢)، أما إذا حمل عن السالف فلا يكون ما ذكر في حكم المرفوع(٣).

(**و**) ليعط (**هكذا**) أي: حكم الرفع (**تفسير من قد صحبا**) النبي ـ صلى الله تعالى عليه وسلم ـ القرآن إذا كان (**في سبب النزول**) كقول جابر بن عبد الله ـ رضي الله تعالى عنهما ـ: «كانت اليهود تقول: من أتى امرأته من دبرها في قبلها جاء الولد أحول، فأنزل الله تعالى: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ...﴾، الآية(٤)، رواه مسلم.

(**أو**) فيما (**رأيا أبى**) بأن كان مما لا يمكن أن يؤخذ إلا منه ـ صلى الله تعالى عليه وسلم ـ ولا مدخل فيه للرأي، وأما غير ذلك فهو موقوف.

(**وعمم الحاكم**) أبو عبد الله (**في**) كتابه (**المستدرك**) إذ قال فيه: «ليعلم طالب الحديث أن تفسير الصحابي الذي شهد الوحي والتنزيل عند الشيخين

=

(٢٩١١)، والطحاوي في «معاني الآثار» (١٢١٠) من طرق عن الحسن بن الحر، عن الحكم بن عتيبة، عن حنش بن المعتمر، عن علي رضي الله عنه مرفوعًا.

والموقوف أصح، كما قال الدارقطني. انظر: «العلل» (١٩١/٣).

وحنش بن المعتمر أبو المعتمر الكوفي: «صدوق له أوهام ويرسل». انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ١٨٣)، و«تهذيب التهذيب» (٥٨/٣).

ولعل هذا مما أرسله فإن روايته عن علي مرسلة كما قاله أبو زرعة. انظر: «المراسيل» لابن أبي حاتم (ص: ٢٥٩).

(١) ليست في (ب).

(٢) انظر: «النزهة» للحافظ (ص: ١٣٢). وما بين المعقوفتين منه لاتساق السياق. وقد نبه العراقي على هذا القيد في «التبصرة والتذكرة» (٢٠٠/١).

(٣) وقد نازعهما السخاوي في التقييد به، انظر: «فتح المغيث» (١٣٠/١-١٣١).

(٤) [البقرة: ٢٢٣].

حديث مسند»[١]، (**وخص**) الحاكم (**في**) كتابه «علوم الحديث»: بـ (**خلافه**) أي: ما في «المستدرك» (**كما حُكي**) آنفًا (**و**) اعتمده الناس كابن الصلاح[٢]، والنووي[٣]، ومتابعِيهما إذ (**قال**) الحاكم هنا: «ومن الموقوفات ما رويناه عن أبي هريرة [ـ رضي الله تعالى عنه ـ في: ﴿لَوَّاحَةٌ لِّلْبَشَرِ﴾[٤] قال: "تلقاهم جهنم يوم القيامة [[فتلقاهم لفحة[٥]][٦]]فلا تترك لحمًا على عظم"[٧].

(١) في: «المستدرك» (٢٨٣/١).

(٢) انظر: «علوم الحديث» لابن الصلاح (ص: ٥٠).

(٣) انظر: «التقريب» له (ص: ٣٤).

(٤) [المدثر: ٢٩].

(٥) في «معرفة علوم الحديث»: «فتلفحهم لفحة».

(٦) ليست في (ب).

(٧) أخرجه الحاكم في «معرفة علوم الحديث» للحاكم (ص: ١٩).

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٦١٣٠)، والبيهقي في «البعث والنشور» (٥١١) عن الحاكم، من طريق محمد بن فضيل، عن عن أبي سنان ضرار بن مرة، عن عبد الله بن أبي الهذيل، عن أبي هريرة به قوله.

وابن فضيل هو: محمد بن فضيل بن غزوان: «صدوق عارف». انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٥٠٢)، و«تهذيب التهذيب» (٤٠٥/٩).

وقد خالفه محمد بن سليمان الأصبهاني فرواه مرفوعًا:

فأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٧٨، ٩٣٦٥)، وأبو نعيم في «الحلية» (٦١٣٠، ٦٦٢١)، والبيهقي في «البعث والنشور» (٥١٠) من طريق محمد بن سليمان الأصبهاني عن أبي سنان ضرار بن مرة، عن عبد الله بن أبي الهذيل، عن أبي هريرة مرفوعًا به.

قال أبو نعيم بعد إخراج حديثه: «لم يروه مرفوعا متصلًا عن أبي سنان عن عبد الله إلا محمد بن سليمان بن الأصبهاني»، وبنحوه قال الطبراني بعد إخراجه لحديثه.

ومحمد بن سليمان بن الأصبهاني: «صدوق يخطيء». انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٤٨١)، «تهذيب التهذيب» (٢٠١/٩).

وقد خالفهما جرير بن عبد الحميد الضبي، وسفيان بن عيينة فروياه مقطوعًا على عبد الله بن أبي الهذيل قوله:

=

فهذا وأشباهه يعد في تفسير الصحابة»[(١)].

و (**لا**) يكون من المرفوعات (**من قائل مذكور**) بل من الموقوفات كما تقرر قال: «فأما ما نقول إن تفسير الصحابة مسند فإنما نقوله في غير هذا النوع ـ ثم أورد حديث جابر [ﷺ] السابق ـ، ثم قال: [فهذا[(٢)]] وأشباهه مسند ليس بموقوف، فإن الصحابي الذي شهد الوحي والتنزيل فأخبر عن آية من القرآن أنها نزلت في كذا فإنه /[أ/ل٢٧أ] حديث مسند»[(٣)].

قال المصنف: «أظن أن ما حمله في "المستدرك" على التعميم الحرص على جمع الصحيح حتى أورد ما ليس من شرط المرفوع، وإلا ففيه من الضرب الأول الجم الغفير، على أني أقول: ليس ما ذكره عن أبي هريرة [ﷺ] من [الموقوف[(٤)]] لما تقدم من أن ما يتعلق بذكر الآخرة وما لا مدخل للرأي فيه من قبيل المرفوع»[(٥)].

(**و**) ليعط حكم المرفوع: حكم الصحابي من الأفعال /[ب/ل٣٠أ] بأنه طاعة لله أو لرسوله ـ صلى الله تعالى عليه وسلم ـ أو معصية كقوله (**قد عصى**) النبي (**الهادي**) ـ صلى الله تعالى عليه وسلم ـ و[هذا[(٦)]] إشارة إلى قول عمار بن ياسر ـ رضي الله

=

فأخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٦١٣٠) من طريق جرير بن عبد الحميد، عن أبي سنان، عن عبد الله، مثله، ولم يبلغ به أبا هريرة.

وجرير بن عبد الحميد هو: الضبي «ثقة صحيح الكتاب قيل كان في آخر عمره يهم من حفظه» انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ١٣٩)، و«تهذيب التهذيب» (٧٦/٢).

وذكر الدراقطني في «العلل» (٤٦/١١)، وأبو نعيم في «الحلية» (٦٦٢١) أن سفيان بن عيينة قد تابع جريرًا: فرواه سفيانُ عن أبي سنان، عن ابن أبي الهذيل قوله لم يذكر أبا هريرة.

ولعله الأشبه، والله أعلم.

(١) انظر: «معرفة علوم الحديث» للحاكم (ص: ١٩).

(٢) في (ب): «هذا».

(٣) انظر: «معرفة علوم الحديث» للحاكم (ص: ٢٠).

(٤) في (ب): «الموقوفات».

(٥) انظر: «التدريب» (٢١٧/١).

(٦) في (ب): «وهذه».

تعالى عنه ـ : «من صام يوم الشك فقد عصى أبا القاسم [ﷺ]» رواه الترمذي، وغيره[1]،

(١) رواه الترمذي في: «جامعه» (٦٨٦)، وقال: «حسن صحيح».

وكذا أخرجها النسائي (٢١٨٨)، والبزار (١٣٩٤)، وابن خزيمة (١٨٠٦) عن عبد الله بن سعيد الأشج، والدارقطني في «سننه» (٢١٥٠) عن أحمد بن إسحاق بن بهلول، عنه، وقال: «هذا إسناد حسن صحيح ورواته كلهم ثقات».

وأخرجها أبو داود (٢٣٣٤)، وابن ماجه (١٦٤٥) عن محمد بن نمير،

وابن حبان (٣٥٨٥) عن الحسين بن محمد بن مصعب،

والحاكم في «المستدرك» (١٥٤٢) من طريق أبي بكر بن أبي شيبة، وقال: «صحيح على شرط الشيخين».

جميعهم عن أبي خالد الأحمر، عن عمرو بن قيس، عن أبي إسحاق، عن صلة بن زفر عن عمار رضي الله عنه مرفوعًا به.

وأبو إسحاق السبيعي: ثقة يدلس وقد عنعن، لاسيما وقد قال الحافظ: «وللحديث مع ذلك علة خفية. ذكر الترمذي في «العلل» أن بعض الرواة قال فيه عن أبي إسحاق قال حُدثت عن صلة فذكره». انظر: «تغليق التعليق» (١٤١/٣)، ولم أقف عليه في المطبوع من «ترتيب العلل الكبرى» أو «الصغرى» للترمذي.

وكذا ذكر المزي في «تحفة الأشراف» (٤٧٥/٧).

والرواية المذكورة، رواها أبو سعيد الأشج كما في «الجزء من حديثه» (٦٥) عن عمرو بن قيس عن أبي إسحاق قال حدثت عن صلة بن زفر العبسي قال كنا عند عمار فذكره.

لكن تقدم أنه قد رواها عنه مباشرة: الترمذي والنسائي والبزار وابن خزيمة وهم أوثق من أبي محمد يزداد بن عبد الرحمن بن محمد بن يزداد راوي الجزء المذكور عن أبي سعيد الأشج. وإن وثقه الذهبي كما في «تاريخ الإسلام» (٥٤١/٧).

وللحديث متابعة:

فأخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٩٥٨٩) عن عبد العزيز بن عبد الصمد العمي، عن منصور، عن ربعي، عن عمار به بنحوه.

لكن أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (٧٣١٨) عن الثوري، عن منصور، عن ربعي بن حراش، عن رجل، عن عمار نحوه.

=

وصححوه[(١)]، فله حكم الرفع، (**في**) القول (**المشهور**) وبه جزم الزركشي[(٢)] نقلًا عن ابن عبد البر[(٣)]، وقال البلقيني: «الأقرب أن هذا ليس بمرفوع لجواز إحالة الإثم على ما ظهر من القواعد»[(٤)]، وسبقه إلى ذلك أبو القاسم الجوهري[(٥)].

=

فأدخل الثوري رجلًا بين ربعي وعمارًا.

قال الحافظ: «وفي رواية الثوري دليل على أن ربعيًا لم يدرك هذه القصة، وإن كان الرجل المبهم في روايته هو صلة بن زفر فهي متابعة قوية لحديث أبي إسحاق». انظر: «تغليق التعليق»: (٣/١٤١-١٤٢).

وللحديث شواهد يتقوى بها:

منها: ما أخرجه الخطيب في «التاريخ» (٣/٦٩٤) من طريق وكيع، عن سفيان، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: «من صام اليوم الذي يشك فقد عصى الله ورسوله».

ثم قال: «تابعه أحمد بن عاصم الطبراني، عن وكيع. ورواه إسحاق بن راهويه، عن وكيع، فلم يجاوز به عكرمة، وكذلك رواه يحيى بن سعيد القطان عن الثوري، لم يذكر فيه ابن عباس» وبه أعله الزيلعي في «نصب الراية» (٢/٤٤٢).

وأصحها: ما أخرجه البخاري (١٩٠٧)، ومسلم (١٠٨٠) من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ، قال: «الشهر تسع وعشرون ليلة، فلا تصوموا حتى تروه، فإن غم عليكم فأكملوا العدة ثلاثين».

والحديث قد صححه جماعة من المحدثين كما تقدم في التخريج، وكما سيأتي.

(١) كابن خزيمة، وابن حبان، والدارقطني، والحاكم، وابن الملقن في «البدر المنير» (٥/٦٩١)، والألباني في «الإرواء» (٤/١٢٥).

(٢) انظر: «نكته على ابن الصلاح» (١/٤١٣-٤١٤، ١/٤٣٣-٤٣٤).

(٣) انظر: «التمهيد» لابن عبد البر (١٠/١٧٥)، وعبارته فيه: «ولا يختلفون في هذا وذاك أنهما مسندان مرفوعان».

(٤) انظر: «محاسن الاصطلاح» للبلقيني مع «المقدمة» (ص: ٢٠٠).

(٥) عبد الرحمن بن عبد الله بن محمد الغافقي، الجوهري، أبو القاسم، الحافظ، من أعيان المصريين المالكية، له «مسند الموطأ»، «مسند ما ليس في الموطأ»، «تسمية مشايخ مالك»، توفي سنة (٣٨١ هـ).

انظر: «ترتيب المدارك» للقاضي عياض (٦/٢٠٤)، و«السير» (١٦/٤٣٥)، و«معجم المؤلفين» (٥/١٥١).

نقله عنه ابن عبد البر ورده عليه[١].

(و) ليعط (**هكذا**) أي: حكم الرفع إذا قيل في الحديث عند ذكر الصحابي (**يرفعه**) أو رفع الحديث: كقول ابن عباس: «الشفاء في ثلاثة: شربة عسل، وشرطة مِحْجم[٢]، وكية نار» رفع الحديث، رواه البخاري[٣].

أو (**يبلغ به**) كحديث الأعرج عن أبي هريرة [ﷺ] يبلغ به: «الناس تبع لقريش» متفق عليه[٤].

---

(١) [مسألة حكم الصحابي من الأفعال بأنه طاعة لله أو لرسوله ﷺ أو معصية]

لعل الأشبه في هذه المسألة الحكم بالرفع، بل نفى ابن عبد البر ـ في «التمهيد» (١٠/١٧٥) ـ كونه مما يختلف في كونه مرفوعًا مسندًا.

واختاره الحافظ في «النكت» ـ (٢/٥٣٠) ـ، و«النزهة» ـ (ص: ١٣٩) ـ، وعلله في الأخير بقوله: «لأن الظاهر أن ذلك مما تلقاه عنه ﷺ».

وقال السخاوي في «فتح المغيث» (١/١٦٢): «وهو الظاهر من احتجاج الشافعي رحمه الله في الجديد بقول عائشة: «فرضت الصلاة ركعتين ركعتين» . حيث أعطاه حكم المرفوع؛ لكونه مما لا مجال للرأي فيه».

على أن السخاوي ذكر ـ في «فتح المغيث» (١/١٦٣) ـ أن تقرير الحافظ في المسألة السابقة في قول الصحابي ما لا مجال للرأي فيه يقتضي تقييد المسألة هنا بمن لم يأخذ عن أهل الكتاب كذلك، وتعقبه في المسألتين ـ في «فتح المغيث» (١/١٦٤-١٦٦) ـ بما خلاصته: «إنه يبعد أن الصحابي المتصف بالأخذ عن أهل الكتاب يسوغ حكاية شيء من الأحكام الشرعية التي لا مجال للرأي فيها مستندا لذلك، من غير عزو .. فحاشاهم من ذلك، ـ ثم ذكر جملة من الآثار عن الصحابة الدالة على احترازهم عن النقل عن أهل الكتاب، ثم قال: ـ وما أحسن قول بعض أئمتنا: هذا دال على سماعه للفرجة لا للحجة، كما بسطت ذلك كله واضحا في كتابي "الأصل الأصيل في الإجماع على تحريم النقل من التوراة والإنجيل"».

(٢) هو: مشرط الحجام. انظر: «النهاية» لابن الأثير (١/٣٤٧).

(٣) انظر: «صحيح البخاري» (٥٦٨٠).

(٤) انظر: «صحيح البخاري» (٣٤٩٥)، «صحيح مسلم» (١٨١٨)، وليس عند البخاري«يبلغ به»، بل هو مرفوع صريحًا.

أو (**رواية**) كحديث الأعرج عن أبي [هريرة][(١)] [رواية[(٢)]]: «تقاتلون قومًا صغار الأعين» أخرجه البخاري[(٣)].

أو (**ينميه**) كحديث «الموطأ» عن أبي حازم[(٤)]، عن سهل بن سعد [رضي الله عنه] قال: «كان الناس يؤمرون أن يضع الرجل يده اليمنى على ذراعه اليسرى في الصلاة». قال أبو حازم: لا أعلم [إلا[(٥)]] أنه ينمي ذلك[(٦)].

(**والذي شبه**)[(٧)] ذلك كيرويه ورواه ومنه ـ كما قاله المصنف ـ الاقتصار على القول مع حذف [القائل][(٨)] كقول ابن سيرين، عن أبي هريرة: قال قال: «أسلمُ وغفار وشيء من مزينة ..»، الحديث[(٩)].

---

(١) كذا في (أ): «هرة يرة»، والمثبت من (ب).

(٢) ليست في (ب).

(٣) انظر: «صحيح البخاري» (٢٩٢٩)، وهو عند مسلم بلفظ: «يبلغ به» (٢٩١٢)، وعندهما بصريح الرفع. انظر: «صحيح البخاري» (٢٩٢٨، ٣٥٨٧، ٣٥٩٠)، و«صحيح مسلم» (٢٩١٢) في رواية أخرى.

(٤) سلمة بن دينار أبو حازم الأعرج الأفزر التمار المدني القاص، مولى الأسود بن سفيان، ثقة عابد، من الخامسة مات في خلافة المنصور، ع. انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٢٤٧)، و«تهذيب التهذيب» (١٤٤/٤).

(٥) ليست في (ب).

(٦) أخرجه مالك في «الموطأ» (١٦٥)، ومن طريقه البخاري في «صحيحه» (٧٤٠).

وزاد الدارقطني في: «أحاديث الموطأ وذكر اتفاق الرواة عن مالك» (١٢٣/١): «زَاد ابْن عفير: إِلَى النَّبِي».

(٧) في (س) في الحاشية بدلًا من المثبت في الأصل: «ينميه ... رواية يبلغ به يرويه».

(٨) في (أ) و(ب): «العامل»، والتصويب من «التدريب» ومن قبلها «النزهة».

(٩) انظر: «التدريب» (٢١٥/١).

وتمامه: «.. وجهينة، ـ أو قال: شيء من جهينة أو مزينة ـ خير عند الله ـ أو قال: يوم القيامة ـ من أسد، وتميم، وهوازن، وغطفان» أخرجه البخاري (٣٥٢٨)، ومسلم (٢٥٢١).

قال الخطيب: «إلا أن ذلك اصطلاح خاص بأهل البصرة»(١).

[و(٢)] لكن روي عن ابن سيرين أنه قال: «كل شيء حدثت عن /[أ/ل٢٧ب] أبي هريرة فهو مرفوع»(٣).

(وكل ذا) لك من نحو: "من السنة" إلى هنا إذا كان **(من)** قول **(تابعي)** فهو **(مرسل)** لا يعطى حكم الرفع **(لا)** أول و**(رابع)** وهو: التفسير في سبب النزول(٤)،

(١) انظر: «الكفاية» (ص: ٤١٨-٤١٩).

لكن عبارته أوردها تعقيبًا على ما نقله عن موسى بن هارون من قوله: «إذا قال حماد بن زيد والبصريون: قال قال، فهو مرفوع» فقال الخطيب: «أحسب أن موسى عنى بهذا القول أحاديث ابن سيرين خاصة» ثم استدل على ذلك بما أورده المصنف عن ابن سيرين.

فالمعنى ـ كما قال العراقي في «التبصرة والتذكرة» (٢٠٠/١) ـ «أي: وما رواه أهل البصرة عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة .. إلخ» ونظمه فقال:

وَمَا رَوَاهُ عَنْ (أَبِي هُرَيْرَةِ) (مُحَمَّدٌ) وَعَنْهُ أَهْلُ البَصْرَةِ
كَرَّرَ قَالَ بَعْدُ، فَالخَطِيْبُ رَوَى بِهِ الرَّفْعَ وَذَا عَجِيْبُ

وعبارة المصنف توهم أن ذلك اصطلاح للبصرين مطلقًا، لا عن ابن سيرين، ولذا اعترض بما روي عن ابن سيرين بعد، مع أن الخطيب استدل بنفس النقل.

وقد تبع المصنف في هذا النقل السيوطي ـ في «التدريب» (٢١٥/١) ـ، ومن قبله الحافظ ـ في «نزهة النظر» (ص: ١٣٥) ـ.

(٢) ليست في (ب).

(٣) انظر: «الكفاية» (ص: ٤١٨).

(٤) كذا ذهب الشارح في تفسير الرابع من قول الناظم، وتبعه الشيخ أحمد شاكر في «تعليقته على الألفية» (ص: ١٤)، إلا أن هذا «قد» لا يستقيم لأن المسائل على ترتيب كلام الناظم هي:

وَلْيُعَطَ حُكْمَ الرَّفْعِ فِي الصَّوَابِ نَحْوُ: مِنَ السُّنَّةِ، مِنْ صَحَابِي/
كَذَا: أُمِرْنَا، /وَكَذَا: كُنَّا نَرَى فِي عَهْدِهِ، /أَوْ عَنْ إِضَافَةٍ عَرَى

فالأول قول التابعي: «من السنة كذا».

والثاني قوله: «أمرنا بكذا».

=

وذلك (**جزم**) لا خلاف فيه (**لهم**) أي: العلماء.

أما الرابع فقال المصنف: «إنه قد يقبل إذا صح السند إلى التابعي، وكان من أئمة التفسير /[ب/ل٣٠ب] الآخذين عن الصحابة كمجاهد[1]، وعكرمة، وسعيد ابن

=

والثالث قولهم: «كنا نرى كذا»، مع إضافته لعهد الصحابة.

والرابع قولهم: «كنا نرى كذا»، من غير إضافة لعهد الصحابة.

وهذا الرابع هو ما صرح بحكمه السيوطي في «التدريب» (٢٠٧/١) بما يوافق نظمه فقال: «أما قول التابعي ما تقدم ـ أي: كنا نفعل ـ، فليس بمرفوع قطعًا، ثم إن لم يضفه إلى زمن الصحابة، فمقطوع لا موقوف، وإن أضافه فاحتمالان للعراقي، ـ هما: موقوف أو مرفوع مرسل، كما في «التقييد والإيضاح» (ص: ٦٧) ـ، وجه المنع أن تقرير الصحابي قد لا ينسب إليه، بخلاف تقرير النبي ﷺ».

وأما ما ذكره الشارح فلا يمكن أن يكون رابعًا في كلام الناظم، لاسيما وقد صرح السيوطي في «التدريب» (٢١٦/١) بأن حكمه من التابعي الإرسال.

وقد نبه على هذا الخلل من الشارح الإثيوبي في «إسعاف ذوي الوطر» (١٠٨/١) لكنه لم يتجه له حمل الرابع على محمل سائغ، فحمله على التصحيف، وأن الصواب: «وكل ذا من تابعي مرسل ... مع رفعه!»، وقد تقدم توجيهه.

ولعل ما ألجأ الشارح لهذا، ذلك البيت الساقط فإن فيه المسألة الرابعة، وحمَله على تعيين المسألة المذكورة قول النووي في «تقريبه» (٢١٣/١، ٢١٦) مع «التدريب» «وغيره موقوف» من قوله: «وأما قول من قال: تفسير الصحابي مرفوع فذاك في تفسير يتعلق بسبب نزول آية أو نحوه، وغيره موقوف».

وإنما أراد النووي اختصار قول ابن الصلاح في «علوم الحديث» (٥٠/١): «فأما سائر تفاسير الصحابة التي لا تشتمل على إضافة شيء إلى رسول الله ﷺ فمعدودة في الموقوفات».

فالصواب أن قوله: «لا رابع» أي: من قول التابعين كنا نفعل من غير إضافة له لزمن الصحابة فإن ذلك منهم مقطوع أو موقوف، والله أعلم.

(١) مجاهد بن جَبر ـ بفتح الجيم وسكون الموحدة ـ أبو الحجاج المخزومي مولاهم المكي، ثقة إمام في التفسير وفي العلم، من الثالثة مات سنة إحدى أو اثنتين أو ثلاث أو أربع ومائة وله ثلاث وثمانون، ع.

=

جبير[(١)]، أو اعتضد بمرسل آخر ونحو ذلك»[(٢)].

(و) أما (**الأول**) وهو نحو: «من السنة كذا» فـ (**صحح فيه**) الإمام (**النووي**) في شرح مسلم (**الوقفا**) حيث قال فيه: «أما إذا قال التابعي: "من السنة كذا" فالصحيح أنه موقوف[(٣)]، وقال بعض أصحابنا الشافعيين: "إنه مرفوع مرسل"»[(٤)].

(**والفرق فيه**) بينه وبين ما قبله (**واضح لا يخفى**) على من له إلمام بالفن[(٥)].

=

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٥٢٠)، و«تهذيب التهذيب» (٤٣/١٠).

(١) سعيد بن جبير الأسدي مولاهم الكوفي، ثقة ثبت فقيه، من الثالثة وروايته عن عائشة وأبي موسى ونحوهما مرسلة قتل بين يدي الحجاج سنة خمس وتسعين ولم يكمل الخمسين، ع.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٢٣٤)، و«تهذيب التهذيب» (١٣/٤).

(٢) انظر: «الإتقان في علوم القرآن» للسيوطي (١١٧/١)، و«لباب النقول في أسباب النزول» (ص: ٥) للسيوطي، فقد ذكر النقل فيهما جميعًا.

(٣) في (ط) صفحة ٥٨ حاشية ١:

«(قوله: أنه موقوف) أي: فلا يحتج به، ولذا قال عند الاستدلال على سنِّ افتتاح خطبة العيد بتسع تكبيرات في الأولى وبسبع في الثانية بقول عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود: إن ذلك من السنة، رواه الشافعى بإسناد ضعيف، ومع ضعفه لا دلالة فيه على الصحيح لأن عبيد الله تابعي، وقوله: من السنة كذا موقوف على الصحيح فهو كقول صحابي لم يثبت انتشاره فلا يحتج به على الصحيح أ هـ

لكن أجاب بعض المحققين عنه بأنه إنما احتج به لأنه لا مدخل للرأي فيه.تدبر»

(٤) انظر: «المنهاج» للنووي (٣٠/١-٣١).

(٥) [مسألة قول التابعي: «من السنة كذا»]

لعل الأشبه في هذه المسألة الوقف خلافًا لما تقدم مما حكم فيه بالرفع مرسلًا، والفرق بين هذه المسألة التي ترجح فيها حكم الوقف وما قبلها مما ترجح فيه حكم الرفع مع الإرسال بأن قوله: «يرفع الحديث» تصريح بالرفع، وقريب منه الألفاظ المذكورة معه، وأما قوله: «من السنة»، فكثيرًا ما يعبر به عن سنة الخلفاء الراشدين، وقد يريدون سنة البلد، وهذا الاحتمال وإن قيل به في الصحابي فهو في التابعي أقوى؛ ولذلك اختلف الحكم في الموضعين ويترجح ذلك إذا

=

وعلم مما تقدم أن السنة قول وفعل وتقرير، وقسمها الحافظ إلى صريح وحكم:

فمثال المرفوع قولًا صريحًا: قول الصحابي: «قال رسول الله ـ صلى الله تعالى عليه وسلم ـ»، و«حدثنا»، و«سمعت».

وحكمًا: قوله ما لا مدخل للرأي فيه.

والمرفوع من الفعل صريحًا قوله [رضي الله عنه]: فَعل، أو رأيته [ﷺ] يفعل[١].

قال بعض المحققين[٢]: «ولا يتأتى فعل مرفوع حكمًا ـ وإن مُثل بما تقدم عن علي [رضي الله عنه] في صلاة الكسوف ـ، إذ لا يلزم من كونه عنده عن النبي ـ صلى الله تعالى عليه وسلم ـ أن يكون عنده من فعله، لجواز أن يكون عنده من قوله [ﷺ]»[٣].

والتقرير صريحًا قول الصحابي: «فعلت» [أو «فعل[٤]»] بحضرته ـ صلى الله تعالى عليه وسلم».

وحكمًا: حديث المغيرة [رضي الله عنه] المتقدم[٥]، والله أعلم.

=

قاله التابعي بخلاف ما إذا قاله الصحابي، فإن الظاهر أن مراده سنة النبي ﷺ. انظر: «التبصرة والتذكرة» (١/١٩٧-١٩٨)، و«فتح المغيث» (١/١٥٩).

على أنه ينبغي أن يقيد هذا بما إذا لم يحتف بكلام التابعي قرينة تحمله على الرفع مع الإرسال، وعليه يحمل ما ورد عنهم مما حمله العلماء على الرفع مرسلًا، كما مثل له الزركشي في «البحر المحيط» (٣/٤٣٤-٤٣٥)، والسخاوي في «فتح المغيث» (١/١٥٩-١٦٠)، والله أعلم.

(١) انظر: «النزهة» (ص: ١٣١-١٣٢).

(٢) هو الكمال الشمني، ستأتي ترجمته.

(٣) انظر: «العالي الرتبة» لتقي الدين الشمني (ص: ٦٣) فيما نقله عن أبيه.

(٤) ليست في (ب).

(٥) أي حديث: «كان .. يقرع بالأظافير»، والتقرير السابق من كلام الحافظ في «النزهة» (ص: ١٣١، ١٣٤). على أن الحافظ لم يمثل هناك به.

الموصول والمنقطع والمعضل

١٣٤- مَرْفُوعًا أَوْ مَوْقُوفًا إِذْ يَتَّصِلُ	إِسْنَادُهُ: الْمَوْصُولُ وَالْمُتَّصِلُ
١٣٥- وَوَاحِدٌ قَبْلَ الصَّحَابِيِّ سَقَطْ	مُنْقَطِعٌ، قِيلَ: أَوِ الصَّاحِبِ قَطْ
١٣٦- مُنْقَطِعٌ مِنْ مَوْضِعَيْنِ اثْنَيْنِ لا	تَوَالِيًا وَمُعْضَلٌ حَيْثُ وَلا
١٣٧- وَمِنْهُ حَذْفُ صَاحِبٍ وَالْمُصْطَفَى	وَمَتْنُهُ[١] بِالتَّابِعِيِّ[٢] وُقِفَا

(**الموصول**) وهو النوع السابع[٣]، (**والمنقطع**) وهو الثامن، (**والمعضل**) وهو التاسع.

وكل متن سواء كان (**مرفوعًا**) إلى النبي ـ صلى الله تعالى عليه وسلم ـ (**أو موقوفًا**) على الصحابي [رضي الله عنه] (**إذ يتصل ... إسناده**) بسماع كل واحد من رواته ممن فوقه أو إجازته إلى منتهاه فهو: (**الموصول**) أي: المسمى به (**و**) يقال له أيضًا: (**المتصل**).

مثال الموصول المرفوع: مالك، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر ـ رضي الله تعالى عنهما ـ عن رسول الله ـ صلى الله تعالى عليه وسلم ـ، والموصول الموقوف: مالك، عن نافع، عن ابن عمر [رضي الله عنه]، عن عمر [رضي الله عنه] قوله[٤].

وما قررنا /[أ/ل٢٨أ] به كلام المصنف من اختصاص الموقوف بالصحابي هو ظاهر ابن الصلاح هنا[٥]، وصرح به في موضع آخر[٦]، وقد أوضحه الحافظ العراقي

---

(١) في (ف): «ومنه ما».

(٢) في (س) زيادة هنا «به».

(٣) كذا عده السابع، وحقه أن يكون الثامن بعد المقطوع، لكنه أسقط «المقطوع»؛ فلم يعدَّه نوعًا، ولا معنىً لإهماله مع الاعتداد بالمرفوع والموقوف؛ فإنّه قسيمُهما، وقد أفرده ابن الصلاح في «معرفة علوم الحديث» (ص: ٤٧)، فجعله النوع الثامن، وكلام السيوطيّ في «البحر الذي زَخَر» (٢٤٨/١) يوافقه، وعليه فسيختل العد لدى المصنف فيما يلي.

(٤) انظر: «علوم الحديث» لابن الصلاح (ص: ٤٤).

(٥) انظر: «علوم الحديث» لابن الصلاح (ص: ٤٤).

يعني في تمثيله عن الموقوف المتصل بما أضيف للصحابي خاصة، وعبر بالظاهر دون النص لاحتمال وقوعه على سبيل التمثيل.

(٦) انظر: «علوم الحديث» لابن الصلاح (ص: ٤٦). قال: «وما ذكرناه من تخصيصه بالصحابي =

فقال: «أما قول التابعين إذا اتصلت الأسانيد إليهم فلا يسمونها متصلة في حالة الإطلاق،/[ب/ل٣١أ] أما مع التقييد فجائز، وواقع في كلامهم، كقولهم: هذا متصل إلى سعيد بن المسيب أو الزهري أو [إلى[1]] مالك [أو[2]] نحو ذلك»[3].

قيل: «والنكتة في ذلك أنها تسمى مقاطيع، فإطلاق المتصل عليها كالوصف لشيء واحد بمتضادين لغة»[4].

(و) إذا كان (**واحد**) من [السند[5]] (**قبل الصحابي**) هذا هو الصواب، ووقع في تعبير جماعة[6] قبل التابعي، وهو خطأ[7]!. ـ أفاده في «التدريب»[8] ـ، (**سقط**) قيل: محذوفًا كان الواحد أو مبهمًا، وهو مبني على أن فلانًا عن رجل يسمى منقطعًا[9]، والذي

=

فذلك إذا ذكر الموقوف مطلقًا، وقد يستعمل مقيدا في غير الصحابي».

(١) في (ب): «لي».

(٢) في (ب): «و».

(٣)انظر: «التبصرة والتذكرة» (١/١٨٣-١٨٤).

(٤) انظر: «النكت الوفية» (١/٣٢٤) بنحوه.

(٥) في (ب): «السنة».

(٦) كالحاكم وابن الصلاح والنووي. انظر: «معرفة علوم الحديث» للحاكم (ص: ٢٨)، و«المقدمة» لابن الصلاح (ص: ٥٢)، و«تقريب النووي» (ص: ٣٤).

(٧) نعم، يتجه الخطأ لمن عبر بمثل عبارة الشارح، كالنووي، ونحوه ابن الصلاح، خلافًا لعبارة الحاكم الذي قال: «والنوع الثالث من المنقطع: أن يكون في الإسناد رواية راو لم يسمع من الذي يروي عنه الحديث قبل الوصول إلى التابعي الذي هو موضع الإرسال، ولا يقال لهذا النوع من الحديث مرسل، إنما يقال له منقطع» إذ يمكن أن تفسر على أن المسقِط للراوي هو من كان قبل التابعي، - فيدخل في حده سقوط التابعي نفسه، فلا يتجه الاعتراض حينئذ لاتفاق تقريره مع تقرير الشارح ومن سبقه -، لا أن الساقط هو من كان قبل التابعي، فلا يدخل فيه سقوط التابعي فيتجه الاعتراض، والله أعلم.

(٨) انظر: «التدريب» (١/٢٣٥)، والتعقب للعراقي والزركشي من قبله. انظر: «التقييد والإيضاح» (ص: ٧١)، و«نكت الزركشي» (٢/٥).

(٩) وهو قول الحاكم في «معرفة علوم الحديث» (ص: ٢٧).

عليه الأكثرون أنه متصل في سنده مجهول كما سيأتي في مبحث المرسل، فهو: (**منقطع**) أي: يسمي به (**قيل: أو**) سقط (**الصاحب**) ف (**قط**)، وعليه فالمرسل والمنقطع واحد، قال ابن الصلاح: «وهذا أقرب، صار إليه طوائف من الفقهاء وغيرهم، وهو الذي في "كفاية" الخطيب[(١)]، إلا أن أكثر ما يوصف بالإرسال من حيث الاستعمال ما رواه التابعي عنه ـ صلى الله تعالى عليه وسلم ـ وبالانقطاع ما رواه من دون التابعين عن الصحابة، مثل: مالك، عن ابن عمر [رضي الله عنه] ونحو ذلك»[(٢)]، قال جمع من المحققين: «والمشهور هو الأول بشرط أن يكون الساقط واحد فقط»[(٣)].

قالوا: «و(**منقطع**) أيضًا إذا سقط (**من موضعين**) مختلفين (**اثنان**[(٤)]) بل وأكثر منهما (**لا**) حال كونهما (**تواليا**) أي: متواليين»[(٥)].

وبقي قول ثالث: «وهو أن المنقطع ما روي عن التابعي أو من دونه موقوفًا عليه قولًا أو فعلًا»[(٦)]، وتركه المصنف لغرابته [وضعفه[(٧)]]، إذ المعروف كما تقدم أن ذلك مقطوع لا منقطع.

ثم إن الانقطاع قد يكون ظاهرًا وقد يخفى بحيث لا يدركه إلا الناقد البصير، وقد يعرف بمجيئه من وجه آخر بزيادة رجل أو أكثر[(٨)].

---

(١) انظر: «الكفاية» (ص: ٢١).

(٢) انظر: «علوم الحديث» لابن الصلاح (ص: ٥٨).

(٣) انظر: «معرفة علوم الحديث» للحاكم (ص: ٢٨)، ولابن الصلاح (ص: ٥٧)، و«التبصرة والتذكرة» (١/٢١٥).

(٤) كذا في (أ)، وفي (ب)، (س)، (ع)، (ف): «اثنين».

(٥) انظر: «معرفة علوم الحديث» للحاكم (ص: ٢٨)، ولابن الصلاح (ص: ٥٧)، على ما يقتضيه تمثيلهم، وصرح به الزركشي في «النكت على ابن الصلاح» (٢/١٤)، والعراقي في «التبصرة والتذكرة» (١/٢١٥)، والحافظ في «النزهة» (ص: ١٠٢).

(٦) تقدم عزوه إلى البرديجي.

(٧) ليست في (ب).

(٨) انظر: «المنهل الروي» لابن جماعة (ص: ٤٦).

وذكر الرشيد العطار[(١)] أن في «صحيح مسلم» بضعة عشر حديثًا في إسنادها انقطاع، ولكن أجيب عنها بتبيين اتصالها إما من وجه آخر عنده، أو من ذلك الوجه عند غيره، /[أ/ل٢٨ب] وقد استوفاها في «التدريب» فراجعه[(٢)].

(**ومعضل**[(٣)]) أي: يسمى به (**حيث**) سقط من الإسناد اثنان (**ولا**) كأن يروي تابع التابعي قائلًا: «قال رسول الله ـ صلى الله تعالى عليه وسلم ـ».

قال ابن الصلاح: /[ب/ل٣١ب] «أصحاب الحديث يقولون: أعضله فهو معضَل ـ بفتح [الضاد[(٤)]] ـ وهو اصطلاح مشكل المأخذ من حيث اللغة، ـ أي: لأن مفعَلًا ـ بفتح العين ـ لا يكون إلا من ثلاثي لازم عدي بالهمزة، وهذا لازم معها ـ، قال: وبحثت

(١) يحيى بن علي بن عبد الله بن علي بن مفرج بن أبي الفتوح، رشيد الدين أبو الحسن القرشي الأموي النابلسي المصري المالكي العطار، له «تحفة المستزيد في الأحاديث الثمانية الأسانيد»، «غرر الفوائد المجموعة في بيان ما وقع في صحيح مسلم من الاحاديث المقطوعة»، «معجم الشيوخ»، توفي سنة (٦٦٢ هـ).

انظر: «تاريخ الإسلام» (٦٥/١٥)، و«الوافي بالوفيات» (٢٩٥/٤)، و«طبقات الحفاظ» للسيوطي (ص: ٥٠٥)، و«شذرات الذهب» (٥٤٠/٧)، و«معجم المؤلفين» (٢١٣/١٣).

(٢) انظر: «التدريب» (٢٣٦/١-٢٤٠)، ومن قبله «غرر الفوائد المجموعة» للرشيد العطار (ص: ١٧٨-٢٦١).

(٣) في (ط) صفحة ٥٩ حاشية ١:

«(قوله: ومعضل .. إلخ) قال بعض المحققين[(أ)]: «قد يقال إن أعضل بمعنى استغلق لازم، وأما المتعدي فهو بمعنى أعيا فإشكال المأخذ غير مندفع، فالأولى أن يقال: إنه من أعضله بمعنى أعياه. ففي «القاموس»: "عضل عليه: ضعف، وبه الأمر كأعضل، وأعضله، وتعضل الداء الأطباء فأعضلهم"[(ب)]». انتهى».

(٤) ليست في (ب).

(أ) انظر: «شرح شرح النخبة» للقاري (٤١١/١)، ومن قبله بأبسط الزركشي في «نكته على ابن الصلاح» (١٥/٢-١٧).

(ب) انظر: «القاموس المحيط» (ص: ١٠٣٢).

فوجدت له قولهم أمر عضيل، أي: مستغلق شديد[١]، وفعيل بمعنى فاعل، يدل على الثلاثي، فعلى هذا يكون لنا عضل قاصرًا، وأعضل متعديًا كما قالوا ظلم الليل وأظلم.

(ومنه) أي: من المعضل ـ كما نقله ابن الصلاح عن الحاكم ـ **(حذف صاحب والمصطفى)** ـ صلى الله تعالى عليه وسلم ـ من السند **(ومتنه)** متصل [مسند[٢]] إليه ـ صلى الله تعالى عليه وسلم ـ وهو **(بالتابعي وقفا)** أي: موقوف عليه[٣].

ومثَّله بما رَوى عن الأعمش عن الشعبي[٤] قال: «يقال للرجل يوم القيامة: "عملت كذا وكذا"، فيقول: "ما عملته"، فيختم على فيه ..»، الحديث[٥]، أعضله الأعمش ووصله فضيل بن عمرو[٦]، عن الشعبي، عن أنس [ﷺ] قال: «كنا عند النبي ـ صلى الله تعالى عليه وسلم ـ ..»، فذكر الحديث[٧].

قال ابن الصلاح: «وهذا حسن جيد، لأن هذا الانقطاع بواحد مضمومًا إلى الوقف يشتمل على الانقطاع باثنين: الصحابي، ورسول الله ـ صلى الله تعالى عليه وسلم ـ فذلك باسم الإعضال أولى»[٨]. اهـ

[ونظر فيه[٩]] بأن مثل ذلك لا يقال من قبيل الرأي فحكمه حكم المرسل وهو

(١) انظر: «علوم الحديث» لابن الصلاح (ص: ٥٩).

(٢) في (ب): «بسند».

(٣) انظر: «علوم الحديث» لابن الصلاح (ص: ٦٠)، و«معرفة علوم الحديث» للحاكم (ص: ٦١).

(٤) وقع في (أ) بعده: «عن أنس»، وإنما هو عن الشعبي معضلًا كما في «المعرفة» (ص: ٣٨).
وكما هو المقصود من التمثيل في كلام الشارح، وهو على الصواب في «ب» بحذفها.

(٥) أسنده عنه في «معرفة علوم الحديث» (ص: ٦١)، وكذلك الطبري في «تفسيره» (٤٧٣/١٩).

(٦) فضيل بن عمرو الفقيمي ـ بالفاء والقاف مصغر ـ أبو النضر الكوفي، ثقة، من السادسة مات سنة عشر ومائة، م قد ت س ق.
انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٤٤٨)، و«تهذيب التهذيب» (٢٩٣/٨).

(٧) انظر: «معرفة علوم الحديث» للحاكم (ص: ٦١)، والحديث في «صحيح مسلم» (٢٩٦٩).

(٨) انظر: «علوم الحديث» لابن الصلاح (ص: ٦١).

(٩) في (ب): «وفيه نظر».

ظاهر، وقد نقل عن الحافظ ابن حجر أن لما ذكره ابن الصلاح شرطين:

كونه مما تجوز نسبته إلى غيره ـ صلى الله تعالى عليه وسلم ـ وإلا فمرسل.

وكونه مسندًا من طريق ذلك الذي وقفه، وإلا فموقوف لا معضل لاحتمال أنه قاله من طريق عنده، فلم يتحقق شرط التسمية من سقوط اثنين[١].

ومن المعضل أيضًا ـ كما قاله ابن الصلاح ـ قول المصنفين قال رسول الله ـ صلى الله تعالى عليه وسلم ـ كذا وكذا، والله [سبحانه وتعالى[٢]] أعلم[٣].

---

(١) انظر: «النكت الوفية» (١/٤٠٧-٤٠٨).

(٢) من (ب).

(٣) انظر: «علوم الحديث» لابن الصلاح (ص: ٦٠).

المرسل

١٣٨- الْمُرْسَلُ الْمَرْفُوعُ للتَّابِعِ، أَوْ ... ذِي كِبَرٍ، أَوْ سَقْطُ رَاوٍ قَدْ حَكَوْا
١٣٩- أَشْهَرُهَا الأَوَّلُ، ثُمَّ الْحُجَّةُ ... بِهِ رَأَى[(١)] الأَئِمَّةُ الثَّلاثَةُ
١٤٠- وَرَدُّهُ الأَقْوَى، وَقَوْلُ الأَكْثَرُ ... كَالشَّافِعِيْ، وَأَهْلِ عِلْمِ الْخَبَرِ
١٤١- نَعَمْ بِهِ يُحْتَجُّ إِنْ يَعْتَضِدِ ... بِمُرْسَلٍ آخَرَ أَوْ بِمُسْنَدِ
١٤٢- أَوْ قَوْلِ صَاحِبٍ أَوْالجُمْهُورِ أَوْ ... قَيْسٍ وَمِنْ شُرُوطِهِ كَمَا رَأَوْا
١٤٣- كَوْنُ الَّذِي أَرْسَلَ مِنْ كِبَارِ ... وَإِنْ مَشَى مَعْ حَافِظٍ بخاري[(٢)]
١٤٤- وَلَيْسَ فِي شُيُوخِهِ مَنْ ضُعَّفَا ... كَنَهْيِ بَيْعِ اللَّحْمِ بِالأَصْلِ وَفَا
١٤٥- وَمُرْسَلُ الصَّاحِبِ وَصْلٌ[(٣)] فِي الأَصَحْ ... كَسَامِعٍ فِي كُفْرِهِ ثُمَّ اتَّضَحْ
١٤٦- إِسْلامُهُ بَعْدَ وَفَاةٍ، وَالَّذِي ... رَآهُ لا مُمَيِّزًا لاَ تَحْتَ ذِي[(٤)]
١٤٧- وَقَوْلُهُمْ: عَنْ رَجُلٍ مُتَّصِلُ ... وَقِيلَ: بَلْ مُنْقَطِعٌ أَوْ مُرْسَلُ
١٤٨- كَذَّاكَ فِي الأَرْجَحِ كُتْبٌ لَمْ يُسَمْ ... حَامِلُهَا أَوْ لَيْسَ يُدْرَى مَا أتم[(٥)]
١٤٩- وَرَجُلٌ مِنَ الصِّحَابِ ما، أَبَى[(٦)] ... الصَّيْرَفِيْ مُعَنْعَنًا، وَلْيُجْتَبَى
١٥٠- وَقَدِّمِ الرَّفْعَ كَالاتِّصَالِ ... مِنْ ثِقَةٍ لِلْوَقْفِ وَالإِرْسَالِ
١٥١- وَقِيلَ: عَكْسُهُ، وَقِيلَ: الأَكْثَرُ، ... وَقِيلَ: قَدِّمْ أَحْفَظًا. وَالأَشْهَرُ
١٥٢- عَلَيْهِ لا يَقْدَحُ هَذَا مِنْهُ فِي ... أَهْلِيَةِ الْوَاصِلِ وَالَّذِي يَفِي
١٥٣- وَإِنْ يَكُنْ مِنْ وَاحِدٍ تَعَارَضَا ... فَاحْكُمْ لَهُ فِي الْمُرْتَضَى[(٧)] بِمَا مَضَى

(**المرسل**) أي: هذا مبحثه، وهو النوع العاشر.

(١) في (ب): «رأوا».
(٢) في (ع) (ف) (س): «يجاري».
(٣) في (ف): «وصلا».
(٤) في (ف): «يهتدي».
(٥) في (س) (ع) (ف): «ما اتسم».
(٦) في (س) (ف) (ع): «وأبى».
(٧) في (ف): «بالمرتضى».

/[أ/ل٢٩أ] (**المرسل**) ـ بفتح السين ـ لغة: اسم مفعول يجمع على مراسل ومراسيل من الإرسال بمعنى الإطلاق وعدم المنع، أو من ناقة مرسال أي: /[ب/ل٣٢أ] سريعة السير(١).

واصطلاحًا: هو الحديث (**المرفوع**) إليه ـ صلى الله تعالى عليه وسلم ـ (**للتابع**) ي(٢) من غير ذكر الواسطة بينه وبين النبي ـ صلى الله تعالى عليه وسلم ـ فصورته أن يقول التابعي ـ سواء كان كبيرًا أو صغيرًا ـ: «قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كذا»، أو «فعل كذا»، أو «فُعل بحضرته كذا»، ونحو ذلك(٣).

(**أو**) مقيدًا بتابعي (**ذي كبر**) أي: كبير، وهو: من اجتمع بكثير من الصحابة و(٤) أكثر الرواية عنهم: كعبيد الله بن عدي بن الخيار(٥)، وقيس بن أبي حازم، وابن المسيب، والصغير بخلاف ذلك كالزهري، ويحيى بن سعيد الأنصاري(٦) (**أو سقط راو**) قبل الصحابي مطلقًا، هذه ثلاثة أقوال (**قد حكو**) ها في حد المرسل، وزيد رابع: وهو أن الإرسال رواية الرجل عمن لم يسمع منه(٧).

---

(١) انظر: «لسان العرب» (٢٨١/١١)، و«القاموس المحيط» (ص: ١٠٠٥)، و«تاج العروس» (٦٨/٢٩).

(٢) في (ب): «للتابع».

(٣) انظر: «معرفة علوم الحديث» للحاكم (ص: ٢٥)، و«التمهيد» لابن عبد البر (٥/١).

(٤) في (ب): (أو).

(٥) عبيد الله بن عدي بن الخِيار ـ بكسر المعجمة وتخفيف التحتانية ـ ابن عدي بن نوفل بن عبد مناف القرشي النوفلي المدني، قتل أبوه ببدر وكان هو في الفتح مميزًا فعُد في الصحابة لذلك، وعده العجلي وغيره في ثقات كبار التابعين، مات في آخر خلافة الوليد بن عبد الملك، خ م د س.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٣٧٣)، و«تهذيب التهذيب» (٣٦/٧).

(٦) انظر: «معرفة علوم الحديث» لابن الصلاح (ص: ٥١، ٥٣)، وقد نازعه العراقي في عد الزهري من صغارهم لكونه لقي من الصحابة اثني عشر فأكثر. انظر: «التبصرة والتذكرة» (٢٠٤/١)، ونبه على هذا من قبله مغلطاي كما في «إصلاح ابن الصلاح» (ص: ١١٦-١١٧).

(٧) قاله ابن القطان الفاسي في «بيان الوهم والإيهام» (٤٩٣/٥).

(**أشهرها**) عند المحدثين هو: (**الأول**) ثم الثاني، وأما الثالث: فهو قول الأصوليين والفقهاء[(١)]، قال النووي: وهذا اختلاف في الاصطلاح والعبارة[(٢)].

(**ثم**) اختلف العلماء في الاحتجاج بالمرسل ف (**الحجة** ... **به رأي**) أي: ذهب إليها (**الأئمة الثلاثة**) أبو حنيفة، ومالك، وأحمد ـ في المشهور عنهما ـ[(٣)]؛ لأن العدل لا يسقط الواسطة بينه وبين النبي ـ صلى الله تعالى عليه وسلم ـ إلا وهو عدل عنده، وإلا كان ذلك تلبيسًا قادحا فيه[(٤)].

قال بعضهم[(٥)]: «محل قبول المرسل عند الحنفية إذا كان مرسله من أهل القرون الثلاثة الفاضلة، وإلا فلا، لحديث النسائي: "ثم يفشو الكذب"[(٦)]».

وبالغ بعضهم فجعله أقوى من المسند لأن العدل لا يسقط إلا من يجزم بعدالته بخلاف من يذكره، فيحيل الأمر فيه على غيرهم، وهذا معنى قولهم: «من أسند فقد أحالك، ومن أرسل فقد تكفل لك»[(٧)].

---

(١) انظر: «البحر المحيط» للزركشي (٤٥٧/٣)، وهو قول بعض المحدثين كالخطيب كما في «الكفاية» (ص: ٢١).

(٢) انظر: «التقريب والتيسير» للنووي (ص: ٣٥).

(٣) انظر: «البحر المحيط» للزركشي (٤٥٨/٣).

على أنه قد قال ابن عبد البر: «ثم إني تأملت كتب المناظرين والمختلفين من المتفقهين وأصحاب الأثر من أصحابنا وغيرهم، فلم أر أحدًا منهم يقنع من خصمه إذا احتج عليه بمرسل، ولا يقبل منه في ذلك خبرًا مقطوعًا، وكلهم عند تحصيل المناظرة يطالب خصمه بالاتصال في الأخبار». انظر: «التمهيد» (٧/١).

(٤) سيأتي جوابه ضمن الكلام على مسألة حكم المرسل.

(٥) هو الحافظ كما في «النكت الوفية» (٣٧٤/١). وانظر: «أصول السرخسي» (٣٦٠/١).

(٦) أخرجه النسائي في «الكبرى» (٩١٧١).

وأخرجه معمر في «الجامع» (٢٠٧١٠)، وابن المبارك في «مسنده» (٢٤١)، وأحمد (١١٤)، والترمذي (٢١٦٥)، وابن ماجه (٢٣٦٣) من طرق كثيرة عن عمر رضي الله عنه، وهو حديث صحيح.

(٧) في (ب): «ذلك».

=

(و) لكن (**رده**) أي: المرسل فلا يحتج به، هو القول (**الأقوى، وقول الأكثر**) من الفقهاء والأصوليين (**ك**) إمامنا الأعظم (**الشافعي**) ـ رضي الله تعالى عنه ـ[1]، والقاضي أبي بكر[2]، وابن عبد البر[3]، وابن المسيب[4]، وغيرهم.

لأنه إذا كان المجهول /[ب/ل٣٢ب] المسمى لا يقبل فالمجهول عينًا وحالًا أولى في أن لا يقبل، فإن /[أ/ل٢٩ب] المحذوف يحتمل كونه صحابيًا وكونه تابعيًا، وعلى الثاني: يحتمل كونه ضعيفًا وكونه ثقة، وعلى الثاني: يحتمل كونه حمل عن صحابي، وكونه حمل عن تابعي آخر، وعلى الثاني: فيعود الاحتمال السابق، ويتعدد: إما بالتجويز العقلي فإلى ما لا نهاية، وإما بالاستقراء فإلى ستة أو سبعة كما قاله جمع من الحفاظ، وهو أكثر ما وجد من رواية بعض التابعين عن بعض[5].

وإن اتفق كون المرسل لا يرسل إلا عن ثقة، فالتوثيق مع الإبهام غير كاف[6].

قال الحاكم: «والدليل على عدم الاحتجاج بالمرسل غير المسموع[7]:

=

حكي القول بتقوية المرسل على المسند عن أبي يوسف القاضي. انظر: «البحر المحيط» (٤٥٨/٣)، وحكاه ابن عبد البر عن بعض المالكية ولم يعين. انظر: «التمهيد» (٣/١).

(١) انظر: «الرسالة» (ص: ٤٦١).

(٢) الباقلاني، انظر: «التلخيص في أصول الفقه» للجويني (٤١٨/٢).

وهو: محمد بن الطيب بن محمد أبو بكر القاضي المعروف بابن الباقلاني، المتكلم على مذهب الأشعري، مقدم الأصوليين، وله التصانيف الكثيرة المنتشرة في الرد على المخالفين من الرافضة، والمعتزلة، والجهمية، والخوارج، وغيرهم. له «التقريب» في أصول الفقه، «إعجاز القرآن»، «أسرار الباطنية»، توفي سنة (٤٠٣ هـ).

انظر: «تاريخ بغداد» (٣٦٤/٣)، و«السير» (١٩٠/١٧)، و«معجم المؤلفين» (١٠٩/١٠-١١٠).

(٣) انظر: «التمهيد» لابن عبد البر (٥/١).

(٤) انظر: «المدخل إلى الإكليل» (ص: ٤٣).

(٥) انظر: «النزهة» (ص: ١٠١).

(٦) انظر: «التدريب» (٢٢٣/١).

(٧) قوله: «غير المسموع» كاشف لمعنى المرسل، وليس بقيد له، ولا متعلق بقوله: من الكتاب،

=

من الكتاب قوله تعالى: ﴿لِّيَتَفَقَّهُواْ فِي ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُواْ قَوۡمَهُمۡ إِذَا رَجَعُوٓاْ إِلَيۡهِمۡ﴾[1].

ومن السنة: ".. ويسمع ممن يسمع منكم"[2]»[3].

وهكذا قال الإمام مسلم في مقدمة «صحيحه»: «المرسل في أصل قولنا (و) قول (**أهل علم الخبر**) ليس بحجة»[4].

قال بعض المحققين: وفي هذا رد على من زعم أن الشافعي ـ رضي الله تعالى عنه ـ أول من رد المرسل[5]، لا يقال كونه قول الأكثر لا ينافي كون أولهم الشافعي لأنا نقول قد جعله أصل قول أهل العلم بالأخبار مطلقًا فكيف يكون هذا من أصولهم المقررة عندهم وهو قول اخترعه الشافعي ـ رضي الله تعالى عنه ـ بعد دهور متطاولة[6].

=

وحذفه لا يختل به الكلام، وعبارة الحاكم ـ في «المعرفة» (ص: ٢٦) ـ أوضح، فإنه قال بعد أن أورد الآية المذكورة: «ففي هذا النص دليل على أن العلم المحتج به هو المسموع غير المرسل. هذا من الكتاب، وأما من السنة: .. إلخ» ثم ذكر الحديث الذي أورده المصنف، وأما عبارة المصنف ففيها إشكال، وقد تبع فيها «التدريب» (٢٢٩/١).

(١) [التوبة: ١٢٢].

(٢) أخرجه في «معرفة علوم الحديث»: (ص: ٢٦) من حديث ابن عباس. وأوله: «تسمعون ويسمع منكم ..».

وكذا أخرجه: أحمد (٢٩٤٥)، وأبو داود (٣٦٥٩)، والبزار (٥٠٥٣)، وابن حبان (٦٢) من طرق عن الأعمش، عن عبد الله بن عبد الله الرازي، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنه مرفوعًا به.

وعبد الله بن عبد الله الرازي، أبو جعفر القاضي: «صدوق». انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٣١٠)، و«تهذيب التهذيب» (٢٨٧/٥)، فالحديث حسن لذاته. وحسنه الألباني في «الصحيحة» (٣٨٩/٤).

(٣) انظر: «معرفة علوم الحديث» (ص: ٢٦).

(٤) انظر: «مقدمة صحيح مسلم» (٢٩/١).

(٥) وهو: الطبري، انظر: «التمهيد» (٤/١).

(٦) [مسألة حكم المرسل]

=

=

الأشبه أن الحديث المرسل حديث ضعيف لما تقدم من كلام الشارح، ولكن المسألة من الأهمية بمكان يستحق معها الإطالة على خلاف ما سبق، لكثرة ما فيها من مناقشات وما لها من أثر في الفقه.

فأما رد المرسل للجهل بحال المحذوف، لأنه يحتمل أن يكون غير صحابي، وإذا كان كذلك فيحتمل أن يكون ضعيفًا .. إلخ مما قرره الشارح فقد اعترض عليه ممن يقبل المرسل بأمرين:

الأول: أن رواية الراوي عن الضعيف أو إسقاطه يعد تهمة للراوي وغشًا وهو لم يسقطه إلا وهو عدل عنده.

الثاني: على فرض التسليم فيقال إن الغالب على من أسقطه التابعي أن يكون صحابيًا أو تابعيًا ثقة، لا أن يكون تابعيًا ضعيفًا.

فأما الجواب عن الأول فبأن يقال:

أ ـ لا يلزم من رواية الراوي عن شييخ وهو ضعيف التهمة لأن الرواية تعريف، والعدالة بالخبرة، ـ كما هو جواب الصيرفي كما في «التبصرة والتذكرة» (٣٤٩/١) ـ، والراوي قد لا يعرف عدالة المروي عنه ولا جرحه ـ كما قرره الخطيب في «الكفاية» (ص: ٨٩) ـ ؛ فلا يلزم من الراوية عن شيخ أن يكون ثقة عنده، وكذلك إسقاطه.

ب ـ رواية الراوي عن شيخه ليست تعديلًا له لجواز رواية العدل عن غير العدل، فإن كثيرًا ما يروون عن راو ثم إذا سئلوا عنه ضعفوه كما قال الشعبي: حدثنا الحارث الأعور ـ وأشهد بالله أنه كان كذابًا ـ . انظر: «الضعفاء» للعقيلي (٥٥٠/١)، و«الكامل» لابن عدي (٤٤٩/٢)، و«الكفاية» للخطيب (ص: ٨٩)؛ فلم تتضمن روايته عنه تعديلًا.

ج ـ الإرسال عن الضعفاء واقع ولذا ضعف الأئمة مراسيل عدد من الأئمة لكونهم يرسلون عن كل أحد ـ كما سيأتي ـ ولم يستلزم هذا عند أحد منهم القدح في المرسِل. انظر: «جامع التحصيل» للعلائي (ص: ٨٢، ٨٦-٨٨).

د ـ لو ساغ أن يقال: إن الإمساك عن الجرح تعديل، لساغ أن يقال: الإمساك عن التعديل جرح، قاله الباقلاني كما في: «البحر الذي زخر» [القسم الثاني] (ص: ٢٧٨).

هـ ـ على فرض التسليم بأن الراوي لا يسقط شيخه إلا وهو عدل عنده، فيحتمل أن يكون شيخه وإن كان ثقة، إلا أنه أخذ عن غير ثقة أو مجهول، كما أسند ابن عبد البر ـ في «التمهيد» (٤٨/١) ـ عن يزيد بن هارون يقول: حدث سليمان التيمي بحديث عن ابن

=

=

سيرين، فذُكر له الحديث، فقال له ابن سيرين: ما هذا يا سليمان؟! اتق الله ولا تكذب عليّ، فقال سليمان: إنما حدثنا مؤذننا! أين هو؟ فجاء المؤذن فقال سليمان: أليس حدثتني عن ابن سيرين بكذا وكذا؟ فقال: إنما حدثنيه رجل عن ابن سيرين!.

و ـ وعلى فرض التسليم أن الراوي ثقة ولم يروه عن غيره، فيبقى أن لا يكون حافظًا متقنًا، ويحتمل وهمه بمقارنة روايته مع من شاركوه في رواية هذا الحديث.

وأما الجواب عن الثاني: ـ وهو: أن الغالب على من أسقطه التابعي أن يكون صحابيًا أو تابعيًا ثقة، لا أن يكون تابعيًا ضعيفًا ـ فيقال: لا تسلم تلك الغالبية لما تقدم من الاحتمالات المذكورة في الجواب على الوجه الأول.

* على أن تقرير الشارح من أنه وإن اتفق أن يكون المرسِل لا يروى إلا عن ثقة فالتوثيق مع الإبهام غير كاف ـ كما سيأتي في نوع من تقبل روايته ـ، ولأنه إذا كان المجهول المسمى لا يقبل فالمجهول عينا وحالًا أولى قد اعترض الأحناف على هذا الدليل من جهة أنهم يقبلون رواية مجهول الحال ـ وهو: من روى عنه اثنين ولم يوثق ـ، وإن كاانوا لا يقبلون رواية مجهول العين ـ وهو من لم يرو عنه إلا واحد ولم يوثق ـ .

وأجيب: بأن الساقط في المرسل لا تعرف عينه فقياسه على مجهول العين أولى، وعلى فرض التسليم بقياس الإرسال على جهالة الحال، فلا يسلم لهم قبول روايته ـ كما سيأتي في موضعه في نوع من تقبل روايته ومن ترد ـ . وانظر: «جامع التحصيل» للعلائي (ص: ٦٤، ٦٥).

* وأما الاستدلال بالإجماع على قبول المرسل الذي أشار إليه الشارح فمستنده أن الإرسال كان فاشيًا في عصر الصحابة والتابعين من غير نكير، كتابة ورواية، ولو لم يكن عندهم حجة لما شاع بينهم، ولكانت روايته لهم منهم لغوًا من القول، وهذا دليل على أن قبولهم للمرسل يعد من قبيل الإجماع السكوتي. انظر: «البحر الذي زخر» (ص: ٢٨٤-٢٩٩).

وأجيب عنه من وجهين:

أ ـ أما دعوى الإجماع فمردودة بما ورد عن جمع من الصحابة والتابعين من رده، كما في قصة ابن عباس رضي الله عنه مع بشير بن كعب وفيها: «فلما ركب الناس الصعب والذلول لم نأخذ من الناس إلا من نعرف»، انظر: «مقدمة صحيح مسلم» (١٢/١)، و«المدخل إلى الإكليل» (ص: ٥٢-٥٣)، و«تاريخ دمشق» لابن عساكر (٣٢٣/١٠)، وقول ابن سيرين: «لم يكونوا يسألون عن الإسناد، فلما وقعت الفتنة، قالوا : سموا لنا رجالكم . فينظر إلى أهل السنة

=

=

فيؤخذ حديثهم، وينظر على أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم». انظر: «مقدمة صحيح مسلم» (١٥/١)، وقصة الأوزاعي مع ابن أبي فروة وفيها: «تأتينا بأحاديث لا خطم لها ولا أزمة ألا تسند حديثك» انظر: «معرفة علوم الحديث» للحاكم (ص: ٦)، و«أدب الإملاء والاستملاء» للسمعاني (ص: ٥)، وغيرهم ممن ورد عنهم رد بعض مراسيل بعض التابعين بما يدل على عدم ارتضاءهم مراسيلهم، وعن غيرهم رده كذلك، مما يقدح في الإجماع المدعى انظر: «فتح المغيث» (١٧٩/١).

ومما استدل به على قبول المرسل غير ما تقدم:

١- قوله تعالى: ﴿لِّيَتَفَقَّهُوا۟ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُوا۟ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ﴾، وقوله ﷺ: «بلغوا عني»، وقوله ﷺ: «ليبلغ الشاهد منكم الغائب»، قالوا: والإنذار والتبليغ لا فائدة منه سوى العمل به، وهو أعم من أن يكون مسندًا أو مرسلًا، أو أن يكون من صحابي أو تابعي.

٢- واحتجوا أيضا بقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلْنَا مِنَ ٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلْهُدَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا بَيَّنَّٰهُ لِلنَّاسِ فِى ٱلْكِتَٰبِ ۙ أُو۟لَٰٓئِكَ يَلْعَنُهُمُ ٱللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ ٱللَّٰعِنُونَ﴾، قالوا: فدلت الآية على وجوب تبليغ ما أنزل الله من البينات والهدى والعمل به، والراوي الثقة إذا قال: قال رسول الله ﷺ فقد بين وترك الكتمان، فيلزم قبوله بظاهر الآية، ولم يفرق بين المرسل والمسند.

وأجاب العلائي عما تقدم بأنه ليس فيه شيء عمومه لفظي، بل هي أفعال مطلقة لا عموم لها، والمطلق يصدق امتثاله بالعمل به في صورة، وإن سلم عمومها من جهة المعنى وعدم التفرقة كما ذكروه فهي مخصوصة بالرواية عن المجهول العين اتفاقًا، فإن جهالة الساقط في الإسناد المرسل أعظم من جهالة مجهول العين فهي أولى بالاستثناء. انظر: «جامع التحصيل» (ص: ٦٨-٧٠).

ولعله من المكن أن يقال أيضًا: إن مقتضى استدلالهم لزوم الحجة بأي مقالة تنسب إلى النبي ﷺ من أي أحد ولو تأخر إلى هذه الأعصار، وهذا فيه إبطال للإسناد بالكلية وهذا ظاهر بطلانه، وكذلك لا يشترط صحة الإسناد بل يحتج به ولو كان ضعيفًا لأن الآية لم تقيد صفة البلاغ والنذارة!، وإنما الصحيح أن النذارة والبلاغ إنما هو بالبينة والسماع المتصل كما قال ﷺ: «تسمعون ويسمع منكم ويسمع ممن سمع منكم».

٣- واستدلوا بقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقٌۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓا۟﴾، قالوا: فلم يأمر الله تعالى بالتبين إلا في خبر الفاسق، فدلت الآية على أن العدل الثقة لا يجب التثبت في خبره، وهذا المرسل عدل ثقة فيجب قبول خبره، لأن الآية لم تفرق بين ما أسنده وبين ما أرسله.

=

ثم استدرك على ما أطلقه من رد المرسل فقال: (**نعم، به**) أي: المرسل، والباء متعلق بقوله (**يحتج**) عند الأكثر (**إن يعتضد**) أي: يتقو بأحد هذه الأمور، وشذ القاضي أبو بكر فقال: «لا أقبل المراسيل، ولا في الأماكن التي قبلها الشافعي حسما[1] للباب، بل ولا مرسل الصحابي، إذا احتمل سماعه من تابعي»[2]. انتهى.

=

وأجاب العلائي بأن من لم يكن فاسقًا لا يتثبت في خبره وعدم فسقه لا طريق إليه إلا بالتزكية أو الخبرة بحاله، والراوي المرسل عنه مجهول العين أصلًا فلا تعرف عدالته فيتوقف فيه. انظر: «جامع التحصيل» (ص: ٧٠).

٤- القياس على مرسل الصحابي: من جهة أن كليهما لم يسمع ممن حدثه، ويجاب عنه بمنع القياس للفرق بينهما، كما سيأتي من كلام المصنف عند ذكر أدلة قبول مرسل الصحابي. انظر: «جامع التحصيل» (ص: ٧٠-٧٣).

٥- القياس على قبول معلقات البخاري التي يعلقها بصيغة الجزم: من جهة أن كليهما لم يتصل إسناده، ويجاب عنه بأن الصحيح أن الحديث المعلق لا يحكم بصحته حتى يتصل من وجه آخر صحيح، خلافًا لابن الصلاح، والمسألة مبنية على أمرين:

أ- بأن ما يعلقه بصيغة الجزم يطلق الحكم له بالصحة، ـ وقد تقدم في مبحث الصحيح ذكر الخلاف في هذه المسألة ـ .

ب- متابعة تصحيح المتقدم، وإن لم نقف على الطريق الموصول، وهذا كأنه مبني على مذهب ابن الصلاح في منع التصحيح في الأعصار، والله أعلم.

٦- القياس على قبول المعنعن: من جهة كونه ليس صريحًا في الاتصال، ويجاب عنه من وجهين:

أ- الحديث المعنعن لا يحكم له بالاتصال إلا حيث كان المعنعن غير مدلس. انظر: «جامع التحصيل» (ص: ٨٨، ٨٩).

لا يسلم صحة قياس ما هو صريح في الانقطاع على ما هو غير صريح في الاتصال.

فيتلخص مما تقدم أن المرسل مردود، مع عدم التسليم لما استدل به من قبله، أو اعترض به على أدلة رده.

(١) في (ب): «حتما».

(٢) انظر: «التلخيص في أصول الفقه» لأبي المعالي الجويني (٢/٤١٨)، و«تشنيف المسامع بجمع الجوامع» للتاج السبكي (٢/١٠٤٨) عن «التقريب» للباقلاني.

ويعلم رده مما يأتي: كالاعتضاد (**بمرسل آخر**) يرويه من[١] [شيوخه][٢] غير شيوخ الأول، كما نقل عن نص الشافعي ـ رضي الله تعالى عنه ـ[٣]، واحترز به ـ كما قاله بعض المحققين عن مثل مرسل أبي العالية[٤] في انتقاض الوضوء بالقهقهة في الصلاة، فإنه روي من مرسلات غيره، لكن تتبعت فوجدت كلها /[ب/ل٣٣أ] ترجع إلى مرسل أبي العالية[٥].

---

(١) في (ب): «عن».

(٢) زيادة لاتساق السياق.

(٣) انظر: «الرسالة» للشافعي (ص: ٤٦١).

(٤) رُفيع ـ بالتصغير ـ ابن مهران أبو العالية الرِياحي ـ بكسر الراء والتحتانية ـ، ثقة كثير الإرسال، من الثانية مات سنة تسعين وقيل ثلاث وتسعين وقيل بعد ذلك، ع.
انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٢١٠)، و«تهذيب التهذيب» (٣/٢٨٥).

(٥) روي حديث نقض الوضوء من القهقهة في الصلاة عن جمع من الصحابة هم: عبد الله بن عمر، وجابر بن عبد الله، وأبي موسى الأشعري، وأبي هريرة، وأنس بن مالك، وعمران بن الحصين، وأبي المليح، ورجل من الأنصار.
كما روي مرسلًا من طريق جماعة من التابعين هم: أبو العالية الرياحي، والحسن البصري، ومعبد الجهني، وإبراهيم النخعي.
أولا: حديث عبد الله بن عمر ـ رضي الله عنهما ـ:
أخرجه ابن عدي ـ في: «الكامل» (٣/١٦٧) ـ من طريق عطية بن بقية، ثنا أبي، ثنا عمرو بن قيس السكوني، عن عطاء، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «من ضحك في الصلاة قهقهة فليعد الوضوء والصلاة».
عطية بن بقية: يخطىء ويغرب، يعتبر حديثه إذ روى عن أبيه غير الأشياء المدلسة، كما قال ابن حبان ـ انظر: «الثقات» لابن حبان (١٤٨٤٠)، و«لسان الميزان» (٤٤١) ـ، فمثله لا يحتمل تفرده بمثل هذا الحديث.
وبقية بن الوليد: صدوق كثير التدليس عن الضعفاء، كما قال الحافظ ـ في: «التقريب» (٧٣٤) ـ، وهو يدلس تدليس التسوية كذلك، كما جزم به أبو حاتم ـ انظر: «العلل» لابن أبي حاتم: (٥/٢٥٠) ـ، وقد عنعن فيخشى من تدليسه.
=

=

وعطاء: هو ابن أبي رباح، قال ابن المديني: «رأى عبد الله بن عمر، ولم يسمع منه» ـ انظر: «تحفة التحصيل» لأبي زرعة العراقي: (١/٢٢٨) ـ.

فالحديث ضعيف جدًا لاجتماع تلك العلل.

ثانيًا: حديث جابر بن عبد الله ـ رضي الله عنه ـ:

أخرجه الدارقطني ـ في «السنن» (٦٤٧) ـ من طريق محمد بن يزيد بن سنان، حدثنا يزيد بن سنان، حدثنا سليمان الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر قال رسول الله ﷺ: «من ضحك منكم في صلاته فليتوضأ، ثم ليعد الصلاة».

ثم قال: «يزيد بن سنان هذا هو أبو فروة الرهاوي، وهو ضعيف الحديث جدًا، وابنه ضعيف أيضًا، وقد وهم في هذا الحديث في موضعين: أحدهما في رفعه إياه إلى النبي ﷺ، والآخر في لفظه، والصحيح عن الأعمش عن أبي سفيان، عن جابر من قوله: "من ضحك في الصلاة أعاد الصلاة ولم يعد الوضوء"».

فأخرجه الدراقطني ـ في «السنن» (٦٤٨، ٦٤٩) ـ من طريق سفيان الثوري عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر من قوله: «من ضحك في الصلاة أعاد الصلاة ولم يعد الوضوء كذلك».

وأخرجه ابن أبي شيبة ـ في «المصنف» (٣٩٢٩) ـ والدراقطني ـ في «السنن» (٦٥١) ـ من طريق أبي معاوية الضرير عن الأعمش به.

وأخرجه الدارقطني ـ في «السنن» (٦٥٠) ـ من طريق وكيع عن الأعمش به.

وأخرجه الدارقطني ـ في «السنن» (٦٥١) ـ من طريق عبد الله بن داود الخريبي عن الأعمش به.

قال ابن الملقن: «فتلخص ضعف رفع هذا الحديث وصحة وقفه». انظر: «البدر المنير» (٢/٤٠٥)، مختصرًا.

ثالثًا: حديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ:

أخرجه الدارقطني ـ في «السنن» (٦١١) ـ، وابن عدي ـ في «الكامل» (٣/١٦٧) ـ، والخطيب ـ في «تاريخ بغداد» (٤٩٥٦) ـ، من طريق عبد العزيز بن الحصين عن عبد الكريم بن أبي أمية عن الحسن عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، قال: «إذا قهقه أعاد الوضوء وأعاد الصلاة»، انتهى.

قال الدارقطني: «عبد الكريم متروك، والراوي له عنه: عبد العزيز بن الحصين وهو ضعيف أيضًا» ـ في «السنن» بعد حديث رقم (٦١٠) ـ.

=

=

وقال ابن عدي: «والبلاء في هذا الإسناد من عبد العزيز بن حصين وعبد الكريم هو عبد الكريم أبو أمية بصري وجميعًا ضعيفان». انظر: «الكامل» (١٦٧/٣).

رابعًا: حديث عمران بن حصين ـ رضي الله عنه ـ:

أخرجه الدارقطني ـ في «السنن» (٦١٢) ـ وابن عدي ـ في «الكامل» (١٦٧/٣) ـ من طريق عمرو بن قيس عن عمرو بن عبيد عن الحسن عن عمران بن حصين، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من ضحك في الصلاة قرقرة فليعد الوضوء والصلاة».

قال الدارقطني ـ في «السنن» (٣٠١/١) ـ: (وقد رواه عمر بن قيس المكي المعروف بسندل ـ وهو ضعيف ذاهب الحديث ـ عن عمرو بن عبيد عن الحسن عن عمران بن حصين عن النبي ﷺ). وانظر ترجمة سندل في «التهذيب» (٤٩١/٧).

وعمرو بن عبيد: هو المعتزلي المشهور كان داعية إلى بدعته اتهمه جماعة مع أنه كان عابدًا. انظر: «التقريب» (٥٠٧١).

ولابن عدي فيه طريق آخر أخرجه ـ في «الكامل» (١٦٦/٣) ـ من طريق بقية عن محمد الخزاعي عن الحسن عن عمران بن الحصين أن النبي ﷺ قال لرجل ضحك في الصلاة: «أعد وضوءك».

ثم قال: «محمد الخزاعي من مجهولي مشايخ بقية». انظر: «الكامل» (١٦٧/٣).

وبقية بن الوليد: صدوق كثير التدليس عن الضعفاء، كما قال الحافظ ـ في «التقريب» (٧٣٤) ـ، وهو يدلس تدليس التسوية كذلك، كما جزم به أبو حاتم ـ انظر: «العلل» لابن أبي حاتم (٢٥٠/٥) ـ، وقد عنعن فيخشى من تدليسه.

ومع تفرده عن شيخه المجهول بهذا الإسناد فقد خولف:

خالفه حفص بن سليمان فرواه عن الحسن عن حفصة بنت سيرين عن أبي العالية مرسلًا.

أخرجه الدارقطني ـ في «السنن» (٦١٥) ـ، وابن عدي ـ في «الكامل» (١٦٩/٣) ـ، من طريق علي بن المديني عن عبد الرحمن بن مهدي عن حماد بن زيد عن حفص بن سليمان عن الحسن عن حفصة بنت سيرين عن أبي العالية مرسلًا.

خامسًا: حديث أنس بن مالك:

روي عن أنس من طريق: قتادة، والحسن عنه.

أ ـ فأما طريق قتادة:

=

=

فأخرجه الدارقطني ـ في «السنن» (٦٠٤) ـ عن داود بن المحبر عن أيوب بن خوط عن قتادة عن أنس قال: «كان رسول الله ﷺ يصلي بنا فجاء رجل ضرير البصر فوطئ في خبال من الأرض فصرع فضحك بعض القوم فأمر رسول الله ﷺ من ضحك أن يعيد الوضوء والصلاة».

داود بن المحبر، وأيوب بن خوط: متروكان. انظر: «التقريب» (١٨١١)، (٦١٢) على التوالي.

وتابعهما عبد الرحمن بن عمرو بن جبلة:

فأخرجه الدارقطني ـ في «السنن» (٦٠٣) ـ عن عبد الرحمن بن عمرو بن جبلة ثنا سلام بن أبي مطيع عن قتادة عن أنس وأبي العالية: «أن أعمى تردى ... فذكره».

وقال الدارقطني معلقًا: «لم يروه عن سلام غير عبد الرحمن بن عمرو بن جبلة وهو متروك يضع الأحاديث». انظر: «السنن» (١/٢٩٩).

وكذبه أبو حاتم، وقال أبو القاسم البغوي: ضعيف الحديث جدًا، كما في «اللسان» برقم: «١٦٦٥».

وسلام بن أبي مطيع: ثقة صاحب سنة، في روايته عن قتادة ضعف. كما في «التقريب» (٢٧١١).

وخالفهما: معمر، وأبو عوانة، وابن أبي عروبة، وسعيد بن بشير:

فأخرجه عبد الرزاق ـ في «المصنف» (٣٧٦١) ـ ومن طريقه الدارقطني ـ في «السنن» (٦٠٥) ـ عن معمر عن قتادة عن أبي العالية به مرسلًا.

وأخرجه الدارقطني ـ في «السنن» (٦٠٦) ـ من طريق أبي عوانة عن قتادة عن أبي العالية به مرسلًا.

وأخرجه الدارقطني ـ في «السنن» (٦٠٧، ٦٠٨) ـ من طريق سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أبي العالية به مرسلًا.

وأخرجه الدارقطني ـ في «السنن» (٦٠٩) ـ من طريق سعيد بن بشير عن قتادة عن أبي العالية به مرسلًا.

قال الدارقطني ـ في «السنن» (١/٢٩٩) ـ: «والصواب من ذلك قول من رواه عن قتادة عن أبي العالية مرسلًا».

ب ـ وأما طريق الحسن:

فأخرجها الدراقطني ـ في «السنن» (٦١٢) ـ من طريق سفيان بن محمد الفزاري عن عبد الله بن وهب عن يونس عن الزهري عن سليمان بن أرقم عن الحسن عن أنس نحوه.

قال الدارقطني: «سفيان هذا سيء الحال، وأحسن حالاته أن يكون وهم على ابن وهب إن لم يكن تعمده ـ أعني قوله فيه: عن أنس ـ ؛ فقد رواه غير واحد عن ابن وهب: منهم خالد بن

=

=

خداش، وموهب بن يزيد، وأحمد بن عبد الرحمن بن وهب، وغيرهم، لم يذكر فيه أحد منهم أنس بن مالك، بل أرسلوه عن الحسن». انظر: «السنن» (٣٠٣/١)، ولسفيان بن محمد الفزاري ترجمة مظلمة في «لسان الميزان» (٢١٠).

فأخرجه الدارقطني ـ في «السنن» (٦١٤) ـ من طريق خالد بن خداش عن عبد الله بن وهب عن يونس عن الزهري عن سليمان بن أرقم عن الحسن مرسلًا.

وخالد بن خِدَاش: «صدوق يخطىء» انظر: «التقريب» (١٦٢٣).

وأخرجه الدارقطني ـ في «السنن» (٦١٨) ـ من طريق موهب بن يزيد عن عبد الله بن وهب به مرسلًا.

وموهب قال ابن أبي حاتم فيه: «صدوق». انظر: «الجرح والتعديل» له (١٨٩٤).

وأخرجه الدراقطني ـ في «السنن» (٦١٩) ـ من طريق أحمد بن عبد الرحمن بن وهب عن عبد الله بن وهب به مرسلًا.

و أحمد بن عبد الرحمن بن وهب: «صدوق تغير بأخرة». انظر: «التقريب» (٦٧).

قال الدارقطني ـ في «السنن» (٣٠٣/١) ـ: «فهذا هو الصواب عن الحسن البصري مرسلًا».

إلا أن هذا المرسل لا يقوي مرسل أبي العالية فإنه راجع إليه، فقد أسند الدارقطني ـ في «السنن» (٦١٥) ـ، وابن عدي ـ في «الكامل» (١٦٩/٣) ـ من طريق علي بن المديني، قال: «قال لي عبد الرحمن بن مهدي ـ وكان أعلم الناس بحديث القهقة ـ: إنه كله يدور على أبي العالية، فقلت له: إن الحسن يرويه عن النبي ﷺ مرسلًا، فقال عبد الرحمن: حدثنا حماد بن زيد عن حفص بن سليمان، قال: أنا حدثت به الحسن عن حفصة عن أبي العالية».

سادسًا: حديث أبي المليح عن أبيه:

أخرجه الدارقطني ـ في «السنن» (٦٠٢) ـ من طريق محمد بن سلمة عن ابن إسحاق عن الحسن بن دينار عن قتادة عن أبي المليح عن أبيه به.

ومحمد بن سلمة بن عبد الله الباهلي: «ثقة». انظر: «التقريب» (٥٩٢٢).

وأخرجه الدارقطني ـ في «السنن» (٦٠١) ـ وابن عدي ـ في «الكامل» (٣٠٢/٢) ـ من طريق إبراهيم بن سعد عن محمد بن إسحاق حدثني الحسن بن دينار عن الحسن بن أبي الحسن عن أبي المليح بن أسامة عن أبيه قال: «بينا نحن نصلي خلف رسول الله ﷺ إذ أقبل رجل ضرير البصر فوقع في حفرة فضحكنا منه فأمرنا رسول الله ﷺ بإعادة الوضوء كاملا وإعادة الصلاة من أولها».

=

=

قال ابن إسحاق: وحدثني الحسن بن عمارة عن خالد الحذاء عن أبي المليح عن أبيه مثل ذلك.

و إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري: «ثقة حجة تكلم فيه بلا قادح». انظر: «التقريب» (١٧٧).

والحسن بن دينار، والحسن بن عمارة متروكان. انظر: «لسان الميزان» (٩١٨)، و«التقريب» (١٢٦٤) على الترتيب.

والمحفوظ في رواية قتادة أنها عن أبي العالية به مرسلًا كما تقدم.

وعن الحسن البصري أنها عن حفصة بنت سيرين عن أبي العالية به مرسلًا، كما تقدم.

قال الدارقطني: «حديث الحسن بن دينار عن الحسن عن أبي المليح عن أبيه بعيد من الصواب، لا نعلم أحدًا تابعه عليه». انظر: «السنن» (٣٠١/١). باختصار يسير.

وأما رواية خالد الحذاء فالثقات يروونه عنه عن حفصة بنت سيرين عن أبي العالية عن النبي مرسلًا.

كذا أخرجه الدارقطني ـ في «السنن» (٦٢٦، ٦٢٧) ـ من طريق سفيان الثوري عن خالد الحذاء به مرسلًا.

وأخرجه الدارقطني ـ في «السنن» (٦٢٥) ـ من طريق هشيم عن خالد به مرسلًا.

وأخرجه الدارقطني ـ في «السنن» (٦٢٩) ـ من طريق وهيب عن خالد به مرسلًا.

وأخرجه الدراقطني ـ في «السنن» (٦٢٨) ـ من طريق حماد بن سلمة عن خالد به مرسلًا.

ولذا قال الدارقطني ـ في «السنن» (٢٩٧/١) ـ عن رواية الحسن بن دينار عن خالد الحذاء إنها وهم قبيح.

سابعًا: حديث الرجل الأنصاري:

أخرجه الدارقطني ـ في «السنن» (٦٣٣) ـ من طريق خالد بن عبد الله الواسطي عن هشام ـ هو ابن حسان ـ عن حفصة ـ أي: بنت سيرين ـ عن أبي العالية عن رجل من الأنصار مرفوعًا به.

وخالد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن يزيد الطحان الواسطي: «ثقة ثبت». انظر: «التقريب» (١٦٤٧).

لكن خالفه جماعة من أصحاب هشام بن حسان منهم: «الثوري، وزائدة بن قدامة، ويزيد بن زريع، وعبد الوهاب بن عطاء» فرووه عن هشام عن حفصة عن أبي العالية به مرسلًا:

فأخرجه عبد الرزاق ـ في: «المصنف» (٣٧٦٠) ـ، والدارقطني ـ في «السنن» (٦٣٤) ـ من طريق الثوري عن هشام بن حسان عن حفصة عن أبي العالية مرسلًا.

=

=

وأخرجه الدارقطني ـ في «السنن» (٦٣٥) ـ من طريق زائدة عن هشام،

وأخرجه الدارقطني ـ في «السنن» (٦٣٦) ـ من طريق يزيد بن زريع عن هشام،

وأخرجه الدارقطني ـ في «السنن» (٦٣٧) ـ من طريق عبد الوهاب بن عطاء عن هشام،

قال الدارقطني ـ في «السنن» (٣١٠/١) ـ: «ورواه خالد بن عبد الله الواسطي عن هشام عن حفصة عن أبي العالية عن رجل من الأنصار عن النبي ﷺ ولم يسم الرجل، ولا ذكر أله صحبة أم لا ولم يصنع خالد شيئًا وقد خالفه خمسة أثبات حفاظ وقولهم أولى بالصواب».

ولرواية حفصة متابعات أخري سيأتي ذكرها مفصلة عند الكلام على مرسل أبي العالية.

ثامنًا: حديث أبي موسى الأشعري ـ رضي الله عنه ـ:

أخرجه الطبراني في «معجمه» ـ كما في «مجمع الزوائد» للبوصيري (١٢٧٨)، و«نصب الراية» للزيلعي (٤٧/١) ـ من طريق مهدي بن ميمون ثنا هشام بن حسان عن حفصة بنت سيرين عن أبي العالية عن أبي موسى، قال: «بينما رسول الله ﷺ يصلي بالناس إذ دخل رجل فتردى في حفرة كانت في المسجد، ـ وكان في بصره ضرر ـ فضحك كثير من القوم وهم في الصلاة، فأمر رسول الله ﷺ من ضحك أن يعيد الوضوء ويعيد الصلاة».

ومهدي بن ميمون: «ثقة». انظر: «التقريب» (٦٩٣٢»).

هكذا رواه مهدي بن ميمون وخالفه أصحاب هشام بن حسان الثقات منهم: «الثوري، وزائدة بن قدامة، ويزيد بن زريع، وعبد الوهاب بن عطاء» فرووه عن هشام عن حفصة عن أبي العالية به مرسلًا، وقد تقدمت روايتهم قريبًا.

ولا يقال إن الرجل الأنصاري هو نفسه أبو موسى لأن أبا موسى ليس أنصاريًا. انظر: «الإصابة» لابن حجر (٤٩٠١).

ولرواية حفصة متابعات أخري سيأتي ذكرها مفصلة عند الكلام على مرسل أبي العالية.

وقد روي الحديث مرسلًا كذلك من غير وجه:

١ ـ مرسل أبي العالية الرياحي:

رواه عنه قتادة، وحفصة بنت سيرين، وأبو هاشم الرماني:

فأما رواية قتادة:

فقد اختلف عنه على ثلاثة أوجه:

أ ـ قتادة عن أبي العالية مرسلًا.

=

=

رواه: معمر، وأبو عوانة، وابن أبي عروبة، وسعيد بن بشير:

فأخرجه عبد الرزاق ـ في «المصنف» (٣٧٦١) ـ ومن طريقه الدارقطني ـ في «السنن» (٦٠٥) ـ عن معمر عن قتادة عن أبي العالية به مرسلًا.

وأخرجه الدارقطني ـ في «السنن» (٦٠٦) ـ من طريق أبي عوانة عن قتادة عن أبي العالية به مرسلًا.

وأخرجه الدارقطني ـ في «السنن» (٦٠٧، ٦٠٨) ـ من طريق سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أبي العالية به مرسلًا.

وأخرجه الدارقطني ـ في «السنن» (٦٠٩) ـ من طريق سعيد بن بشير عن قتادة عن أبي العالية به مرسلًا.

قال الدارقطني ـ في «السنن» (٣٠١/١) ـ: «وهذا هو الصحيح عن قتادة اتفق عليه معمر وأبو عوانة وسعيد بن أبي عروبة وسعيد بن بشير فرووه عن قتادة عن أبي العالية ... مرسلًا، وأيوب بن خوط، وداود بن المحبر، وعبد الرحمن بن عمرو بن جبلة، والحسن بن دينار، كلهم متروكون وليس فيهم من يجوز الاحتجاج بروايته لو لم يكن له مخالف فكيف وقد خالف كل واحد منهم ... أصحاب قتادة».

وقال ـ في «السنن» (٢٩٩/١) ـ: «والصواب من ذلك قول من رواه عن قتادة عن أبي العالية مرسلًا».

ب ـ قتادة عن أنس:

من رواية داود بن المحبر عن أيوب بن خوط عن قتادة عن أنس.

وتابعهما عبد الرحمن بن عمرو بن جبلة ثنا سلام بن أبي مطيع عن قتادة عن أنس وأبي العالية.

وداود بن المحبر، وأيوب بن خوط، وعبد الرحمن بن عمرو بن جبلة: متروكون، وقد تقدم تخريج رواياتهم.

ج ـ قتادة عن أبي المليح عن أبيه.

تقدمت من طريق محمد بن سلمة عن ابن إسحاق عن الحسن بن دينار عن قتادة عن أبي المليح عن أبيه به.

وتقدم قول الدارقطني: «الحسن بن دينار متروك الحديث».

فالمعروف في هذا الوجه: رواية قتادة عن أبي العالية به مرسلًا.

وأما رواية حفصة بنت سيرين:

فقد اختلف عنها كذلك على ثلاثة أوجه:

=

=

أ ـ فأخرجها عبد الرزاق ـ في «المصنف» (٣٧٦٢)، ومن طريقه الدارقطني في «السنن» (٦٣٠) عن معمر عن أيوب عن حفصة عن أبي العالية به مرسلًا.

وأخرجها عبد الرزاق ـ في «المصنف» (٣٧٦٣) ـ والدارقطني ـ في «السنن» (٦٢٥-٦٢٩)، وتقدم تفصيلها ـ من طرق عن خالد الحذاء ـ على الوجه المحفوظ عنه ـ عن حفصة عن أبي العالية به مرسلًا.

وأخرجها الدارقطني ـ في «السنن» (٦٢٤) ـ من طرق عن منصور بن زاذان ـ على الوجه المحفوظ عنه الآتي تفصيله قريبًا ـ عن ابن سيرين عن حفصة بنت سيرين عن أبي العالية به مرسلًا.

وأخرجها الدارقطني ـ في «السنن» (٦٣١) ـ من طريق مطر الوراق عن حفصة عن أبي العالية به مرسلًا.

وأخرجها الدارقطني ـ في «السنن» (٦٣٢) ـ من طريق حفص بن سليمان المنقري عن حفصة عن أبي العالية به مرسلًا.

وأخرجه عبد الرزاق ـ في «المصنف» (٣٧٦٠) ـ، والدارقطني ـ في «السنن» (٦٣٣-٦٣٧) ـ من طرق عن هشام بن حسان ـ على الوجه المحفوظ عنه على ما تقدم ـ عن حفصة عن أبي العالية مرسلًا.

ب ـ ما أخرجه الدارقطني من طريق خالد بن عبد الله الواسطي عن هشام عن حفصة عن أبي العالية عن رجل من الأنصار مرفوعًا به، وتقدم.

ج ـ ما أخرجه الطبراني في «معجمه» من طريق مهدي بن ميمون ثنا هشام بن حسان عن حفصة بنت سيرين عن أبي العالية عن أبي موسى الأشعري مرفوعًا به، وتقدم، والوجه الأول هو المحفوظ.

وأما رواية أبو هاشم الرماني:

فأخرجها ابن أبي شيبة ـ في «المصنف» (٣٩٣٨) ـ، وأبو داود ـ في «مراسيله» (٨) ـ والدارقطني ـ في «السنن» (٦٣٨-٦٤٢) ـ: من طرق عن أبي هاشم الرماني عن أبي العالية به مرسلًا.

وأبو هاشم الرُّمَّاني: «ثقة». انظر: «التقريب» (٨٤٢٥).

فثبت أن المحفوظ من رواية الثقات عن أبي العالية الإرسال.

قال الزيلعي: «روايته عن نفسه مرسلا، هو الصحيح». انظر: «نصب الراية» (١/ ٥٠).

=

=

لكن مع كون الحديث المرسل من قسم الضعيف ـ على الصحيح ـ فإن مرسل أبي العالية من أضعفها فقد أسند الدارقطني ـ في «السنن» (٦٤٥) ـ عن ابن سيرين قوله لرجل: «ما حدثتني، فلا تحدثني عن رجلين من أهل البصرة عن أبي العالية والحسن إنهما كانا لا يباليان عمن أخذا حديثهما».

وأسند الدارقطني ـ في «السنن» (٦٤٦) ـ عن ابن عون، قال: قال محمد بن سيرين: «كان أربعة يصدقون من حدثهم، ولا يبالون ممن يسمعون الحديث الحسن وأبو العالية وحميد بن هلال». ولم يذكر الرابع.

وقال البيهقي ـ في: «معرفة السنن والآثار» (٤٣٦/١) ـ: «ومراسيل أبي العالية عند أهل الحديث ليست بشيء، لأنه كان معروفا بالأخذ عن كل أحد».

وقال الشافعي: «حديث أبي العالية الرياحي رياح». انظر: «معرفة السنن والآثار» (٤٣٧/١).

٢ ـ وأما مرسل معبد الجهني:

فأخرجه الدارقطني ـ في «السنن» (٦٢٢) ـ من طريق الإمام أبي حنيفة عن منصور بن زاذان الواسطي عن الحسن عن معبد عن النبي ﷺ قال: بينا هو في الصلاة إذ أقبل أعمى يريد الصلاة، فوقع في زبية، فاستضحك القوم حتى قهقهوا، فلما انصرف النبي ﷺ، قال: «من كان منكم قهقه فليعد الوضوء والصلاة».

أبو حنيفة مع إمامته فإن في حفظه ضعف. انظر: «ميزان الاعتدال» للذهبي (٩٠٩٢).

وقال ابن عدي ـ في «الكامل» (١٠٢/٤) ـ: «أخطأ أبو حنيفة في إسناد هذا الحديث ومتنه لزيادته في الإسناد معبد، والأصل عن الحسن مرسلًا.. قال لنا بن صاعد: ويقال: إن الحسن سمع هذا الحديث من حفص بن سليمان المنقري عن حفصة بنت سيرين عن أبي العالية عن النبي ﷺ مرسلا فرجع الحديث إلى أبي العالية». وقد تقدم تخريجه.

وخالفه هشيم بن بشير، وغيلان بن جامع على وجهين:

فأخرجه الدارقطني ـ في «السنن» (٦٢٣) ـ من طريق غيلان عن منصور الواسطي ـ وهو ابن زاذان ـ عن ابن سيرين عن معبد الجهني قال كان النبي ﷺ يصلي الغداة فجاءه رجل أعمى ... فذكره.

وغيلان بن جامع: «ثقة». انظر: «التقريب» (٥٣٦٨).

لكن خالفهما هشيم فأخرجه الدارقطني ـ في «السنن» (٦٢٤) ـ من طريق هشيم بن بشير عن منصور عن ابن سيرين عن حفصة بنت سيرين عن أبي العالية به مرسلًا.

=

=

وهشيم: «ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي». انظر: «التقريب» (٧٣١٢).

ولعل رواية هشيم أولى لأنه كما قال ابن عدي ـ في «الكامل» (١٠٢/٤) ـ: «منصور بن زاذان صاحبه المختص فيه: هشيم بن بشير؛ لأنه من أهل بلده وبعده أبو عوانة».

فرجع الحديث إلى مرسل أبي العالية.

٣ ـ وأما مرسل النخعي:

فأخرجه الدارقطني ـ في «السنن» (٦٤٣) ـ من طريق أبي معاوية عن الأعمش عن إبراهيم، قال: جاء رجل ضرير البصر، والنبي ﷺ في الصلاة ...، الحديث.

ثم أسند الدارقطني عن علي بن المديني، قال: «قلت لعبد الرحمن بن مهدي: روى هذا الحديث إبراهيم مرسلا، فقال: حدثني شريك عن أبي هاشم قال: أنا حدثت به إبراهيم عن أبي العالية». انظر: «السنن» (٦١٥).

قال الدارقطني ـ في «السنن» (٣١٤/١) ـ: «رجع حديث إبراهيم هذا الذي أرسله إلى أبي العالية لأن أبا هاشم ذكر أنه حدثه به».

وأسند ابن عدي عن يحيى بن معين أنه قال: «مرسلات إبراهيم صحيحة إلا حديث تاجر البحرين وحديث الضحك في الصلاة». انظر: «الكامل» (١٠٤/٤).

٤ ـ وأما مرسل الحسن:

فقد روي عن الحسن على أربعة أوجه:

الأول: أخرجه الدارقطني من طرق عن خالد بن خداش، وموهب بن يزيد، وأحمد بن عبد الرحمن بن وهب وغيرهم عن الحسن أن النبي ﷺ أمر من ضحك في الصلاة أن يعيد الوضوء والصلاة. وهو الصواب، وقد تقدم تخريجها.

الثاني: عن الحسن بن دينار عن الحسن البصري عن أبي المليح بن أسامة عن أبيه مرفوعًا:

والحسن بن دينار متروك الحديث، وتقدم ما فيه.

الثالث: عن الحسن عن عمران بن حصين به مرفوعًا.

يرويه سندل عن عمرو بن عبيد عن الحسن.

وتابعهما بقية عن محمد الخزاعي عن الحسن.

والطريقان واهيان، وتقدم الكلام عليهما.

الرابع: عن الحسن عن حفصة بنت سيرين عن أبي العالية مرسلًا.

=

(أو) الاعتضاد (**بمسند**) من مُرسِله أو غيره ضعيف أو صحيح، قال ابن الصلاح: «ومن أنكر هذا زاعمًا أن الاعتماد حينئذ يقع /[أ/ل٣٠أ] على المسند دون المرسل فيقع لغوًا لا حاجة إليه[1]؛ فجوابه: أنه بالمسند تتبين صحة الإسناد الذي فيه الإرسال حتى يحكم له مع إرساله بأنه إسناد صحيح تقوم به الحجة على ما مهدنا سبيله في النوع الثاني، وإنما ينكر هذا من لا مذاق له في هذا الشأن»[2].

والحاصل أن المرسل بمجيء سند[3] ضعيف يحصل لهما قوة بالاجتماع ويتقوى كل منهما باللآخر، وبالمسند[4] الصحيح يتبين صحة المرسل ويصيران دليلين يرجحان إذا عارضهما دليل آخر[5].

(أو) الاعتضاد بـ (**قول صاحب**) النبي ـ صلى الله تعالى عليه وسلم ـ، أو فعله، لأن الظن يقوى عنده، ودل على أن له أصلًا في الشريعة، وقد احتج بعضهم بالمرسل، وبعضهم بقول الصحابي فإذا اجتمعًا تأكد أحدهما بالآخر.

(أو) الاعتضاد بقول (**الجمهور**) من أصحاب المذاهب ليس فيهم صحابي، قال البدر الزركشي: «ظن القاضي أبو بكر أن الشافعي يريد الإجماع أو قول العوام، فرد

=

أخرجه الدارقطني ـ في «السنن» (٦١٥) ـ، وابن عدي ـ في: «الكامل» (١٦٩/٣) ـ، من طريق علي بن المديني عن عبد الرحمن بن مهدي عن حماد بن زيد عن حفص بن سليمان عن الحسن عن حفصة بنت سيرين عن أبي العالية مرسلًا.

فالمحفوظ عن الحسن مرسل، وثم مرجعه على أبي العالية، كما تقدم.

فالخلاصة: أن الحديث لا يصح إلا من مرسل أبي العالية، وقد تقدم أن مراسيله من أضعف المراسيل.

(١) كإمام الحرمين في «شرح الورقات» كما في «إصلاح ابن الصلاح» لمغلطاي (ص: ١٢٠)

(٢) انظر: «علوم الحديث» لابن الصلاح (ص: ٥٤).

(٣) في (ب): «مسند».

(٤) في (ب): «بالمسند».

(٥) انظر: «النكت الوفية» (٣٨٣/١-٣٨٤) مختصرًا.

عليه [الكلام][(١)]، وإنما أراد أكثر أهل العلم»[(٢)].

(أو) الاعتضاد بـ (**قيس**) ولو قياس معنى: وهو ما فقد فيه العلة وكان الجمع بنفي الفارق.

فهذه خمسة، وهي جملة المعتضِدات[(٣)] المشهورة، يكفي الاعتضاد بأحدها، وصرح المحقق ابن حجر في «التعرف»[(٤)] بأنها بضعة عشر.

(**ومن شروطه**) أي: المرسل المحتج به عند وجود العاضد (**كما رأو**) هـ عن نص الشافعي ـ رضي الله تعالى عنه ـ في «الرسالة»: «(**كون**) التابعي (**الذي أرسل**) ـه (**من كبار**) التابعين، وهم من أكثرُ رواياتِه من[(٥)] الصحابة كسعيد بن المسيب، وأبي عثمان النَّهْدي[(٦)]، وأما صغار التابعين فلا يقبل مرسلهم مطلقًا، قال الشافعي ـ رضي الله تعالى عنه ـ : لأمور، أحدها: أنهم أشد تجوزًا فيمن يروون عنه[(٧)]، والآخر: أنهم يوجد

(١) ليست في (ب).

(٢) انظر: «البحر المحيط» للزركشي (٤٧٠/٣)، ومراد الباقلاني بالعوام أي: قول الجمهور لا الجهال، فإنه قال ـ فيما نقله عنه الزركشي ـ: «إن أراد بالأكثر الأمة فهو إجماع، والحجة حينئذ فيه لا في المرسل، وإن أراد بعض الأمة فقولها ليس بحجة»، وحينئذ فالجواب عنه بأن الشافعي أراد بالعوام أكثر أهل العلم يعد من الاستدلال بموضع النزاع.

وإنما الجواب عنه كما قال الزركشي في الموضع المذكور: «والجواب عنه أنه أراد الثاني، ولا شك أن الظن يقوى عنده، وإذا قوي الظن وجب العمل بالمرسل، فمجرده ضعيف، وكذا قول أكثر أهل العلم، وحالة الاجتماع قد يقوم منها ظن غالب، وهذا شأن كل ضعيفين اجتمعا».

(٣) في (ب): «المعضدات».

(٤) اسمه: «التعرف في الأصول» لابن حجر الهيتمي.

(٥) في (ب): «عن».

(٦) عبد الرحمن بن مل ـ بلام ثقيلة والميم مثلثة ـ أبو عثمان النَّهْدي ـ بفتح النون وسكون الهاء ـ مشهور بكنيته، مخضرم، من كبار الثانية، ثقة ثبت عابد، مات سنة خمس وتسعين وقيل بعدها وعاش مائة وثلاثين سنة وقيل أكثر، ع.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٣٥١)، و«تهذيب التهذيب» (٢٧٨/٦).

(٧) أي: أنهم أكثر تساهلًا في الرواية فربما رووا عن جملة من الضعفاء لا يروي عن مثلهم كبار التابعين.

عليهم الدلائل فيما أرسلوا بضعف مخرجه[١]، والآخر: كثرة الإحالة في الأخبار[٢] وإذا كثرت الإحالة فيها كان أمكن للوهم وضعف من يقبل عنه»[٣].

/[ب/ل٣٣ب] **(و)** من شروطه **(أن)** ـ بفتح الهمزة مصدرية[٤] ـ **(مشى)** الذي أرسله **(مع)** مثل **(حافظ بخاري)**[٥] في «صحيحه»، يعني: إنه إذا شاركه /[أ/ل٣٠ب] الحفاظ المأمونون لم يخالفوه.

(و) من شروطه أنه **(ليس في شيوخه)** أي: الذي أرسله **(من ضعفا)** بحيث إذا سمى من روى عنه لم يسم مجهولًا، ولا مرغوبًا عن الرواية عنه، قال الشافعي ـ رضي الله تعالى عنه ـ : ومتى خالف ما وصفت أضر بحديثه حتى لا يسع أحدًا منهم قبول مرسله.

ثم مثل المصنف المرسل المعتضد بقوله: **(كنهي بيع اللحم بالأصل)** أي: الحيوان، قال الشافعي ـ في «مختصر المزني»[٦] ـ : «أخبرنا مالك، عن زيد بن أسلم[٧]، عن سعيد

---

(١) بأن يرسلوا الحديث ثم يسندوه أخرى عن ضعيف.

(٢) أي: طول السقط لأن بينهم وبين النبي ﷺ أكثر مما بين كبار التابعين والنبي ﷺ في الغالب.

(٣) انظر: «الرسالة» للشافعي (ص: ٤٦٥).

(٤) وهي من أحوال فتح همزة «إن» كما قال ابن مالك: «وهمز إنّ افتح لسدّ مصدر ... مسدّها، وفي سوى ذاك اكسر». انظر: «ألفية ابن مالك» (ص: ٢١).

(٥) كذا في (أ)، (ب)، وفي (ع) (ف) (س): «يجاري». ولعله الأليق لموافقته معنى عبارة الشافعي، فيكون معنى: «وإن مشى مع حافظ يجاري»: أي – كما قال الشافعي – «أن ينظر إلى ما أَرسل من الحديث، فإن شَرِكَه فيه الحفاظ المأمونون، فأسندوه الى رسول الله بمثل معنى ما روى: كانت هذه دلالةً على صحة مَن قبل عنه وحفظه». انظر: «الرسالة» للشافعي (ص: ٤٦٥).

(٦) إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل بن عمرو بن مسلم، المزني، المصري، أبو إبراهيم، الإمام، العلامة، فقيه الملة، علم الزهاد، له «الجامع الكبير»، «مختصره في الفقه»، «كتاب الوثائق»، توفي سنة (١٧٥ هـ).

انظر: «السير» (٤٩٢/١٢)، و«طبقات الشافعية» للسبكي (٩٣/٢)، و«معجم المؤلفين» (٢٩٩/٢).

(٧) زيد بن أسلم العدوي مولى عمر أبو عبد الله وأبو أسامة المدني، ثقة عالم وكان يرسل، من الثالثة مات سنة ست وثلاثين، ع.

=

ابن المسيب: أن رسول الله ـ صلى الله تعالى عليه وسلم ـ نهى، عن بيع اللحم بالحيوان»[١].

وعن ابن عباس [رضي الله عنه] «أن جزورًا نحرت على عهد أبي بكر ـ رضي الله تعالى عنه ـ، فجاء رجل بعناق، فقال: أعطوني جزءًا بهذه العناق، فقال أبو بكر: لا يصلح هذا»[٢].

وكان القاسم بن محمد، وابن المسيب، وعروة بن الزبير[٣]، وأبو بكر ابن عبد الرحمن[٤]، يحرمون بيع اللحم بالحيوان، قال: «وبهذا نأخذ، ولا نعلم أحدًا من أصحاب رسول الله ـ صلى الله تعالى عليه وسلم ـ خالف أبا بكر الصديق ـ رضي الله تعالى عنه ـ، وإرسال ابن المسيب عندنا حسن». انتهى[٥].

وأشار بقوله: **(وفا)** إلى أن هذا المثال يصلح مثالًا لأقسام المرسل المقبول، فإنه عضده قول صحابي، وأفتى أكثر أهل العلم بمقتضاه، وله عاضد مرسل آخر أرسله من أخذ العلم عن غير رجال الأول، وعاضد آخر مسند، فروى البيهقي[٦] من طريق الشافعي، عن مسلم بن خالد[٧]، ....

=

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٢٢٢)، و«تهذيب التهذيب» (٣٩٦/٣).

(١) انظر: «مختصر المزني» من «الأم» (١٧٦/٨).

(٢) انظر: «مختصر المزني» من «الأم» (١٧٦/٨).

(٣) عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد الأسدي أبو عبد الله المدني، ثقة فقيه مشهور، من الثالثة مات سنة أربع وتسعين على الصحيح، ومولده في أوائل خلافة عثمان، ع.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٣٨٩)، و«تهذيب التهذيب» (١٨٤/٧).

(٤) أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام بن المغيرة المخزومي المدني قيل اسمه محمد وقيل المغيرة وقيل أبو بكر اسمه وكنيته أبو عبد الرحمن وقيل اسمه كنيته، ثقة فقيه عابد، من الثالثة مات سنة أربع وتسعين وقيل غير ذلك، ع.

انظر: «تقريب التهذيب» (٦٢٣)، وانظر: «تهذيب التهذيب» (٣١/١٢).

(٥) انظر: «مختصر المزني» من «الأم» (١٧٦/٨).

(٦) في «سننه» (١٠٨٧٧).

(٧) مسلم بن خالد المخزومي مولاهم المكي المعروف بالزنجي، فقيه صدوق كثير الأوهام، من الثامنة مات سنة تسع وسبعين أو بعدها، د ق.

=

عن ابن جريج، عن [القاسم بن[1]] أبي بَزَّة[2] قال: «قدمت المدينة فوجدت جزورًا قد جزرت، فجزئت أربعة أجزاء، كل جزء منها بعناق، فأردت أن أبتاع منها جزءًا، فقال لي رجل من أهل المدينة: إنه ـ صلى الله تعالى عليه وسلم ـ نهى أن يباع حي بميت، فسألت عن ذلك الرجل فأخبرت عنه [خيرًا]»[3].

فالظاهر أن هذا الرجل غير ابن المسيب، إذ هو أشهر من أن لا يعرفه ابن أبي بزة حتى يسأل عنه[4].

ورواه من حديث /[أ/ل٣١أ] الحسن عن سمرة عنه ـ صلى الله تعالى عليه وسلم ـ[5]، فعلى القول بثبوت سماع الحسن عن سمرة في غير حديث /[ب/ل٣٤أ] العقيقة يكون مثالًا لما له عاضد مسند، وعلى عدم ثبوته يكون مرسلًا انضم إلى مرسل سعيد[6].

=

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٥٢٩)، و«تهذيب التهذيب» (١٠/١٢٩).

(١) ليست في «ب».

(٢) القاسم بن أبي بَزَّة ـ بفتح الموحدة وتشديد الزاي ـ المكي مولى بني مخزوم القارىء، ثقة، من الخامسة مات سنة خمس عشرة وقيل قبلها، ع.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٤٤٩)، و«تهذيب التهذيب» (٨/٣١٠).

(٣) في (أ): «خبرا» والمثبت من «السنن الكبرى».

أخرجه في «السنن الكبرى» (١٠٨٧٧) من طريق الشافعي في «مسنده» (١٤٥٦).

(٤) انظر: «التدريب» (١/٢٢٧). إلا أن ذلك الرجل وإن كان يبعد أن يكون ابن المسيب لكنه مدني أيضًا فيحتمل أن يشترك مع ابن المسيب في شيوخه فلا يكون حينئذ ممن أخذ عن رجال المرسل الآخر، والله أعلم.

(٥) انظر: «السنن الكبرى» للبيهقي (١٠٨٧٤).

وأخرجه ابن أبي شيبة (٢٠٦٩٨)، وأحمد (٢٠١٤٣)، وأبو داود (٣٣٥٦)، والترمذي (١٢٣٧)، وابن ماجه (٢٢٧٠) من طرق عن قتادة عن الحسن عن سمرة.

والخلاف في سماع الحسن عن سمرة مشهور وقد بسط فيه الزيلعي القول في «نصب الراية» (١/٨٨-٩٠)، إلا أن الحسن يدلس وقد عنعن. انظر: «تعريف أهل التقديس» (ص: ٢٩).

(٦) انظر: «سنن البيهقي» (٥/٢٩٦).

و[١]هذا كله في غير مرسل الصحابي (**و**) أما (**مرسل الصاحب**[٢]) كإخبار[٣] عن شيء فعله النبي ـ صلى الله تعالى عليه وسلم ـ ونحوه، مما يعلم أنه لم يحضره لصغر سنه، أو تأخر إسلامه، فهو: (**وصل**) محكوم بصحته محتج به (**في**) المذهب (**الأصح**) بل الصحيح الذي قطع به الجمهور، واتفق عليه أهل الحديث المشترطون للصحيح القائلون بضعف المرسل، وفي «الصحيحين» من ذلك شيء كثير؛ لأن أكثر رواياتهم عن الصحابة وهم عدول، ورواياتهم عن غيرهم نادرة، وإذا رووا عنه بينوه[٤]، على أن أكثر ما رواه الصحابة عن التابعين إما إسرائيليات، أو حكايات، أو موقوفات، لا أحاديث[٥].

ومقابل الأصح: قول أبي بكر[٦]، وأبي إسحاق الاسفرائيني[٧]: إنه كمرسل غيره لا يحتج به، إلا أن تتبين الروايات له عن صحابي، قال النووي: «الصواب [هو[٨]] الأول»[٩].

---

(١) ليست في (ب).

(٢) في (ب): «الصحاب».

(٣) في (ب): «كالإخبار».

(٤) انظر: «التقييد والإيضاح» (ص: ٧٦).

(٥) انظر: «الكفاية» (ص: ٣٨٥).

(٦) الباقلاني، انظر: «التلخيص في أصول الفقه» للجويني (٢/٤١٨).

(٧) انظر: «اختصار علوم الحديث» لابن كثير (ص: ٤٩)، و«البحر المحيط» للزركشي (٣/٤٦٣).

(٨) من (ب).

(٩) انظر: «المجموع» (١/٦٢)، و«التقريب والتيسير» للنووي (ص: ٣٥).

[مسألة حكم مرسل الصحابي]

الأشبه فيها أنها مقبولة كما قرره الشارح، ونقل الزركشي في «نكته» (١/٥٠٣-٥٠٤) عن ابن طاهر في كتاب «اليواقيت» أنه كان من مذهب الصحابة رضي الله تعالى عنهم إذا صح عندهم أن رسول الله ﷺ ذكر حديثًا رووه عنه من غير ذكر الواسطة بينهم.

ومن ذلك ما أسنده الخطيب في « الكفاية» (ص: ٣٨٥) عن البراء بن عازب رضي الله تعالى عنه يقول: «ليس كلنا سمع حديث رسول الله ﷺ، كانت لنا ضيعة وأشغال، ولكن الناس لم يكونوا يكذبون يومئذ، فيحدث الشاهد الغائب»، والله أعلم.

(**كسامع**) من النبي ـ صلى الله تعالى عليه وسلم ـ (**في**) حال (**كفره ثم**) أسلم و(**اتضح إسلامه**) أي: ذلك السامع (**بعد وفاة**) النبي ـ صلى الله تعالى عليه وسلم ـ .

قال في «التدريب»: «فهو تابعي اتفاقًا وحديثه ليس بمرسل بل موصول، لا خلاف في الاحتجاج به، كالتَّنُوخِي[١] رسول هرقل ـ وفي رواية: قيصر ـ فقد أخرج حديثه الإمام أحمد، وأبو يعلى في مسنديهما[٢]، وساقاه مساق الأحاديث المسندة»[٣]، انتهى.

(**و**) أما الصحابي (**الذي** ... **رآه**) [أي:[٤]] النبي ـ صلى الله تعالى عليه وسلم ـ (**لا**) حال كونه (**مميزًا**) كمحمد بن أبي بكر الصديق ـ رضي الله تعالى عنهما ـ فإنه صحابي لكن (**لا**) يدخل حديثه (**تحت ذي**) المسألة، بل [روايته][٥] حكم المرسل لا

(١) انظر: «تاريخ دمشق» (٥٧/٢١)، و«تهذيب التهذيب» (٢٦/٤)، وفيهما وصفه بالنصراني، وفي «مسند أحمد» (١٦٦٩٣) أن الراوي عنه أخذه عنه في كنيسة! قال: «عن سعيد بن أبي راشد ـ مولى لآل معاوية ـ قال: قدمت الشام فقيل لي: في هذه الكنيسة رسول قيصر إلى رسول الله ﷺ. قال: فدخلنا الكنيسة ..إلخ»، ولم أقف على مستند لإسلامه، سوى ما وقع في هامش التهذيب فيما تقدم عزوه عن الحافظ أنه أسلم متأخرًا، والله أعلم.

(٢) أخرجه أحمد (١٥٢٢٨)، (١٥٦٥٥)، وابن زنجويه في «الأموال» (١٥٩٧)، وعبد الله بن أحمد في «المسند» (١٦٢٥٢)، وأبو يعلى الموصلي (١٥٩٧)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (١٧٠٠٣)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٢٦٦/١)، وابن منيع في مسنده كما في «إتحاف الخيرة» (٦٣٥٦) من طرق عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن سعيد بن أبي راشد، والمشهور أن سعيد بن أبي راشد هذا لم يوثق ولم يرو عنه إلا ابن خثيم ولذا قال عنه الحافظ في «التقريب» (ص: ٢٣٥) «مقبول» أي حيث يتابع، ولم يتابع هنا مع كون مدار الحديث عليه فالحديث ضعيف.

وله علة أخرى وهي أن التنوخي لا يثبت له إسلام بوجه صحيح، وقد وقع في بعض روايات الحديث أن سعيدًا لقيه في كنيسة، كما تقدم الكلام عليه في التعليق السابق، فالحديث ضعيف، والله أعلم.

(٣) انظر: «التدريب» (٢٢٠/١)، ومن قبله «النكت الوفية» (٣٦٥/١).

(٤) من (ب).

(٥) كذا في (أ) (ب) ولعل الأولى «لروايته».

الموصول، ولا يتأتى [فيه][(١)] ما قيل في مراسيل الصحابة[(٢)]؛ لأن أكثر رواية [مثل[(٣)]] هذا وشبهه عن التابعي بخلاف الصحابي الذي أدرك وسمع فإن احتمال روايته عن التابعي بعيد جدًا[(٤)].

هذا. قال النووي: «اشتهر عن أصحابنا أن مراسيل سعيد /[ب/ل٣٤ب] بن المسيب حجة عند الشافعي ـ رضي الله /[أ/ل٣٢ب] [تعالى عنه[(٥)]] ـ وليس كذلك وإنما قال كما تقدم (وإرسال ابن المسيب عندنا حسن) فاختلف الأصحاب في معناه على وجهين:

أحدهما: أنها حجة عنده بخلاف غيرها من المراسيل، قالوا: لأنها فتشت فوجدت مسانيد.

والثاني: أنها ليست بحجة عنده بل هي كغيرها، قالوا وإنما رجح به، والترجيح بالمرسل جائز[(٦)].

---

(١) في (ب): «منه».

(٢) انظر: «النكت» للحافظ (٥٤١/٢).

(٣) من (ب).

(٤) انظر: «النكت الوفية» (٣٦٦/١).

[مسألة حكم مرسل الصحابي غير المميز]

الأشبه في ذلك ما قرره الشارح ومن قبله الحافظ ابن حجر من أن لروايته حكم المرسل ولا تلحق برواية المميز، وخالف العلائي فجعل من له مجرد رؤية ملحق بمراسيل الصحابة، فقال في «جامع التحصيل» (ص: ٣٠٣): «يسير بن عمرو وقيل بن جابر ويقال فيه أيضا أسير روى عن النبي ﷺ حديثين ولم يذكر سماعا ويقال له رؤية وأنه أدرك من حياة النبي ﷺ عشر سنين قاله غير واحد ولا يبعد أن تلحق أحاديثه بمراسيل الصحابة رضي الله عنهم إذا لم يكن له سماع»، ويجاب بما أجاب الشارح، وبأن شرف الصحبة لا يقضي له بسماع ما لم يسمع، لاسيما وأن إدراكه للصحابة دون إدراك المخضرمين الذين ترد مراسيلهم، وهم وإن فاقوهم في العدالة إلا أنهم يشتركون في قضية عدم امتناع الرواية عن الضعفاء، بل هي فيهم أكثر من المخضرمين، والله أعلم.

(٥) ليست في (ب).

(٦) انظر: «المجموع» للنووي (٦١/١)، ومن قبله الخطيب في «الكفاية» (ص: ٤٠٤-٤٠٥).

قال الخطيب: "وهو الصواب، والأول ليس بشيء؛ إذ في مراسيله ما لم يوجد مسندًا من وجه يصح"(١).

وكذا ذكر البيهقي نحوه أن الشافعي لم يقبل مراسيل ابن المسيب حيث لم يوجد ما يؤكدها، وإنما يزيد ابن المسيب على غيره أنه أصح الناس إرسالًا فيما زعمه الحفاظ»(٢).

قال النووي: «فهذا كلامهما وهما هما في معرفة نصوص الشافعي ـ رضي الله تعالى عنه ـ وطريقته، وأما قول القفال(٣): مرسل ابن المسيب حجة عندنا(٤)، فهو محمول على كلامهما، ولا يصح تعلق من قال: "إنه حجة"، بقول الشافعي: "إرساله حسن"؛ لأنه لم يعتمد عليه وحده، بل لما انضم إليه»(٥). والله أعلم(٦).

---

(١) انظر: «الكفاية» (ص: ٤٠٤-٤٠٥).

(٢) انظر: «المجموع» للنووي (٦٢/١).

في (ط) صفحة ٦٥ حاشية ١:

«(قوله: فيما زعمه الحفاظ) أي: فقد ذكر الحاكم نقلًا عن يحيى بن معين أن أصح المراسيل مراسيل ابن المسيب؛ لأنه من أولاد الصحابة، وأدرك العشرة، وفقيه أهل الحجاز ومفتيهم، وأول الفقهاء السبعة الذين يعتمد مالك بإجماعهم كإجماع كافة الناس، وقد تأمل الناس الأئمة المتقدمون مراسليه فوجدوها بأسانيد صحيحة، وهذه الشرائط لم توجد في مراسيل غيره(أ). انتهى. كتبه الشارح عفا الله عنه».

(٣) هو: عبد الله بن أحمد بن عبد الله المروزي، الخراساني، أبو بكر، المعروف بالقفال الصفير، العلامة الكبير، شيخ الشافعية، له «شرح فروع ابن الحداد في الفقه»، توفي سنة (٤١٧هـ).

انظر: «السير» (٤٠٥/١٧)، و«طبقات الشافعية» للسبكي (٥٣/٥)، و«معجم المؤلفين» (٣٠٨/١٠).

(٤) أي: عن الشافعي في «الرهن الصغير» من «الأم» (١٩٢/٣) بنحوه.

(٥) انظر: «المجموع» للنووي (٦٢/١).

(٦) [مسألة حكم مراسيل ابن المسيب]

لعل الأشبه ـ والله أعلم ـ، أن فيه نوع حجة لا مطلقًا.

(أ) انظر: «معرفة علوم الحديث» للحاكم (ص: ٢٦).

=

=

وذهب العلائي إلى أن مرسل سعيد حجة بذاته لكونه لا يروي إلا عن ثقة وألحق به من كان مثله، واستدل بقول الشافعي: «وليس المنقطع بشيء ما عدا منقطع سعيد بن المسيب» قال: «فإن هذا ظاهر في استثنائه مراسيله من بين جميع المراسيل، وأنها تقبل بمجردها، ويعتضد ذلك بنصه الذي نقله المزني عنه في المختصر أيضًا ـ وهو قوله: "وإرسال ابن المسيب عندنا حسن" ـ ولو كان أراد بذلك ما إذا اعتضد بشيء من هذه الوجوه لم يكن الاستثناء به ـ أي: مراسيل سعيد ـ وحده فائدة، بل مراسيل غيره كذلك إذا اعتضدت». ثم قال: «بقي النظر في أن ذلك هل هو مختص بابن المسيب، أم يتعدى إلى من كان مثله؟ والذي يظهر ولا بد أن من كان مثل ابن المسيب وعرف من عادته أنه لا يرسل إلا عن عدل مشهور فمراسليه يحتج بها وإن لم يعتضد، ولا شك أن القول بقصر هذا الحكم على ابن المسيب ظاهرية محضة لا وجه له». من «جامع التحصيل» (٤٦-٤٨).

وقد يستدل له ـ في استواء الحكم بين ابن المسيب وغيره خاصة، دون القول بمطلق الحجية ـ بقول الشافعي في كتاب "الرهن الصغير" من «الأم» (١٨٨/٣): «لا نحفظ أن ابن المسيب روى منقطعًا إلا وجدنا ما يدل على تسديده، ولا أثره عن أحد فيما عرفناه عنه إلا ثقة معروف، فمن كان بمثل حاله قبلنا منقطعه». فقوله: «فمن كان بمثل حاله قبلنا منقطعه» يدل بظاهره على قبول منقطع ابن المسيب، وأن الحكم ليس مختصًا به.

وقد يستدل له كذلك بقول الشافعي ـ كما في: «الرسالة» ـ: «وإن انفرد بإرسال حديث لم يشركه فيه من يسنده قبل ما ينفرد به من ذلك»، واحترازه بعدُ بقوله: «ولا نستطيع أن نزعم أن الحجة تثبت به ثبوتها بالمؤتصل، وذلك أن معنى المنقطع مغيب، محتمل أن يكون حمل عن من يرغب عن الرواية عنه إذا سمي» فإنه متجه لتلك العبارة، كما أن ما ذكره من الموهنات للاعتضاد بعدُ متجهة للعواضد التي ذكرها بعد ذلك.

لكن لعل الأشبه ـ والله أعلم ـ ولعله الأشبه كذلك في مذهب الشافعي، أنه يرى في ذلك نوع حجة لا مطلقًا، لقول الشافعي: «ولا نستطيع أن نزعم أن الحجة تثبت به ثبوتها بالمؤتصل، وذلك أن معنى المنقطع مغيب، محتمل أن يكون حمل عن من يرغب عن الرواية عنه إذا سمي، وإن بعض المنقطعات وإن وافقه مرسل مثله فقد يحتمل أن يكون مخرجها واحدًا من حيث لو سمي لم يقبل» ـ وقد رجح هذا القول السبكي ـ في «المنهاج» (٣٤٢/٢، ٣٤٣) ـ، والزركشي ـ كما في: «النكت على ابن الصلاح» له (٤٧١/١) ـ، وإلا فالقول بالحجية مطلقًا المتقدم عن

=

(وقولهم) ـ أي: المحدثين ـ: «حدثنا ـ مثلًا ـ فلان **(عن رجل)**» أو «عن شيخ»، فيه ثلاثة آراء أرجحها أنه **(متصل)** في سنده مجهول(١)، **(وقيل:)** لا **(بل منقطع)** ولا يسمى مرسلًا أيضًا، وهذا منقول عن الحاكم أبي عبد الله في «معرفه علوم الحديث»(٢) **(أو)** أي: وقيل: إنه **(مرسل)** من المراسيل، وهذا محكي عن «البرهان» لإمام الحرمين(٣)، وكل من القولين خلاف ما عليه الأكثرون ـ كما قاله العراقي(٤) ـ فإنهم على القول الأول(٥).

=

العلائي يرد عليه اعتراض الباقلاني: من أن بغية هذا التقرير أن يكون المرسِل ممن لا يرسِل إلا عمن هو ثقة عنده، وهذا لا يلزم غيره، فقد يكون من أسقطه مجروحًا عند غيره. انظر: «البحر الذي زخر» [القسم الثاني] (ص: ٣٣٧، ٣٣٨)، ولكلام الشافعي تنظر: «الرسالة» (ص: ٤٦١-٤٦٤) والله أعلم.

(١) فيما حكاه الرشيد العطار عن جمهور أهل الفن واختاره. انظر: «غرر الفوائد المجموعة» (ص: ١٥٣).

(٢) في (ص: ٢٧)، وهو مقيد عنده بأن لا نقف على اسمه من طريق أخرى.

(٣) انظر «البرهان» (٢٤٢/١)، ومن قبله «المراسيل» لأبي داود. انظر: (٢٨٤).

(٤) انظر: «التقييد والإيضاح» (ص: ٧٣).

(٥) [مسألة معنى قولهم "عن رجل"]

لعل الأشبه أن قول المحدثين: «عن رجل» في الإسناد أنه من قبيل المتصل الذي في سنده مجهول، وإن احتمل وقوع الانقطاع للجهالة بالراوي المعنعن، وذلك للاكتفاء بكون الإسناد ظاهره الاتصال لا أنه متصل جزمًا موافقة للأئمة في إخراجهم مثل ذلك في المسانيد كما قرره الحافظ في «النزهة» (ص: ١٤٥-١٤٦) حيث قال عن الاكتفاء بقيد أن يكون المسند ظاهره الاتصال أنه: «يدخل ما فيه الاحتمال، وما يوجد فيه حقيقة الاتصال من باب الأولى، ويفهم من التقييد بالظهور أن الانقطاع الخفي، كعنعنة المدلس، والمعاصر الذي لم يثبت لقيه لا يخرج الحديث عن كونه مسندًا؛ لإطباق الأئمة الذين خرجوا المسانيد على ذلك».

وذلك خلافًا للحاكم الذي يفهم من قوله في «معرفة علوم الحديث» (ص: ١٧) عدم الاكتفاء بالاحتمال في الاتصال حيث قال: «ومن شرائط المسند أن لا يكون في إسناده أخبرت عن فلان، ولا حدثت عن فلان، ولا بلغني عن فلان، ولا رفعه فلان، ولا أظنه مرفوعًا» فيكون قولهم: "عن رجل" عنده من نفس الباب، إذ لم يصرح بمأخذ الانقطاع في موضعه من «علوم الحديث» (ص: ٢٧).

=

و (**كذاك في الأرجح**) من ثلاثة آراء (**كتب**) أي: كتب النبي ـ صلى الله تعالى عليه وسلم ـ التي (**لم يسم ... حاملها**) فإن الأكثرين على أنها متصلة، وعند الإمام مرسل(١)، وقيل منقطع(٢).

(**أو**) من (**ليس يدرى ما أتم**(٣)) اسمه بأن سمي باسم لا يعرف به(٤) ففيه ثلاثة

=

ولعل هذا نفس مأخذ الجويني في عده مرسلًا عطفًا على عدم تفريقه بين المنقطع والمرسل، كما هو ظاهر من سياقه في كلامه على المرسل في «البرهان» (٢٤٢/١)، بل صرح بذلك في «النكت الوفية» حيث قال عن قوله: «هو من فروع تسمية المنقطع مرسلًا، بعد تسليم أن هذا من المنقطع»، والله أعلم.

(١) يريد إمام الحرمين وكلامه في «البرهان» له (٢٤٣/١).

(٢) [مسألة حكم كتب النبي ﷺ التي لم يسم حاملها]

لعل الأشبه في هذه المسألة أن لتلك الكتب حكم الاتصال وأنها مبنية على ما تقدم في حكم قولهم في الإسناد «عن رجل» إذ قد علل الجويني في «البرهان» (٢٤٣/١) حكمه عليها بالإرسال «من جهة الجهل بناقل الكتب» فهي عنده منقطعة مرسلة ـ كما تقدم من كونه ممن يسوي بينهما ـ، ولعل هذا هو نفس مأخذ من قال إنها منقطعة، ويحتمل أن الشارح أراد الحاكم لكن تفترق هذه المسألة عن السابقة لما سيأتي من خصوصية الصحابة وهذا في خصوص كتب النبي ﷺ ـ، لكن يجاب ـ إضافة لما تقدم في المسألة السابقة من الاكتفاء بظهور الاتصال دون تحققه ـ بأن ظاهر تلك الكتب أن ناقلها صحابي وهم عدول فلا يضر الجهل به.

على أنه في «النكت الوفية» (٣٨٩/١) أورد وجها آخر لجعل الكتب عن إمام الحرمين مرسلة فقال: «إنه يحتمل أن يكون ذلك الكتاب جوابًا، وذلك الحامل رسول المكتوب إليه، أعيد الجواب على يده، وهو كافر»، لكن المسألة في النقل عن كتب النبي ﷺ الصادرة منه والذي يظهر أن الناقل عنها إنما أخذها عن ناقلها من الصحابة أو هو ناقلها، وأن جهالته هي مأخذ الإرسال ولذا تندفع بمعرفته كما صرح به إمام الحرمين حيث قال في «البرهان» (٢٤٣/١) «ولو ذَكَر من يعزو الخبرَ إلى الكتاب ناقلَه وحاملَه: التحق الحديث بالمسندات»، ولو كان الاحتمال أنه كافر لما كان هذا حكمه، والله أعلم.

(٣) كذا في (أ)، (ب)، وفي: (س) (ع) (ف): «ما اتسم».

(٤) انظر: «المحصول» للفخر الرازي (٤٦٦/٤).

=

آراء أيضًا[١]، وعلى الإرسال مشى أبو داود في «مراسيله» فإنه يروي فيه ما أبهم فيه الرجل[٢].

قال الحافظ العلائي: «(**و**) زاد البيهقي على هذا في «سننه» فجعل ما رواه التابعي عن (**رجل من الصحاب**) ـ رضي الله تعالى عنهم ـ لم يسم ف (**ما**[٣] **أبى**) البيهقي أن يجعله مرسلًا»./[ب/ل٣٥أ] قال العلائي: «وليس بجيد إلا إن كان يسميه مرسلًا ويجعله حجة /[أ/ل٣٢أ] كمراسيل الصحابة فهو قريب»[٤].

وقد روى البخاري عن الحميدي قال: «إذا صح الإسناد عن الثقات إلى رجل من الصحابة فهو حجة وإن لم يسم ذلك الرجل»[٥].

وقال الأثرم لأحمد بن حنبل: «إذا قال رجل من التابعين: "حدثني رجل من الصحابة"، ولم يسمه فالحديث صحيح؟» قال: «نعم»[٦].

=

وذلك فيما عزاه العراقي له كما في «التقييد والإيضاح» (ص: ٧٤) وإلا فالرازي أورده في مبحث التدليس عند الكلام على تدليس الشيوخ وعبارته: «وإن لم يذكر اسمه لصغر سنه .. فهو كالمرسل ومن يقبل المراسيل ينبغي أن يقبله» فألحقه بالمرسل في الحكم لا الاسم. والله أعلم.

(١) لعلها تخريجًا على ما سبق في مسألة «عن رجل».

(٢) انظر: «المراسيل» لأبي داود (٢٨٤).

(٣) كذا في (أ)، (ب) وتفسير الشارح فيه إشكال على اتساق النظم إذ مقتضاه: «ورجل من الصحاب ما أبى» يعني: البيهقي. «الصيرفي معنعنًا» وفيه من الإيهام والغموض ما فيه. وفي: (س) (ف) (ع): «وأبى». وعليه فسيختلف تفسير البيت ليكون «وأبى الصيرفي معنعنًا، وليجتبى»، وهو مستقيم موافق لما في «التدريب» (٢٦٣/١)، ومن قبله «التقييد والإيضاح» للعراقي (ص: ٧٤)، عن الصيرفي، وسيأتي نقل لفظه.

(٤) لم أقف عليه للعلائي، وهو للعراقي كما في «التقييد والإيضاح» (ص: ٧٤)، وكذا عزاه إليه الحافظ للعراقي في «نكته» (٥٦٣/٢)، ولعل الشارح قد اشتبه عليه عند نقله عن السيوطي في «التدريب» (٢٢١/١-٢٢٢) إذ سياقه فيه: «قال العراقي: وكل من القولين خلاف ما عليه الأكثرون، فإنهم ذهبوا إلى أنه متصل في سنده مجهول، حكاه الرشيد العطار، واختاره العلائي. قال: .. إلخ» فلعل الشارح ظن القائل هو العلائي لكونه أقرب مذكور.

(٥) أسنده عنه عن ابن السكن كما في «بيان الوهم والإيهام» (٦١١/٢).

(٦) أسنده إليه في «الكفاية» (ص: ٤١٥).

وفرق أبو بكر محمد بن عبد الله (**الصيرفي**) ـ من الشافعية ـ[١] بين أن يرويه التابعي عن الصحابي (**معنعنًا**) أو مصرحًا بالسماع[٢].

قال المصنف ـ كالعلائي[٣] ـ (**وليجتبى**) ـ بألف الإشباع[٤] ـ أي: «ليختر هذا القول[٥] بالتفصيل لأنه حسن وجيه، وكلام من أطلق قبوله محمول عليه»[٦].

---

(١) محمد بن عبد الله، أبو بكر، المعروف بالصيرفي، الأصولي الفقيه الشافعي، له «شرح الرسالة للشافعي»، «دلائل الاعلام على أصول الاحكام» في أصول الفقه، «الإجماع»، توفي سنة (٣٣٠هـ).
انظر: «تاريخ بغداد» (٤٧٢/٣)، و«طبقات الشافعية» للسبكي (١٨٦/٣)، و«معجم المؤلفين» (٢٢٠/١٠-٢٢١).

(٢) انظر: «التقييد والإيضاح» للعراقي (ص: ٧٤)، عن «الدلائل» للصيرفي، وعبارته: «وإذا قال في الحديث بعض التابعين: "عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم" لا يقبل؛ لأني لا أعلم سمع التابعى من ذلك الرجل؟، إذ قد يحدث التابعى عن رجل وعن رجلين عن الصحابى، ولا أدرى هل أمكن لقاء ذلك الرجل أم لا؟ فلو علمت إمكانه منه لجعلته كمدرك العصر. قال: "وإذا قال: "سمعت رجلًا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم" قبل؛ لأن الكل عدول».

(٣) انظر: «التدريب»: (٢٢٢/١)، و«التقييد والإيضاح» للعراقي (ص: ٧٤)، والعبارة له لا للعلائي، فلعلها تصحفت على الشارح من العراقي إلى العلائي، أو سبق قلم، أو يحمل على ما تقدم قريبًا من اشتباه كون السياق للعلائي لا للعراقي.

(٤) كذا رسمت «وليجتبى» بالألف اللينة، ولكن الألف اللينة حذفت في مثل هذه الصورة، وأثبتت ألف الإشباع، فينبغي أن ترسم: «وليجتبا».

(٥) في (ب) بعد «القول»: «ما».

(٦) أي: كلام من أطلق قبول رواية الصحابي مع الجهالة به انظر: «النكت الوفية» (٣٨٨/١).
[مسألة حكم رواية التابعي عن الصحابي المبهم]
الأشبه في هذا أن روايته صحيحة متصلة إن لم يكن التابعي مدلسًا، سواء عنعن أو لم يعنعن؛ لأن جهالة الصحابي لا تضر كما قرره الشارح:
خلافًا للصيرفي؛ فإن تفصيله لا يتجه إلا بعد تقييد المعنعِن بكونه مدلسًا، كما قرره في «النكت الوفية» (٣٨٨/١)، وإن كان من الممكن أن يقال: إنه يحتمل أن تكون روايته من قبيل المنقطع أو الإرسال الخفي، إلا أنه يمكن أن يجاب بأن إبهامه لشيخه مع عنعنته موهم إيهام التدليس.
=

هذا. قال المصنف: إن لم يكن في الباب سوى المرسل فثلاثة أقوال للشافعي: ثالثها ـ وهو الأظهر ـ يجب الانكفاف لأجله، فتلخص مما تقدم كله في الاحتجاج بالمرسل عشرة: حجة مطلقًا، لا يحتج به مطلقًا، يحتج به إن أرسله [أهل القرون الثلاثة، يحتج به إن لم يرو إلا عن عدل يحتج به إن أرسله[1]] سعيد فقط، يحتج به إن اعتضد، يحتج به إن لم يكن في الباب سواه، هو أقوى من المسند، يحتج به ندبًا لا وجوبًا، يحتج به إن أرسله صحابي.

=

وخلافًا للبيهقي ـ على أن صنيعه قد اختلف فقال في إسناد حديث أبي عمير بن أنس، عن عمومة له من الأنصار في الشهادة على رؤية الهلال «وهو إسناد حسن، وأصحاب النبي ﷺ ثقات، وإن لم يذكر أبو عمير أسماء عمومته» كما في «السنن الصغرى» (٩٢/٢) وفي نسخة الأعظمي (٢٩٨/٣)، وعبارته في «الكبرى» (٢٤٩/٤): «وأصحاب النبي ﷺ كلهم ثقات؛ سواء سموا أو لم يسموا»، ولذا جمع السخاوي في «فتح المغيث» (١٩١/١) بأن مذهب البيهقي أن: «ترك ذكر أسمائهم في الإسناد لا يضر، إذا لم يعارضه ما هو أصح منه»، ولعل هذا الجمع يؤيده قول البيهقي بعد حديث حميد بن عبد الرحمن الحميرى قال : لقيت رجلًا صحب النبى صلى الله عليه وسلم كما صحبه أبو هريرة أربع سنين قال: «نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يمتشط أحدنا كل يوم أو يبول فى مغتسله، أو تغتسل المرأة بفضل الرجل، أو يغتسل الرجل بفضل المرأة وليغترفا جميعًا»، قال: «وهذا الحديث رواته ثقات إلا أن حميدًا لم يسم الصحابى الذى حدثه فهو بمعنى المرسل، إلا أنه مرسل جيد، لولا مخالفته الأحاديث الثابتة الموصولة قبله». انظر: «السنن الكبرى» (١٩٠/١).

وقد يشهد لعدم اشتراط التحديث والاكتفاء بالعنعنة إذا انتفى التدليس قول أحمد عن حديث خالد بن معدان عن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم: «أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلًا يصلي وفي ظهر قدمه لمعة قدر الدرهم لم يصبها الماء فأمره النبي صلى الله عليه وسلم أن يعيد الوضوء والصلاة» فيما نقله ابن عبد الهادي عن الأثرم أنه قال: "قلت لأحمد: هذا إسناد جيد؟ قال نعم". انظر: «المحرر» لابن عبد الهادي (٦٢).

(١) من (ب) وبها تتم الأقوال عشرة.

ثم بين حكم ما إذا اختلف الرواة في الحديث الواحد بين المرفوع[(١)] وعدمه ونحوهما فقال: (**وقدم الرفع**) إليه ـ صلى الله تعالى عليه وسلم ـ (**كالاتصال**) إذا كان (**من ثقة**) ضابط، واللام في قوله (**للوقف**) على الصحابي بمعنى على متعلق بقدِّم، (**و**) على (**الإرسال**) فإذا روى بعض الثقات الضابطين الحديث مرسلًا، وبعضهم متصلًا كحديث: «لا نكاح إلا بولي» رواه إسرائيل بن يونس[(٢)] في آخرين، عن جده أبي إسحاق السَّبِيعي[(٣)]، عن أبي بردة[(٤)]، عن أبي موسى [رضي الله عنه] متصلًا[(٥)].

---

(١) في (ب): «الرفع».

(٢) إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي الهمداني، أبو يوسف الكوفي، ثقة تكلم فيه بلا حجة، من السابعة مات سنة ستين وقيل بعدها، ع.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ١٠٤)، و«تهذيب التهذيب» (١/٢٦٣).

(٣) عمرو بن عبد الله بن عبيد ويقال علي ويقال ابن أبي شعيرة الهمداني أبو إسحاق السبيعي ـ بفتح المهملة وكسر الموحدة ـ، ثقة مكثر عابد، من الثالثة اختلط بأخرة مات سنة تسع وعشرين ومائة وقيل قبل ذلك، ع.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٤٢٣)، و«تهذيب التهذيب» (٨/٦٥).

(٤) أبو بردة بن أبي موسى الأشعري قيل اسمه عامر وقيل الحارث، ثقة، من الثالثة مات سنة أربع ومائة وقيل غير ذلك جاز الثمانين، ع.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٦٢١)، و«تهذيب التهذيب» (١٢/١٨).

(٥) رواية إسرائيل بن يونس، أخرجها: أحمد (١٩٥١٨)، والدارمي (٢١٨٢)، وأبو داود (٢٠٨٥)، والترمذي (١١٠١)

وتابعه جماعة منهم:

يونس بن أبي إسحاق، أخرجها: أحمد (١٩٧١٠)، وأبو داود (٢٠٨٥)، والترمذي (١١٠١).

شريك بن عبد الله النخعي، أخرجها: الدارمي (٢١٨٣)، والترمذي (١١٠١).

وزهير بن معاوية، أخرجها: ابن الجارود (٦٨٥)، وابن حبان (٤٠٧٧)، وابن المقريء في «معجمه» (١٢٣)، الحاكم (٢٧١٣).

وقيس بن الربيع، أخرجها: البزار (٣١٢٢)، والطحاوي في «معاني الآثار» (٢٧٤٠).

أبو عوانة الوضاح بن عبد الله، أخرجها: الطيالسي (٥٢٥)، والترمذي (١١٠١)، وابن ماجه (١٨٨١).

ورواه شعبة والثوري، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عنه ـ صلى الله تعالى عليه وسلم ـ مرسلًا[(١)].

فالحكم[(٢)] فيه لمن وصله كان المخالف له مثله أو أكثر لأن ذلك زيادة ثقة وهي مقبولة، /[ب/ل٣٥ب] وكذا يقال في الرفع والوقف.

(**وقيل:**) قدم (**عكسه**) أي: الإرسال[(٣)] والوقف[(٤)]، (**وقيل:**) قدم (**الأكثر**)

(١) أخرجه عن شعبة مرسلًا: البزار (٣١٠٩)، والطحاوي في «معاني الآثار» (٢٧٣٨)، والبيهقي (١٣٩٩٤) عن أبي إسحاق عن أبي بردة مرسلًا به.

وأخرجه عن الثوري مرسلًا: عبد الرزاق (١٠٤٧٥)، والروياني (٤٤٧)، والطحاوي في «معاني الآثار» (٢٧٣٨)، البيهقي (١٣٩٩٤) عن أبي إسحاق عن أبي بردة مرسلًا به.

وتابعهما أبو الأحوص سلام بن سليم، أخرج روياته ابن أبي شبية (١٦١٧٢) عن أبي إسحاق عن أبي بردة مرسلًا به.

ولعل الأشبه أن الحديث عنده على الوجهين كما قال الدارقطني في «العلل» (٢١١/٧) «وإسرائيل من الحفاظ عن أبي إسحاق، قال عبد الرحمن بن مهدي: كان إسرائيل يحفظ حديث أبي إسحاق كما يحفظ سورة الحمد، ويشبه أن يكون القول قوله، وأن أبا إسحاق كان ربما أرسله، فإذا سئل عنه وصله».

وقد سبقه إلى هذا الذهلي بنحوه فيما أسنده الحاكم في «المستدرك» (١٨٤/٢) عن ابن خزيمة أنه سأل الذهلي قال: «وقلت له: رواه شعبة، والثوري، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن النبي ﷺ قال: نعم، هكذا روياه، ولكنهم كانوا يحدثون بالحديث فيرسلونه، حتى يقال لهم عمن فيسندونه».

وقد يشهد له ما أخرجه أبو داود الطيالسي ومن طريقه البيهقي (١٣٩٩٤) من طريق الحسن بن سفيان يقول سمعت أبا كامل : الفضيل بن الحسين يقول حدثنا أبو داود عن شعبة قال: قال سفيان الثورى لأبى إسحاق: سمعت أبا بردة يحدث عن النبى ﷺ أنه قال : «لا نكاح إلا بولى». قال : نعم. قال الحسن: ولو قال: «عن أبيه» لقال: نعم.

(٢) في (ب): «فالحاكم».

(٣) في (ب): «الإسال».

(٤) عزاه الباقلاني في «التقريب» لأكثر المحدثين! كما في «البحر المحيط» للزركشي (٣٩٥/٣)، وبُعْد عزوه لهم ظاهر.

=

فالحكم لهم، (**وقيل: قدم أحفظًا**) أي: فإذا كان من أرسله ـ مثلًا ـ أحفظ ممن وصله فالحكم لمن أرسله[(١)].

والصحيح عند المحدثين والفقهاء والأصوليين /[أ/ل٣٢ب] هو: الأول[(٢)].

=

وانظر: «الكفاية» (ص: ٤١١)، حيث عزاه الخطيب لأكثر المحدثين!، ولعله مما أخذه عن الباقلاني في التقريب في جملة ما أخذه الخطيب عنه ولم يعزه إليه ـ فيما نبه عليه السيوطي في «البحر الذي زخر» (القسم الثاني) (ص: ٢٥٠، ٥٢٣) ـ لاسيما وقد عزى الزركشي في «البحر المحيط» (٣/٣٩٥) نفس القول للباقلاني، وإلا فمن المعلوم أنه ليس بمذهب للمحدثين، وإنما هو أحد ما يرجحونه بالقرائن كسائر الأقوال الأخرى.

(١) انظر: «الكفاية» (ص: ٤١١).

(٢) فيما عزاه لهم السيوطي في «(١/٢٥٤)»، وانظر: «البحر المحيط» للزركشي (٣/٣٩٥).

[مسألة الحكم فيما اختلف فيه الرواة بين الرفع والوقف أو الوصل والإرسال]

لعل الأشبه هو النظر للقرائن وعدم الحكم لأحدهما مطلقًا والترجيح بينهما باعتبارات منها الزيادة ـ ولا ينحصر الأمر فيه ـ ومنها: الحفظ، والكثرة، والملازمة للراوي للشيخ، وسلوك خلاف الجادة .. إلخ.

وهذا مقتضى عمل الأئمة من إعلال روايات متصلة بأخرى مرسلة، وروايات مرفوعة بأخرى موقوفة، كما نسبه إليهم ابن رجب في «شرح العلل» له (١/٤٢٦-٤٢٧) حيث قال: «وقد تكرر في هذا الكتاب ذكر الاختلاف في الوصل والإرسال، والوقف والرفع، وكلام أحمد وغيره من الحفاظ يدور على اعتبار قول الأوثق في ذلك والأحفظ أيضًا».

وقد قرر هذه المسألة الحافظ العلائي فيما لخصه عنه الحافظ ـ كما في «النكت» (٢/٧١٢) ـ حيث قال: «فأما إذا كان رجال الإسنادين متكافئين في الحفظ أو العدد أو كان من أسنده أو رفعه دون من أرسله أو وقفه مع أن كلهم ثقات محتج بهم فههنا مجال النظر واختلاف أئمة الحديث والفقهاء.

فالذي يسلكه كثير من أهل الحديث بل غالبهم جعل ذلك علة مانعة من الحكم بصحة الحديث مطلقًا، فيرجعون إلى الترجيح لإحدى الروايتين على الأخرى، فمتى اعتضدت إحدى الطريقين بشيء من وجوه الترجيح حكموا لها وإلا توقفوا عن الحديث وعللوه بذلك، ووجوه الترجيح كثيرة لا تنحصر ولا ضابط لها بالنسبة إلى جميع الأحاديث، بل كل حديث يقوم به

=

وقد سئل البخاري عن حديث «**لا نكاح إلا بولي**» المذكور، فحكم لمن وصله، وقال: «الزيادة من الثقة مقبولة»[(١)]، هذا مع أن من أرسله شعبة وسفيان، وهما جبلان في الحفظ والإتقان[(٢)].

=

ترجيح خاص، وإنما ينهض بذلك الممارس الفطن الذي أكثر من الطرق والروايات ولهذا لم يحكم المتقدمون في هذا المقام بحكم كلي يشمل القاعدة بل يختلف نظرهم بحسب ما يقوم عندهم في كل حديث بمفرده».

وقال السخاوي في «فتح المغيث» (١/٢١٦-٢١٧): «الحق حسب الاستقراء من صنيع متقدمي الفن: كابن مهدي، والقطان، وأحمد، والبخاري ـ عدم اطراد حكم كلي، بل ذلك دائر مع الترجيح، فتارة يترجح الوصل، وتارة الإرسال، وتارة يترجح عدد الذوات على الصفات، وتارة العكس، ومن راجع أحكامهم الجزئية تبين له ذلك».

وقد نبه غير واحد من أهل العلم على خطأ نسبة القول بالحكم للواصل والرافع عند التعارض، كما قال ابن دقيق في «شرح الإلمام» فيما نقله عنه الزركشي في «النكت» (٢/٦٠): «إن ذلك ليس قانونًا مطردًا وبمراجعة أحكامهم الجزئية يعرف صواب ما نقول فإنهم يروون الحديث من رواية الثقات العدول ثم تقوم لهم علل فيه تمنعهم من الحكم بصحته لمخالفة جمع كثير للأقل ومن هو أحفظ منه أو قيام قرينة تؤثر في أنفسهم غلبة ظن بغلطه وإن كان هو الذي وصل أو رفع ولم يجروا في ذلك على قانون واحد يستعمل في جميع الأحاديث».

وقال ابن عبد الهادي في «تنقيح التحقيق» (١/١١٩): «الأخذ بالمرفوع والمتصل في كل موضع طريقة ضعيفة لم يسلكها أحد من المحققين وأئمة العلل في الحديث».

وهذه المسألة فرع عن مسألة زيادة الثقة وسيأتي هناك بسط بإذن الله فيها.

(١) انظر: «الكفاية» (ص: ٤١٣).

(٢) في (ط) صفحة ٦٧ حاشية ١:

«(قوله: فحكم لمن وصله) وقيل: لم يحكم البخاري بذلك لمجرد الزيادة، بل لأن لحذاق المحدثين نظرًا آخر وهو الرجوع في ذلك إلى القرائن دون الحكم بحكم مطرد، وإنما حكم البخاري لهذا الحديث بالوصل لأن الذي وصله عن أبي إسحاق سبعة: منهم إسرائيل حفيده وهو أثبت الناس لكثرة ممارسته له، ولأن شعبة وسفيان سمعاه منه في مجلس واحد بدليل رواية الطيالسي

=

(**والأشهر**) إذا جرينا (**عليه**) أي: على الرابع، وهو تقديم الأحفظ (**لا يقدح هذا**) الإرسال (**منه**) أي: من الأحفظ (**في أهلية**) أي: عدالة (**الواصل**) المحكوم عليه بتأخير وصله[1] (**و**) ولا يقدح أيضًا في حديثه (**الذي يفي**) بوصله[2]، وقيل: من أسند حديثًا قد أرسله الحفاظ فإرسالهم له يقدح في أهليته وفي سنده[3].

(**و**) ما تقرر كله عند تعدد الرواة.

فأما (**إن يكن من**) ثقة (**واحد تعارضًا**) أي: الوصل والإرسال ـ مثلًا ـ، ولا يكون ذلك إلا مع تعدد المجلس[4] (**فاحكم له**) أي: لهذا الواحد (**في**) القول

=

في «مسنده»[أ]، قال: حدثنا [شعبة] قال سمعت سفيان الثوري يقول لأبي إسحاق: أحدثك أبو بردة عن النبي ﷺ .. فذكر الحديث، فرجعا كأنهما واحد، وأيضًا فسفيان لم يقل له، ولم يحدث به أبو بردة إلا مرسلًا، وكان سفيان قال له: أسمعت الحديث منه؟ فقصده إنما هو السؤال عن سماعه له لا كيفية روايته له[ب] تأمل. ا. هـ.كتبه الشارح عفا الله عنه آمين».

(١) أي: ترجيح رواية المرسل عليه.

(٢) انظر: «الكفاية» (ص: ٤١١).

ويحتمل أن يراد بقوله: «والذي يفي» أي: برفعه، ولعله الأنسب لكون الأبيات متعلقة بتعارض الوصل والإرسال والوقف والرفع معًا، وقد تقدم الحكم في الواصل.

(٣) في (ب): «مسنده».

انظر: «الكفاية» (ص: ٤١١).

[مسألة إذا اعتبرنا الترجيح بالحفظ فهل يقدح إرسال الحافظ في أهلية الواصل ونحوه]

لعل الأشبه أن إرسال الأحفظ وكذا وقفه إذا رجحناه لم يقدح ذلك في عدالة الواصل وكذا الرافع وأهليته إذ لا ينافي ذلك منه العدالة ويحمل الوصل والرفع على الوهم، اللهم أن تكثر المخالفة فتقدح في حفظ الواصل والرافع إذ تدل على قلة الضبط كما قيده السخاوي في «فتح المغيث» (١/٢١٨).

(٤) سيأتي في الترجيح في المسألة بيان إمكان هذا.

(أ) لم أقف عليه من المطبوع من «المسند»، ومن طريقه أخرجه البيهقي (١٣٩٩٤).

(ب) انظر: «النكت الوفية» (١/٤٢٦-٤٢٨)، وما بين المعقوفتين منه.

(**المرتضى**) الذي صححه الأصوليون[(١)] (**بما مضى**) قريبًا، من أن الحكم لما وقع منه أكثر فإن كان الوصل أو الرفع أكثر قدم، أو ضدهما فكذلك.

وقال الماوَرْدِي[(٢)]: «لا تعارض بين ما ورد مرفوعًا مرة وموقوفًا على الصحابي [أخرى[(٣)]] لأنه [قد يكون[(٤)]] رواه وأفتى به»[(٥)].

---

(١) انظر: «المعتمد» لأبي الحسين البصري (١٥١/٢)، و«الكفاية» للخطيب (ص: ٤١١)، و«قواطع الأدلة» لأبي المظفر السمعاني (٣٨٦/١)، و«المحصول» للرازي (٤٦٣/٤).

(٢) علي بن محمد بن حبيب، أبو الحسن البصري، المعروف بالماوردي ـ نسبة إلى صناعة ماء الورد وبيعه ـ، كان من وجوه الفقهاء الشافعيين، له «الحاوي الكبير» في فروع الفقه الشافعي، «النكت والعيون» في تفسير القرآن، «الأحكام السلطانية»، توفي سنة (٤٥٠هـ).

انظر: «تاريخ بغداد» (٥٨٧/١٣)، و«الأنساب» (٦٠/١٢)، و«السير» (٦٤/١٨)، و«طبقات الشافعية» للسبكي (٢٦٧/٥)، و«معجم المؤلفين» (١٨٩/٧).

(٣) في (أ): «أخر» والمثبت من (ب) و«التدريب» (٢٥٦/١).

(٤) في (ب): «يكون قد».

(٥) انظر: «الحاوي الكبير» للماوردي: (٣٥٩/٢-٣٦٠) ولفظه فيه: «الخبر إذا روي موقوفًا ومسندًا حمل الموقوف على أنه مذهب الراوي، والمسند على أنه قول النبي ﷺ»، والكلام من قبله لأبي الحسين البصري في «المعتمد» (١٥١/٢).

[مسألة: وقوع الرفع والوقف، أو الوصل والإرسال من راو واحد]

لعل الأشبه فيما إن وقع الخلاف على راو واحد وصلًا وإرسالًا أو رفعًا ووقفًا أن لا يطلق القول بحكم واحد بل يسلك فيه مسلك الترجيح بالنظر للقرائن المحتفة به، لمعرفة سبب الاختلاف، وذلك إنما يكون بالنظر لحال من اختلف عليه من الرواة عنه، فيقع فيه التفصيل التالي:

فإن تقاربت الأوجه وأمكن الجمع على قواعد المحدثين: حكم بصحة الوجهين أو الأوجه، لاسيما إن عرف بأن الواصل مثلًا ممن لا ينشط أحيانًا للرفع فيقف أو للوصل فيرسل ما هو عنده متصل.

وإن تفاوتت فكانت كفة المرسل أو الواقف أرجح ـ مثلًا ـ قضي بها، ويكون الوهم حقيقة من الواصل أو الرافع لا من الشيخ.

وإن تقاومت بما يدل على عدم ضبط الشيخ للرواية، لم يقبل منه أيا من تلك الأوجه وحكم على روايته بالاضطراب.

=

[هذا[1]]. ووقع في «صحيح مسلم» أحاديث مرسلة فانتقدت عليه، وفيها ما وقع الإرسال في بعضه، فعذره في هذا النوع أنه يورده محتجًا بالمسند منه لا بالمرسل، ولم يقتصر عليه للخلاف في تقطيع الحديث، على أن المرسل منه قد تبين اتصاله من وجه آخر، وفيه من هذا النمط نحو عشرة أحاديث، والحكمة في ذلك إفادة الاختلاف الواقع فيه.

ومما أورده ولم يصله في موضع آخر: حديث [أبي[2]] العلاء بن [الشِخِّير][3]: «كان حديث رسول الله ـ صلى الله تعالى عليه وسلم ـ ينسخ بعضه بعضًا»، قال المصنف: لم يرو موصولًا عن الصحابة /[ب/ل٣٦أ] من وجه يصح[4]، والله أعلم.

=

وبالنظر لما سبق يعلم أن الاختلاف قد يقع مع اتحاد المجلس كما يقع مع اختلافه، إذ النظر إنما يكون أولًا في حال المختلفين على الشيخ من الرواة، ـ وهذا قد يقع من بعضهم وهمًا في نفس المجلس ـ والحكم بأن الاختلاف من الشيخ فرع عن النظر في أحوال المختلفين عنه وطريقة روايتهم، وبه يعلم أن تصوير المسألة عند الشارح مشكل، وأن الجاري على قواعد المحدثين وطريقتهم في الرواية ما تقدم، والله أعلم.

(١) من (ب).

(٢) زيادة من المصادر وهي في «التدريب» (١/٢٣٤).

(٣) في (ب): «السحبر».

يزيد بن عبد الله بن الشِخِّير ـ بكسر المعجمة وتشديد المعجمة ـ العامري أبو العلاء البصري، ثقة، من الثانية مات سنة إحدى عشرة ومائة أو قبلها وكان مولده في خلافة عمر فوهم من زعم أن له رؤية، ع.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٦٠٢)، و«تهذيب التهذيب» (١١/٣٤١).

(٤) انظر: «التدريب» (١/٢٣٤)، وانظر: «غرر الفوائد المجموعة» للرشيد العطار (ص: ٢٨٩-٢٩٠).

على أنه قد لا يبعد أن يقال إنما هو مقطوع، من قوله لأنه غير صريح الرفع، وليس هو مما ليس للرأي فيه مجال بل هو مما يعلم من مقتضى ثبت النسخ في الشريعة، والله أعلم.

المعلَّق

١٥٤- مَـا أَوَّلُ الإِسْـنَادِ مِنْـهُ يُطْلَـقُ ـ وَلَوْ إِلَى آخِـــــــــرِهِ . مُعَلَّقُ
١٥٥- وَفِي الصَّحِيحِ ذَا كَثِيرٌ، فَالَّذِي[1] أُتِيْ بِـــهِ بِـــصِيغَةِ الجَـــزْمِ خُـــذِ
١٥٦- صِـحَّتَهُ عَـنِ الْمُـضَافِ عَنْـهُ وَغَيْـــرُهُ ضَـــعِّفْ وَلا تُهنـــه[2]
١٥٧- وَمَـا عَـزَى لِـشَيْخِهِ بِقَـالا فَفِـي الأَصَـحِّ احْكُـمْ لَـهُ اتِّـصَالا
١٥٨- وَمَـا لَهَـا لَـدَى سِـوَاهُ ضَـابِطُ فَتَـــارَةً وَصْـــلٌ وَأُخْـــرَى سَـــاقِطُ

(**المعلق**) أي: هذا مبحثه، وهو النوع الحادي عشر.

اعلم أن ابن الصلاح ـ وتبعه النووي ـ فرق[3] أحكام المعلق فذكر بعضها هنا[4] ـ وهو [حقيقته[5]] ـ وبعضها في نوع الصحيح[6] ـ وهو حكمه[7] ـ وأحسن من صنيعهما صنيع العراقي إذ جمعهما في موضع [آخر[8]]، في نوع الصحيح[9].

(١) في (ب): «والذي».

(٢) في (س) (ع) (ف): «توهنه».

(٣) كذا في (أ) و«ب» ولعل الأليق: «فرقا».

(٤) انظر: «المقدمة» لابن الصلاح (٦٧-٧٠)، و«التقريب» للنووي (ص: ٣٧)، لكنه في الفرع الثالث من فروع المعضل، وليس عند نوع المعلق كما هنا إذ لم يفرداه أصلًا، والعبارة مأخوذة من «التدريب» من ذلك الموضع، فنشأ الخلل.

(٥) في (أ): «حقيقة»، والمثبت من (ب) و«التدريب» (٢٥٣/١)، وهو المناسب للسياق.
ومعناه أن المعلق حقيقته أنه رواية معضلة بسقوط الاتصال لكن من أول السند.

(٦) انظر: «المقدمة» لابن الصلاح: (٢٤-٢٥)، و«التقريب» للنووي (٢٧-٢٨).

(٧) أي: أن حكم المعلق الصحة، ولا يخفى أنها إنما ادُّعِيت فيما وقع في الصحيح خاصة وبصيغة الجزم دون التمريض.

(٨) في (ب): «واحد».

(٩) انظر: «ألفية العراقي» (ص: ٩٦-٩٧).

وأحسن من ذلك صنيع المصنف تبعًا لابن جماعة حيث أفرده بنوع مستقل هنا[(١)].

ف (**ما**) أي: /[أ/ل٣٣أ] الحديث الذي (**أول الإسناد منه يطلق**) أي: يحذف ويسقط، سواء كان المحذوف واحدًا أو أكثر، على التوالي أو لا (**ولو إلى آخره**) أي: الإسناد، فهو حديث (**معلَّق**) ـ بفتح اللام المشددة ـ أي: المسمى به، فكأنه ـ كما قاله ابن الصلاح ـ مأخوذ من تعليق الجدار ونحوه لما يشترك الجميع من قطع الاتصال[(٢)].

وعلم من التعريف أن المعلق على صور، فمنها: أن يحذف جميع السند ويقال مثلًا: «قال رسول الله ـ صلى الله تعالى عليه وسلم ـ»، ومنها أن يحذف إلا الصحابي، أو إلا الصحابي والتابعي معًا، ومنها أن يحذف من حدثه وضيفه إلى من فوقه.

(**وفي الصحيح**) أي: «صحيح البخاري» ـ كما هو المراد حيث أطلق ـ (**ذا**) المعلق (**كثير**) جدًا، كما تقدم عدده، بعضه بصيغة الجزم وبعضه بدونها، ثم أكثر ما فيه من ذلك موصول في موضع آخر من كتابه، وإنما أورده معلقًا اختصارًا، ومجانبة للتكرار، والذي لم يوصله في الكتاب مائة وستون حديثًا قد وصلها الحافظ ابن حجر في تأليف مستقل سماه «التوفيق»[(٣)].

---

(١) انظر: «المنهل الروي» لابن جماعة (ص: ٤٩).

(٢) انظر: «علوم الحديث» لابن الصلاح (ص: ٧٠).

(٣) تمام اسمه: «التوفيق في وصل التعليق».

في (ط) صفحة ٦٩ حاشية ١:

«(قوله: الحافظ ابن حجر ..) وله في جميع التعليق والمتابعات الموقوفات كتاب جليل بالأسانيد سماه «تغليق التعليق»، واختصره بحذف أسانيده وسماه «التشويق».

=

=

وفى «الفتح» فصل واف بذلك فراجعه(أ)، كقوله في الوكالة: وقال عثمان بن الهيثم(ب): حدثنا عوف(جـ) حدثنا محمد بن سيرين عن أبى هريرة قال: «وكلني رسول الله ﷺ بزكاة رمضان .. الحديث بطوله»(د)، وأورده فى مواضع ولم يقل في موضع منها حدثنا عثمان، فالظاهر ـ كما قاله الحافظ ابن حجر ـ أنه لم يسمعه منه.

وقد استعمل هذه الصيغة فيما لم يسمعه من مشايخه في عدة أحاديث فيوردها عنهم بصيغة قال فلان، ثم يوردها في موضع آخر بواسطة بينه وبينهم، كما قال في «التاريخ»: قال إبراهيم بن موسى(هـ) حدثنا هشام بن يوسف(و) .. فذكر حديثًا، ثم قال: حدثونى بهذا عن إبراهيم(ز)، ولكن هذا غير مطرد في كل ما أورده بهذه الصيغة على أنه سمعه من شيوخه(ح). انتهى».

(أ) انظر: «هدي الساري» (١/١٧-٧٢).

(ب) عثمان بن الهيثم هو: عثمان بن الهيثم بن جهم بن عيسى العبدي أبو عمرو البصري المؤذن، ثقة تغير فصار يتلقن، من كبار العاشرة مات في رجب سنة عشرين، خ س.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٣٨٧)، و«تهذيب التهذيب» (٧/١٥٨).

(جـ) عوف هو: عوف بن أبي جَميلة ـ بفتح الجيم ـ الأعرابي العبدي البصري، ثقة رمي بالقدر وبالتشيع، من السادسة مات سنة ست أو سبع وأربعين وله ست وثمانون، ع.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٤٣٣)، و«تهذيب التهذيب» (٨/١٦٧).

(د) انظر: «صحيح البخاري»: (٢٣١١، ٣٢٧٥، ٥٠١٠).

(هـ) إبراهيم بن موسى هو: إبراهيم بن موسى بن يزيد التميمي أبو إسحاق الفراء الرازي يلقب الصغير، ثقة حافظ، من العاشرة مات بعد العشرين ومائتين، ع.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٩٤)، و«تهذيب التهذيب» (١/١٧١).

(و) هشام بن يوسف هو: هشام بن يوسف الصنعاني أبو عبد الرحمن القاضي، ثقة، من التاسعة مات سنة سبع وتسعين، خ ٤.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٥٧٣)، و«تهذيب التهذيب» (١١/٥٨).

(ز) انظر: «التاريخ الكبير» (٧/٣٢٧).

(ح) انظر: «هدي الساري» (١/١٧).

وأما في «صحيح مسلم»: [ففي[١]] موضع في "التيمم" وموضعين في "الحدود" و"البيوع" رواهما بالتعليق عن الليث بعد روايتهما بالاتصال، ثم أربعة عشر موضعًا رواه متصلًا ثم عقبه بقوله ورواه فلان.

ثم بين المصنف حكم ذلك بقوله: (**فـ**) الحديث (**الذي** ... **أتى**) الإمام البخاري (**به**) في جامعه الصحيح (**بصيغة الجزم**) كـ: «قال»، و«فعل»، و«أمر»، و«ذكر فلان»، [فـ (**خذي**[٢]] ... **صحته**) فإنه محكوم بها (**عن المضاف عنه**) لأنه لا يستجيز أن يجزم عنه بذلك إلا وقد صح عنده عنه، لكن لا يحكم بصحة الحديث مطلقًا بل يتوقف على النظر /[ب/ل٣٦ب] فيمن أبرز من رجاله.

وذلك أقسام:

أحدها: ما يلتحق بشرطه، وإنما لم يصله إما استغناء بغيره عنه، مع إفادة الإشارة إليه وعدم إهماله بإيراده معلقًا اختصارًا، وإما لم يسمعه من شيخه، أو سمعه مذاكرة، أو شك في سماعه فما رأى أن يسوقه مساق الأصول.

الثاني: ما لم يلتحق بشرطه ولكنه صحيح على شرط غيره.

الثالث: ما هو حسن صالح للحجة.

الرابع: ما هو ضعيف /[أ/ل٣٣ب] لا من جهة قدح في رجاله، بل من جهة انقطاع يسير في إسناده، وأمثلة ذلك في: «التدريب»[٣].

(**وغيره**) أي: غير ما أتى به بصيغة الجزم كـ: «يُروى»، و«يُذكر»، و«يُحكى»، و«ذُكر»، و«حُكي عن فلان»، أو «في الباب عنه ـ صلى الله تعالى عليه وسلم ـ»[٤]، فـ (**ضَعِّف**) أي: احكم بضعفه عن المضاف إليه، لأن مثل تلك العبارات تستعمل في الحديث الضعيف أيضًا، قاله ابن الصلاح[٥].

---

(١) في (ب): «في».

(٢) في (ب): «فخذ»

(٣) انظر: «التدريب» (١/١٢٧)، وانظر من قبله: «هدي الساري» (ص: ١٤) وما بعدها.

(٤) يتأمل كون: «في الباب عنه ـ صلى الله تعالى عليه وسلم ـ» من الممرض.

(٥) انظر: «علوم الحديث» لابن الصلاح (ص: ٢٥).

=

(و) لكن (**لا تهنه**[١]) أي: لا تحكم على ذلك بأنه ساقط جدًا، لإدخاله إياه في الكتاب المرسوم بالصحة، فإيراده له فيه مشعر بصحة أصله إشعارًا يؤنس به ويركن إليه[٢].

ومن ثم رد المصنف[٣] على ابن الجوزي إذ أورد في «الموضوعات»[٤]: حديث ابن عباس مرفوعًا: «إذا أتي أحدكم بهدية فجلساؤه شركاؤه فيها»، فإنه أورده من طريقين عنه[٥]، ومن

=

لكن عبارته: «وأما ما لم يكن في لفظه جزم وحكم .. فهذا وما أشبهه من الألفاظ ليس في شيء منه حكم منه بصحة ذلك عمن ذكره عنه؛ لأن مثل هذه العبارات تستعمل في الحديث الضعيف أيضًا» اهـ.

فلم يستفد حكم البخاري عليه بالتصحيح مع التمريض، مع غير تصريح بالتضعيف، وذلك متوافق مع قوله بعدُ: «فإيراده له فيه مشعر بصحة أصله» والله أعلم.

(١) كذا في (أ)، (ب)، وفي (س) (ع) (ف): «توهنه» – من التوهين لا الإهانة – ، ولعله أليق.

(٢) انظر: «علوم الحديث» لابن الصلاح (ص: ٢٥).

(٣) في «اللآلئ المصنوعة» (٢/٢٥٤-٢٥٥).

(٤) انظر «الموضوعات» لابن الجوزي (٣/٩٢). على أنه لم يصرح بوضعه وإنما قال: «هذا حديث لا يصح»، وهذا قريب مما نبه عليه شيخ الإسلام ابن تيمية من أن أبا الفرج بن الجوزي يدرج في «الموضوعات» ما يعلم قطعًا انتفاء نسبته للنبي ﷺ وإن لم يكن مداره على كذاب، قال: «فإن الموضوع في اصطلاح أبي الفرج هو الذي قام دليل على أنه باطل، وإن كان المحدث به لم يتعمد الكذب بل غلط فيه». انظر: «مجموع الفتاوى» (١/٢٤٨).

وعليه فلم يبعد ابن الجوزي إذ قال فيه: «لا يصح»، فقد قال فيه البخاري: «ولم يصح».

(٥) ورد هذا الحديث عن ابن عباس من طريقين:

أولها: ما أخرجه: عبد بن حميد (٧٠٥)، والخلال كما في «المنتقى من علله» لابن قدامة (٢٠)، والطبراني (١١١٨٣)، وأبو نعيم في «الحلية» (٤٥٣٢)، والبيهقي (١٢٣٩٤)، والخطيب في «تاريخ بغداد» (٥/٤١٠) من طريق مندل، عن ابن جريج، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس مرفوعًا به.

ومندل: «ضعيف». انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٥٤٥)، و«تهذيب التهذيب» (١٠/٢٩٩).

وأما الطريق الثاني: فأخرجه البيهقي (١٢٣٩٥) من طريق محمد بن السري، ثنا عبد الرزاق، عن محمد بن مسلم الطائفي، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس مرفوعًا به.

=

طريق عن عائشة [رضي الله عنها][(١)]؛ بأنه لم يصب في ذلك، لأن البخاري أورده في «الصحيح» فقال: ويذكر عن ابن عباس [رضي الله عنهما][(٢)]، وله شاهد آخر من حديث الحسن بن علي [رضي الله عنهما] في «فوائد أبي بكر الشافعي»[(٣)].

=

وذكره البيهقي (١٨٣/٦) أنه قد تابعه على رفعه أبو الأزهر عن عبد الرزاق.

لكن أخرجه ابن أبي حاتم في «العلل» (٥٩٩/٥-٦٠٠) عن أبيه عن إسحاق بن منصور، والحافظ في «تغليق التعليق» (٣٦٣/٣) عن محمد بن إسحاق بن الصباح الصغاني،

وذكره البيهقي (١٨٣/٦) عن أحمد بن يوسف السلمي، عن عبد الرزاق، عن محمد بن مسلم الطائفي، عن عمرو بن دينار، ابن عباس موقوفًا غير مرفوع.

وصحح أبو حاتم وقفه، والبيهقي (١٨٣/٦)، والحافظ في «النكت» (٣٢٤/١)، وفي «تغليق التعليق» (٣٦٤/٣)، والألباني في «الضعيفة» (٤١١/١١).

فالحديث ضعيف مرفوعًا، وقال أحمد: «ما أدري من أين جاء هذا الحديث؟! وهو عندي منكر» ـ كما في «المنتخب من علل الخلال» (٧٤/١) ـ، وضعفه العقيلي في «الضعفاء» (٢٣٩/٦)، وابن عبد الهادي في «رسالة لطيفة في أحاديث متفرقة ضعيفة» (ص: ٢٦)، والألباني في «الضعيفة» (٤١١/١١).

(١) أخرجه العقيلي (٢٣٩/٦) ـ ومن طريقه ابن الجوزي في «الموضوعات» (٣٦٤/٣) ـ من طريق الوضاح بن خيثمة، قال: حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: أهدي لرسول الله ﷺ هدية، وعنده أربعة نفر من أصحابه، فقال رسول الله ﷺ، لجلسائه: «أنتم شركائي فيها، إن الهدية إذا أهديت إلى الرجل، وعنده جلساؤه، فهم شركاؤه فيها».

ثم عقبه العقيلي بقوله: «ولا يتابع عليه، ولا يصح في هذا المتن حديث»، وتابعه ابن الجوزي في «الموضوعات» (٩٣/٣).

(٢) أخرجه البخاري معلقًا بصيغة التمريض (١٦٢/٣) فقال: «ويذكر عن ابن عباس: "أن جلساءه شركاء" ولم يصح».

(٣) هو: محمد بن عبد الله بن إبراهيم بن عبدويه، أبو بكر، المعروف بالشافعي، كان ثقّة ثبتًا كثير الحديث، حسن التصنيف، له «مسند موسى الكاظم»، «الفوائد المنتخبة العوالي عن الشيوخ» المشهورة بـ «الغيلانيات»، توفي سنة (٣٥٤ هـ).

انظر: «تاريخ بغداد» (٤٨٣/٣)، و«السير» (٣٩/١٦)، و«الأعلام» للزركلي: (٢٢٤/٦).

=

(و) أما (**ما عزا**) هـ الإمام البخاري (**لشيخه بـ**) صيغة (**قالا**) ـ بألف الإطلاق ـ أي: قال فلان، وزاد فلان، ونحوهما (**فـ**) ليس حكمه حكم التعليق عن شيوخ شيوخه (**في الأصح**) الذي جزم به ابن الصلاح هنا[1]، وصوبه العراقي[2]، وعليه عمل جماعة كابن دقيق العيد، والمزي[3] ....

=

والحديث أخرجه في «فوائده المعروفة بـ «الغيلانيات» (٩٣٧). من طريق يحيى بن سعيد بن عطاء العطار الحمصي الواسطي،

وأخرجه إسحاق بن راهويه كما في «المطالب العالية» (١٤٨٧) عن يحيى بن سعيد الحمصي،

وأخرجه الطبراني (٢٧٦٢) من طريق يحيى بن سعيد العطار، عن يحيى بن العلاء، عن طلحة العقيلي، عن الحسن بن علي قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من أتته هدية، وعنده قوم، فهم شركاؤه فيها».

لكن يحيى بن سعيد العطار: «ضعيف» انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٥٩١)، و «تهذيب التهذيب» (٢٢١/١١).

ويحيى بن العلاء البجلي: «رمي بالوضع». انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٥٩٥)، و«تهذيب التهذيب» (٢٦٢/١١).

وطلحة بن عبيد الله العقيلي: «مجهول». انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٢٨٣)، و «تهذيب التهذيب» (٢٢/٥).

فالحديث ضعيف جدًا، فلا يصلح مقويًا لشيء مما تقدم.

(١) انظر: «المقدمة» لابن الصلاح (٦٩-٧٠).

(٢) انظر: «التبصرة والتذكرة» (١٤٣/١).

(٣) من صنيعهما في رواية البخاري عن شيخه هشام بن عمار حديث أبي مالك الأشعري في المعازف ـ كما في أول مصدر لكلام المصنف ـ ففيه قول البخاري: قال هشام بن عمار.

لكنهما عدَّا رواية البخاري تعليقًا.

انظر: «الإلمام» لابن دقيق (ص: ٢٦٠)، و«تحفة الأشراف» للمزي (٢٨٢/٩).

وأصل الكلام عند العراقي ـ في «التبصرة والتذكرة» (١٤٤/١-١٤٥) ـ قال: «وعلى هذا عمل غير واحد من المتأخرين، كابن دقيق العيد، والمزي فجعلا حديث أبي مالك الأشعري تعليقًا، وفي كلام أبي عبد الله بن منده أيضًا ما يقتضي ذلك». وهو الموافق لما تقدم عزوه إليهم.

=

...[بل[١]] (**احكم له**) أي: لما عزاه لشيخه بنحو قال: (**اتصالًا**) كالعنعنة بشرط اللقاء والسلامة من التدليس، فقد قال أبو جعفر بن حَمدان النيسابوري[٢] ـ وهو من أعرف /[ب/ل٣٧أ] الناس بالبخاري ـ : «كل ما قال البخاري: "قال لي فلان"، أو "قال لنا فلان"، ـ أي: كعفان، والقعنبي ـ فهو عرض ومناولة»[٣]، ومقابل الأصح، قول بعض المغاربة: «إن ذلك قسم من التعليق»[٤].

=

لكن الإشكال وقع فيما أورده قبلُ حيث قال: «فيكون قوله: قال عفان، قال القعنبي، محمولًا على الاتصال، كالحديث المعنعن وعلى هذا عمل غير واحد من المتأخرين .. إلخ». فصار في السياق إشكالًا، والله أعلم.

وقد تبع المصنفُ، «التدريب» (١/٢٥٢).

(١) ليست في (ب).

(٢) أحمد بن حمدان بن علي الحيري النيسابوري، تقدمت ترجمته.

(٣) انظر: «علوم الحديث» لابن الصلاح (ص: ٧٠)، و«المنهل الروي» لابن جماعة (ص: ٥٠) وعنده «أو قال لنا فلان» دون ابن الصلاح.

(٤) انظر: «علوم الحديث» لابن الصلاح (ص: ٦٩).

[مسألة: حكم قول البخاري عن شيوخه: (قال فلان) ونحوه]

لعل الأشبه في هذه المسألة عدم حمل هذه الصيغة من البخاري على الاتصال ما لم يثبت اتصالها عنده من وجه آخر تبعًا للخطيب والحافظ ابن حجر – انظر: «الكفاية» (ص: ٢٨٩)، و «هدي الساري» للحافظ (ص: ١٤) – ؛ لاستعماله هذه الصيغة في مواضع فيما لم يسمعه من مشايخه، وعدم اتصاف البخاري بالتدليس يقتضي أن هذه الصيغة عنده ليست دائمًا على الاتصال.

قال الحافظ : «وقد استعمل المصنف هذه الصيغة فيما لم يسمعه من مشايخه في عدة أحاديث فيوردها عنهم بصيغة قال فلان ثم يوردها في موضع آخر بواسطة بينه وبينهم، وسيأتي لذلك أمثلة كثيرة في مواضعها، فقال في «التاريخ» : «قال إبراهيم بن موسى حدثنا هشام بن يوسف» .. فذكر حديثًا ثم قال: «حدثوني بهذا عن إبراهيم». ولكن ليس ذلك مطردًا في كل ما أورده بهذه الصيغة، لكن مع هذا الاحتمال لا يجمل حمل جميع ما أورده بهذه الصيغة على أنه سمع ذلك من شيوخه، ولا يلزم من ذلك أن يكون مدلسًا عنهم؛ فقد صرح الخطيب وغيره

=

(وما) نافية **(لها)** أي: ليس لكلمة قال فلان ـ مثلًا ـ **(لدى سواه)** أي: عند غير البخاري **(ضابط)** يرجع إليه؛ فإن اصطلاحهم في ذلك مختلف، **(ف)** بعضهم يستعملها في السماع دائمًا كحجاج بن موسى المصيصي الأعور[(١)]، وبعضهم بالعكس لا يستعملها إلا فيما لم يسمعه دائمًا، وبعضهم **(تارة وصل)** أي: استعملها في الموصول **(و)** تارة **(أخرى ساقط)** أي: استعملها /[أ/ل٣٤أ] في غير الموصول فلا يحكم عليها بحكم مطرد.

ومثل قال: ذكر، فقد استعملها أبو قرة[(٢)] في «سننه» في السماع، لم يذكر سواها فيما سمعه من شيوخه في جميع الكتاب[(٣)].

=

بأن لفظ قال لا يحمل على السماع إلا ممن عرف من عادته أنه لا يطلق ذلك إلا فيما سمع. فاقتضى ذلك أن من لم يعرف ذلك من عادته كان الأمر فيه على الاحتمال».

انظر: «هدي الساري» (ص: ١٤)، وانظر «التاريخ الكبير» البخاري (٣٢٦/٧)، و «الكفاية» (ص: ٢٨٩).

(١) حجاج بن محمد المصيصي الأعور أبو محمد، ترمذي الأصل نزل بغداد ثم المصيصة، ثقة ثبت لكنه اختلط في آخر عمره لما قدم بغداد قبل موته، من التاسعة مات ببغداد سنة ست ومائتين، ع.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ١٥٣)، و«تهذيب التهذيب» (٢٠٦/٢).

(٢) أبو قرة موسى بن طارق الزَّبيدي، أبو محمد، وهي كنيته وأبو قرة لقب له، المحدث الفقيه المقرىء الحجة، روى عن مالك ما لا يحصى حديثًا، ومسائل، وقد روى عنه الموطأ، وروى القراءة عرضًا على نافع وهو من جلة الرواة عنه، له «السنن»، «مسائل عن مالك»، «المبسوط»، توفي سنة (٢٠٣هـ).

انظر: «ترتيب المدارك وتقريب المسالك» (١٩٦/٣)، و«السير» (٣٤٦/٩)، و«غاية النهاية في طبقات القراء» لابن الجزري (٣١٩/٢)، و«الأعلام» للزركلي (٣٢٣/٧).

(٣) وسبب ذلك فيما ذكره الدارقطني أنه كان أصاب كتبه آفة، فتورع فيه، فكان يقول: ذكر فلان. انظر: «سؤالات السهمي»: (ص: ٢٧٥).

وذكر بعضهم[(١)] مطلق التعليق في [قسم[(٢)]] المردود، قال[(٣)]: للجهل بحال المحذوف، وقد يحكم بصحته إن عرف، بأن [يجيء][(٤)] مسمى من وجه آخر، فإن قال: جميع من أحذفه ثقات، جاءت مسألة التعديل على الإبهام، والجمهور لا يقبل حتى يسمي[(٥)]، ثم نقل عن ابن الصلاح مثل ما تقدم في قول المصنف:

....	.... فالذي
أتي به بصيغـة الجزم خذ	صحته ....

.. إلخ[(٦)]، والله أعلم.

---

(١) هو الحافظ ابن حجر.

(٢) في (ب): «قسيم».

(٣) في (ب): «وقال».

(٤) في (أ): «يحجه» والمثبت (ب) ومن «النزهة».

(٥) انظر: «البحر المحيط» للزركشي (٣/٣٤٩).

(٦) انظر: «النزهة» (ص: ٩٩-١٠٠).

المعَنْعَن

١٥٩- وَمَنْ رَوَى بِـ«عَنْ» وَ«أَنَّ» فَاحْكُمِ	بِوَصْلِهِ إِنِ اللِّقَاءُ يُعْلَمِ
١٦٠- وَلَمْ يَكُنْ مُدَلِّسًا، وَقِيلَ: لا	وَقِيلَ «أَنَّ» اقْطَعْ وَأَمَّا «عَنْ» صِلا
١٦١- وَمُسْلِمٌ يَشْرُطْ(١) تَعَاصُرًا فَقَطْ	وَبَعْضُهُمْ طُولَ(٢) صَحَابَةٍ شَرَطْ
١٦٢- وَبَعْضُهُمْ عِرْفَانَهُ بِالأَخْذِ عَنْ	وَاسْتُعْمِلا إِجَازَةً فِي ذَا الزَّمَنْ
١٦٣- وَكُلُّ مَنْ أَدْرَكَ مَالَهُ رَوَى	مُتَّصِلٌ(٣)، وَغَيْرُهُ قَطْعًا حَوَى

(**المعنعن**) أي: هذا مبحثه وهو النوع الثاني عشر.

وهو اسم مفعول من عنعن الحديث إذا رواه بعن، قيل: وهو مولد، وكذا المؤنن[٤].

(**ومن روى**) الحديث (**بـ**) صيغة (**عن**) كأن يقول: فلان عن فلان، من غير تصريح بالتحديث والإخبار والسماع، والواو في (**و**) بصيغة (**أن**) بمعنى: (**أو**)، كأن يقول: حدثنا فلان أنَّ فلانًا قال كذا، ونحو ذلك، (**فاحكم**) على حديثه (**بوصله**) أي: بأنه حديث متصل كما قاله جمهور المحدثين والفقهاء والأصوليين[٥]، بل صرح بعضهم بأنه مجمع عليه[٦]، ومن ثم أودعه المشترطون للصحيح في تصانيفهم، وذلك بشرطين ذكرهما بقوله: (**إن اللقاء**) أي: لقاء المعنعن ـ بكسر العين الثانية ـ لمن روى عنه بلفظ: «عن»، أو: «أن»، (**يعلم**) بأن يثبت ذلك ولو مرة، (**ولم يكن**) المعنعِن /[ب/ل٣٧ب] (**مدلسًا**)

(١) في (ب): «شرط» وفي الشرح على الصواب، ويجوز في راء «يشرط» الكسر والرفع.

(٢) في (ف): «يطول».

(٣) في (ف): «متصلا».

(٤) انظر: «تاج العروس» (٤٢٩/٣٥).

(٥) أي عدم اشتراط التصريح بالتحديث لا اشتراط اللقي وعدم التدليس، وانظر فيما يتعلق بنقل الإجماع التعليق الآتي قريبًا.

(٦) انظر: «معرفة علوم الحديث» للحاكم (ص: ٣٤). ومراده والشارح بالإجماع المنقول، أي: الحكم بالاتصال من غير المدلس وعدم اشتراط التصريح بالتحديث لا باشتراط أن يعلم اللقاء كما هو تمام سياق النظم، وسيأتي ما يخدش في الإجماع على أي من التقديرين.

فحينئذ يحكم بالاتصال إلا أن يتبين خلاف ذلك، وهذا قول البخاري، وشيخه ابن المديني والمحققين[1].

قيل: «إن البخاري لم يشترط ثبوت اللقاء في أصل الصحة بل التزمه في «جامعه»، وابن المديني يشترطه فيهما»[2]، ونص على ذلك الشافعي في «الرسالة»[3].

(**وقيل:**) إن الحديث المعنعن (**لا**) يحكم باتصاله، بل منقطع حتى يتبين اتصاله، وكذا المؤنن[4].

---

(١) انظر: «معرفة علوم الحديث» لابن الصلاح (ص: ٦٦).

(٢) الكلام لابن كثير في «اختصار علوم الحديث» (ص: ٥٢).

وفي (أ) و(ب): «فيهما»، ولعل الأشبه: «فيها».

(٣) انظر: «الرسالة» (ص: ٣٧٨).

[مسألة: هل البخاري يشترط اللقاء في كتابه "الصحيح" خاصة أم في أصل الصحة]

الأشبه أنه يشترطه في أصل الصحة، فقد أكثر من تعليل الأحاديث في «تاريخه» بمجرد ذلك، كما قرره الحافظ في «النكت» (٢/٥٩٢)، وانظر أمثلته في «التاريخ الكبير» للبخاري (٢/١٧٠، ١٨٠)، (٤/٣٩، ٢١٩)، (٥/٩٧)، و«العلل الكبير» للترمذي، بترتيب أبي طالب القاضي (ص: ٣٢، ٣٣).

(٤) عزاه الحارث المحاسبي في كتابه «فهم السنن» لجماعة ـ كما في «النكت على ابن الصلاح» للزركشي (٢/٢٥)، و«النكت» للحافظ (٢/٥٨٤) ـ.

وعزاه الرامهرمزي في «المحدث الفاصل» لبعض المتأخرين من الفقهاء. انظر: «المحدث الفاصل» (ص: ٤٥٠).

ونسبه السخاوي لشعبة ـ كما في «فتح المغيث» (١/٢٠٧) ـ:

لقوله: «كل حديث ليس فيه حدثنا أو أخبرنا، فهو خل وبقل» ـ أسنده عنه الرامهرمزي في «المحدث الفاصل» (ص: ٥١٧)، والحاكم في «المدخل إلى الإكليل» (ص: ٢٩)، والخطيب في «الكفاية» (ص: ٢٨٣) ـ .

وقوله: «فلان عن فلان ليس بحديث» ـ أسنده عنه الخطيب في «الكفاية» (ص: ٢١٣) لكن في باب «ما جاء في المحدث يروي حديثًا ثم يتبعه بإسناد آخر ويقول عند منتهى الإسناد: مثله» بلفظين أحدهما: «فلان عن فلا، مثله: ليس بحديث»، والآخر عن وكيع قال: «قال =

(**وقيل**:) بالتفرقة بينهما، فالذي بصيغة (**أنَّ**) [لا[١]] يحكم باتصاله بل (**اقطع**) أي: احكم عليه بأنه مقطوع حتى يتبين السماع في ذلك الخبر بعينه من جهة أخرى، (**وأما**) الذي بصيغة (**عن**) فـ (**صلا**) أي: احكم بأنه متصل بالشرطين المتقدمين، وهذا القول محكي عن الإمام أحمد[٢] والبرديجي[٣] في طائفة.

ولكن الجمهور على التسوية بين عن وأن /[أ/ل٣٤ب] كما تقدم بشرطه، قال ابن عبد البر: «ولا اعتبار بالحروف والألفاظ، وإنما هو باللقاء والسماع والمشاهدة»[٤].

ولا معنى لاشتراط تبين السماع لإجماعهم على أن الإسناد المتصل بالصحابي سواء أتى فيه بعن، أو بأن، أو بقال، أو بسمعت، فكله متصل[٥]، لكن قال العراقي: «لقائل أن يفرق بأن للصحابي مزية حيث يعمل بإرساله بخلاف غيره»[٦].

(**و**) الإمام (**مسلم**) بن الحجاج لم (**يشترط**)[٧] ثبوت اللقاء في صحة [المعنعن][٨]،

=

شعبة: "مثله، ليس بحديث"، وقال سفيان: "مثله، حديث"، وقال شعبة: "نحوه، شك"».

فالنقل الثاني عن شعبة في مسألة مثله ونحوه، مع إمكان حمل الأول على التأكيد على أهمية الإسناد لا اشتراط الألفاظ المذكورة ـ كما هو سياق الحاكم في «المدخل» ـ أو عدم قبول الإجازة كما هو تبويب الخطيب، والله أعلم.

(١) ليست في (ب).

(٢) نسبه إليه ابن الصلاح كما في «معرفة علوم الحديث» (ص: ٦٢)، وصنيع الخطيب في «الكفاية» (ص: ٤٠٨) يحتمله.

(٣) انظر: «التمهيد» (١/٢٦)، ولفظه عنه: «"أنَّ" محمولة على الانقطاع حتى يتبين السماع في ذلك الخبر بعينه من طريق آخر، أو يأتي ما يدل على أنه قد شهده وسمعه».

(٤) انظر: «التمهيد» (١/٢٦).

(٥) انظر: «التمهيد» (١/٢٦).

(٦) لم أقف عليه للعراقي، ومعناه في «النكت الوفية» (١/٤١٨).

(٧) كذا في (أ)، وفي حاشيتها «يشرط»، وهو ذلك في (س)، (ع)، (ف)، و(ب) في الشرح، وأما في النظم على حاشيتها فـ «شرط».

(٨) في (أ): «المنعنعن» والمثبت من (ب).

وإنما شرط (**تعاصرًا**) أي: وقوع المعنعِن ومن روى عنه في عصر واحد (**فقط**) لإمكان اللقي حينئذ، وادعى الإجماع عليه، بل شنَّع على من قال بخلافه بأن اشتراط ثبوت اللقاء قول مخترع لم يسبق قائله إليه، وأن القول الشائع المتفق عليه بين أهل العلم بالأخبار قديمًا وحديثًا أنه يكفي أن يثبت كونهما في عصر واحد وإن لم يأت في خبر قط أنهما اجتمعا [أو[١]] تشافها[٢]، وأطال في ذلك، وسيأتي الجواب عنه.

(**وبعضهم**) وهو أبو المظفر منصور بن [أحمد[٣]] السمعاني الشافعي (**طول صحابة**) بين المعنعن ومن روى عنه (**شرط**) ولم يكتف بثبوت اللقاء[٤].

(**وبعضهم**) وهو أبو عمرو عثمان بن /[ب/ل٣٨أ] سعيد المقرئ الداني[٥] شرط (**عرفانه**) أي: كون المعنعن معروفًا (**بالأخذ**) أي: الرواية (**عن**) من روى عنه، ولم يكتف بالصحبة[٦].

---

(١) في (ب): «وإن».

(٢) انظر: «مقدمة صحيح مسلم» (ص: ٢٩- ٣٠).

(٣) كذا في (أ)، (ب) وفي مصادر الترجمة محمد.

انظر: «الأنساب» لأبي سعد السمعاني (٢٢٣/٧)، و«السير» (١١٤/١٩)، و«معجم المؤلفين» (٢٠/١٣)، وقد تقدمت ترجمته.

(٤) «قواطع الأدلة» للسمعاني (٣٨٥/١).

(٥) عثمان بن سعيد بن عثمان بن سعيد بن عمر الأموي مولاهم، الأندلسي، القرطبي، ثم الداني ـ مدينة بالأندلس ـ، أبو عمرو، الحافظ، المجود، المقرئ، الحاذق، عالم الأندلس، له «التيسير في القراءات السبع»، «المقنع في معرفة رسم مصاحف الامصار»، «جزء في علوم الحديث»، توفي سنة (٤٤٤ هـ).

انظر: «السير» (٧٧/١٨)، و«غاية النهاية في طبقات القراء» لابن الجزري (٥٠٣/١)، و«معجم المؤلفين» (٢٥٤/٦).

(٦) انظر: «معرفة علوم الحديث» لابن الصلاح (ص: ٦١)، وجوز السخاوي كنايته بذلك عن ثبوت اللقاء. انظر: «فتح المغيث» (٢٠٦/١).

وحكى ابن الصلاح عن القابسي[١] اشتراط أن يدركه إدراكًا بينًا[٢]، وهذا ـ كما قاله العراقي ـ داخل فيما تقدم من الشروط[٣]، ومن ثم أسقطه الناظم.

قال الحافظ ابن حجر: «من حكم بالانقطاع شدد، ويليه من شرط طول الصحبة، ومن اكتفى بالمعاصرة سهل، والوسط الذي ليس بعده إلا التعنت مذهب البخاري ومن وافقه»[٤].

والدليل له أن الظاهر من غير المدلس أنه لا يطلق ذلك[٥] إلا على السماع، والاستقراء يدل عليه، إذ عادتهم عدم إطلاق ذلك إلا في مسموعهم، فإذا ثبت التلاقي غلب على الظن الاتصال، والباب مبني على غلبته فاكتفينا به، وهذا غير موجود بمجرد إمكان التلقِّي[٦]، ولم يثبت، فإنه لا يغلب الظن على الاتصال، فلا يجوز الحمل عليه، ويصير كالمجهول فإن روايته مردودة، لا للقطع بكذبه أو ضعفه بل للشك في حاله[٧].

وأما ما أورده مسلم عليهم من لزوم رد المعنعن /[أ/ل٣٥أ] دائمًا [لاحتمال

(١) علي بن محمد بن خلف المعافري، القروي، القابسي ـ بلدة من بلاد المغرب بين الإسكندرية والقيروان ـ، أبو الحسن، الحافظ، الفقيه، العلامة، عالم المغرب، له «الممهد في الفقه وأحكام الديانة»، «الرسالة المفصلة لأحوال المتعلمين وأحكام المعلمين والمتعلمين»، «ملخص الموطأ»، توفي سنة (٤٠٣هـ).

انظر: «ترتيب المدارك» (٩٢/٧)، و«الأنساب» (٢٨٥/١٠)، و«السير» (١٥٨/١٧)، و«معجم المؤلفين» (١٩٤/٧).

(٢) انظر: «علوم الحديث» لابن الصلاح (ص: ٦٦).

(٣) انظر: «التبصرة والتذكرة» (٢٢٢/١).

(٤) انظر: «النكت الوفية» (٤٠٩/١).

(٥) أي: العنعنة.

(٦) في «توجيه النظر»: «التلاقي».

(٧) انظر: «توجيه النظر إلى أصول الأثر» لطاهر الجزائري (١٨٩/١).

على أنه يحتمل أن الكلام للترمسي وأخذه عنه طاهر؛ فقد توفي كل منهما في نفس العام ١٣٣٨ هـ، فلا يمكن الجزم بنسبة القول لأحدهما أصالة.

عدم[(١)] السماع فليس بوارد إذ المسألة مفروضة في غير المدلس، ومن عنعن ما لم يسمعه فهو مدلس»[(٢)].

(**واستعملا**) أي: «عن»، و«أن» (**إجازة**) أي: في إجازة (**في ذا الزمن**) الأخير، فإذا قال أحدهم ـ مثلًا ـ: «قرأت على فلان عن فلان»، أو: «أن فلانًا حدثه»، فمراده بذلك أنه رواه عنه بالإجازة، وذلك لا يخرجه عن الاتصال، قال المصنف: «هذا في المشارقة، وأما المغاربة فيستعملونها في السماع والإجازة معًا»[(٣)].

(**وكل من أدرك**) من الرواة (**ماله روى**) من القصص والوقائع، (**متصل**) أي: محكوم له بأنه متصل، (**وغيره**) أي: غير ما أدركه من ذلك (**قطعًا**) أي: منقطعًا (**حوى**) حكمه، فالراوي إذا روى حديثًا في قصة أو واقعة، فإن كان أدرك ما رواه بأن حكى قصة وقعت بين النبي ـ صلى الله تعالى عليه وسلم ـ وبين بعض الصحابة

(١) في (ب): «لعدم احتمال».

(٢) انظر: «النكت الوفية» (١/٤٠٩).

[مسألة حكم اتصال ما روي بالعنعنة]

الأشبه هو الحديث المعنعن يحكم له بالاتصال من غير مدلس إذا ثبت اللقاء ولو مرة، ـ كما هو مذهب البخاري ـ إلا أن يعلم بقرينة خارجية عدم سماعه لحديث بعينه، وأما الاكتفاء بالمعاصرة مع إمكان اللقاء فلا يكتفي به إذ قد يتعاصر الرواة مع عدم اللقاء، ولا تعد رواية أحدهما عن الآخر تدليسًا لعدم وقوع الإيهام، ولذلك لم تعد رواية أمثال هؤلاء عند العلماء من قبيل التدليس، وإنما يتوهم المتأخر أنهما التقيا لتعاصرهما، وانظر: «النكت» للحافظ (٢/٥٩٦).

وأما من شرط أكثر من ثبوت اللقاء مرة فيجاب بما تقدم من كلام الشارح أن الراوي غير المدلس لا يروي عمن ثبت سماعه منه بالعنعنة إلا وقد سمعه منه، وإلا عد مدلسًا.

على أن بعض ما تقدم من الأقوال حملها السخاوي على أنها كناية عن ثبوت اللقاء، وقال: ـ في «فتح المغيث» (١/٢٠٦) ـ: «إذ معرفة الراوي بالأخذ عن شيخ بل وإكثاره عنه قد يحصل لمن لم يلقه إلا مرة» فلا تكون مباينة لما تقدم عن البخاري.

وأما القول بعدم اعتبار العنعنة فقد تقدم أن من عزي إليه هذا القول من الأئمة ـ كشبعة ـ لا يصح عنه، والله أعلم.

(٣) انظر: «التدريب» (١/٢٥٠)، ومن قبله «النكت الوفية» (١/٤٢٥).

والراوي له صحابي أدرك تلك الواقعة فهي محكوم لها بالاتصال وإن لم يعلم /[ب/ل٣٨ب] أنه شاهدها، وإن لم يدرك تلك الواقعة فهو مرسل صحابي، وإن كان الراوي تابعيًا فهو منقطع، وإن روى التابعي عن الصحابي قصة أدرك وقوعها فمتصل وكذا إن لم يدرك وقوعنا ولكن أسندها له، وإلا فمنقطعة، وذلك كله محكي عن اتفاق أهل التمييز من المحدثين، ومن ثم حمل عليه بعض الحفاظ(١) ما تقدم عن أحمد من التفرقة بين عن وأن، فقد سئل عمن قال: «قال عروة أن عائشة قالت: يا رسول الله [ﷺ]، وعن عروة عن عائشة سواء؟ فأجاب: كيف هذا سواء؟! ليس هذا بسواء»(٢).

قال: ـ أعني ذلك البعض ـ : «فإنما فرق أحمد بين اللفظين لأن عروة في الأول لم يسند ذلك إلى عائشة، ولا أدرك القصة فكانت مرسلة، وأما الثاني فأسند ذلك إليها بالعنعنة فكانت متصلة»(٣)، تأمل، والله [سبحانه وتعالى(٤)] أعلم(٥).

---

(١) هو الزركشي والعراقي كما سيأتي عزوه إليهما.

(٢) انظر: «الكفاية» (ص: ٤٠٨).

(٣) انظر: «نكت الزركشي على ابن الصلاح» (٣٢/٢)، و«التبصرة والتذكرة» (٢٢٦/١).

ويحتمل أن يحمل عليه قول البرديجي فإنه قال: «"أنَّ" محمولة على الانقطاع حتى يتبين السماع في ذلك الخبر بعينه من طريق آخر، أو يأتي ما يدل على أنه قد شهده وسمعه»، انظر: «التمهيد» (٢٦/١)، فقوله: «أو يأتي ما يدل على أنه قد شهده وسمعه» يدل على أنه على نفس التفصيل، والله أعلم.

(٤) من (ب).

(٥) [متى يحكم للرواية بـ «أن» بالاتصال]

الأشبه في هذه المسألة التفصيل بين أن يقع ذلك من صحابي أو تابعي:

فأما الصحابي فكما قال الزركشي ـ في «النكت» (٣٥/٢) ـ «محكوم لها بالاتصال وإن لم نعلم أنه شاهدها وإن لم يدرك تلك الواقعة؛ فهو مرسل صحابي».

وأما إن وقع من التابعي ففيه التفصيل التالي: «إن روى التابعي عن الصحابي قصة أدرك وقوعها كان متصلًا وإن لم يدرك وقوعها وأسندها إلى الصحابي كانت متصلة وإن لم يدركها ولا أسند حكايتها إلى الصحابي فهي منقطعة» كما قرره الزركشي في الموضع السابق.

وحاصله كما قرره الحافظ في النكت (٥٩١/٢) «أن الراوي إذا قال: "عن فلان" فلا فرق أن =

التدليس

١٦٤- تَدْلِيسُ الإِسْنَادِ بِأَنْ يَرْوِيَ عَنْ ... مُعَاصِرٍ مَا[١] لَمْ يُحَدِّثْهُ بِـ«أَنْ»

١٦٥- يَأْتِي بِلَفْظٍ يُوهِمُ اتِّصَالا ... كَـ«عَنْ» وَ«أَنَّ» وكذاك «قالا»

١٦٦- وَقِيلَ: بأَنْ[٢] يَرْوِيَ مَا لَمْ يَسْمَعِ ... منه[٣] وَلَوْ تَعَاصُرًا[٤] لَمْ يَجْمَعِ

١٦٧- وَمِنْهُ أَنْ يُسَمِّيَ الشَّيخَ فَقَطْ ... قَطْعٌ بِهِ الأَدَاةُ مُطْلَقًا سَقَطْ

١٦٨- وَمِنْهُ عَطْفٌ، وَكَذَا أَنْ يَذْكُرَا ... «حَدَّثَنَا» وَفَصْلُهُ الإِسْمَ طَرَا

١٦٩- وَكُلُّهُ ذَمٌّ، وَقِيلَ: بَلْ جَرَحْ[٥] ... فَاعِلَهُ، وَلَوْ بِمَرَّةٍ وَضَحْ[٦]

١٧٠- وَالْمُرْتَضَى قَبُولُهُمْ إِنْ صَرَّحُوا ... بِالْوَصْلِ، فَالأَكْثَرُ هَذَا صَحَّحُوا

١٧١- وَمَا أَتَانَا فِي الصَّحِيحَيْنِ بِـ«عَنْ» ... فَحَمْلُهُ[٧] عَلَى ثُبُوتِهِ فَمَنْ

١٧٢- وَشَرُّهُ «التَّجْوِيدُ» وَالتَّسْوِيَةُ ... إِسْقَاطُ غَيْرِ شَيْخِهِ وَيُثْبِتُ

=

يضيف إليه القول أو الفعل في اتصال ذلك عند الجمهور بشرطه السابق ـ أي: ثبوت اللقاء ولو مرة مع السلامة من التدليس ـ .

وإذا قال إن فلانا ففيه فرق:

وذلك أن ينظر، فإن كان خبرها قولًا لم يتعد لمن لم يدركه التحقت بحكم "عن" بلا خلاف.

كأن يقول التابعي: أن أبا هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: "سمعت كذا"، فهو نظير ما لو قال: "عن أبي هريرة أنه قال: "سمعت كذا".

وإن كان خبرها فعلا نظر إن كان الراوي أدرك ذلك التحقت بحكم "عن" وإن كان لم يدركه لم تلتحق بحكمها»، والله أعلم.

(١) سقطت من (ب).

(٢) في (ب) (س) (ع) (ف): «أن»

(٣) في (س) (ع) (ف): «به».

(٤) في (س) (ع) بالرفع «تعاصر».

(٥) في (س) (ف): «جَرح»، وليست مضبوطة في سواهما، وعلى ما في الشرح تضبط بضم الجيم.

(٦) في (س) (ف): «وَضح»، وليست مضبوطة في سواهما.

(٧) في (س) (ف) (ع): «بحمله».

١٧٣- كَمِثْلِ «عَنْ» وَذَاكَ قَطْعًا يَجْرَحُ وَدُونَهُ تَدْلِيسُ شَيْخٍ يُفْصِحُ

١٧٤- بِوَصْفِهِ [بصفة لا[1]] يُعْرَفُ فَإِنْ يَكُنْ لِكَوْنِهِ يُضَعَّفُ

١٧٥- فَقِيلَ: جَرْحٌ أَوْ لِلاسْتِصْغَارِ فَأَمْرُهُ أَخَفُّ كَاسْتِكْثَارِ[2]

١٧٦- وَمِنْهُ إِعْطَاءُ شُيُوخٍ فِيهَا اسْمَ مُسَمًّى آخَرٍ تَشْبِيهَا

(**التدليس**) أي: هذا مبحثه، وهو النوع الثالث عشر.

وهو من الدَّلَس: ـ محركة ـ: اختلاط الظلام بالنور، ويطلق على نفس الظلمة، سمي هذا النوع بذلك لاشتراكهما[3] في الخفاء[4].

وهو على قسمين: تدليس الإسناد، وتدليس الشيوخ، وتحته أنواع كما بينه بقوله:

(**تدليس الاسناد**) أي: صورته: (**بأن يروي**) شخص (**عن ... معاصر**) له، أو ملاق له (**ما**) أي: الحديث الذي، أو حديثًا (**لم يحدثه**) بل إنما حدثه به رجل عنه (**بأن يأتي**) /[أ/ل٣٥ب] ذلك الشخص (**بلفظ يوهم**) أي: يوقع في الوهم، أي: الذهن (**اتصالًا**) ولا يقتضيه وذلك (**كعن**) فلان، ـ لشخص من معاصريه ـ (**و**) كـ (**أنَّ**) فلانًا (**وكذاك قالا**)[5] فلان، فإن لم يكن عاصره فليس الرواية عنه بذلك تدليسًا على المشهور.

(**وقيل:**) أي: وقال جماعة إنه تدليس فعرفوه بـ (**أن**[6] **يروي**) الرجل عن الرجل (**ما لم يسمع**) ه (**منه**)[7]، بلفظ لا يقتضي تصريحًا بالسماع (**ولو تعاصرًا لم يجمع**) بينهما.

قال ابن عبد البر: «وعلى هذا فما سلم أحد من التدليس، لا مالك ولاغيره»[8]،

(١) في (س) (ف) (ع): «بغير وصف».

(٢) في (ب): «كالاستكبار».

(٣) في (ب): «لاشتراطهما».

(٤) انظر: «لسان العرب» (٨٦/٦)، و«تاج العروس» (٨٤/١٦).

(٥) لعل الأشبه أن «قال» لا تعد تدليسًا إلا إذا عدت من قائلها كـ «عن»، والذي تم ترجيحه في موضعها من المعلق أنها من البخاري ليست كـ «عن»، ومن غيره على حسب اصطلاحه.

(٦) من (ب) (س) (ع) (ف)، وفي (أ): «بأن» من النظم.

(٧) كذا في (أ)، (ب)، وفي (س) (ع) (ف): «به».

(٨) انظر: «التمهيد»: (١٥/١) بنحوه، وزاد: «.. اللهم إلا شعبة بن الحجاج، ويحيى بن سعيد =

وقال البزار، وابن القطان: «هو أن يروي عمن سمع منه ما لم يسمع منه من غير أن يذكر أنه سمعه منه»[(١)]، وعليه فالفرق بينه وبين الإرسال: /[ب/ل٣٩أ] أن الإرسال روايته عمن لم يسمع منه[(٢)]، ولكن المشهور كما قاله العراقي هو الأول[(٣)]، نعم قيده الحافظ ابن حجر بقسم اللقاء، وجعل قسم المعاصرة إرسالا خفيًا[(٤)].

(ومنه) أي: من تدليس الإسناد **(أن يسمي الشيخ فقط ... قطع به)** يعني:

=

القطان، فإن هذين ليس يوجد لهما شيء من هذا».

(١) انظر: «بيان الوهم والإيهام» لابن القطان (٤٩٣/٥)، و«التبصرة والتذكرة» للعراقي (٢٣٥/١)، و«التقييد والإيضاح» (ص: ٩٧) عن البزار في جزء له في «معرفة من يترك حديثه أو من يقبل».

(٢) انظر: «بيان الوهم والإيهام» لابن القطان (٤٩٣/٥).

(٣) انظر: «التقييد والإيضاح» (ص: ٩٨).

(٤) انظر: «النزهة» (ص: ١٠٤).

[مسألة تعريف التدليس]

لعل الأشبه هو ما اختاره الحافظ تبعا للبزار وابن القطان لما ذكر الحافظ في «النزهة» (ص: ١٠٥) من إطباق أهل العلم بالحديث على أن رواية المخضرمين، كأبي عثمان النهدي، وقيس بن أبي حازم، عن النبي ﷺ من قبيل الإرسال، لا من قبيل التدليس، ولو كان مجرد المعاصرة يكتفى به في التدليس لكان هؤلاء مدلسين؛ لأنهم عاصروا النبي ﷺ قطعًا، ولكن لم يعرف: هل لقوه أم لا.

وما يستدل به من يجعل الضابط هو مجرد الإيهام يفتقر لمظنة له إذ المعاصرة لا إيهام فيها من الراوي إذا لم يثبت اللقاء إلا على من تأخر فجهل عدم لقاء كل منهما للآخر.

وما يُعترض به من من عدم وصف بعض من لقي وسمع حديثًا أو اثنين أو دخل وهو صغير بالتدليس إذ حدث عمن لقيه، يمكن أن يجاب بأن الأصل في مظنة الإيهام هو ثبوت اللقاء، نعم قد يقترن به ما ينفي الإيهام كمن ينقل عنه ما تقدم فينتفي عنه التدليس لذلك، وكذا من يقترن بمعاصرته ما يوهم ثبوت اللقاء فإنه يلحق بالمدلسين لكن بالقرينة لا على الأصل، والله أعلم.

يسمى بتدليس القطع حيث **(الأداة)** أي: [أداة[١]] الرواية **(مطلقًا)** أي: حدثنا، أو أخبرنا، أو نحوهما منه **(سقط)** بأن لم يذكرها.

مثاله: ما حكي عن علي بن خَشْرَم[٢] قال: كنا عند ابن عيينة فقال: الزهري. فقيل له: حدثكم الزهري؟ فسكت، ثم قال[٣]: الزهري. فقيل له: سمعته من الزهري؟ فقال: لا!، ولا ممن سمعه من الزهري!، حدثنا عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري[٤].

(ومنه) أي: من تدليس الإسناد ـ أيضًا ـ **(عطف)** أي: تدليس عطف، مثاله: ما نقل عن هشيم أن أصحابه قالوا له: «نريد أن تحدثنا اليوم شيئًا لا يكون فيه تدليس، فقال: خذوا، ثم أملى عليهم مجلسًا يقول في كل حديث منه: حدثنا فلان وفلان، ثم يسوق السند والمتن فلما فرغ قال: هل دلست لكم اليوم شيئًا؟ قالوا: لا، قال: بلى، كل ما قلت فيه [فلان[٥]] وفلان، فإني لم أسمعه منه»[٦].

(وكذا) من تدليس الإسناد أيضًا **(أن يذكرًا)** لفظ **(حدثنا)** ـ مثلًا ـ **(وفصله الاسم)** أي: اسم الشيخ عنه **(طرا)**[٧] بعده.

ذكر محمد بن [سعد[٨]] أن أبا حفص المُقَدَّمي[٩] كان يدلس تدليسًا شديدًا،

---

(١) في (ب): «أداء».

(٢) علي بن خشرم ـ بمعجمتين وزن جعفر ـ المروزي، ثقة، من صغار العاشرة مات سنة سبع وخمسين أو بعدها وقارب المائة، م ت س.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٤٠١)، و«تهذيب التهذيب» (٣١٦/٧).

(٣) تكررت في (أ)، والمثبت من (ب) ومصادر القصة.

(٤) أسنده الحاكم في «المدخل إلى الإكليل» (ص: ٤٥-٤٦)، والخطيب في «الكفاية» (ص: ٣٥٩).

(٥) من (ب).

(٦) انظر: «معرفة علوم الحديث» للحاكم (ص: ١٠٥).

(٧) أي: طرأ، بتسهيل الهمزة.

(٨) في: (أ)، (ب) : «سعيد». والتصويب من مصادر الترجمة.

وهو: محمد بن سعد بن منيع الهاشمي مولاهم البصري نزيل بغداد كاتب الواقدي، صدوق فاضل، من العاشرة مات سنة ثلاثين وهو ابن اثنتين وستين، د.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٤٨٠)، و«تهذيب التهذيب» (٦٦٤/١٠).

(٩) في (ب): «المقدسي».

=

يقول: سمعت، وحدثنا ثم يسكت، ثم يقول هشام بن عروة، الأعمش(١).

وكان أبو إسحاق(٢) يقول: «ليس أبو عبيدة(٣) ذكره، ولكن عبد /[أ/ل٣٦أ] الرحمن بن الأسود(٤) عن أبيه(٥)، فقوله عبد الرحمن تدليس يوهم أنه سمعه [عنه(٦)]»(٧).

=

وهو: عمر بن علي بن عطاء بن مقدم ـ بقاف وزن محمد ـ بصري أصله واسطي، ثقة وكان يدلس شديدًا، من الثامنة مات سنة تسعين وقيل بعدها، ع.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٤١٦)، و«تهذيب التهذيب» (٤٨٦/٧).

(١) انظر: «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٢٩٢/٩).

(٢) هو: السبيعي، تقدمت ترجمته.

(٣) أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود مشهور بكنيته والأشهر أنه لا اسم له غيرها ويقال اسمه عامر، كوفي، ثقة، من كبار الثالثة، والراجح أنه لا يصح سماعه من أبيه، مات بعد سنة ثمانين، ع.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٦٥٦)، و«تهذيب التهذيب» (٧٥/٥).

(٤) عبد الرحمن بن الأسود بن يزيد بن قيس النخعي، ثقة، من الثالثة مات سنة تسع وتسعين، ع.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٣٣٦)، و«تهذيب التهذيب» (١٤٠/٦).

(٥) الأسود بن يزيد بن قيس النخعي أبو عمرو أو أبو عبد الرحمن، مخضرم ثقة مكثر فقيه، من الثانية مات سنة أربع أو خمس وسبعين، ع.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ١١١)، و«تهذيب التهذيب» (٣٤٣/١).

(٦) في (ب): «منه».

(٧) انظر: «معرفة علوم الحديث» للحاكم عن الشاذكوني (ص: ١٠٨)، و«الاقتراح» لابن دقيق (ص: ٢١).

وهذا التصرف وقع من أبي إسحاق في حديث ابن مسعود عند البخاري في «صحيحه» (١٥٦) قال: حدثنا أبو نعيم، قال: حدثنا زهير، عن أبي إسحاق، قال: ـ ليس أبو عبيدة ذكره ـ ولكن عبد الرحمن بن الأسود، عن أبيه، أنه سمع عبد الله يقول: «أتى النبي ﷺ الغائط فأمرني أن آتيه بثلاثة أحجار، فوجدت حجرين، والتمست الثالث فلم أجده، فأخذت روثة فأتيته بها، فأخذ الحجرين وألقى الروثة» وقال: «هذا ركس».

قال الحافظ في «الفتح» (٢٥٧/١): «فمراد أبي إسحاق هنا بقوله: "ليس أبو عبيدة ذكره" أي: لست أرويه الآن عن أبي عبيدة، وإنما أرويه عن عبد الرحمن».

=

(**وكله**) أي: تدليس الإسناد (**ذم**) أي: مذموم عند أكثر العلماء، حتى بالغ شعبة وقال: «لأن أزني أحب إلي من أن أدلس»[١]، وقال: «التدليس أخو الكذب»[٢]، قال ابن الصلاح: «هذا منه إفراط محمول على الزجر عنه والتنفير»[٣].

(**وقيل: بل جُرِح**) به (**فاعله**) فمن عرف به صار مجروحًا مردود الرواية (**ولو بمرة**) واحدة (**وضح**) بل وإن بين السماع[٤].

/[ب/ل٣٩ب] وقيل: «من يقبل [المرسل[٥]] يقبل مطلقًا[٦]، وما نُقل من

=

ودفع عنه كونه دلس هذا الحديث بأن البخاري بعد إيراد الحديث علق ما يثبت سماعه صريحًا قال: «وقال إبراهيم بن يوسف، عن أبيه، عن أبي إسحاق، حدثني عبد الرحمن».

قال الحافظ في «الفتح» (١/٢٥٨): «وأراد البخاري بهذا التعليق الرد على من زعم أن أبا إسحاق دلس هذا الخبر كما حكي ذلك عن سليمان الشاذكوني».

ودفع عنه كذلك بأن الاسماعيلي لما أخرج هذا الحديث في «مستخرجه على الصحيح» من طريق يحيى بن سعيد القطان عن زهير استدل بذلك على أن هذا مما لم يدلس فيه أبو إسحاق قال: "لأن يحيى بن سعيد لا يرضى أن يأخذ عن زهير ما ليس بسماع لشيخه" قال الحافظ: وكأنه عرف هذا بالاستقراء من حال يحيى. في كلام طويل في تصحيح هذا الحديث ينظر له «هدي الساري»: (ص: ٣٤٦-٣٤٨).

(١) انظر: «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (١/١٧٣)، و«الكامل» لابن عدي (١/١٠٧)، و«الكفاية» للخطيب (ص: ٣٥٦)، وأسند عنه في (ص: ٣٥٥) قال: «التدليس في الحديث أشد من الزنا ولأن أسقط من السماء أحب إلي من أن أدلس».

(٢) انظر: «الكفاية» (ص: ٣٥٥).

(٣) انظر: «علوم الحديث» لابن الصلاح (ص: ٧٥)، على أن عبارته كانت عن قول شعبة: «لأن أزني ..» إلخ.

(٤) حكاه ابن الصلاح في «معرفة علوم الحديث» (ص: ٧٥) عن جماعة من المحدثين، وهو قول ابن القطان الفاسي في «بيان الوهم والإيهام» (٥/٤٩٨)، لكن فصل في (٤/١١٠) فقسمهما إلى قسمين: «قسم هو إسقاط ضعفاء عنده وعند غيره، فهذا إذا فعله يكون به مجرحًا، وقسم هو إسقاط قوم ضعفاء عند غيره، ثقات عنده، وهذا لا يكون به مجرحًا».

(٥) في (ب): «المراسيل».

(٦) انظر: «الكفاية» (ص: ٣٦١)، لكن عبارته: «وقال خلق كثير من أهل العلم: خبر المدلس

=

الاتفاق على رد ما عنعنه[١] محمول على اتفاق من لا يحتج بالمرسل»[٢].

على أن ابن عبد البر نقل عن أئمة الحديث أنهم قالوا: «يقبل تدليس ابن عيينة لأنه إذا وقِّف أحال عن ابن جريج، ومعمر، ونظرائهما»[٣].

ورجحه ابن حبان قال: «وهذا شيء ليس في الدنيا إلا لابن عيينة، فإنه كان يدلس، ولا يدلس إلا عن ثقة متقن، ولا يكاد يوجد له خبر دلس فيه، إلا وقد بين سماعه عن ثقة مثل ثقته، كمراسيل كبار التابعين فإنهم لا يرسلون إلا عن صحابي»[٤]، وسبقه إلى ذلك البزار[٥]، والأزدي[٦].

(**والمرتضى**) من الخلاف في ذلك (**قبولهم**) أي: المدلسين على التفصيل الذي

=

مقبول .. وذهب إلى ذلك جمهور من قبل المراسيل»، فلم يحكه عن كل من يقبل المراسيل، خلافًا لعبارة «التدريب» (٢٦٢/١) عن الخطيب.

(١) نقله النووي في «المجموع» (٢٦٨/١).

(٢) انظر: «النكت للزركشي» (٩٠/٢)، وزاد: «على أن بعض من احتج بالمرسل لا يقبل عنعنة المدلس».

(٣) انظر: «التمهيد» (٣١/١).

(٤) انظر: «صحيح ابن حبان» (١٦١/١).

لكن قد يشكل على هذا القياس اقتضاؤه رد عنعنة ابن عيينة لاختلاف حكم المقيس عن المقيس عليه، وعدم تسليم كون كبار التابعين لا يرسلون قط إلا عن الصحابة. ولعل الأولى أن يقال إن انضمام ندرة تدليس ابن عيينة، مع ثبوت كونه إذا دلس دلس عن ثقة متفق عليه لا مطلقًا، هو ما قبل لأجله ما يعنعنه مع كون ندرة التدليس وحده مسوغًا لقبول عنعنته.

(٥) في جزء له في «معرفة من يترك حديثه أو يقبل» انظر: «نكت الزركشي على ابن الصلاح» (٧٢/٢)، و«التبصرة والتذكرة» (٢٣٧/١).

(٦) محمد بن الحسين بن أحمد بن عبد الله بن بريدة الموصلي الأزدي ـ نسبة الى أزد شنوءة ـ، أبو الفتح، الحافظ، البارع، له «المخزون في علم الحديث»، «الضعفاء»، «الكنى لمن لا يعرف له اسم»، توفي سنة (٣٧٤هـ).

انظر: «تاريخ بغداد» (٦٣/٣)، و«الأنساب» (١٨٠/١)، و«السير» (٣٤٧/١٦).

وانظر كلامه في: «الكافية» (ص: ٣٦٢).

ذكره بقوله: (**إن صرحوا**) فيما رووه بلفظ محتمل (**بالوصل**) بأن بين فيه بالسماع، كسمعت، وحدثنا، وأخبرنا، (**فالأكثر**) من الأئمة كالشافعي، وابن المديني، وابن معين، في آخرين (**هذا**) الخبر الذي صرح بالسماع فيه (**صححوا**) فيقبل، لأن التدليس ليس كذبًا، وإنما هو ضرب من الإيهام، وإن لم [يصرح[١]] بذلك لم يقبل[٢].

وفي «التدريب»: نقلًا عن الصيرفي: «من ظهر تدليسه عن غير الثقات لم يقبل خبره حتى يقول: حدثني أو سمعت»[٣] فعلى هذا هو قول آخر مفصل غير التفصيل المذكور[٤]، تأمل[٥].

---

(١) في (ب): «يصرحوا».

(٢) انظر: «معرفة علوم الحديث» لابن الصلاح (١/٧٥)، و«التبصرة والتذكرة» (١/٢٣٨).

(٣) انظر: «التدريب» (١/٢٦٣)، ومن قبله الزركشي في «البحر المحيط» (٣/٣٦٨)، والعراقي في «التبصرة والتذكرة» (١/٢٣٧) عن الصيرفي في «الدلائل».

(٤) انظر: «تدريب الراوي»: (١/٢٦٣). ويحتمل أن يكون في معنى ما تقدم عن ابن حبان والبزار والأزدي فلا يعد تفصيلًا آخر، ويشهد له سياق العراقي فإنما أورد ما جاء عن البزار والصيرفي في سياق نقل قول واحد.

(٥) [مسألة حكم رواية المدلِّس]

الأشبه في رواية المدلس أنها مقبولة إذا صرح بالتحديث أو ما في معناه مما يقتضي الاتصال صريحًا، وبه يلحق ـ ولا ينافي ما تقدم فيجعل قولًا آخر ـ ما ندر تدليسه أو من لا يدلس إلا عن الثقات، أو من عرف إكثاره عن شيخه بما يبعد أو يندر معه تدليسه عنه، ونحو ذلك مما يضعه الحافظ في الطبقة الأولى والثانية من «تعريف أهل التقديس» له، أو ما عرف اتصاله إذا وقع من رواية تلميذ للمدلس عنه كرواية شعبة عن قتادة وأبي إسحاق السبيعي.

ويستثنى من ذلك من استعمل حدثنا وأخبرنا ودلس فيها كمن يدلس تدليس السكوت المتقدم عند المصنف.

وذلك سواء كان الراوي يدلس عن الثقات أو الضعفاء ـ كابن جريج بل كان يكثر التدليس عن الضعفاء ـ، وسواء كان تدليسه تدليس إسناد أو تسوية ـ كبقية بن الوليد والوليد بن مسلم ـ، لما توارد عليه علماء الجرح والتعديل من قبول رواية من كان هذا حاله إذا صرح =

(**وما أتانا**) من روايات المدلسين كقتادة، و[السفيانين[١]]، وعبد الرزاق، والوليد بن مسلم[٢] (**في الصحيحين**) وغيرهما من الكتب الصحيحة[٣] (**ب**) لفظ (**عن**)

=

بالتحديث، ومن ضُعف ممن كانت هذه حاله فلضميمة ضعف فيه، أو إكثار اقترن به ما يقدح في عدالته.

وأما إطلاق القبول بأن راوية المدلس محمولة على الاتصال حتى يعلم إسقاطه لراو بعينه فذلك جار على مذهب من يقبل المرسل ـ على أن بعض من احتج بالمرسل لا يقبل عنعنة المدلس كما قال الزركشي في «نكته» (٢/٩٠) ـ من جهة أن عدالة الراوي يلزم منها أن لا يسقط إلا من هو عدل عنده، وردُّه فرع عن رد المرسل كما تقدم في مسألته.

وتمسَّكَ بعضهم بندرة إعلال المتقدمين للأحاديث بعنعنة المدلسين؛ فإن ذلك إن سُلِّم، قاصر على اسقراء ناقص لما بلغنا من كلامهم، ومع ذلك فلا يقدح فيما تقدم: لتصريحهم بأن ذلك علة كما ورد في كلام الشارح بعضه وعُزي إلى جمهورهم، بل ونقل إجماعًا ـ انظر: «نكت الزركشي» (٢/٨٩-٩٠)، و«التقييد والإيضاح» (ص: ٩٩) ـ . بل وعملهم: كإعلال الدارقطني في «التتبع» (١/٢٦٢-٢٦٣) لحديث النهي عن لبس الحرير إلا موضع إصبعين في مسلم (٢٠٦٩) بتدليس قتادة، حيث قال: «لم يرفعه عن الشعبي غير قتادة وهو مدلس لعله بلغه عنه» وغير ذلك بما لا يتسع المقام هنا لبسطه. إذ يحتمل أنهم أعرضوا عن ذكرها لما كان للحديث من علة أظهر على ما عرف من طريقتهم في الاختصار، أو عرفوا اتصال الخبر إلى من دلس عنه من طريق أخرى بما يجعل الإعلال غير مؤثر من ذلك الوجه، أو لا يصح عند أحدهم أن ذلك الراوي ممن يدلس لمقام اختلاف فيه، أو غير ذلك مما يقع معه من الاحتمال ما يسقط الاستدلال، والله أعلم.

(١) في: (أ) (ب): «سفيانين».والمراد بهما الثوري وابن عيينة.

(٢) في (أ)، (ب): «مسلمة».

وهو: الوليد بن مسلم القرشي مولاهم أبو العباس الدمشقي، ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية، من الثامنة مات آخر سنة أربع أو أول سنة خمس وتسعين، ٤.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٥٨٤)، و«تهذيب التهذيب» (١١/١٥٥).

(٣) قد لا يسلم للشارح إلحاق غير الصحيحين بهما؛ لأنهما إنما خصا لما وقع من عناية العلماء

=

وأن، ونحوهما (**فحمله على ثبوته**) بالسماع من جهة أخرى (**قَمِن**) أي: حقيق، وإنما اختار صاحب الصحيح طريق العنعنة على طريق التصريح بالسماع، لكونها على شرطه دون تلك.

(**وشره**) أي: أفحش أنواع التدليس (**التجويد والتسوية**) أي: التدليس /[أ/ل٣٦ب] المسمى عند طائفة بالتجويد، وعند آخرين بالتسوية، وهو: (**إسقاط غير شيخه**) كشيخ الشيخ أو أعلى منه لكونه ضعيفًا أو صغيرًا (**و**) لا يسقط شيخه بل (**يثبت**) ـه، وأتى فيه بلفظ محتمل عن الثقة الثاني (**كمثل عن**) فلان، وأن فلانًا.

/[ب/ل٤٠أ] (**وذاك**) لأن الثقة الأول قد لا يكون معروفًا بالتدليس ويجده الواقف على السند كذلك بعد التسوية قد رواه عن ثقة آخر فيحكم له بالصحة، وفيه غرور شديد، ومن ثم كان فاعله (**قطعًا يجرح**) أي: مجروح عند التعمد بلا خلاف.

قال الحافظ ابن حجر: «وإن وصف به الثوري والأعمش[(١)]؛ [فالإعتذار[(٢)]] أنهما لا يفعلانه إلا في حق من يكون ثقة عندهما ضعيفًا عند غيرهما»[(٣)].

=

بهما والتسليم لهما مع التلقي بالقبول لعامة ما فيهما بخلاف غيرهما ممن اشترط الصحة ولم يسلم له صحة ما أورده في كتابه بل تعقب عليه.

(١) انظر: «الكفاية» (ص: ٣٦٤-٣٦٥).

(٢) في: (أ)، (ب): «فلا اعتذار»، والمثبت هو الموافق للسياق، ولما في مصدر النقل.

(٣) انظر: «النكت الوفية» (١/٤٥٣) بمعناه.

[مسألة: هل تدليس التسوية بإسقاط ضعيف جرح]

لعل الأشبه أن تدليس التسوية ولو بإسقاط ضعيف لا يجرح به الراوي بمجرده، وما ذكر من اختيار الحافظ قد يشكل عليه أن كثيرًا من الرواة كبقية بن الوليد، والوليد بن مسلم، وغيرهما قد وصفوا بتدليس التسوية ولا يجرحه العلماء بذلك ـ فضلًا عن نقل المصنف عدم الخلاف في عده جرحًا ـ بل المعتمد أنهم ثقات يقبل حديثهم إذا صرحوا بالتحديث في جميع طبقات السند، وغاية الأمر فيه أنه أكثر ذمًا من تدليس الإسناد.

وما ذكر الحافظ من تعليل الجرح ـ كما في «النكت الوفية» (١/٤٥٣) ـ بأنه «خيانة لمن ينقل إليهم وغرور» يشترك معه فيه تدليس الإسناد، وقد اشتهر به ـ بل ومع إسقاط الضعفاء ـ
=

ثم إن ابن القطان إنما سمى ذلك تسوية بغير لفظ التدليس فيقول: «سواه فلان»، و«هذه تسوية»[١].

والقدماء يسمونه تجويدًا، فيقولون: «جوده فلان»، أي: ذكر من فيه من الأجواد وحذف غيرهم[٢].

قال ـ أعني الحافظ ـ: «والتحقيق أن يقال: متى قيل تدليس التسوية فلا بد أن يكون كل من الثقات الذين حذفت بينهم الوسائط في ذلك الإسناد قد اجتمع الشخص منهم بشيخ شيخه في ذلك الحديث، وإن قيل: "تسوية" بدون لفظ التدليس لم يحتج إلى اجتماع أحد منهم بمن فوقه كما فعل مالك، فإنه لم يقع في التدليس أصلًا ووقع في هذا فإنه يروي عن ثور[٣] عن ابن عباس [رضي الله عنه]، وثور لم يلقه، وإنما روى عن عكرمة عنه فأسقط عكرمة لأنه غير حجة عنده[٤]، وعلى هذا يفارق المنقطع بأن شرط الساقط هنا أن يكون ضعيفًا، فهو منقطع خاص»[٥].

(**ودونه**) أي: دون تدليس الإسناد بأنواعه (**تدليس شيخ**) أي: المسمى به فهو أخف من ذاك وهو أنه (**يفصح**[٦]) أي: يظهر باسم أو كنية لا يعرف بهما أو (**بوصفه**

=

جماعة من الثقات كابن جريج، والقول المعتمد المشهور هو قبول رواياتهم إذا صرحوا بالتحديث، وعدم عده جرحًا، والله أعلم.

(١) انظر: «بيان الوهم والإيهام» لابن القطان الفاسي: (٦٦/٢، ١١٠/٤).

(٢) انظر: «النكت الوفية» (٤٥١/١).

(٣) ثور ـ باسم الحيوان المعروف ـ ابن زيد الدِّيلي ـ بكسر المهملة بعدها تحتانية ـ المدني، ثقة، من السادسة مات سنة خمس وثلاثين، ع.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ١٣٥)، و«تهذيب التهذيب» (٣٢/٢).

(٤) انظر: «الموطأ» (٢٩٩)، و«التمهيد» لابن عبد البر (٢٦/٢).

(٥) انظر: «النكت الوفية» (٤٥٣/١-٤٥٤).

على أن ما ذكر الحافظ لا يتنزل على ابن القطان فإنه إنما عبر عن تدليس التسوية بالتسوية ومثل له بإسقاط الوليد بن مسلم شيوخ الأوزاعي الضعفاء. انظر: «بيان الوهم والإيهام»: (٤٩٩/٥).

(٦) يحتمل ضبطها «يفصِح» أي: بوصفه، أو «يفصَح» أي: المدلس وشرح الترمسي يقتضي الأول.

[بصفة لا يعرف[(١)]**]**) [بها[(٢)]]، كقول أبي بكر بن مجاهد المقري[(٣)]: «حدثنا عبد الله بن أبي عبيد الله»، يعني به: أبا بكر بن أبي داود السجستاني[(٤)]، ويدخل أيضًا في هذا القسم ـ كما قاله الحافظ ابن حجر ـ التسوية بأن يصف شيخ شيخه بذلك[(٥)].

وسبب كراهته توعير طريق معرفته على السامع، قال المصنف: وفيه تضييع للمروي عنه، والمروي أيضًا، لأنه قد لا يفطن له فيحكم عليه بالجهالة[(٦)].

/[أ/ل٣٧أ] (**فإن يكن**) هذا التدليس (**لكونه**) أي: شيخه (**يضعف**) أي: محكومًا بضعفه فيدلسه حتى لا يظهر روايته عن /[ب/ل٤٠ب] الضعفاء (**فقيل**:) أي: قال ابن الصباغ: «إنه (**جرح**) أي: مجروح يجب أن لا يقبل خبره، بل وإن كان هو يعتقد فيه الثقة، لاحتمال أن يعرف غيره من جرحه ما لا يعرفه هو»[(٧)].

وقال ابن السمعاني: «إن كان بحيث لو سئل عنه لم يبينه فجرح، وإلا فلا»[(٨)]،

---

(١) كذا في (أ)، وفي (ب) تكررت: «لا يعرف»، وفي (س) (ف) (ع): «بغير وصف يعرف»، ولعله الأليق.

(٢) في (أ): «بهما» والمثبت من (ب).

(٣) أحمد بن موسى بن العباس بن مجاهد البغدادي، أبو بكر، المقرئ، المحدث النحوي، شيخ المقرئين، له «انفرادات القراء السبعة»، «الشواذ في القراءات»، «قراءة علي بن أبي طالب»، توفي سنة (٣٢٤هـ).

انظر: «تاريخ بغداد» (٦/٣٥٣)، و«السير» (١٥/٢٧٢)، و«غاية النهاية في طبقات القراء» لابن الجزري (١/١٣٩)، و«معجم المؤلفين» (٢/١٨٨).

(٤) عبد الله بن سليمان بن الأشعث السجستاني، أبو بكر، العلامة، الحافظ، شيخ بغداد، له «الناسخ والمنسوخ»، «المصاحف»، «البعث والنشور»، توفي سنة (٣١٦هـ).

انظر: «تاريخ بغداد» (١١/١٣٦)، و«السير» (١٣/٢٢١)، و«معجم المؤلفين» (٦/٦٠).

(٥) انظر: «النكت الوفية» (١/٤٥١).

(٦) انظر: «تدريب الراوي» (١/٢٦٤) ومن قبله الكلام للزركشي في «نكته» (٢/٩٨)، والعراقي في «التبصرة والتذكرة» (١/٢٤١)، ومن قبلهم بنحوه عند ابن دقيق في «الاقتراح» (ص: ٢١).

(٧) انظر: «التبصرة والتذكرة» (٢٤١-٢٤٢)، عن ابن الصباغ في «العدة».

(٨) انظر: «قواطع الأدلة» لابن السمعاني (١/٣٤٦) بنحوه.

والأصح ـ كما قاله المصنف ـ إنه ليس بجرح[(١)].

على أن بعضهم منع إطلاق اسم التدليس على هذا، فعن محمد بن رافع[(٢)] قلت لأبي عامر[(٣)]: كان الثوري يدلس؟ [قال[(٤)]] لا، قلت: أليس إذا دخل كُوْرة[(٥)] يعلم أن أهلها لا يكتبون حديث رجل قال: حدثني رجل، وإذا عرف الرجل بالاسم كناه، وإذا [عرف[(٦)]] بالكنية سماه؟ قال: هذا تزيين ليس بتدليس[(٧)].

(أو) يكن التدليس (**للاستصغار**) في السن (**فأمره أخف**) مما تقدم آنفًا (**كاستكثار**) بأن سمع من شيخه كثيرًا، فامتنع من تكراره على صورة واحدة، إيهامًا لكثرة الشيوخ، أو تفننًا في العبارة، فإنه أخف أيضًا مما تقدم، وكذا لتأخر الوفاة حتى شاركه من هو دونه، فقد تسمح جماعة من المصنفين بذلك.

---

(١) انظر: «التدريب» (١/٢٦٤).

[مسألة حكم من دلس تدليس الشيوخ لضعف في الشيخ]

الأشبه في المسألة أنه ليس بجرح لما تقدم توارد العلماء على قبول رواية هؤلاء، وعدم تلازم عدالة الراوي روايته عن العدول، بما تقدم شيء من البيان فيه في مسألة حكم رواية المدلس وحكم تدليس التسوية فيما تقدم، على أن الشارح رجح هناك الجرح وهنا عدمه مع أن المأخذ واحد، والله أعلم.

(٢) محمد بن رافع القشيري النيسابوري، ثقة عابد، من الحادية عشرة مات سنة خمس وأربعين، خ م د ت س.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٤٧٨)، و«تهذيب التهذيب» (٩/١٦١).

(٣) عبد الملك بن عمرو القيسي، أبو عامر العقدي ـ بفتح المهملة والقاف ـ، ثقة، من التاسعة مات سنة أربع أو خمس ومائتين، ع.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٣٦٤)، و«تهذيب التهذيب» (٦/٤١٠).

(٤) في (ب): «قالا».

(٥) أي: المدينة. انظر: «الصحاح» للجوهري (٢/٨١٠).

(٦) في (ب): «عرفه».

(٧) انظر: «تدريب الراوي» (١/٢٦٥)، وفيه عزاه للبيهقي في «المدخل» ولم أجده في المطبوع منه.

على أن قوله: «حدثني رجل» ـ فيما أحسب ـ لا يدخل في حد التدليس، والله أعلم.

(ومنه) أي: من تدليس الشيوخ عكس هذا وهو: **(إعطاء شيوخ فيها)** أي: في أسانيده **(اسم مسمى آخر)** مشهور **(تشبيها)** كقول ابن السبكي(١): «أخبرنا أبو عبد الله الحافظ» ـ يعني: الذهبي ـ تشبيهًا بالبيهقي حيث يقول ذلك يريد به الحاكم، وكقول المصنف: «حدثنا أبو الفضل الحافظ»، ـ يعني: ابن فهد(٢) ـ تشبيهًا بالحافظ ابن حجر يقول ذلك ويريد به العراقي(٣).

وكذا إيهام اللقي والرحلة كحدثنا من وراء النهر – يوهم أنه جَيْحُون(٤) –، ويريد نهر عيسى ببغداد، أو الجيزة بمصر(٥)، وليس ذلك بجرح قطعًا ـ كما قاله جماعة من المحققين ـ؛ لأن ذلك من باب المعاريض لا من الكذب(٦).

واستُدل على أن التدليس غير حرام بقول البراء ـ رضي الله تعالى عنه ـ: «لم يكن فينا فارس يوم بدر إلا المقداد ـ رضي الله تعالى عنه ـ»(٧).

---

(١) عبد الوهاب بن علي السبكي، تاج الدين، الشيخ العالم الأصولي، له «طبقات الشافعية الكبرى والوسطى والصغرى»، «جمع الجوامع»، «منع الموانع على جمع الجوامع»، توفي سنة (٧٧١ هـ).
انظر: «الوافي بالوفيات» (٢٠٩/١٩)، و« شذرات الذهب»: (٦٦/١)، و«الأعلام» للزركلي (١٨٤/٥).

(٢) محمد بن محمد بن محمد بن عبد الله بن محمد بن فهد القرشي الهاشمي المكّي الشافعي، نجم الدين، أبو الفضل، له «لحظ الألحاظ بذيل طبقات الحفاظ»، «نهاية التقريب وتكميل التهذيب»، «سيرة الخلفاء والملوك»، توفي سنة (٨٧١ هـ).
انظر: «شذرات الذهب» (١٤١/٩)، و«الأعلام» للزركلي (٤٨/٧)، و«معجم المؤلفين» (٢٩١/١١).

(٣) انظر على سبيل المثال في مرويات الحافظ: «الأمالي الحلبية» (ص: ٥٨)، «الأمالي المطلقة» (ص: ٤٤)، «الإمتاع بالأربعين المتباينة السماع» (ص: ١٧).

(٤) هو نهر يمر بعدد من الدول منها خوارزم. انظر: «معجم البلدان» للحموي (١٩٦/٢– ١٩٧).

(٥) يعني: نهر النيل.

(٦) انظر: «الاقتراح» (ص: ٢٠).

(٧) انظر: «الكامل لابن عدي» (١٧٦/٢)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٦٢/٦٠) عن البراء.
وأخرجه الطيالسي (١١٨)، وأحمد (١١٦٥) في «مسنديهما»، وغيرهما، عن علي رضي الله =

قال ابن عساكر: «قوله: "فينا" يعني: المسلمين، لأن البراء لم يشهد بدرًا»[(١)].

وذكر بعض الحفاظ[(٢)] أنه [لم[(٣)]] يعلم لأئمة الحرمين ومصر والعوالي /[ب/ل٤١أ] وخراسان تدليس، قال: وأكثر المحدثين تدليسًا أهل الكوفة ونفر يسير من أهل /[أ/ل٣٧ب] البصرة، وأما بغداد فأول من أحدثه بها أبو بكر محمد الباغَنْدي[(٤)]، ومن دلس من أهلها إنما تبعه في ذلك[(٥)]، والله [سبحانه وتعالى[(٦)]] أعلم.

=

عنه بنفس اللفظ، بإسناد صحيح، ولكن أورده المصنف عن البراء مع كونه مشهورًا عن علي؛ لأنه ليس فيه عن علي رضي الله عنه شاهدًا للمسألة إذ شهد بدرًا.

(١) انظر: «تاريخ دمشق» (١٦٢/٢٠).

(٢) هو الحاكم، كما سيأتي عزو كلامه.

(٣) في (ب): «لا».

(٤) محمد بن محمد بن سليمان بن الحارث بن عبد الرحمن أبو بكر الأزدي الواسطي المعروف بابن الباغندي، الحافظ الكبير، محدث العراق، له «مما رواه الاكابر عن الاصاغر من الأفراد»، «مسند عمر بن عبد العزيز»، «الأمالي»، توفي سنة (٣١٢هـ).

انظر: «تاريخ بغداد» (٣٤٣/٤)، و«الأنساب» (٤٥/٢) و«السير» (٣٨٣/١٤)، و«الأعلام» للزركلي (١٩/٧)، و«معجم المؤلفين» (٢٢٠/١١).

(٥) انظر: «معرفة علوم الحديث» للحاكم (ص: ١١١).

(٦) من (ب).

الإرسال الخفي والمزيد في متصل الأسانيد

١٧٧- وَيُعْـرَفُ الإِرْسَـالُ ذُو الْخَفَـاءِ ... بِعَـدَمِ السَّمَاعِ وَاللِّقَـاءِ
١٧٨- [وَمِنْـهُ مَـا يُحْكَـمُ بِانْقِطَـاعِ ... مِـنْ جِهَـةٍ بِزِيْـدِ شَـخْصٍ وَاعِ[(١)]]
١٧٩- وَبِزِيَـادَةٍ تَجِـي، وَرُبَّمَـا ... يُقْـضَى عَلَـى الزَّائِـدِ أَنْ قَـدْ وَهِمَـا
١٨٠- حَيْـثُ قَرِينَـةٌ وَإِلاَّ احْـتَمَلا ... سَمَاعُـهُ مِـنْ ذَيْـنِ [مـا قـد حمـلا[(٢)]]
١٨١- وَإِنَّمَـا يُعْـرَفُ بِالإِخْبَـارِ ... عَـنْ نَفْـسِهِ وَالـنَّصِّ مِـنْ [(٣)] كِبَـارِ

(**الإرسال الخفي**) أي: هذا مبحثه، وهو النوع الرابع عشر.

(**والمزيد في متصل الأسانيد**) وهو الخامس عشر.

وجمع بينهما لأن يعترض بكل منهما على الآخر، إذ ربما كان الحكم للزائد وربما كان للناقص والزائد وهم.

وهو مشتبه على كثير من أهل الحديث ولا يدركه إلا النقاد وقد ألف الخطيب البغدادي في الأول كتابًا سماه: «التفصيل لمبهم المراسيل»، وفي الثاني كتابًا سماه: «تمييز المزيد في متصل الأسانيد».

(**ويعرف الإرسال**) أي: الانقطاع (**ذو الخفاء**) أي: الخفي (**بعدم السماع**) مع ثبوت اللقاء، أو عدم سماع ذلك الخبر بعينه مع سماع غيره، (**واللقاء**) أي: أو عدم اللقاء لمن روى عنه مع المعاصرة، بخلاف رواية الرجل عمن لم يعاصره، فإنه ظاهر كرواية القاسم بن محمد عن ابن مسعود [رضي الله عنه]، ومالك عن ابن المسيب.

(**ومنه**[(٤)]) أي: من المرسل الخفي (**ما يحكم بانقطاع**) لمجيئه (**من جهة**) أخرى (**بزيد**) أي: زيادة (**شخص واع**) بينهما، كحديث رواه عبد الرزاق، عن الثوري، عن أبي إسحاق[(٥)]، ....

(١) ساقط من (س) (ف) (ع)

(٢) في (ف) (ع): «لما حملا»، وفي (س): وإلا حتملا.

(٣) في (ف): «عن».

(٤) هذا البيت غير موجود في (س) (ف) (ع)، ويغني عنه قوله في البيت القادم: «وبزيادة تجي» فإنه بمعناه، فلعله من مسودة المؤلِّفِ ثم حذفه في النسخة الأخيرة. انظر شرح الشيخ أحمد شاكر (ص: ٢٢) وشرح الإثيوبي (١/١٨٩).

(٥) هو: السبيعي، تقدمت ترجمته.

عن زيد بن [يُثَيْع][(١)]، عن حذيفة ـ رضي الله تعالى عنه ـ مرفوعًا: «إن وليتموها أبا بكر فقوي أمين»[(٢)].

قال المصنف: «فهو منقطع في موضعين، لأنه روي عن عبد الرزاق قال: حدثني النعمان ابن أبي شيبة[(٣)] عن الثوري[(٤)]، ....

(١) في: (أ)، (ب): «تبيع»، والصواب من مصادر التخريج والترجمة.
وهو: زيد بن يُثيع بضم التحتانية وقد تبدل همزة بعدها مثلثة ثم تحتانية ساكنة ثم مهملة الهمداني الكوفي ثقة مخضرم من الثانية ت س.
انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٢٢٥)، و«تهذيب التهذيب» (٤٢٨/٣).

(٢) ما أورده المصنف من لفظه سبقه إليه السيوطي في «التدريب» (٦٦٤/٢)، ومن قبلهما العراقي في «التبصرة والتذكرة» (١١٦/٢)، ومن قبلهم ابن الصلاح في «مقدمته» (ص: ٥٧)، ومن قبلهم أخرجها بهذا اللفظ والإسناد: الحاكم في «معرفة علوم الحديث» (ص: ٢٨)، ـ ومن طريقه الداني في «جزء في علوم الحديث» (٢٧) ـ عن أبي النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه، ثنا محمد بن سليمان الحضرمي حدثنا محمد بن سهل، ثنا عبد الرازق قال: «ذكر الثوري، عن أبي إسحاق .. إلخ»، فعلقه عن الثوري خلافًا لعبارة الشارح.
وقد وقع في سياقه اختصار مخل؛ فأخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤٦٨٥)، وأبو نعيم في "فضائل الخلفاء الراشدين" (٢٣٨)، والخطيب في «تاريخ بغداد» (٤٨٤/٤) من طرق ـ سيأتي تفصيلها ـ عن عبد الرزاق عن النعمان بن أبي شيبة، عن الثوري به، بلفظ: «إن وليتموها أبا بكر فزاهد في الدنيا، راغب في الآخرة، وفي جسمه ضعف، وإن وليتموها عمر فقوي أمين، لا يخاف في الله لومة لائم، وإن وليتموها عليًا فهاد مهتد، يقيمكم على صراط مستقيم».
ولعل الأشبه أن الاختصار في اللفظ ليس من الحاكم فإنه رواه في «المعرفة» بغير الإسناد الذي رواه به في «المستدرك» وكذا في المعرفة (ص: ٢٨) إلا أنه في الأخير وإن لم يذكر لفظه، إلا أنه قال: «فذكر نحوه». بما يدل على مخالفة اللفظ، فليس هو وهم وقع فيه الحاكم في «المعرفة» ثم سرى في من أخذ عنه من المصنفين، ولعل الوهم إنما هو من بعض الضعفاء الذين حمل عنهم عبد الرزاق هذا الحديث كما سيأتي بيانه في آخر الكلام على تخريج الحديث، والله أعلم.

(٣) النعمان بن أبي شيبة: عبيد الصنعاني أو الجَنَدي ـ بفتح الجيم والنون ـ، ثقة، من السابعة، د.
انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٥٦٤)، و«تهذيب التهذيب» (٤٥٤/١٠).

(٤) رواها عن عبد الرزاق:
محمد بن المتوكل ابن أبي السري العسقلاني، أخرجها عنه: الحاكم في «معرفة علوم الحديث» (ص: ٢٨)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (١٩٢)، وفي «معرفة الصحابة» (١٨٩)، وفي «فضائل الخلفاء الراشدين» (٢٣٨)، والخطيب في «تاريخ بغداد» (٤٨٤/٤).
=

وروي أيضًا عن الثوري عن شريك، عن أبي إسحاق[(١)]»[(٢)].

=

وإسحاق بن راهوية، أخرجها عنه الحاكم في «المستدرك» (٤٦٨٥). ومحمد بن رافع القشيري، أخرجها عنه الحاكم في «المستدرك» (٤٦٨٥). ومحمد بن مسعود العجمي، أخرجها عنه: ابن عدي في «الكامل» (٥٤١/٦)، وأبو الحسين بن المظفر في «جزءه» (١٤)، والخطيب في «تاريخ بغداد» (٤٨٤/٤). وأحمد بن الأزهر، أخرجها عنه: ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٤٢٠/٤٢). جمعهم عن عبد الرزاق عن النعمان بن أبي شيبة عن الثوري عن أبي إسحاق عن زيد بن يثيع عن حذيفة مرفوعًا به.

(١) أخرجها الحاكم في «معرفة علوم الحديث» (ص: ٢٨)، والخطيب في «تاريخ بغداد» (٣١١/١٢)، ـ ومن طريقه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٤١٩/٤٢) ـ من طريق أبي الصلت الهروي: عبد السلام بن صالح، عن عبد الله بن نمير، عن الثوري، عن شريك، عن أبي إسحاق به.

لكن أبا الصلت الهروي: واه شيعي متهم مع صلاحه، كما قاله الذهبي في الكاشف (٦٥٣/١) وانظر: «ميزان الاعتدال» (٦١٦/٢)، و«تهذيب التهذيب» (٣١٩/٦-٣٢٢).

فزيادته لا تصح، بإدراج شريك بين الثوري وأبا إسحاق، لاسيما وقد خولف من النعمان بن أبي شيبة.

إلا أنهم قد خالفهم إسرائيل فرواه عن أبي إسحاق عن زيد بن يثيع مرسلًا.

ذكره الدارقطني في «العلل» (٢١٥/٣) وقال: «والمرسل أشبه بالصواب».

وقد يشهد لترجيحه ـ علاوة على ترجيح إسرائيل من جهة عنايته بحديث جده ـ ما أخرجه العقيلي في «الضعفاء» (٤٩/٤) قال: حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي قال: حدثنا محمد بن سهل بن عسكر قال: حدثنا عبد الرزاق قال: ذكر الثوري عن أبي إسحاق، عن زيد بن يثيع، عن حذيفة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن ولوا عليًا فهاديًا مهديًا» فقيل لعبد الرزاق: سمعت هذا من الثوري؟ قال: لا حدثني يحيى بن العلاء، وغيره: ثم سألوه مرة ثانية فقال: حدثنا النعمان بن أبي شيبة ويحيى بن العلاء عن سفيان الثوري.

وقال ابن عدي في «الكامل» (٥٤٢/٦): «وهذا رواه جماعة عن الثوري، وأصل البلاء منهم ليس من عبد الرزاق، فإن في جملة من روى منهم ضعفاء، منهم يحيى بن العلاء الرازي»، والله أعلم.

وإن كان الوجه المرفوع قد وردت له متابعة قاصرة فيما أخرجه البزار (٢٨٩٥)، والكلاباذي في «معاني الأخبار» (٢٢٦)، والحاكم في «المستدرك» (٤٤٣٥) من طريق أبي اليقظان عثمان بن عمير، عن أبي وائل شقيق بن سلمة، عن حذيفة مرفوعًا به نحوه.

لكن عثمان بن عمير: «ضعيف واختلط وكان يدلس ويغلو في التشيع» انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٣٨٦)، و«تهذيب التهذيب» (١٤٦/٧).

(٢) انظر: «تدريب الراوي» (٦٦٤/٢)، والكلام من قبله للحاكم في في «معرفة علوم الحديث» (ص: ٢٨).

(و) ما يحكم (**بزيادة تجي**) في الإسناد لأنه زيادة ثقة وهي مقبولة.

(**وربما ... يقضى على الزائد**) بـ (**أن قد وهما ... حيث**) وجدت (**قرينة**) تدل على الوهم، مثاله: ما روى ابن المبارك قال: حدثنا سفيان[(١)]، عن عبد الرحمن بن يزيد[(٢)]، حدثني [بُسر[(٣)]] [بن[(٤)]] عبيد الله[(٥)]، قال: سمعت أبا إدريس[(٦)]، قال: سمعت واثلة[(٧)] يقول: سمعت أبا مَرْثد[(٨)]/[ب/ل٤١ب] يقول: سمعت رسول الله ـ صلى الله تعالى عليه وسلم ـ يقول: «لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا [إليها[(٩)]]».

قال جماعة من الحفاظ: «ذِكر سفيان وأبي إدريس فيه زيادة وهم»[(١٠)].

---

(١) هو: الثوري.

(٢) عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الأزدي، أبو عتبة الشامي الداراني، ثقة، من السابعة مات سنة بضع وخمسين، ع.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٣٥٣)، و«تهذيب التهذيب» (٦/٢٩٨).

(٣) في (ب): «بشر».

(٤) في (أ): «عن» . والصواب من (ب) ومصادر الترجمة، والتخريج، وكتب المصطلح.

(٥) بسر بن عبيد الله الحضرمي الشامي، ثقة حافظ، من الرابعة، ع.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ١٢٢)، و«تهذيب التهذيب» (١/٤٣٨).

(٦) هو الخولاني، تقدمت ترجمته.

(٧) واثلة بن الأسقع ـ بالقاف ـ ابن كعب الليثي، صحابي مشهور، نزل الشام وعاش إلى سنة خمس وثمانين وله مائة وخمس سنين، ع.

انظر: «السير» (٣/٣٨٣)، و«الإصابة» (١١/٣٠٤)، و«تهذيب التهذيب» (١١/١٠١)، و«تقريب التهذيب» (ص: ٥٧٩).

(٨) كنَّاز ـ بتشديد النون وآخره زاي ـ ابن الحصين بن يربوع الغنوي، أبو مرثد ـ بفتح الميم وسكون الراء بعدها مثلثة ـ، صحابي بدري، مشهور بكنيته مات سنة اثنتي عشرة من الهجرة، م د ت س.

انظر: «الإصابة» (١٢/٦٠٠)، و«تهذيب التهذيب» (٨/٤٤٨)، و«تقريب التهذيب» (ص: ٤٦٢).

(٩) في (أ): «عليها»، ولم أجدها في أي من مصادر التخريج، والمثبت من (ب) وهو ما اتفقت عليه مصادر التخريج، وهي على الصواب في التدريب (٢/٦٦١).

(١٠) سيأتي العزو إليهم قريبًا من حكمهم ذكر أبي إدريس بأنه وهم، وأما زيادة سفيان فلم أقف =

وهو في سفيان ممن دون ابن المبارك؛ لأن ثقات كابن [مهدي[(١)]]، والحسن بن الربيع[(٢)]، وهَنَّاد[(٣)]، رووه عن ابن /[أ/ل٣٨أ] المبارك عن ابن يزيد ـ نفسه ـ[(٤)].

وفي أبي إدريس عن ابن المبارك؛ لأن ثقات كعلي بن حُجْر[(٥)]، والوليد ابن

=

على من تكلم عليها قبل ابن الصلاح ولا روايتها، فلعلها في كتاب «المزيد في متصل الأسانيد» للخطيب، والله أعلم.

(١) في: (أ) (ب): «المهدي».

وهو: عبد الرحمن بن مهدي بن حسان العنبري مولاهم أبو سعيد البصري، ثقة ثبت حافظ عارف بالرجال والحديث، قال ابن المديني: ما رأيت أعلم منه، من التاسعة مات سنة ثمان وتسعين وهو ابن ثلاث وسبعين سنة، ع.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٣٥١)، و«تهذيب التهذيب» (٦/٢٨١).

وروايته عند: الترمذي في «جامعه» (١٠٥٠)، والحاكم في «مستدركه» (٤٩٧٤).

(٢) الحسن بن الربيع البجلي أبو علي الكوفي البُوراني ـ بضم الموحدة ـ، ثقة، من العاشرة مات سنة عشرين أو إحدى وعشرين، ع.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ١٦١)، و«تهذيب التهذيب» (٢/٢٧٨).

وروايته عند: مسلم في «صحيحه» (٩٧٣).

(٣) هناد بن السَّرِي ـ بكسر الراء الخفيفة ـ ابن مصعب التميمي، أبو السري الكوفى، ثقة، من العاشرة مات سنة ثلاث وأربعين وله إحدى وتسعون سنة، عخ م ٤.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٥٧٤)، و«تهذيب التهذيب» (١١/٧٠).

وروايته عند: الترمذي في «جامعه» (١٠٥٠)، وابن قانع في «معجم الصحابة» (١٦٧٣).

(٤) وكذلك رواه عنه:

بندار: عند ابن خزيمة في «صحيحه» (٤٩٤).

عتاب بن زياد، وعلي بن إسحاق السلمي: عند أحمد في «مسنده» (١٦٧٦٥).

وزكريا بن عدي: عند عبد بن حميد في «المنتخب من مسنده» (٤٧٣).

والعباس بن الوليد النرسي: عند أبي يعلى في «مسنده» (١٥١٤)، والطبراني في «معجمه» (٤٣٤)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٣٢٤).

(٥) علي بن حُجْر ـ بضم المهملة وسكون الجيم ـ ابن إياس السعدي المروزي نزيل بغداد ثم مرو،

=

مسلم[١]، وعيسى بن يونس[٢]، [رووه عن[٣]] ابن يزيد ولم يذكروا أبا إدريس[٤].

وقد حكم الأئمة كالبخاري[٥]، وغيره[٦]، على ابن المبارك بالوهم في ذلك، قال

=

ثقة حافظ، من صغار التاسعة مات سنة أربع وأربعين وقد قارب المائة أو جازها، خ م ت س.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٣٩٩)، و«تهذيب التهذيب» (٧/٢٩٤).

وروايته عند: مسلم في «صحيحه» (٩٧٣)، والترمذي في «جامعه» (١٠٥١)، والنسائي في «المجتبى» (٧٦١)، و«الكبرى» (٨٣٨)، لكن عن الوليد بن مسلم لا عن ابن يزيد، ولم أجد له رواية عن ابن يزيد بدون واسطة.

وقد تبع الشارح ما في «التدريب» (٢/٦٦١)، وأصل السياق عند العراقي في التبصرة والتذكرة (٢/١١٧) لكن عنده: «.. عن علي بن حجر، عن الوليد بن مسلم» فلعل السيوطي نقله عنه وسبق قلمه بما تابعه عليه الشارح، والله أعلم.

(١) وروايته عند: أحمد (١٦٧٦٤)، ومسلم في «صحيحه» (٩٧٣)، والترمذي في «جامعه» (١٠٥١)، والنسائي في «المجتبى» (٧٦١)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٧٩٣)، والطحاوي في «معاني الآثار» (١٨٩١).

(٢) عيسى بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، ـ بفتح المهملة وكسر الموحدة ـ أخو إسرائيل، كوفي نزل الشام مرابطًا، ثقة مأمون، من الثامنة مات سنة سبع وثمانين، وقيل: سنة إحدى وتسعين، ع.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٤٤١)، و«تهذيب التهذيب» (٨/٢٤٠).

وروايته عند: أبي دواد في «سننه» (٣٢٢٩).

(٣) في (ب): «أو وهن».

(٤) انظر: «معرفة علوم الحديث» لابن الصلاح (ص: ٢٨٧).

وقد تابع الجماعة على إسقاط أبا إدريس:

صدقة بن خالد: عند ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣١٦)، والطبراني في «معجمه» (٤٣٣)، والحاكم في «المستدرك» (٤٩٧٦).

والوليد بن مزيد: عند أبي عوانة في «مستخرجه» (١١٧٩).

وبشر بن بكر: عند أبي عوانة في «مستخرجه» (١١٧٩)، والطحاوي في «معاني الآثار» (١٨٩١).

(٥) انظر: «ترتيب علل الترمذي الكبير» (ص: ١٥١).

(٦) كأحمد بن حنبل كما في «سؤالات أبي داود» له (٢٠١٢)، وابن خزيمة في «صحيحه»

=

أبو حاتم: «وكثيرًا ما يحدث بسر عن [أبي[(١)]] إدريس، فغلط ابن المبارك فظن أن هذا مما روي عن أبي إدريس عن واثلة، وقد سمع هذا بسر عن واثلة ـ نفسه ـ»[(٢)]، قال المصنف: «ثم الحديث على الوجهين عند مسلم[(٣)]، والترمذي[(٤)]»[(٥)].

(وإلا) بأن لم توجد قرينة دالة على الوهم **(احتملا ... سماعه)** أي: الراوي **(من ذين)** الشخصين **(ما قد حملا)** أي: الحديث الذي رواه بأن يكون سمعه من رجل عنه ثم سمعه منه، قال النووي: «ويمكن أن يقال: الظاهر ممن وقع له هذا أن يذكر [السماعين[(٦)]]، فإذا لم يذكرهما حمل على الزيادة»[(٧)].

(وإنما يعرف) ما ذكر إما **(بالإخبار)** أي: إخبار الراوي **(عن نفسه)** بذلك في بعض طرق الحديث كأحاديث أبي عبيدة عن أبيه عبد الله بن مسعود ـ رضي الله تعالى عنه ـ فقد روى الترمذي أن عمرو بن مرة قال لأبي عبيدة: هل تذكر من عبد الله شيئًا؟ قال: لا[(٨)].

(و) إما بـ **(النص من)** بعض أئمة [**(كبار)**[(٩)]] [كحديث[(١٠)]] رواه ابن ماجه[(١١)] من

=

(٧/٢)، والدارقطني في «علله» (٤٣/٧)، والخطيب في «المزيد في متصل الأسانيد» كما في «إتحاف المهرة» لابن حجر (٦٤/١٣).

(١) في (أ): «ابن» والمثبت من (ب).

(٢) انظر: «العلل» لابن أبي حاتم (٥٧/٢).

(٣) انظر «صحيح مسلم» (٩٧٣).

(٤) انظر: «جامع الترمذي» (١٠٥٠، ١٠٥١).

(٥) انظر: «تدريب الراوي» (٦٦٢/٢).

(٦) في (ب): «السامعين».

(٧) انظر: «تقريب» للنووي (ص: ٩١).

(٨) انظر: «جامع الترمذي» (٢٦/١).

(٩) ليست في (ب).

(١٠) في (ب): «الحديث».

(١١) انظر: «سنن ابن ماجه» (٢٧٦٩).

رواية عمر بن عبد العزيز، عن عقبة [بن[١]] عامر ـ رضي الله تعالى عنهما ـ مرفوعًا: «رحم الله حارس الحرس»، فإن عمر لم يلق عقبة ـ كما قاله الحافظ المزي في «الأطراف»[٢] ـ [٣].

وبما تقرر علم أن هذا النوع كالذي قبله مهم عظيم الفائدة، وإنما يدرك بالاتساع في الرواية، وجمع طرق الحديث، مع المعرفة التامة، والله أعلم.

---

(١) ليست في (ب).

(٢) انظر: «تحفة الأشراف» (٣١٤/٧).

(٣) أخرجه سعيد بن منصور (٢٤١٦)، والدارمي (٢٤٠١)، وابن ماجه (٢٧٦٩)، وأبو يعلى الموصلي (١٧٥٠)، والبيهقي (١٨٩١٣) من طرق عن صالح بن محمد، عن عمر بن عبد العزيز، عن عقبة بن عامر مرفوعًا به.
لكن صالح بن محمد بن زائدة المدني، أبو واقد الليثي الصغير: «ضعيف». انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٢٧٣)، و«تهذيب التهذيب» (٤٠٢/٤).
وعمر بن عبد العزيز لم يسمع من عقبة بن عامر، كما قاله الدارمي بعد إخراج حديثه، والعقيلي في «الضعفاء» (٣٤٧/٦)، والمزي في «تحفة الأشراف» (٣١٤/٧).

الشاذ والمحفوظ

١٨٢- وَذُو الشُّذُوذِ مَا رَوَى الـمَقْبُولُ   مُخَالِفًا أَرْجَحَ، وَالـمَجْعُولُ

١٨٣- أَرْجَحَ مَحْفُوظٌ، وَقِيلَ: مَا انْفَرَدْ   لَوْ لَمْ يُخَالِفْ، قِيلَ: أَوْ ضَبْطًا[١] فَقَد

(**الشاذ**) أي: هذا مبحثه، وهو النوع السادس عشر.

/[ب/ل٤٢أ] (**والمحفوظ**) وهو السابع عشر، وجمعهما لتقابلهما.

(**وذو الشذوذ**) أي: الشاذ على المعتمد في الاصطلاح (**ما روا**) هـ الراوي (**المقبول**) حال كونه (**مخالفًا**) من كان (**أرجح**) منه لمزيد ضبط، أو كثرة عدد، أو غير ذلك من وجوه الترجيحات، (**و**) هذا (**المجعول ... أرجح**) يقال له: (**محفوظ**).

مثاله: ما رواه الترمذي وغيره من طريق ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عوسجة[٢]، عن ابن عباس ـ رضي الله تعالى عنهما ـ أن رجلًا توفي على عهد رسول الله ـ صلى الله تعالى عليه وسلم ـ ولم يدع وارثًا إلا /[أ/ل٣٨ب] مولى هو أعتقه ... الحديث[٣]، وتابع ابن عيينة على وصله ابن جريج[٤] وغيره[٥].

---

(١) في (ف): «ضبط».

(٢) عوسجة المكي مولى ابن عباس، من الرابعة، ٤. قال فيه أبو حاتم والنسائي، والحافظ: ليس بمشهور، وقال البخاري: لم يصح حديثه، إلا أن أبا زرعة قال فيه: «ثقة». فلعل مثله إن لم يكن ثقة فهو صدوق.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٤٣٣)، «تهذيب التهذيب» (١٦٦/٨).

(٣) أخرجه الترمذي (٢١٠٦) وتمامه: «.. فأعطاه النبي ﷺ ميراثه».

وقد أخرجه كذلك عن ابن عيينة: عبد الرزاق (١٦١٩٢)، والحميدي (٥٣٣)، وسعيد بن منصور (١٩٤)، وأحمد (١٩٣٠)، والنسائي في «الكبرى» (٦٣٧٦)، وابن ماجه (٢٧٤١).

(٤) رواية ابن جريج أخرجها: عبد الرزاق (١٦١٩١)، وأحمد (٣٣٦٩)، والنسائي في «الكبرى» (٦٣٧٧).

(٥) كحماد بن سلمة، أخرج حديثه: الطيالسي (٢٨٦١)، وأبي داود (٢٩٠٥).

وكمحمد بن مسلم الطائفي: أخرج حديثه: الطبراني (١٢٢١١).

ورواه حماد بن زيد عن عمرو، عن عوسجة، ولم يذكر ابن عباس [رضي الله عنه][١]، فذكر أبو حاتم أن المحفوظ حديث ابن عيينة[٢].

قال الحافظ ابن حجر: «فحماد من أهل العدالة والضبط، ومع ذلك رجح أبو حاتم رواية من هم أكثر عددًا منه»[٣].

---

(١) أخرج روايته البيهقي (١٢٧٦٨، ١٢٧٦٩).

(٢) انظر: «العلل» لابن أبي حاتم (٤/٥٦٣-٥٦٤)، ولفظه فيه: «قصر حماد بن زيد».

(٣) انظر: «النزهة» للحافظ: (ص: ٨٥).

ومن أمثلته في المتن: ما رواه أبو داود وغيره من حديث عبد الواحد بن زياد[(١)]، عن الأعمش، عن أبي صالح[(٢)]، عن أبي هريرة مرفوعًا: «إذا صلى أحدكم ركعتي الفجر فليضطجع عن يمينه»[(٣)]، فقد ذكر البيهقي أن عبد الواحد خالف العدد الكثير فيه؛ فإنهم [إنما[(٤)]] رووه من فعله ـ صلى الله تعالى عليه وسلم ـ لا من قوله، وانفرد عبد الواحد من بين ثقات أصحاب الأعمش بهذا اللفظ[(٥)] [(٦)].

---

(١) عبد الواحد بن زياد العبدي مولاهم البصري، ثقة في حديثه عن الأعمش وحده مقال، من الثامنة مات سنة ست وسبعين وقيل بعدها، ع.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٣٦٧)، و«تهذيب التهذيب» (٤٣٥/٦).

(٢) في (ب): «ابن صالح»، والصواب ما في (أ).

وهو: ذكوان أبو صالح السمان، ثقة ثبت، تقدمت ترجمته.

(٣) أخرجه أبو داود في «سننه» (١٢٦١).

وأخرجه: أحمد (٩٣٦٨)، والترمذي (٤٢٠) ـ وقال: حسن صحيح غريب ـ، والبزار (٩٢١٥)، وابن خزيمة (١٠٥٥)، وابن حبان (٢٤٦٨) من طرق عن عبد الواحد بن زياد عن الأعمش عن أبي صالح، عن أبي هريرة مرفوعًا به من قوله ﷺ.

وقال البزار بعد إخراج حديثه: «هذا الحديث لا نعلم رواه عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه إلا عبد الواحد بن زياد».

(٤) في (ب): «لما».

(٥) لم أجده عن البيهقي بهذا اللفظ وإنما قال بعد رواية الحديث من من فعله: «وهذا أولى أن يكون محفوظًا لموافقته سائر الروايات عن عائشة، وابن عباس». انظر: «السنن الكبرى» (٤٥/٣).

ولفظ الشارح عن «التدريب» (٢٧١/١)، ومن قبله «النكت» للزركشي (١٦٣/٢).

(٦) وخالف عبد الواحد بن زياد عن الأعمش عن أبي صالح:

سهيل بن أبي صالح، فقد أخرج حديثه: ابن ماجه (١١٩٩)، والنسائي في «الكبرى» (١٤٦٠)، وأبو نعيم في «الحلية» (١٣٣٧٠).

ومحمد بن إبراهيم التيمي، فقد أخرج حديثه البيهقي (٥٠٨٥).

فروياه عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعًا من فعله ﷺ لا قوله.

قال البيهقي عنها: «وهذا أولى أن يكون محفوظًا». انظر: «السنن الكبرى» (٤٥/٣).

=

(**وقيل**:) إن الشاذ (**ما انفرد**) به راو ثقة كان أو لا، و (**لو لم يخالف**) فما كان منه عن غير ثقة فمتروك لا يقبل، وما كان عن ثقة توقف فيه ولا يحتج به[1]، فلا يعتبر صاحب هذا القول قيد المخالفة.

(**قيل: أو ضبطًا فقد**) بأن لم يكن حافظًا.

وقال الحاكم: «هو ما انفرد به ثقة، وليس [له[2]] أصل بمتابع له»[3]،

=

ولعل مما يعضد أن عبد الواحد بن زياد قد وهم في الحديث ـ إضافة لتفرده عن مكثر ممن يجمع حديثه كالأعمش ـ أن عبد الواحد بن زياد ممن قد ورد في ترجمته عدم ضبطه لأحاديث الأعمش:

قال يحيى القطان: «ما رأيت عبد الواحد بن زياد يطلب حديثا قط بالبصرة ولا بالكوفة، قال يحيى: وكنا نجلس على بابه يوم الجمعة بعد الصلاة، أذاكره حديث الأعمش لا يعرف منه حرفًا». انظر: «الضعفاء» للعقيلي (٥٣١/٣).

قال عمرو بن علي الفلاس: «سمعت أبا داود ـ يعني: الطيالسي ـ وذكر عبد الواحد بن زياد، فقال: عمد إلى أحاديث كان يرسلها الأعمش فوصلها كلها، يقول: حدثنا الأعمش، قال: حدثنا مجاهد، في كذا وكذا». انظر: «الضعفاء» للعقيلي (٥٣١/٣).

وقال الحافظ – كما تقدم في ترجمته ـ: «في حديثه عن الأعمش وحده مقال». انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٣٦٧).

وهذا الحديث بخصوصه مما أنكر عليه، فقد ذكر الحافظ الذهبي رحمه الله في «الميزان» (٦٧٢/٢) هذا الحديث مما أنكر على عبد الوحد.

وقال ابن عبد الهادي: «وقد تكلم أحمد والبيهقي وغيرهما في هذا الحديث وصححوا فعله الاضطجاع لا أمره به». انظر: «المحرر» (٢٢٧/١).

(١) انظر: «الإرشاد» للخليلي (١٧٦/١)، وعبارته: «الشاذ: ما ليس له إلا إسناد واحد يشذ بذلك شيخ ثقة كان أو غير ثقة، فما كان عن غير ثقة فمتروك، لا يقبل، وما كان عن ثقة يتوقف فيه».

(٢) في (أ): «هو»، والصواب من (ب) ـ كما في «علوم الحديث» للحاكم ـ: «له».

(٣) انظر: «معرفة علوم الحديث» للحاكم (ص: ١١٩).

كذا فسر الشارحُ البيت، ولعل الأشبه حمل قوله: «وقيل: ما انفرد لو لم يخالف» على تعريف الحاكم، وأن قوله: «أو ضبطًا فقد» إشارة إلى تعريف الخليلي الذي لا يفارق تعريف الحاكم سوى في تسويته كون المتفرد ثقة أو غير ثقة وأما الحاكم فيخصه بالثقة.

=

[وينقدح[١]] في نفس الناقد أنه غلط، ولا يقدر على إقامة الدليل على ذلك[٢].

وذكر أنه يغاير المعلل، من حيث أن المعلل وقف على علته الدالة على جهة الوهم فيه، والشاذ لم يوقف فيه على علته كذلك[٣]، قال الحافظ ابن حجر: «فهو على هذا أدق من المعلل بكثير، فلا يتمكن من الحكم به إلا من /[ب/ل٤٢ب] مارس الفن غاية الممارسة، وكان في الذروة من الفهم الثاقب ورسوخ القدم في الصناعة»[٤]، قال المصنف: «ولعسره لم يفرده أحد بالتصنيف»[٥]، والله أعلم.

=

فيكون شرحه: «(**وقيل**:) إن الشاذ ـ على ما عرفه به الحاكم ـ (**ما انفرد**) به المقبول، ـ المشار إليه سابقًا في قوله (وذو الشذوذ ما روى المقبول) ـ ثقة كان أو صدوقًا، ـ والحاكم وإن عبر بالأول فلا ينافيه الثاني ـ حيث قال: «إنه حديث يتفرد به ثقة من الثقات، ـ و(**لو لم يخالف**) غيره من الثقات ـ وليس للحديث أصل متابع لذلك الثقة». و(**قيل**) إن الشاذ ـ على ما عرفه به الخليلي ـ «ما ليس له إلا إسناد واحد يشذ بذلك شيخ ثقة كان (**أو ضبطًا فقد**) أي: غير ثقة، فما كان عن غير ثقة؛ فمتروك لا يقبل، وما كان عن ثقة يتوقف فيه»»، فخص الحاكم المتفرد بكونه ثقة، وسوى الخليلي بين أن يكون ثقة أو غير ثقة».

(١) في (ب): «ويندرج».

(٢) انظر: «النكت الوفية» (١/٤٥٥).

(٣) انظر: «معرفة علوم الحديث» للحاكم (ص: ١١٩).

(٤) انظر: «النكت الوفية» (١/٤٥٥).

(٥) انظر: «تدريب الرواي» (١/٢٦٨).

وإن من الممكن أن يقال إنها مضمنة في المصنفات المفردة في العلل باعتباره أحد أفرادها فقد تكلموا فيها على الأحاديث المعلة بالشذوذ وغيره كالاضطراب وتعارض الوصل والإرسال .. إلخ، ولذلك لم يفردوا أي: مما تقدم.

المنكر والمعروف

١٨٤- الـمُنْكَرُ الَّـذِي رَوَى غَيْـرُ الثِّقَـهْ مُخَالِفًـا[(١)]، فِي نُخْبَـةٍ قَـدْ حَقَّقَـهْ

١٨٥- قَابَلَـهُ الـمَعْرُوفُ، وَالَّـذِي رَأَى تَـرَادُفَ الـمُنْكَرِ وَالـشَّاذِ نَـأَى

(**المنكر**) أي: هذا مبحثه، وهو النوع الثامن عشر، (**والمعروف**) وهو التاسع عشر، وجمعهما لتقابلهما.

فالحديث (**المنكر**) ـ بفتح الكاف ـ اسم مفعول من الإنكار، [هو(٢)]: (**الذي روا**)ه (**غير الثقة**) وهو الضعيف، حال كونه (**مخالفًا**) للثقة، هكذا (**في**) متن («**نخبة**») أي: «نخبة الفكر، في مصطلح أهل الأثر» (**قد حققه**) أي: ذكره على الوجه الحق(٣).

(**قابله**) الحديث (**المعروف**) أي: المسمى به.

قال في «النزهة»: مثال المنكر: ما رواه ابن أبي حاتم من طريق حُبَيِّب بن حَبِيب(٤) ـ أخي حمزة الزيات /[أ/ل٣٩أ] المقريء(٥) ـ، عن أبي إسحاق(٦)، عن [العَيْزار(٧)] ابن حريث(٨)، عن ابن عباس ـ رضي الله تعالى عنهما ـ، عن النبي ـ صلى الله تعالى عليه وسلم ـ

(١) في (ف): «مخالف».

(٢) في (ب): «وهو».

(٣) انظر: «نزهة النظر» (ص: ٨٦).

(٤) حُبَيِّب بن حَبِيب، وهاه أبو زرعة وتركه بن المبارك، وقال محمد بن عثمان بن أبي شيبة: ثقة، وقال ابن عدي: حدث بأحاديث عن الثقات لا يرويها غيره، ولعل الأشبه فيه أنه واه.
انظر: «التاريخ الكبير» للبخاري (١٢٦/٣)، و«الجرح والتعديل» (٣٠٩/٣)، و«الكامل في الضعفاء» (٣٣٠/٣)، «لسان الميزان» (٥٥٧/٢).

(٥) حمزة بن حبيب الزيات القارىء أبو عمارة الكوفي التيمي مولاهم، صدوق زاهد ربما وهم، من السابعة مات سنة ست أو ثمان وخمسين وكان مولده سنة ثمانين، م ٤.
انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ١٧٩)، و«تهذيب التهذيب» (٣/ ٢٧-٢٨).

(٦) هو السبيعي.

(٧) في (ب): «عزير».

(٨) العيزار ـ بفتح أوله وسكون التحتانية بعدها زاي وآخره راء ـ ابن حريث العبدي الكوفي، ثقة، من الثالثة مات بعد سنة عشر ومائة، م د ت س.

=

قال: «من أقام الصلاة، وآتى الزكاة، وحج، وصام، وقَرَى الضيف[1]: دخل الجنة»[2]، قال أبو حاتم: «هو منكر لأن غيره من الثقات رواه عن أبي إسحاق موقوفًا، وهو المعروف»[3].

(و) أما (**الذي رآى ... ترادف المنكر والشاذ**) كابن الصلاح حيث قال: «الصواب فيه التفصيل الذي بيناه في الشاذ[4]، وعند هذا نقول المنكر ينقسم قسمين على ما ذكرنا في الشاذ فإنه بمعناه ... إلخ»[5]، فقد (**نأى**) أي: بعُد عن مقتضى

=

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٤٣٨)، و«تهذيب التهذيب» (٨/٢٠٤).

(١) قرى الضيف إذا أحسن إليه. انظر: «مختار الصحاح» (ص: ٢٥٢).

(٢) أخرجه: ابن أبي شيبة في «مسنده» ـ كما في «المطالب العالية» (٣٠٧)، وإبراهيم الحربي في «إكرام الضيف» (٥٠)، والطبراني (١٢٦٩٢)، وأبو الشيخ الأصبهاني في «طبقات المحدثين بأصبهان» (٦٣٦)، وابن عدي في «الكامل» (٣/٣٣٠)، والنقاش في «فوائد العراقيين» (٢٣) من طرق عن حبيب بن حبيب، عن أبي إسحاق السبيعي، عن العيزار بن حريث، عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعًا به.

وخالفه:

معمر: كما في «جامعه» (١١/٢٧٤) من «المصنف».

و عمار بن رزيق: كما في «إكرام الضيف» للحربي (٥٢).

وعمار بن رزيق الضبي: «لا بأس به». انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٤٠٧)، و«تهذيب التهذيب» (٧/٤٠١).

فروياه عن أبي إسحاق عن العيزار بن حريث، عن ابن عباس رضي الله عنهما به موقوفًا عليه.

ولعل المحفوظ هو الوقف كما رجحه أبو زرعة. انظر: «العلل» لابن أبي حاتم (٥/٣٥٩).

(٣) انظر: «العلل» لابن أبي حاتم (٥/٣٥٩)، لكن من قول أبي زرعة لا أبي حاتم.

وما أورده الشارح تبع فيه «التدريب» (١/٢٨٠)، ومن قبله «النزهة» (ص: ٨٦).

وأمر آخر هو أن حبيبًا عند الحافظ ليس ضعيفًا بل هو صدوق ربما وهم ـ كما تقدم في ترجمته ـ فليس بجار على تعريفه.

(٤) انظر: «علوم الحديث» لابن الصلاح (ص: ٧٩).

(٥) انظر: «علوم الحديث» لابن الصلاح (ص: ٨٠).

الاصطلاح، وإنما بينهما عموم وخصوص من وجه؛ لأن بينهما اجتماعًا في اشتراط المخالفة، وافتراقًا؛ فإن الشاذ راويه ثقة أو صدوق، والمنكر راويه ضعيف[١]، بل قال بعض المحققين: هذا كلام [ظاهري[٢]]، والحق أن بينهما التغاير؛ لأن ما اجتمعا فيه جنس مثل الحيوان للفرس والإنسان، ولا يقال: إن بين الفرس والإنسان عمومًا وخصوصًا من وجه[٣]، تأمل، والله أعلم.

---

(١) انظر: «النزهة» للحافظ (ص: ٨٧).

(٢) في (ب): «ظاهر».

(٣) وقد أجاب عن الحافظ: الملا علي القاري في «شرح شرح النخبة» (ص: ٣٤٠-٣٤١).

المتروك

١٨٦- وَسَمِّ بِالْمَتْرُوكِ فَرْدًا [إن[١]] رَاوٍ لَهُ مُتَّهَمٌ بِالْكَذِبِ
١٨٧- أَوْ عَرَفُوهُ مِنْهُ فِي غَيْرِ الأَثَرْ أَوْ فِسْقٌ اْوْغَفْلَةٌ اْوْ وَهْمٌ كَثُرْ

(**المتروك**) أي: هذا مبحثه، وهو النوع العشرون.

قال بعضهم: [و[٢]] هو في اللغة: الساقط، وفي الاصطلاح ما ذكره بقوله:

(**وسم بـ**) الحديث (**المتروك فردًا**) لا مخالفة فيه لكن (**إن تصب** ... **راو**) واحد (**له**) وهو (**متهم بالكذب**) في الحديث النبوي، قال [في «النزهة»[٣]]: «بأن لا يروى ذلك الحديث /[ب/ل٤٣أ] إلا من جهته، ويكون مخالفًا للقواعد المعلومة»[٤]، قال بعضهم: أي: بأن يخالف من هو أوثق منه، وليس المراد بالقواعد قواعد الشريعة لأن لها بيانًا آخر، بل المراد شأن الرواة وعادتهم كما تقرر، فالشرط أن يكون من جهته، وأن يخالف من هو أوثق منه، وأن لا ينفرد بالأخذ عن الشيخ في بعض الأحيان.

(**أو عرفوه**) أي: الكذب (**منه**) أي: من ذلك الراوي الواحد (**في غير الأثر**) أي: الحديث بأن عرف بالكذب في كلامه، وإن لم يظهر منه وقوع ذلك في الحديث النبوي، وهذا دول الأول[٥].

(**أو**) ظهر (**فسق**) أي: فسق الراوي بالفعل أو القول مما لا يبلغ الكفر.

وإنما قدرت: «ظهر» لأن جعله موجبًا للترك إنما هو بعد العلم به وظهوره وأما الفسق بالمعتقد فسيأتي بيانه[٦].

/[أ/ل٣٩ب] (**أو**) كُثْر (**غفلة**) أي: غفلة الراوي عن الإتقان، وأفاد بعضهم أن

(١) ليست في (ف) (س) (ع).

(٢) من (ب).

(٣) ليست في (ب).

(٤) انظر: «النزهة» (ص: ١٠٦).

(٥) انظر: «النزهة» (ص: ١٠٦).

(٦) عند الكلام على حكم رواية المبتدع في باب: «من تقبل روايته ومن ترد».

المراد بكثرته المساواة، أو الغلط أكثر من الصواب، قال: وأما مجرد الغلط والنسيان فلا يخلو عنه أحد.

(أو وهم كثر) بأن يروي على سبيل التوهم.

قال في «النزهة»: «فمن فحش غلطه، أو كثرة غفلته، أو ظهر فسقه، فحديثه منكر»(١).

قال المصنف: «كحديث: صَدَقَة الدَّقِيقي، عن فَرْقَد(٢)، عن مُرَّة(٣)، عن أبي بكر [رضي الله عنه]، وحديث: عمرو بن شِمْر، عن جابر الجعفي، عن الحارث(٤)، عن علي [رضي الله عنه]»(٥)، والله أعلم.

(١) انظر: «النزهة» (ص: ١١٣).

(٢) هو السبخي، تقدمت ترجمته.

(٣) هو الطيب، تقدمت ترجمته.

(٤) هو الأعور، تقدمت ترجمته.

(٥) انظر: «تدريب الراوي» للسيوطي (١/٢٨٠). يعني: لكونها من أضعف الأسانيد كما تقدم، وتقدمت هناك ترجمتهم.

الأفراد

١٨٨- الْفَـرْدُ إِمَّـا[١] مُطْلَـقٌ مَـا انْفَـرَدَا رَاوٍ بِـهِ[٢] فَـإِنْ لِـضَبْطٍ[٣] بَعُـدَا
١٨٩- رُدَّ، وَإِن قَـرُبُ[٤] مِنْـهُ فَحَسَنْ أَوْ بَلَـغَ الـضَّبْطَ صحيح[٥] حَيْـثُ عَـنْ
١٩٠- وَمِنْـهُ نِـسْبِيٌّ بِقَيْـدٍ يُعْتَمَـدْ بِثِقَـةٍ أَوْ عَـنْ فُـلانٍ أَوْ بَلَـدْ
١٩١- فَيَقْـرُبُ الأَوَّلُ مِـنْ فَـرْدٍ وَرَدْ وَهَكَـذَا الثَّالِـثُ إِنْ فَـرْدًا[٦] يُـرَدْ

(**الأفراد**) أي: هذا مبحثه، وهو النوع الحادي والعشرون.

قال ابن الصلاح: «قد سبق بيان المهم من هذا النوع في الأنواع التي [تليه[٧]] قبله، لكن أفردته بترجمة، كما أفرده الحاكم[٨]، ولما بَقِي»[٩].

ف (**الفرد**) على قسمين لأنه (**إما مطلق**) [وهو[١٠]]: (**ما انفردا** ... **راو**) واحد (**به**) في الموضع الذي يدور الإسناد عليه ويرجع، ولو تعددت الطرق إليه[١١]، وهو [طرفه[١٢]] الذي يروى عن الصحابي، وهو التابعي لا الصحابي، لأن المقصود ما يترتب عليه من القبول والرد، والصحابة كلهم عدول[١٣].

---

(١) في (ب): «ما».

(٢) في (ب): «راويه».

(٣) في (ف): «لضبطه».

(٤) في (س) (ف): «وإذ يقرب»، وفي (ع): «وإن يقرب».

(٥) في (س) (ف) (ع): «في فصحح».

(٦) في (ب): «فرا».

(٧) كذا في (أ)، (ب) و«المقدمة» ولعل الأولى حذفها.

(٨) انظر: «معرفة علوم الحديث» (ص: ٩٦).

(٩) انظر: «علوم الحديث» لابن الصلاح (ص: ٨٨).

(١٠) في (ب): «هو».

(١١) انظر: «النزهة» (ص: ٦٤).

(١٢) في (أ) (ب): «طرقه»، والمثبت من «النزهة» (ص: ٦٤)، و«حاشية ابن قُطْلُوبُغا على النزهة»، وهو المناسب للسياق.

(١٣) انظر: «حاشية ابن قطلوبغا على النزهة» (ص: ٤٤).

(**فإن**) كان (**لضبط بعدا**) أي: بعيدًا عن الحفظ صدرًا وكتابًا فهو: (**رد**) أي: مردود (**وإن قرب**) الراوي (**منه**) أي: من الضبط (**ف**) حديثه (**حسن**) يحتج به (**أو بلغ**) ذلك الواحد (**الضبط**) فهو: (**صحيح حيث عنّ**) أي: ظهر.

كحديث النهي عن بيع الولاء وهبته: تفرد به /[ب/ل٤٣ب] عبد الله ابن دينار[١]، عن ابن عمر [رضي الله عنه][٢].

وقد يتفرد به راو عن ذلك المتفرد: كحديث شعب الإيمان: تفرد به أبو صالح، عن أبي هريرة [رضي الله عنه]، وتفرد به عبد الله بن دينار، عن أبي صالح[٣].

وقد يستمر التفرد في أكثر رواته: كحديث «الأعمال بالنيات»[٤].

بل وجميعهم ففي «مسند البزار» وغيره أمثلة كثيرة له.

وأما غير مطلق كما قال: (**ومنه**) أي: من الفرد (**نسبي**) أي: بالنسبة إلى جهة خاصة، وإن كان ذلك الحديث في نفسه مشهورًا، كالذي (**بقيد يعتمد ... بثقة**) كأن يقال: « لم يروه ثقة إلا فلان»، (**أو**) بقيد «[فلان[٥]] (**عن فلان**)»، وإن كان مرويًا من وجوه عن غيره، (**أو**) بقيد (**بلد**) كمكة، والمدينة، والبصرة، والكوفة.

وصرح الحافظ ابن حجر بأن إطلاق الفردية على ذلك قليل؛ لأنهم غايروا بين الغريب والفرد، فأكثر ما يستعمل الغريب في النسبي، /[أ/ل٤٠أ] وأكثر ما يستعمل الفرد

(١) عبد الله بن دينار العدوي مولاهم أبو عبد الرحمن المدني مولى ابن عمر، ثقة، من الرابعة مات سنة سبع وعشرين، ع.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٣٠٢)، و«تهذيب التهذيب» (٥/٢٠٢).

(٢) أخرجه البخاري (٢٥٣٥) ـ واللفظ له ـ، ومسلم (١٥٠٦) بلفظ: «نهى رسول الله ﷺ عن بيع الولاء، وعن هبته».

(٣) أخرجه البخاري (٩) ـ واللفظ له ـ، ومسلم (٣٥) بلفظ: «الإيمان بضع وستون شعبة، والحياء شعبة من الإيمان».

(٤) أخرجه: البخاري (١)، ومسلم (١٩١٠).

(٥) ليست في (ب).

في الفرد المطلق، لكن هذا من حيث إطلاق الإسمية عليهما، وأما من حيث استعمال الفعل المشتق، فلا فرق بينهما فإنهم قالوا فيهما: «تفرد به فلان»، أو «أغرب به فلان».

وقريب من هذا: الاختلاف في المنقطع والمرسل هل هما متغايران أو لا؟ فأكثرهم على التغاير، لكنه عند إطلاق الاسم، وأما عند استعمال الفعل المشتق فيستعملون الإرسال فقط، فيقولون: «أرسله»، سواء كان ذلك مرسلًا أم منقطعًا، ومن ثم أطلق غير واحد ممن لم يلاحظ مواضع استعمالهم على كثير من المحدثين أنهم لا يغايرون بينهما، وليس كذلك لما حررناه، وقل من نبه على النكتة في ذلك(١).

(**فيقرب الأول**) أي: المقيد بالثقة (**من فرد**) مطلق (**ورد**) لأن رواية غير الثقة كلا رواية، فينظر في المنفرد به: هل بلغ رتبة من يحتج به أو لا، وفي غير الثقة هل بلغ رتبة من يعتبر بحديثه أو لا.

مثاله: [حديث(٢)] مسلم وغيره أنه ـ صلى الله تعالى عليه وسلم ـ:«كان يقرأ في الأضحى والفطر بقاف، واقتربت الساعة»(٣)، قال المصنف: «تفرد به ضَمْرة ابن سعيد(٤)، عن عبيد الله بن عبد الله(٥)، عن أبي واقد الليثي(٦) [ﷺ]، ولم [يرو(٧)] أحد

(١) انظر: «نزهة النظر» (ص: ٦٦-٦٧).

(٢) في (ب): «حيث».

(٣) أخرجه: مسلم في «صحيحه» (٨٩٢)، وأبو داود (١١٥٤)، والترمذي (٥٣٤)، والنسائي في «الكبرى» (١١٤٨٧)، وابن ماجه (١٢٨٢).

(٤) ضمرة بن سعيد بن أبي حنة ـ بمهملة ثم نون وقيل موحدة ـ الأنصاري المدني، ثقة، من الرابعة، م ٤.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٢٨٠)، و«تهذيب التهذيب» (٤/٤٦١).

(٥) هو: عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، تقدمت ترجمته.

(٦) أبو واقد الليثي، صحابي، قيل اسمه الحارث بن مالك وقيل ابن عوف وقيل اسمه عوف ابن الحارث، مات سنة ثمان وستين وهو ابن خمس وثمانين على الصحيح، ع.

انظر: «السير» (٢/٥٧٤)، و«الإصابة» (١٣/٧٧)، و«تهذيب التهذيب» (١٢/٢٧٠)، و«تقريب التهذيب» (ص: ٦٨٢).

(٧) كذا في (أ) (ب) ولعل الأليق: «يروه».

من الثقات غير ضمرة، ورواه من غيرهم ابن لَهِيعة ـ وهو ضعيف عند الجمهور ـ[(١)]، عن خالد /[ب/ل٤٤أ] بن يزيد[(٢)]، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة [رضي الله عنها][(٣)]»[(٤)].

(**وهكذا الثالث**) أي: المقيد بالبلد، يقرب من الفرد المطلق المردود (**إن فردًا يرد**).

قال المصنف: «مثاله: حديث النسائي: "كلو البلح بالتمر"[(٥)]، قال الحاكم: "هو من أفراد البصريين عن المدنيين تفرد به أبو زُكير[(٦)]، عن هشام[(٧)]"»[(٨)].

---

(١) عبد الله بن لهيعة ـ بفتح اللام وكسر الهاء ـ ابن عقبة الحضرمي أبو عبد الرحمن المصري القاضي، صدوق من السابعة خلط بعد احتراق كتبه ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه أعدل من غيرهما وله في مسلم بعض شيء مقرون، مات سنة أربع وسبعين وقد ناف على الثمانين، م د ت ق.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٣١٩)، و«تهذيب التهذيب» (٣٧٧/٥).

(٢) خالد بن يزيد الجمحي ويقال السكسكي أبو عبد الرحيم المصري، ثقة فقيه، من السادسة مات سنة تسع وثلاثين، ع.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ١٩١)، و«تهذيب التهذيب» (١٢٩/٣).

(٣) أخرج حديثه: الطحاوي في «معاني الآثار» (٤٨٢٤)، وأبو بكر بن زياد في «النوادر والزيادات على كتاب المزني» (١٢٧)، والطبراني (٣٢٩٨)، والدارقطني (١٧٠٤).

(٤) انظر: «التدريب» (٢٩٣/١-٢٩٤)، والكلام للعراقي من قبله في: «التبصرة والتذكرة» (٢٦٩/١-٢٧٠)، بنحوه.

(٥) أخرجه: النسائي في «الكبرى» (٦٦٨٧).

(٦) يحيى بن محمد بن قيس المحاربي الضرير أبو محمد المدني نزيل البصرة لقبه أبو زكير بالتصغير، صدوق يخطىء كثيرًا، من الثامنة، بخ م د ت س ق.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٥٩٦)، و«تهذيب التهذيب» (٢٧٥/١١).

(٧) هشام بن عروة بن الزبير بن العوام الأسدي، ثقة فقيه ربما دلس، من الخامسة مات سنة خمس أو ست وأربعين وله سبع وثمانون سنة، ع.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٥٧٣)، و«تهذيب التهذيب» (٥١/١١).

(٨) انظر: «معرفة علوم الحديث» (ص: ٩٦)، و«التدريب» (٢٩٣/١).

والحديث أخرجه أيضًا: ابن ماجه (٣٣٣٠)، وأبو يعلى الموصلي (٤٣٩٩)، وأبو نعيم =

ومثال ما تفرد به فلان عن فلان: ما في السنن الأربعة[١] من طريق: ابن عيينة، عن وائل بن داود[٢]، عن ابنه بكر بن وائل[٣]، عن الزهري، عن أنس ـ رضي الله تعالى عنه ـ: «أن النبي -صلى الله تعالى عليه وسلم- أولم على صفية بسَوِيق[٤] وتمر».

قال الحافظ ابن طاهر: «تفرد به وائل عن ابنه، ولم يروه عنه غير ابن عيينة»[٥]. وقد رواه محمد بن الصلت التَّوَّزي[٦]، ....

=

في «أخبار أصبهان» (١/١٧١)، والحاكم في «المستدرك» (٧١٣٨) وقال الذهبي في «مختصره»: «منكر»، والخليلي في «الإرشاد» (١١) ـ وأعله بالشذوذ ـ من طرق عن أبي زكير يحيى بن محمد بن قيس، قال: سمعت هشام بن عروة، يذكر عن أبيه، عن عائشة، رضي الله عنها مرفوعًا به.

وأبو زكير كما تقدم في ترجمته «صدوق خلط بعد احتراق كتبه» وفي كلام الحاكم الذي أورده الشارح إشارة إلى كونه لا يضبط عن المدنيين، فمثله لا يحتمل تفرده بهذا الحديث، ولذا جعله الخليليُ شاذًا، والذهبيُ منكرًا، وكذا الألباني كما في «الضعيفة» (١٣/١٨٣)، وإن قال في (١/٤٠١): إنه «موضوع»، ولعل الأول أولى.

(١) أخرجه أبو داود في «سننه» (٣٧٤٤)، والترمذي في «جامعه» (١٠٥٩)، والنسائي في «الكبرى» (٦٥٦٦)، وابن ماجه في «سننه» (١٩٠٩).

(٢) وائل بن داود التيمي الكوفي والد بكر، ثقة، من السادسة، بخ ٤.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٥٨٠)، و«تهذيب التهذيب» (١١/١١٠).

(٣) بكر بن وائل بن داود التيمي الكوفي، صدوق، من الثامنة مات قديمًا فروى أبوه عنه، م ٤.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ١٢٧)، و«تهذيب التهذيب» (١/٤٨٨).

(٤) السويق هو: طعام يصنع من مدقوق الحنطة أو الشعير. انظر: «لسان العرب» (١٠/١٧٠)، و«تاج العروس» (٢٥/٤٨٠)، و«المعجم الوسيط» (١/٤٦٥).

(٥) انظر: «أطراف الغرئب والأفراد» لابن طاهر (١/٢٢١).

(٦) في (ب): «التنوزي».

وهو: محمد بن الصلت البصري أبو يعلي التَّوَّزي ـ بفتح المثناة وتشديد الواو بعدها زاي ـ، صدوق يهم، من العاشرة مات سنة ثمان وعشرين، خ س.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٤٨٤)، و«تهذيب التهذيب» (٩/٢٣٣).

عن ابن عيينة، عن زياد بن [سعد[١]]، عن الزهري[٢]، ورواه جماعة عن ابن عيينة، عن الزهري، بلا واسطة[٣]، والله أعلم.

---

(١) في (أ) (ب): (سعيد).

وهو: زياد بن سعد بن عبد الرحمن الخراساني نزيل مكة ثم اليمن، ثقة ثبت قال ابن عيينة كان أثبت أصحاب الزهري، من السادسة، ع.

انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٢١٩)، و«تهذيب التهذيب» (٣/٣٧٠).

(٢) أخرجه: أبو حفص البصري في «الثالث من الفوائد المنتقاه» (٤٤) عن تمتام، وذكره الدارقطني في «العلل» (١٢/١٧٢) عن محمد بن الصلت: عن ابن عيينة، عن زياد بن سعد، عن الزهري، عن أنس رضي الله عنه مرفوعًا به. ثم قال الدارقطني: «ولم يتابع عليه».

(٣) أخرجه أحمد (١٢٠٧٨)، والبزار (٦٢٩٤)، وابن الجارود (٧٠٨)، وأبو يعلى (٣٥٨٠) من طرق عن ابن عيينة عن الزهري عن أنس به.

وعلقه الترمذي في «الجامع» (١٠٥٩) ثم قال: «وكان سفيان بن عيينة يدلس في هذا الحديث، فربما لم يذكر فيه عن وائل عن ابنه، وربما ذكره».

وعند أبي يعلى (٣٥٨٠) عن ابن عيينة: «وقد سمعت الزهري يحدث به، فلم أحفظه، وكان بكر بن وائل يجالس الزهري معنا».

وقال الدارقطني في «العلل» (١٢/١٧٢): «والمحفوظ: عن ابن عيينة، عن وائل، عن ابنه»، ولعله الأشبه، والله أعلم.